

تصنيف المحرب عسلي بن محرالعسقلاني المحافظ أحرب عسل من المحافظ المحرب المعرف المحرب المحربة ال

ويحاكم ثيتر النّقدالصريح لما انتُقرمن أحاديث المصابيح للإمَام العلائي وَالْأَجْوَبَة سَلِحُهَادِيثُ المَصَابِعِ الْعَافِظ ابُرْ حَجِرَ

> تخدیجالدتاریت الاُکهایی محیّر مَاصِرالدّین الاُکهایی رحه دلار

تحقید کی پیم کس محبرل طحیر لاک بی

المجَلّد الأُولِك

دَارابنْ عفت ان

دَارُأَبْنِ الْقَيِّے مُ

جَمَيْع الحُقوق محمِّ فُوطة الطبعُنة الأولِث 1251هـ- ٢٠٠١مر



دارابزالت يرللنشروالتوزيع

هَا ثَفْ : ٨٢٧٤٥٤٥ ـ فاكش: ٨٠٥٦٥٥٤ الدمت أمر ـ مدينة العالب ـ صب : ٢٠٧٤٥ التم رالكريدي : (٣١٩٥ بريد المخرير

دارابن عفان

للنشتر والنؤزيت

القاحرة ـ ۱۱ ش درب الأتراك ـ الأزهر حفلف الجامع الأزهر المقاحرة المتحدث : ۳۲۵۵۸۲۰ ـ صَنِّ : ۸۰ ۵۸۳٬۲۲۳ ـ صَنِّ : ۸۰٬ ۵۸۳٬۲۲۳ مشر العرب بنية

E.mail: ebnaffan@hotmail.com

تب التالر من الرحيم

مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيق:

إِنَّ الْحَمْدَ للَّه؛ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعوذُ بِاللَّه مِنْ شُرورِ أَنْفِسِنا، وَمِنْ سَيِّئاتِ أَعْمالِنا؛ مَنْ يَهْدِهُ اللَّه فلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهِ _ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ.

أُمَّا بَعْدُ:

فإنَّ كِتَابَنا هَذا - بِحَمْدِ اللَّه - مِنْ أَجَلِّ كُتُبِ السُّنَّةِ الْجَوامِعِ؛ الِّي حَوَتْ بَيْنَ دَفَّتَيْها بِضْعَةَ آلافٍ مِنْ نُصُوصِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- قَوْلِيَّةً وَفِعْلِيَّةً -؛ بالإضافَةِ إلى مِثاتِ الْمَرْوِيّاتِ السَّلَفِيَّةِ، وَالنَّقُولِ الأَثْرِيَّةِ عَنِ الصَّحابَةِ وَالتَّابِعِين.

وَلَقَدْ خَرَّجَ مُؤَلِّفُنا الْكَبِيرُ - الْحافِظُ ابْنُ حَجَرِ الْعَسْقَلانِيُّ - رَحَمَةُ اللَّه عَلَيْــهِ - في هَذِا الْكِتابِ أَحادِيثَ كِتَابَيْنِ جَلِيلَيْنِ؛ أَحَدُهُما مُتَمِّمٌ للآخرِ:

الأوَّلُ: «مَصابِيحُ السُّنَّةِ»، للإمامِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيِّ، الْمُتَوَفِّى سَنَةَ (١٦٥هـ) - رَحِمَهُ اللَّه-.

وَهُوَ مَطْبُوعٌ عِدَّةَ طَبَعاتٍ، أَجْوَدُها الطَّبْعَةُ الَّتِي قَامَ عَلَى تَحْقِيقِهَا الأَخُ الدَّكتور يُوسف عبد الرَّحمن الْمَرعشلي^(۱) - وَرَفِيقاه - وَفَقَهُمُ اللَّه-، وَنُشِرَتْ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ -بَيْروت، سَنَةَ (١٤٠٧هـ)، وَوَقَعَتْ فِي أَرْبَعَةِ مُجَلِّدات.

الثّانِي: «مِشْكاةُ الْمَصابِيح» (٢)، للإمامِ مُحَمّد بْنِ عَبْدِ اللّه الْخَطِيبِ التَّبْرِيزِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٤٧هـ) - رَحِمَهُ اللّه-.

وهُوَ مطبوعٌ -أيضاً - عدَّةَ طبعاتٍ، أَجودُها الطبعةُ الَّتِي كَانَ قد حقَّقها وخرَّجَ أَحاديثَها شيخُنا العلاَّمةُ الإمامُ أبو عبدِ الرحمنِ محمد ناصر الدين الألبانيُّ -المتوفّى سنةَ (١٤٢٠هـ) - تغمّده اللَّه برحمتهِ-، وطُبِعَتْ طبْعتُها الأُولى في المكتبِ الإسلاميِّ في دمشق (سنة ١٣٨١هـ) في ثلاثةِ مجلَّداتٍ.

ولَقَدْ كَانَ عَمَلُ الحَافظِ ابنِ حجر - رَحِمَهُ اللَّه- مُوَجَّهاً إلى الجمع بيْنَ الكَتَابَيْنِ، وَدَمْجِ المادَّتَيْنِ، لِلْخُروج بِكِتَابٍ جامِعٍ لِفُوائِدِهِما، مُغن عَنْ كِلَيْهِما؛ فَكَانَ لَـهُ - رَحْمَـةُ اللَّه عَلَيْهِ - ما أَرادَهُ، مُضِيفاً إلَيْهِ تَخْرِيجاتِهِ الْمُخْتَصَرَةَ، النَّافِعَة، الْمُفِيدَة.

⁽١) وَفِي مُقَدِّمَتِهِ - جَزاهُ ا لللهُ خَيْراً - (١/ ٦٣-٧٧) بَحْثٌ مُفِيدٌ حَوْلَ جُهُودِ عُلَماءِ الْحَدِيثِ حَوْلَـهُ -شَرْحاً وَتَخْرِيجاً-.

⁽٢) وَفِي مَجلَّةِ «الْجامِعَةِ السِّلَفِيَّةِ» الصَّادِرةِ فِي الْهِنْدِ / مُجَلَّد: ١٠، عَدَد: ٥- شَهر رَجَب، سَنَةَ (٢) وَفِي مَجلَّةِ «الْجامِعَةِ السَّلَفِي حَوْلَ جُهُودِ عُلَماءِ الْهِنْدِ - خاصَّةً - فِي شَرْحِ هَذَا الْكِتَابِ، وَتَخْرِيجِهِ.

وَفِي كِتَابِ «جُهود مُخْلِصَة فِي خِدْمَةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَة» (ص٢٠و١١و١٣٨ و١٥٦و١٥٦ و١٩٨و ٢٠٠و٠٢ و٢١٣و٢١٩و٣١) لأَخِينا الْكَبِيرِ الْفَاضِلِ الشَّيْخِ الدَّكْتور عَبدِ الرَّحِمَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبّارِ الْفَرْيُوائِيِّ – نَفَعَ ا للهُ بهِ – إشاراتٌ غالِيَاتٌ حَوْلَ جُهودِ عُلَماءِ الْهِنْدِ – أَيْضاً – حَوْلَ «الْمُشْكاةِ».

قُلْتُ: وَفِي كِتَابِ «النَّقَافَةِ الإسْلامِيَّةِ فِي الْهِنْدِ» (ص ١٣٥) للشَّيْخِ عَبْدِ الْحَيِّ الْحَسَنِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - إشارَةٌ إلى كَبِيرِ اهْتِمامِ عُلَماءِ الْهِنْدِ بـ «الْمَصابِيحِ»، وَ «الْمِشْكاةِ»؛ بَلْ إلى اقْتِصارِ جُلِّهِمْ عَلَيْهِما، أَوْ أَحَدِهِما!!

وَأَصْلُ كِتَابِنا هذا (١٠ – «هِدايةُ الرّواة» – هو للصَّدْر المُنَاوي (٢٠ – شيخِ ابنِ حَجَر – ، وقد تُوفِّي الصَّدْرُ سنةَ (٧٤٨هـ) – رحمَهُ اللَّه – ، واسمُ كتابهِ «كشفُ المناهج والتناقيح في تخريج أحاديثِ المصابيح» ، وهو مخطوطٌ ، منه عدَّةُ نُسَخٍ في مكتباتِ العالم – كما في «تاريخ الأدب العَربي» (٢ / ٢٤٧) لكارل بروكِلْمان – .

وانظر له - «كشْفَ الظُّنُون» (١٧٠١) لحاجي خليفة، و «الرسالةَ المسْتَطْرَفة» (١٨٧) للكتّاني.

وقد أوردتُ -في (طلائع الكتاب) - الآتِيَةِ بَعْدُ - مقدِّمَتَه تامَّةً، مُحَقَّقاً إِيّاها عـن نُسخةٍ مصوَّرةٍ وصَلَتْني مِنْ بَعضِ إخواني طلبَةِ العلمِ في بلاد الحَرَمَين الشريفَيْنِ -صانَهـا اللَّه-؛ فجَزاهُ اللَّه خيراً.

وأمّا نُسْخةُ «هداية الرواة» –المخطوطةُ-؛ فأصْلُها في تركيّا، في المكتبة الحميديَّةِ برقم ٤١٠، وهي مكوّنةٌ مِنْ (٢١٥) ورقة.

وقد تكرّم بتصويرِها لي فضيلةُ الأَخِ الشّيخِ عبدِ اللّه بنِ صالحٍ العُبَيْلان -نَفَعَ اللَّـه به، وزادَه مِنْ فضْلِه-.

وَبَعْدُ:

فَلَقَدْ كانتْ بدايةُ العَمل العلْمِيِّ في هذا الكتَابِ قَبْلَ ما يَقْرُبُ مِن ثلاثِ سَنواتٍ؛ حيثُ كنتُ قد عَرَضْتُ على شيخنا أبي عبدِ الرحمنِ محمدٍ نـاصر الديـن الألبـانيِّ فِكْرَةَ تَحْقيقهِ وَنشْرِهِ؛ فوافقَ ذلكَ قَبولاً عِنْدَهُ، ورحَّبَ بِه، وَدَفَعَ إِليَّ ما عِنْدَه من تخريجـاتٍ وتعليقاتٍ؛ لإلحاقها في مواضِعها من حواشي «الهداية»؛ فجزاهُ اللَّه كلَّ خيرِ وأكملَه.

⁽١) انْظُرْ كَلامَ السّخَاوِيّ -تلميذِ الْمُصَنّفِ - في «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٦٧).

⁽٢) وَهُوَ - بَدَاهَةً - غَيْرُ (عَبْدِ الرَّؤُوفِ الْمُنَاوِيِّ)؛ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٠٢١هـ)!

ولقد حالت ظروف مَرَضِ شيخِنا في السَّنَتَيْنِ الأخيرتَيْنِ - ثمّ وفاتِه -بعدُ- رحمـهُ اللَّه- دونَ أنْ يكونَ مِنْه متابعة حثيثة -كما هو دأْبُهُ وعادَتُه - لهذا العمَل؛ فاضطرّنا ذلك إلى (شيءٍ) مِنَ التأخير والتأخير ... وَالْعُذْرُ عِنْدَ كِرامِ النّاسِ مَقْبُولُ.

ثم يشاءُ اللَّه -تعالى- وَلَهُ الحمدُ على كلِّ حالٍ- أنْ لا يُخْرُجَ هذا الكتابُ إلاّ بعــد وفَاتِه - تغمّدهُ اللَّه برحمتهِ-.

وَقدِ اقْتَصرَ عملُنا في هذا الكتَابِ على أُمور:

أوّلاً: عَزْوُ الأحاديثِ إلى مواضِعها منْ كُتُبِ السُّنَّةِ المطبوعَةِ، وذلك بوضْعِها بَيْــنَ معكُوفَيْن في مَثْنِ الكتاب^(١)؛ خَشْيةَ إثقالِ الحواشي بمجرّدِ العَزْوِ والأرقام.

ثانياً: إيرادُ نُصوصِ الأحاديث بتمامِها من مَصْدَرَي الكتَابِ الأَساسيَّيْنِ: «المصابيح»، و «المشكاة»؛ (٢) فإنّ مؤلّفنا الحافظ -رحمه اللَّه- قدِ اقتَصَرَ في إيرادِ نصوصِها على ما يدلُّ عليها -بشيء مِنَ الاخْتِصار- كمَا سيأْتِي-.

ثالثاً: ضَبْطُ ما يُشكِلُ منَ الأَلفاظِ، والأَسْمَاء، ونحوها.

رابعاً: إيرادُ نُصُوصِ كَلامِ الحافظِ المؤلِّفِ - رحمه اللَّه- في كتابهِ «الأَجْوِبةِ على أحاديثِ المصابيح»، وكلام الحافظِ العلائيِّ- رحمه اللَّه- في كتابِه «النَّقْدِ الصريح» كامِلَيْن، وَإِثْباتُهُما في مواضعِهما مِنَ الكِتاب.

⁽١) وما كان خُلُواً من ذلك؛ فَبِسَبَبِ أَنَّهُ لم يتيسّر لنــا - لسـبب أو آخــرَ- الوقــوفُ عَلَيْــهِ، فَنَظِــرَة إلى يْسَرة.

 ⁽٢) وقد رقَّمْنا أحاديث «الهداية» - وهو المحتوي على أحاديث الكتابين معاً - ترقيماً تسلسلياً واحداً،
 ثم جعلنا رقم «المصابيح» الأصليَّ في آخــر أحاديثه - في الفصلـين الأول والثـاني -، وأمّـا رقـم «المشـكاة»
 الأصليّ للفصل الثالث - فجعلناه - أيضاً - في آخره أحاديثه.

خامِساً: أَوْرَدْتُ مُقَدِّماتٍ عِلْمِيَّةً مُفِيدَةً مُتَنَوِّعَةً؛ وَوَضَعْتُها -بتمَامِها- أيضاً- في (طلائع الكتاب).

سادساً: صنعنا فهرساً لأطراف الأحاديث النبوية - قولية وفعلية -، والآثار السلفية على نسق حروف الهجاء (١).

سابعاً: جعلت تعليقاتي على الكتاب مختصرةً؛ وقد ذيَّلتها برمز حرف (ع).

وأمّا تعليقاتُ شيخِنا أبي عبدِ الرحمنِ- رحمه اللّه-؛ فَهِي الْمَزَيِّنةُ للكتابِ، الْمُعْظِمَـةُ للفوائدهِ، والْمُكثِّرة لبركاتهِ.

وخِتاماً: فَشُكْرُنا - كلُّه - للهِ - تعالى - أولاً -؛ على ما وفَّقنا إليه من إتمامِ العَمَل العلمِيِّ بهذا الكِتَابِ الجليلِ.

ثم؛ لِشَيخِنا الوالِد الإمامِ أبي عبدِ الرحمنِ -تغمّدهُ ربُّنا برحمتهِ- على ما أوْلانا إيّاه من ثِقَةٍ كريمةٍ للقيامِ بهذا العَمَلِ العلمِيِّ؛ فجزاهُ اللَّه خيراً -حيّاً، ومَيْتَاً-.

ثم؛ لِكُلِّ مَنْ ساعَدَنا، وكان مَعَنا -فيه-؛ إعداداً، وتهيئةً، ومُشاركةً، وتنضيـداً، (٢) وتصحيحاً، ومُراجعةً.

ثم؛ لِنَاشرِهِ الفاضلِ الأَخِ المكرَّمِ كمالِ الدينِ حُسين عويس بارك اللَّه فيه، ولَهُ، وسَدِّدَهُ بالحقِّ إلى الحقِّ - صاحِبِ (دار ابنِ عَفَّانَ للنَّشْرِ والتوزيع) - جزاءَ صَبْرهِ، وَبَذْلهِ، واهْتِمامهِ.

⁽١) مع التنبيه إلى اعتبار (ال) التعريف من ضمن حرف (الألف).

 ⁽۲) وبخاصة الأخ المهندس محمد حسن شستات - وفقه الله - صاحب (مركز تقنيات الحاسوب
 والنشر الإلكتروني) على ما بذله من جهود مشكورة في فهرسة الكتاب، وتنضيده، وترتيبه، وتنسيقه .
 فجزاه الله خيراً.

وأخيراً:

هذا عملُنا بين أيديكُمْ - إخوانَنا، ومشايِخَنا -؛ لكُم غُنْمُهُ، وعَلَينا غُرْمُهُ، واللَّه يغفِرُ لنا ما قدْ نكونُ قَصَّرْنا فيه، أو فرّطنا بهِ.

وكلُّنا أَملٌ بِدَعْوةٍ صالحةٍ، أو مُلاحظةٍ نافعةٍ؛ تُبْنَى علَى الرَّحْمَةِ، وتُؤَسَّسُ عَلَى الشفقة.

وصلى اللَّه وسلَّمَ وباركَ على نبيِّنا محمد، وعلى آلهِ وصحْبِهِ وسلَّمَ. وآخرُ دَعْوانا أن الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين.

وكتب

عليُّ بْنُ حسنِ الحلبيُّ الأثريُّ -عفا اللَّه عنه، بمنّه-الزرقاءُ الأُرْدُنيَّةُ لأَرْبَعِ بَقِينَ مِنْ شَوّال، سَنَةَ (١٤٢١هـ).

طَلائِعُ الْكِتابِ:

- ١ مُقَدِّمَةُ الْخَطِيبِ التَّبْريزيِّ عَلَى "مِشْكاةِ الْمَصابيح".
- ٢- مُقَدِّمَةُ صَدْرِ الدِّينِ الْمُنَاوِيِّ عَلَى «كَشْفِ الْمَنَاهِجِ وَالتَّناقِيح».
 - ٣- مُقَدِّمَةُ مُحْيي السُّنَّةِ الْبَغَويِّ عَلَى «مَصابيح السُّنَّةِ».
 - ٤- مُقَدِّمَةُ الْعَلائِيِّ عَلَى «النَّقْدِ الصَّريح».
 - ٥- مُقَدِّمَةُ ابْنِ حَجَرِ عَلَى «أَجْوِبَةِ الْمَصابِيح».
 - ٦- دِراسَةٌ عامَّةٌ لِمَنْهَج ابن حَجَرٍ في كِتَابهِ «هِدايَة الرّواة».
 - ٧- مُوجَزُ تَرْجَمَةِ ابْن حَجَرٍ.
 - Λ نماذج من صور مخطوطة «هداية الرواة».
 - ٩- نماذج من تخريجات وتعليقات العلامة الألباني بخطه-.



مُقَدِّمَةُ

الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّه مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّه الْحَطِيبِ التَّبْرِيزِيِّ

لِكِتَابِهِ «مِشْكَاةُ المَصَابِيحِ»

بسنم الله الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّه مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمَنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّه فَلاَ مُضِّلِ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه؛ شَهَادَةً تَكُونُ لِلنَّجَاةِ وَسِيلَة، وَلِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ كَفِيلَة.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الَّذِي بَعَثَهُ وَطُرُقُ الإِيمَانِ قَدْ عَفَتْ آثَارُهَا، وَخَبَتْ أَنُوارُهَا، وَوَهَنَتْ أَرْكَانُهَا، وَجُهِلَ مَكَانُهَا، فَشَيَّدَ صَلَوَاتُ اللَّه وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ مِنْ مَعَالِمِهَا مَا أَنْوَارُهَا، وَوَهَنَتْ أَرْكَانُهَا، وَجُهِلَ مَكَانُهَا، فَشَيَّدَ صَلَوَاتُ اللَّه وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ مِنْ مَعَالِمِهَا مَا عَفَا، وَشَفَى مِنَ العَلِيلِ فِي تَأْيِيدِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ مَنْ كَانَ عَلَى شَـفًا، وَأَوْضَحَ سَبِيلَ الهِدَايَةِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْلِكَهَا، وَأَوْضَحَ سَبِيلَ الهِدَايَةِ لِمَنْ قَصَدَ أَنْ يَمْلِكَهَا.

أُمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ التَّمَسُّكَ بِهَدْيِهِ لاَ يَسْتَتِبُ إِلاَّ بِالاقْتِفَاءِ لِمَا صَدَرَ مِنْ مِشْكَاتِهِ، وَالاعْتِصَامَ بِحَبْلِ اللَّه لاَ يَتِمُّ إِلاَّ بِبَيَانِ كَشْفِهِ.

وَكَانَ كِتَابُ «المَصَابِيحِ» الَّذِي صَنَّفَهُ الإِمَامُ مُحِيي السُّنَّةِ، قَامِعُ البِدْعَةِ، أَبُو مُحَمَّدِ الحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودِ الفَرَّاءُ البَغُويُّ رَفَعَ الله دَرَجَتَهُ أَجْمَعَ كِتَابٍ صُنِّفَ فِي بَابِهِ، وَأَصْبَطَ لِشَوَارِدِ الْأَحَادِيثِ وَأَوَابِدِهَا.

وَإِنِّي إِذَا نَسَبْتُ الحَدِيثَ إِلَيْهِمْ كَأَنِي أَسْنَدْتُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم-؛ لأَنَّهُمْ قَدْ فَرَغُوا مِنْهُ، وَأَغَنُونَا عَنْهُ (٢).

ُ وَسَرَدْتُ الكُتُبَ وَالأَبُوَابَ كَمَا سَرَدَهَا، وَاقْتَفَيْتُ أَثَرَهُ فِيهَا، وَقَسَّمْتُ كُلَّ بَابٍ -غَالِبًا - عَلَى فُصُول ثَلاَثَةٍ:

⁽١)وسائر زياداته منكرة ولا أصل لها.

⁽٢) وليس الأمر كذلك - كما سيظهر من التعليقات -.

أَوَّلُهَا: مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا، وَاكْتَفَيْتُ بِهِمَا وَإِنِ اشْـتَرَكَ فِيـهِ الغَيْرُ؛ لِعُلُـوِّ دَرَجَتِهمَا فِي الرِّوَايَةِ-.

وَثَانِيهِمَا: مَا أَوْرَدَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ الْأَئِمَّةِ المَذِكُورِينَ.

وَثَالِثُهُمَا: مَا اشْتَمَلَ عَلَى مَعْنَى البَابِ مِنْ مُلْحَقَاتٍ مُنَاسِبَةٍ مَعَ مُحَافَظَةٍ عَلَى الشَّريطَةِ، وَإِنْ كَانَ مَأْثُوراً عَن السَّلَفِ وَالخَلَفِ.

ثُمَّ إِنَّكَ إِنْ فَقَدْتَ حَدِيثاً فِي بَابٍ فَذلِكَ عَنْ تَكْرِيرٍ أُسْقِطُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ آخَرَ بَعْضَهُ مَتْرُوكاً عَلَى اخْتِصَارِهِ، أَوْ مَضْمُوماً إِلَيْهِ تَمَامُهُ فَعَنْ دَاعِي اهْتِمَام أَتْرُكُهُ وَٱلْحِقُهُ، وَإِنْ عَثَرْتَ عَرَّتَ عَلَى اخْتِلاَف فِي الفَصْلَيْنِ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِ الشَّيْخَيْنِ فِي الأَوَّل، وَذِكْرِهِمَا فِي الثَّانِي فَاعْلَمْ عَلَى اخْتِلاَف فِي الفَصْلَيْنِ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِ الشَّيْخَيْنِ فِي الأَوَّل، وَذِكْرِهِمَا فِي الثَّانِي فَاعْلَمْ أَنِّي بَعْدَ تَتَبُّعِي كَتَابِي الجَمْع بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ اللَّحُمَيْدِي ، وَ «جَامِع الأُصُول» اعْتَمَدْتُ عَلَى «صَحِيحَيْنِ وَمَتْنَهْهِمَا.

وَإِنْ رَأَيْتَ اخْتِلاَفاً فِي نَفْسِ الحَدِيثِ؛ فَذلِكَ مِنْ تَشَعُّبِ طُرُقِ الْأَحَادِيثِ، وَلَعَلِّي مَـا اطَّلَعْتُ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ الَّتِي سَلَكَهَا الشَّيْخُ رَضِيَّ اللَّه عَنْهُ-.

وَقَلِيلاً مَا تَجِدُ أَقُولُ: مَا وَجَدْتُ هذِهِ الرِّوَايَةَ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ! أَوْ: وَجَدْتُ خِلاَفَهَا فِيهَا! فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ فَانْسُبِ القُصُورَ إِلِيَّ؛ لِقِلَّةِ الدِّرَايَةِ، لاَ إِلَى جَنَابِ الشَّيْخِ رَفَعَ اللَّه قَدْرَهُ فِي الدَّارَيْن حَاشَا لِلَّهِ مِنْ ذلِكَ-.

رَحِمَ اللَّه مَنْ إِذَا وَقَفَ عَلَى ذلِكَ نَبَّهَنَا عَلَيْهِ، وَأَرْشَدَنَا طَرِيقَ الصَّوَابِ.

وَلَمْ آلُ جُهْداً فِي التَّنْقِيرِ وَالتَّفْتِيشِ بَقَدْرِ الوُسْعِ وَالطَّاقَةِ-، وَنَقَلْتُ ذلِكَ الاخْتِـلاَفَ مَا وَجَدْتُ.

وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ مِنْ غَرِيبٍ أَوْ ضَعِيفٍ أَوْ غَيْرِهِمَا؛ بَيَّنْتُ وَجْهَهُ غَالِباً، وَمَا لَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ مِمَّا فِي الأصُولِ؛ فَقَدْ قَفَيْتُهُ فِي تَرْكِهِ، إِلاَّ فِي مَوَاضِعَ لِغَرَضٍ.

وَرَٰبَّمَا تَجِدُ مَوَاضِعَ مُهْمَلَةً، وَذلِكَ حَيْثُ لَمْ أَطَّلِعْ عَلَى رَاوِيهِ؛ فَتَرَكْتُ البَيَاضَ، فَ إِنْ عَثَرْتَ عَلَيْهِ فَٱلْحِقْهُ بِهِ أَحْسَنَ اللَّه جَزَاءَكَ-. وَسَمَّيْتُ الكِتَابَ بِ: «مِشْكَاةِ المَصَابيح».

وَأَسْأَلُ اللَّه التَّوْفِيقَ وَالإِعَانَةَ، وَالهِدَايَةَ وَالصَّيَانَةَ، وَتَيْسِيرَ مَا أَقْصِدُهُ، وَأَنْ يَنْفَعَنِسي فِي الحَيَاةِ وَبَعْدَ المَمَاتِ، وَجَمِيعَ المُسْلِمينَ وَالمُسْلِمَاتِ.

حَسْبِيَ اللَّه وَنَعْمَ الوَّكِيلِ.

وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّه العَزِيزِ الحَكِيمِ.

مُقَدِّمَةُ

الحَافِظِ صَدْر الدِّين الْمُنَاويِّ

لِكِتَابِهِ

«كَشْفِ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَابِيحِ»

بِسْمِ اللَّه الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ كَاشِفِ مَصَابِيحِ الْهُدَى، وَجَاعِلِهَا نَجَاةً لِمَنِ اسْتَضَاءَ بِهَا وَاهْتَدَى؛ الَّذِي هَدَى قُلُوبَ أَوْلِيَائِهِ بَاقْتِفَاءِ آثَارِ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى، وَرَسُولِهِ اللَّجْتَبَى، صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ - هَدَى قُلُوبَ أَوْلَوَفَا؛ صَلاَةً دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ العَرْضِ وَالجَزَا.

أَمَّا نَعْدُ:

فَإِنَّ أَجْمَعَ الْمُصَنَّفَاتِ الْمُخْتَصَرَاتِ فِي الْأَخْبَارِ النَّبُويَّة، وَأَحْسَنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الجَامِعَاتِ لِلاَّثَارِ النَّبويَّة، وَأَحْسَنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الجَامِعَاتِ لِلاَّثَارِ الْمُحَمَّدِيَّة؛ كِتَابُ «المَصَابِيحِ»، جَمْع العَلاَّمَةِ الإِمَامِ أَبِسي مُحَمَّدٍ الحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ البَّعَوِيِّ اللَّهُ مَسْعَاه، وَجَعَلَ الجَنَّةَ مَثْوَاه-.

وَهُوَ الكِتَابُ الَّذِي عَكَفَ عَلَيْهِ المُتَعَبِّدُون، وَاشْتَغَلَ بِتَدْرِيسِهِ الْأَئِمَّـةُ المُعْتَبَرُون، وَأَقَـرَّ بِفَصْلِهِ وَتَقْدِيمِهِ الفُقَهَاءُ وَالمُحَدِّثُون، وَقَالَ بِتَمَيُّزِهِ المُوَافِقُونَ وَالمُخَالِفُون. لَكِنَّهُ لِطَلَبِ الاخْتِصَار لَمْ يَذْكُرْ كَثِيراً مِنَ الصَّحَابَةِ رُوَاةِ الآثَار، وَلاَ تَعَـرَّضَ لِتَخْرِيجِ تِلْكَ الاَّخْبَار، بَلِ اصْطَلَحَ عَلَى أَنْ جَعَلَ الصِّحَاحَ هُوَ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَوْ أَحَدِهِمَا-، وَالْحِسَانَ مَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

وَالْتَزَمَ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ ضَعِيفٍ نَبَّهَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مَا كَانَ مُنْكَراً أَوْ مَوْضُوعاً لَمْ يَذْكُرُهُ، وَلاَ يُشِيرُ إِلَيْهِ، فَوَقَعَ لَـهُ بَعْدَ ذلِـكَ أَنْ ذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنَ الصِّحَاحِ وَلَيْسَتْ فِي وَاحِـدٍ مِنَ «الصِّحيحَيْن»! وَأَحَادِيثَ مِنَ الحِسَانِ وَهِيَ فِي أَحَدِ «الصَّحيحَيْن»!! وَأَدْخَـلَ فِي الحِسَانِ أَحَادِيثَ وَلَمْ يُنَبّهُ عَلَيْهَا وَهِيَ ضَعِيفة وَاهِيَة؛ وَرُبَّمَا ذَكَرَ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَة فِي غَايَةِ السُّقُوطِ مَتَنَاهِيَة.

فَجَعَلْتُ مَوْضُوعَ كِتَابِي هذَا لِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِهِ، وَنِسْبَةِ كُلِّ حَدِيثِ إِلَى مُخَرِّجِهِ مِنْ أَصْحَابِ الكُتُبِ السُّتَّةِ: «صَحِيحَيِ» البُخَارِيِّ وَمُسْلِم، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتَّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ مَاجَه إِنْ كَانَ فِيهَا، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا-، وَرُبَمَّا أُضِيفُ إِلَيْهَا غَيْرَهَا.

فإنْ لَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ فِي شَيْء مِنَ الكُتُبِ السِّتَّةِ: خَرَّجْتُهُ مِنْ غَيْرِهَا ؟ كَ «مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ»، وَ«مُوطَّ إِ مَالِكِ»، وَ«مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَ«مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ»، وَ«أَبِي يَعْلَى الشَّافِعِيِّ»، وَ«سُنَنِ النَّارَقُطْنِيِّ»، وَ«سُنَنِ البَيْهَقِيِّ»، وَ«شُعَبِ الإِيمَانِ» لَهُ -، وَ«دَلاَئِلِ النَّبُوَّةِ» المُوصِليِّ»، وَ«مُسْنَذِ البَيْهقِيِّ»، وَ«مُسْتَدْرَكِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّه الحَاكِمِ»، وَغَيْرِ ذلِكَ مِنْ مَسَانِيدِ الأَئِمةِ المُعْتَبرِين، وَالعُلَمَاءِ المُتَقَدِّمِين.

وَأَبِيِّنُ الصَّحِيعَ، وَالحَسَنَ، وَالضَّعِيفَ، وَالمُسْنَدَ، وَالمُتَّصِلَ، وَالمَرْفُوعَ، وَالمَوْقُوفَ، وَالمَقْطُوعَ، وَالمُنْقَطِعَ، وَالمُعْضَلَ، وَالمُرْسَلَ، وَالشَّاذَّ، وَالمُنْكَرَ، وَالغَرِيبَ، وَالعَزِيزَ، وَالمَشْهُورَ، وَالمُعَلَّلَ، وَالمُضْطَرِبَ، وَالمَوْضُوعَ، وَالنَّاسِخَ، وَالمُسْوخَ.

وَأُبِيِّنُ جَرْحَ رُوَاتِهِ وَتَعْدِيلَهُمْ مِنْ كَلاَمٍ أَيْمَّةِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ-، وَأَذْكُرُ اسْمَ الصَّحَابِيِّ الرَّاوِي، وَرُبَّمَا أَذْكُرُ غَيْرَهُ مِنْ رُوَاتِهِ -لأَمْرٍ اقْتَضَى ذلِكَ-، وَأُضِيفُ تَوْثِيقَ كُلِّ رَاوٍ أَوْ

تَجْرِيحَهُ إِلَى مَنْ وَثَقَهُ أَوْ جَرَّحَهُ، وَكُلَّ حَدِيثٍ إِلَى مَنْ رَوَاهُ، وَفِي أَيِّ بَابٍ أَخْرَجَهُ ؛ لِيَسْهُلَ مُرَاجَعَةُ أَصُولِهِ مَعَ شَرِيطَةِ الاخْتِصَار ؛ فَإِنَّ الإِطَالَةَ تُورِثُ السَّامَةَ.

وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» - أَوْ فِي أَحَدِهِمَا-: عَزَوْتُهُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَتُ تَخْرِيجَ غَيْرِهِ كَالنَّافِلَةِ عَلَيْهِ، وَمَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنَ «الصَّحِيحَيْنِ» إِنْ صَحَّحَهُ إِمَامٌ مَعْتَبَرٌ، أَوْ ضَعَّفَهُ اكْتَفَيْتُ بِنَقْل تَصْحِيحِهِ أَوْ تَضْعِيفِهِ عَنْهُ.

وَإِنْ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَصْحِيحٍ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ وَلاَ تَضْعِيفٍ؛ فَإِنْ كَانَ فِي «أَبِي دَاوُدَ» - وَسَكَتَ عَلَيْهِ لَيَعْلَمَ النَّاظِرُ أَنَّهُ وَسَكَتَ عَلَيْهِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاظِرُ أَنَّهُ صَلَحَتَ عَلَيْهِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاظِرُ أَنَّهُ صَالِحٌ لِلاحْتِجَاجِ؛ فَأَنْهُ يَذْكُرُ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ صَالِحٌ لِلاحْتِجَاجِ؛ لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ وَهُنْ شَالِحٌ .

وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الحَدِيثُ فِي «أَبِي دَاوُدَ»، وَلَمْ يُصَحِّحْهُ إِمَامٌ، وَلاَ ضَعَّفَهُ: اعْتَبَرْتُ سَنَدَهُ، وَتَكَلَّمْتُ عَلَى رَجَالِهِ، وَكَشَفْتُ حَالَ مَنْ يَخْتَاجُ الحَدِيثُ إِلَى كَشْفِهِ.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الثَّلاَتَةُ؛ فَهُمْ: أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنِّسَائِيُّ.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الأَرْبَعَةُ؛ فَهُمْ مَعَ ابْنِ مَاجَه-.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الجَمَاعَةُ؛ فَهُمْ مَعَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِم-.

وَقَدْ أَتَعَرَّضُ إِلَى ضَبْطِ أَلْفَاظِ الحَدِيثِ إِذَا كَـانَ يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ-، وَكَذَلِكَ اسْمُ الرَّاوي.

وَأَتَعَرَّضُ أَيْضاً إِلَى ذِكْرِ فَوَائِدَ مُهِمَّات، وَإِلَى تَنْبِيهَات؛ كَالتَّتِمَّات، وَإِلَى بِيَـانِ أَوْهَـامٍ وَقَعَتْ لِبَعْض أَصْحَابِ الرِّوَايَات.

وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هذَا الكِتَابُ أَنْ يَكُونَ كَافِياً لِلْمُتَعَبِّدِينَ فِي طَلَبِ الصَّوَابِ، وَعُمْدَةً لِلْفُقَهَاءِ فِي الاسْتِدْلاَل، وَمُوصِلاً لَهُمْ إِلَى أَقْصَى الآمَال، وَقَدْ سَمَّيْتُهُ: «كَشْفَ المَنَاهِجِ وَالتَنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ المَصَابِيح». وَاللَّه يَجْعَلُهُ أَحْسَنَ زَادٍ إِلَى المَسِيرِ إِلَيْه، وَأَعْظَمَ عُدَّةٍ لِيَوْمِ القُـدُومِ عَلَيْه؛ فَإِنَّـهُ تَعَـالَى بِكُلِّ خَيْرٍ كَفِيل، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيل.

وَهَا أَنَا أَذْكُرُ مُقَدِّمَةً تُشْتَمِلُ عَلَى ثَلاَثَةِ فُصُول:

الفَصْلُ الأَوَّالُ: فِي ذِكْرِ تَرْجَمَةَ البَغُويِّ؛ لِيُعْرَفَ قَدْرُ جَلاَلِهِ.

الفَصْلُ الثَّانِي: فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ بَيَانَ أَلْفَاظٍ قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا اصْطَلَحَ عَلَيْهَــا المُحَدِّثُـونَ لاَ بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا؛ لِتَكُونَ عَوْناً لِلنَّاظِرِ فِي هذاً التَّاْلِيفِ.

الفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي نَصِ خُطْبَةِ «المَصَابِيحِ»، وَمَا الْتَزَمَهُ فِي غُرَّةِ دِيبَاجَتِهِ لِيُعْلَمَ مَضْمُونُ قَرَارِه، وَمَكْنُونُ مَصُونِ أَسْرَارِه؛ حَتَّى لاَ يَخْلُوَ هذَا الكِتَابُ عَنْ مَجْمُوعِ مَا فِي «المَصَابِيح».

الفَصْلُ الأَوَّلُ

فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ أَحْوَالِهِ

هُوَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الفَرَّاءُ البَغَوِيُّ.

إِمَامُ الْأَئِمَةِ بِلاَ مُنَازَعَة، وَمُحْيِي السُّنَّةِ بَلاَ مُدَافَعَة، صَنَّفَ كِتَابَ «شَرْحِ السُّنَّةِ»، وَالتَّفْسِيرِ المُسَمَّى بِد المُصَنِّفِين، وَاغْتَرَفَ مِنْ بَحْرهِ جَمِيعُ المُتَأَخِّرِين.

وَلَهُ فَتَاوٍ مَشْهُورَةً لِنَفْسِهِ غَيْرُ «فَتَاوِي القَاضِي الحُسَيْنِ» الَّتِي عَلَّقَهَا هُوَ عَنْهُ-.

وَكَانَ إَمَاماً جَلِيلاً، وَرِعاً، زَاهداً، فَقِيهاً، مُحَدِّثاً، مُفَسِّراً، جَامِعاً بَيْــنَ العِلْـمِ وَالعَمَـلِ، سَالِكاً سَبِيلَ السَّلَف، لَهُ فِي الفَقْهِ اليَدُ البَاسِطَةُ.

تَفَقَّهُ عَلَى القَاضِي الحُسَيْنِ؛ وَهُوَ أَخَصُّ تَلاَمِذَتِهِ، وَكَانَ رَجُلاً مُخْشَوْشِناً يَــأْكُلُ الحُبْزَ وَحْدَهُ، فَعُذِلَ فِي ذَلِكَ؛ فَصَارَ يَأْكُلُهُ بِالزَّيْتِ.

سَمِعَ الحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَاتٍ، مِنْهُمْ: أَبُو عُمَرَ عَبْدُ الوَاحِدِ المَلِيحِيُّ، وَأَبُو الحَسَنِ عَبْدُ الرَّحَمنِ بْنُ مَحَمَّدٍ الدَّاوُودِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ يَعُقُوبُ بْنُ أَحَمْدَ الصَّيْرَفِيُّ، وَأَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ يُوسُفَ الجُوَيْنِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَاتٌ؛ آخِرُهُمْ: أَبُو المَكَارِمِ فَضْلُ اللَّه بْنُ مُحَمَّدِ النَّوْقَانِيُّ، رَوَى عَنْهُ بِالإِجَازَةِ، وَبَقِيَ إِلَى سَنَةِ سِتِّ مِئَةٍ، وَأَجَازَ لِقَاضِي القُضَاةِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْسِ أَبِي عُمَرَ بْن قُدَامَةَ، وَلاَبِي الحَسَنِ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ البُخَارِيِّ.

فَرُوِّينَا نَحْنُ تَصَانِيفَهُ عَنْ جَمَاعَاتٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ قُدَامَة، وَالفَخْرِ بْنِ البُخَارِيِّ؛ مِنْهُمُ: الشَّيْخُ الإِمَامُ المُعَمَّرُ صَدْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ المَيْدُومِيُّ؛ فَوَقَعَ لَنَا هذا

الكِتَابُ عَالِياً عَنِ الشَّيْخِ صَدْرِ الدِّينِ المَيْدُومِيِّ، عَنْ قَاضِي القُضَاةِ ابْنِ قُدَامَـةَ، وَالفَخْرِ بْـنِ البُخَارِيِّ كِتَابَةً لَهُ-، كَلاَهُمَا عَنْ أَبِي المَكَارِمِ النَّوْقَانِيِّ، عَنِ المُصَنِّفِ.

تُوُفِّيَ البَغَوِيُّ فِي شَوَّالٍ سَنَةً سِتَّ عَشْرَةً وَخَمْسٍ مِتَّةٍ بِمَرْوَالرُّوذِ، وَبِهَا كَانَتْ إِقَامَتُهُ.

وَدُفِنَ عِنْدَ شَيْخِهِ القَاضِي الحُسَيْنِ.

قَالَ الذَّهَبِيِّ: وَلَمْ يَحُجَّ، وَأَظُنُّهُ جَاوَزَ الثَّمَانِينَ.

وَمِنْ غَرَائِبِ مَسَائِلِهِ أَنَّهُ قَالَ فِي «مَسَائِلِهِ» الَّتِي خَرَّجَهَا: لَوْ لَمْ يَكُنْ مَـنْ يُصَلِّي عَلَى اللَّيِتِ إِلاَّ النِّسَاءُ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِنَّ!

وَقَالَ فِي «فَتَاوِيهِ»: مَنْ لاَ جُمُعَةَ عَلَيْهِ إِذَا حَضَرَهَا وَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّي الظُّهْرَ خَلْفَ الإِمَامِ: فَإِنْ كَانَ صَبِيًّا جَازَ، وَإِنْ (١) كَانَ بَالِغاً لَمْ يَجُزْ!

⁽١) فِي «الأصلل»: أَوْ إِنْ!

الفَصْلُ الثَّانِي

فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ بَيَانِ أَلْفَاظٍ قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا اللهِ اللهُ الله

إعْلَمْ أَنَّ الحَديثَ الصَّحِيحَ هُوَ: الحَديثُ المُسْنَدُ المُتَّصِلُ، بِنَقْلِ العَدْلِ الضَّابِطِ، عَنِ العَدْلِ الضَّابِطِ، إلَى مُنْتَهَاهُ؛ مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ وَلاَ عِلَّةٍ.

وَفِي هذِهِ الأَوْصَافِ الاحْتِرَازُ مِنَ الْمُرْسَلِ وَالْمُعْضَلِ وَالشَّاذُ، وَمَا فِيهِ عِلَّةٌ قَادِحَـةٌ، وَمَـا فِي رُوَاتِهِ نَوْعُ جَرْحٍ.

قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ: هذَا هُوَ الحَدِيثُ المُحْكُومُ لَهُ بِالصِّحَةِ بِلاَ خِلاَفٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ-.

تُنْبِية: مَا اخْتُلِفَ فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ: قَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلاَفِهِمْ انْتِفَاءَ شَـرْطٍ مِنْ هذِهِ الشُّرُوطِ، وَبَيْنَهُمُ اخْتِلاَفِ فِي اشِيْرَاطِهِ؛ كَمَا إِذَا كَانَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَسْتُوراً، أَوْ كَانَ الحَدِيثُ مُرْسَلاً.

وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلاَفِهِمْ أَنَّهُ: هَلِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هذِهِ الشُّرُوطُ، أَوِ انْتَفَى بَعْضُهَا؟ وَهذَا هُوَ الأَغْلَبُ فِي ذَلِكَ؛ كَمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ فِي رُوَاتِهِ مَنِ اخْتُلِفَ فِي كَوْنِهِ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ؛ فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِمْ أَبَا الزَّبَيْرِ المَكِّيَّ مَثَلاً مَ شَرْطِ الصَّحِيحِ؛ فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِمْ أَبَا الزَّبَيْرِ المَكِّيَّ مَثَلاً مَوْ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِح، أَوْ العَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَوْ حَمَّادَ بْسَنَ سَلَمَةً! قَالُوا فِيهِ: هذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ البُخَارِيِّ؛ لأَنَّ هَوُلاءِ عِنْدَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ البُخَارِيِّ؛ لأَنَّ هَوُلاءِ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِمَّنِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الشَّرُوطُ المُعْتَبَرَةُ، وَلَمْ يَثُبُتُ عِنْدَ البُخَارِيِّ ذَلِكَ فِيهِمْ.

وَكَذَا حَالُ البُخَارِيِّ فِيمَا خَرَّجَهُ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ-، وَإِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الفَرْوِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونَ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنِ احْتَجَّ بِهِمُ البُخَارِيُّ وَلَمْ يَحَتَّجُ بِهِمْ

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّه الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ فِي كِتَابِ «اللَّدْخَلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمُسْتَدْرِكِ»: «عَدَدُ مَنْ أَخْرَجَ لَهُمُ البُخَارِيُّ فِي «الجَامِعِ الصَّحِيحِ» -وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُمْ مُسْلِمٌ - أَرْبَعُ مِئَةٍ وَأَرْبَعَةٌ وَثَلاَثُونَ شَيْخًا.

وَعَدَدُ مَنِ احْتَجَّ بِهِمْ مُسْلِمٌ فِي «الْسُنَدِ الصَّحِيحِ» -وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِمُ البُخَارِيُّ فِي «جَامِعِهِ»- سِتُّ مِتَّةٍ وَعِشْرُونَ شَيْخًا، وَاللَّه أَعْلَمَ.

وَالْحَسَنُ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ، وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ (١٠). قَالَ: وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ؛ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاء، وَيَسْتَعْمِلُهُ عَامَّةُ

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي عِيسَى التَّرْمِذِيِّ فِي كِتَابِ «العِلَلِ» أَنَّهُ يُرِيدُ بِالحَسَنِ: أَنْ لاَ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مِنْ يُتَّهَمُ بِالكَذِبِ، وَلاَ يَكُونَ حَدِيثاً شَاذَاً؛ وَيُرْوَى مِنْ غَـيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ ذلِكَ؛ فَهُ وَ

قَالَ بَعْضُ المُحَدِّثِينَ: وَهذَا يُشْكِلُ عَلَيْهِ بِمَا يُقَالُ فِيهِ: إِنَّـهُ حَسَنٌ؛ مَعَ أَنَّـهُ لَيْسَ لَـهُ مَخْرَجٌ إِلاَّ مِنْ وَجْهٍ وَاحِدٍ.

وَالضَّعِيفُ؛ هُو مَا لَمْ تَجْتَمِعْ فِيهِ صِفَاتُ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَلاَ صِفَاتُ الحَسَنِ، وَالْضَانَ الحَسَنِ، وَالْضَانَ فِي تَقْسِيمِهِ؛ فَبَلَغَ بِهِ حَمْسِينَ قِسْماً إِلاَّ وَاحِداً.

⁽١) وهذا تعريف منتقد، والصوابُ ما بعده.

وَالْمُسْنَدُ؛ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- دُونَ مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: المُسْنَدُ مَا رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَاصَّةً.

وَقَدْ يَكُونُ مُتَّصِلاً؛ مِثْلَ: مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ سَلَّمَ-.

وَقَدْ يَكُونُ مُنْقَطِعاً؛ مِثْلَ: مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنِ ابْنِ عِبَّاس، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَهذَا مُسْنَدٌ؛ لأَنَّهُ قَدْ أُسْنِدَ إِلَى رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-! وَهُـوَ مَنْقَطِعٌ؛ لأَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ!!

وَالْمَتَّصِلُ وُهُوَ الْمُوْصُولُ؛ وَهُوَ: الَّذِي اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ فَكَانَ؛ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رُوَاتِهِ قَدْ سَمِعَهُ مِمَّنْ فَوْقَهُ حَتَّى انْتَهَى إلَى مُنْتَهَاهُ.

وَيَقَعُ عَلَى المَرفُوعِ والمَوقوفِ:

مِثَالُ الْمُتَّصِلِ اللَّهُ عَلَيهِ مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّه، عَـنْ أَبِيهِ، عَـنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَمِثَالُ الْمُتَّصِلِ اللُّوْقُوفِ: مَالِكٌ، عِنْ نَافِعٍ، عِنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ؛ قَوْلَهُ.

وَالْمَرْفُوعُ؛ مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَاصَّةً؛ قَوْلاً، أَوْ فِعْلاً، أَوْ تَقْرِيراً، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْمَتَّصِلُ، وَالْمُنْقَطِعُ، وَالْمُرْسَلُ؛ وَنَحْوُهَا.اللَوْقُوف؛ مَا أُضِيفَ إِلَى صَحَابِيٍّ كَذَلِكَ.

وَالْمَقْطُوعُ؛ مَا أُضِيفَ إِلَى تَابِعِيٍّ أَوْ مَنْ دُونَهُ كَذلِكَ.

وَالْمُنْقَطِعُ؛ مَا لَمْ يَتَّصِلْ سَنَدُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ انْقِطَاعُهُ.

فَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ رَجُلاَن فَأَكْثَرَ؛ سُمِّيَّ أَيْضاً مُعْضَلاً بِفَتْح الضَّادِ المُعْجَمَةِ.

وَالْمُرْسَلُ؛ مَذْهَبُ الفُقَهَاءِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ المُحَدِّثِينَ أَنَّهُ: مَا انْقَطَعَ سَنَدُهُ كَالمُنْقَطِعِ.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ أَوْ أَكْثَرُهُمْ: لاَ يُسَمَّى مُرْسَلاً إِلاَّ مَا أَخْبَرَ التَّابِعِيُّ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ–.

وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَجَمَاهِيرُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى أَنَّ الْمُرْسَلَ لاَ يُحْتَجُّ بهِ.

وَقَالَ مَالِكٌ، وَأَحَمْدُ، وَأَكْثَرُ الفُقَهَاء: يُحْتَجُّ بهِ.

وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ؛ أَنَّهُ إِذَا انْضَمَّ إِلَى الْمُرْسَلِ مَا يَعْضُدَهُ احْتُجَّ بِهِ، وَبَانَ بِذلِكَ صِحَّتُهُ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُرْوَى مُسْنَداً، أَوْ مُرْسَلاً مِنْ جَهَةٍ أُخْرَى، أَوْ يَعْمَلَ بِهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، أَوْ أَكْشُرُ العُلَمَاءِ، سَوَاءٌ فِي هذَا مُرْسَلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَغَيْرِهِ.

هذًا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُ، وَهذَا فِي مُرْسَلِ غَيْرِ مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ.

أَمَّا مَرْسَلُهُ وَهُوَ رِوَايَتِهِ مَا لَمْ يُدْرِكُهُ أَوْ يَخْضُرْهُ-، كَقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا: كَــانَ أَوَّلَ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنَ الوَخْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَــةُ؛ فَمَذْهَـبُ الشَّافِعِيِّ وَالجَمَاهِيرِ؛ أَنَّهُ حُجَّةٌ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينيُّ: لَيْـسَ بِحُجَّـةٍ إِلاَّ أَنْ يَقُـولَ: لاَ أَرْوِي إِلاَّ عَـنْ صَحَابِيٍّ؛ لأَنَّهُ قَدْ يَرْوِي عَنْ تَابِعِيٍّ.

وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ.

وَلَوْ رُوِيَ الْحَدِيثُ مُتَّصِلاً وَمُرْسَلاً، أَوْ مَرْفُوعاً وَمَوْقُوفاً؛ فَالَّذِي عَلَيْهِ الفُقَهَاءُ، وَأَهْلُ الأُصُولِ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ؛ أَنَّ الحُكْمَ لِلْوَصْلِ وَالرَّفْعِ.

وَقِيلَ: لِلإِرْسَالِ وَالوَقْفِ.

وَنَقَلَهُ الْخَطِيبُ عَنْ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ.

وَالشَّاذُ؛ فِي تَفْسِيرِهِ اخْتِلاَفٌ، وَالصَّحِيحُ مَا لَخَّصَهُ ابْنُ الصَّلاَحِ وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ أَنَّهُ: مَا انْفَرَدَ بهِ الرَّاوي مُخَالِفاً لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ وَأَضْبَطُ.

أَوِ انْفَرَدَ بِهِ وَلَمْ يُخَالِفْهُ غَيْرُهُ، لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الثُّقَةِ وَالحِفْظِ مَا يَجْبُرُ تَفَرُّدَهُ.

فَخَرَجَ مِنْ ذلِكَ: أَنَّ الشَّاذُّ المَرْدُودَ قِسْمَان:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ الفَرْدُ المُخَالِفُ.

وَالثَّانِي: الفَرْدُ الَّذِي لَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ مِنَ الثُّقَةِ وَالضَّبْطِ مَا يَجْبُرُ تَفَرُّدَهُ.

وَالْمُنْكَرُ؛ الصَّوَابُ فِيهِ؛ أَنَّهُ بِمَعْنَى الشَّاذِّ.

وَالغَرِيبُ؛ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَوْ بِبَعْضَهِ رَ-بُلٌ عَنْ مَنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ؛ كَالزُّهْرِيِّ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: غَرِيبٍ مَتْناً وَإِسْنَاداً، وَإِلَى غَرِيبٍ إِسْنَاداً، وَإِلَى غَرِيبٍ مَتْناً.

وَالْعَزِيزُ؛ مَا انْفَرَدَ بِهِ اثْنَانِ، -أَوْ ثَلاَثَةٌ - عَنْ مَنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

وَالْمَشْهُورُ قِسْمَانِ: صَحِيحٌ، وَغَيْرُهُ، وَمَشْهُورٌ بَيْنَ أَهْلِ الحَدِيثِ خَاصَّةً، وَبَيْنَهُــمْ وَبَيْـنَ غَيْرهِمْ.

وَمِنْهُ الْمُتَوَاتِرُ وَلاَ يَكَادُ يُوجَدُ فِي الحَدِيثِ؛ وَهُوَ مَا نَقَلَهُ جَمْعٌ يَحْصُلُ العِلْمُ بِصِدْقِهِمْ مَعَ اسْتِوَاءِ طَرَفَيْهِ وَالوَاسِطَةِ-.

وَقَدْ عَدَّ بَعْضُهُمْ حَدِيثَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّاْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» مُتَوَاتِراً وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ جَمَاعَةٍ، وَذَكَرَ السَبَرَّارُ: أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ– نَحْوٌ مِنْ أَرْبِعِينَ رَجُلاً مِنَ الصَّحَابَةِ–.

قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ: وَقَالَ بَعْضَهُمُ: اثْنَانِ وَسِتُونَ نَفْساً مِنَ الصَّحَابَةِ؛ فِيهِمُ العَشَرَةُ المَشْهُودُ لَهُمْ بالجَنَّةِ.

قَالَ: وَلَيْسَ فِي اللُّنْيَا حَدِيثٌ أَجْمَعَ عَلَيْهِ العَشَرَةُ غَيْرُهُ، وَلاَ يُعْرَفُ حَدِيثٌ يُرْوَى عَـنْ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَلَيْسَ حَدِيثُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» مِنْ ذلِكَ.

وَالْمُعَلَّلُ وَلاَ يُقَالُ: المَعْلُولُ؛ فَإِنَّهُ لَحْنٌ؛ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ: سَبَبٍ غَامِضٍ قَادِحٍ مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلاَمَةُ مِنْهُ-، وَيَتَطَرَّقُ إِلَى الإِسْنَادِ الجَامِعِ لِشُرُوطِ الصِّحَّةِ ظَاهِراً.

وَيُدْرَكُ بِتَفَرُّدِ الرَّاوِي، وَمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ؛ مَعَ قَرَائِنَ تُنَبُّهُ العَارِفَ عَلَى وَهَم، بإِرْسَال، أَوْ وَقْفٍ، أَوْ غَيْر ذلِكَ.

وَالطَّرِيقُ إِلَى مَعْرَفَتِهِ مَذْكُورٌ فِي الْمُبْسُوطَاتِ.

وَالْمُضْطَرِبُ؛ هُوَ: الَّذِي يُرْوَى عَلَى أَوْجُهِ مُخْتَلِفَةٍ مَتَقَارِبَةٍ؛ فَإِنْ تَرَجَّحَتْ إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ بِكَثْرَةِ الحِفْظِ، وَقِدَمٍ صُحْبَةِ الرَّوَاي؛ فَالحُكْمُ لِلرَّاجِحِ؛ وَإِلاَّ اضْطِرَابٌ.

وَالْمُدْرَجُ؛ هُوَ الكَلاَمُ المُلْحَقُ بِآخِرِ كَلاَمِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ كَلاَمِ الرَّاوِي، أَوْ يُلْحَقُ مَتْنٌ بِمَتْنِ -بِإِسْنَادِ أَحَدِهَمَا-.

وَهذَا قَدِ اسْتَعْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «الْصَابيح».

وَالمَوْضُوعُ؛ هُوَ المُخْتَلَقُ، وَهُوَ شَرُّ الضَّعِيفِ، وَتَحْرُمُ رِوَايَتُهُ مَعَ العِلْمِ بِهِ -فِي أَيِّ مَعْنَىً كَانَ- إِلاَّ مُبَيَّناً.

وَيُعْرَفُ الوَضْعُ بِإِقْرَارِ الوَاضِعِ، أَوْ قَرِينَةٍ فِي الرَّاوِي، أَوِ المَرْوِيِّ.

وَالنَّاسِخُ وَالمَّنْسُوخُ؛ المُخْتَارُ: أَنَّ النَّسْخَ رَفْعُ الشَّـارِعِ حُكْمـاً مِنْـهُ مُتَقَدِّمـاً بِحُكْـمٍ مِنْـهُ تَأَخَّر.

فَرْعٌ فِي مَعْرِفَةِ الاعْتِبَارِ، وَالْمُتَابَعَةِ، وَالشَّاهِدِ:

فَإِذَا رَوَى حَمَّادٌ مَثَلاً حَدِيثاً عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِـيَ اللَّـه عَنْهُ–، عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ–، يُنْظَرُ:

هَلْ رَوَاهُ ثِقَةٌ غَيْرُ حَمَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ؟

أَوْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ؟

أُوْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرينَ؟

أَوْ: عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ فَأَيُّ ذَلِكَ وُجِدَ عُلِمَ أَنَّ لَهُ أَصْلاً يُرْجَعُ إِلَيْهِ.

فَهذَا النَّظَرُ وَالتَّفْتِيشُ يُسَمَّى اعْتِبَاراً.

وَأَمَّا الْمُتَابَعَةُ؛ فأَنْ يَرْويَهُ عَنْ أَيُّوبَ غَيْرُ حَمَّادٍ.

أَوْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ.

أَوْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ.

أَوْ: عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةً.

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً؛ وَأَعْلاَهَا الْأَوَّلُ؛ وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَّادٍ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ، ثُمَّ مَا بَعْدَهُا عَلَى التَّرْتِيبِ.

وَأَمَّا الشَّاهِدُ؛ فَأَنْ يُرْوَى حَدِيثٌ آخَرُ بِمَعْنَاهُ.

وَتُسَمَّى الْمُتَابَعَةُ شَاهِداً، وَلاَ يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابَعَةً.

وَإِذَا قَالُوا: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوِ ابْنُ سِيرِينَ، أَوْ أَيُّوبُ، أَوْ حَمَّادٌ: كَانَ مُشْعِراً بَانْتِفَـاءِ الْمُتَابَعَاتِ كُلِّهَا.

				ed ⁽¹⁾

الفَصْلُ الثَّالِثُ

قَالَ البَغُوِيُّ:

الحَمْدُ للَّهِ، وَسَلاَمٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى، وَالصَّلاَةُ التَّامَّـةُ الدَّائِمَـةُ عَلَى رَسُـولِهِ المُجْتَبَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الوَرَى، وَعَلَى آلِهِ نُجُوم الهُدَى.

أُمَّا بَعْدُ:

فَهذِهِ أَلْفَاظٌ صَدَرَتْ عَنْ صَدْرِ النَّبُوَّةِ، وَسُنَنْ سَارَتْ عَنْ مَعْدِنِ الرِّسَالَةِ، وَأَحَادِيثُ جَاءَتْ عَنْ سَيِّدِ الْمُسْلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّنَ؛ هُنَّ مَصَابِيحُ الدُّجَى، خَرَجَتْ عَنْ مِشْكَاةِ التَّقْوَى، مِمَّا أَوْرَدَهَا الْأَئِمَّةُ فِي كُتُبِهِمْ، جَمَعْتُهَا لِلْمُنْقَطِعِينَ إِلَى العِبَادَةِ، لِتَكُونَ لَهُمْ بَعْدَ كِتَابِ اللَّه - تَعَالَى - حَظًا مِنَ السُّنَن، وَعَوْناً عَلَى مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الطَّاعَةِ.

وَتَرَكْتُ ذِكْرَ أَسَانِيدِهَا حَذَراً مِنَ الإِطَالَةِ عَلَيْهِمْ، وَاعْتِمَاداً عَلَى نَقْلِ الْأَئِمَّةِ، وَرُبَّمَا سَمَّيْتُ فِي بَعْضِهَا الصَّحَابِيَّ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- لِمَعْنَى دَعَا إلَيْهِ.

وَتَجِدُ أَحَادِيثَ كُلِّ بَابٍ مِنْهَا تَنْقَسِمُ إِلَى صِحَاحٍ وِحِسَانٍ:

أَعْنِي بِ (الصِّحَاحِ) مَا أَوْرَدَهُ الشَّيْخَانِ: أَبُو عَبْدِ اللَّه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الجُعْفِيُ البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيُّ [النَّيْسَابُورِيُّ] (١) رَحِمَهُمَا اللَّه فِي «جَامِعَيْهِمَا»، أَوْ أَحَدِهَمَا.

⁽١) زِيَادَةً مِنْ مَطَبُوعَةِ «المَصَابِيح».

وَأَعْنِي بِ (الحِسَانِ) مَا أَوْرَدَهُ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيُّ، وَأَبُو عِيسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى [بْنِ سَوْرَةَ] (١) التَّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي تَصَانِيفِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهِ. اللَّه.

وَأَكْثَرُهَا صِحَاحٌ بِنَقْلِ العَدْل، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَبْلُغْ غَايَةَ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي عُلُـوِّ الدَّرَجَـةِ مِنْ صِحَّةِ الإِسْنَادِ؛ إِذْ أَكْثَرُ الأَحْكَامِ ثُبُوتُهَا بَطَرِيقٍ حَسَنٍ.

وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ ضَعِيفٍ أَوْ غَرِيبٍ أَشَرْتُ إِلَيْهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْ ذِكْرِ مَا كَانَ مُنْكَـراً أَوْ مَوْضُوعاً.

وَاللَّه المُسْتَعَان، وَعَلَيْهِ التُّكْلاَن.

رَوَى عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَّ اللَّه عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-:

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنَّيَّةِ، وَإِنَّمَا لامْرِئ مَا نَوَى؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّه وَإِلَى رَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّه وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَّتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا؛ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

قُلْتُ ^(۲):

رَوَاهُ الجَمَاعَةُ؛ البُخَارِيُّ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ: فِي (بَدْ الوَحْيِ)، وَفِي (الإِيمَان)، وَفِي (العِتْقِ)، وَفِي (الْجِتْقِ)، وَفِي (النِّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي (النَّكَاحِ)، وَفِي اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ -؛ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ لَفْظِ البُخَارِيُّ قَالَ: عَنْ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-؛ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ لَفْظِ الْمُصَنِّفِ-، وَفِي (تَرْكِ الجِيل).

⁽١) زَيَادَةً مِنْ مَطْبُوعَةِ «المَصَابِيحِ».

⁽٢) هذًا مِنْ كَلاَمٍ صَاحِبِ اكَشْفُ الْمَناهِجِ، وَتَعْلِيقِهِ.

وَمُسْلِمٌ فِي (الجِهَادِ)، وأَبُو دَاوُدَ فِي (الطَّلاَقِ)، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي (الحُدُودِ)، وَالنَّسَائِيُّ فِي مَوَاضِعَ؛ مِنْهَا فِي (الأَيْمَانِ، وَالنُّذُورِ)، وَابْنُ مَاجَه فِي (الزُّهْدِ):

كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمِّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَفْ مُحَمِّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ الْمَوْمِنِينَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَهذَا الْحَدِيثِ أَحَدُ الأَحَادِيثِ الأَرْبَعَةِ الَّتِي نُقِلَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّهَا تَكُفِي الإِنْسَانَ لِدِينِهِ»، نَقَلَ ذلِكَ عَنْهُ صَاحِبُهُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ ابْنِ دَاسَة، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَمْسَ مِئَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَمْسَ مِئَةِ أَلْهِ حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهَا مَا تَضَمَّنَهُ هذَا الكِتَابُ يَعْنِي: كِتَابَ «السُّنَنِ»؛ جَمَعْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهُ مَنْ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكُفِي الإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْ ذَكُرْتُ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكُفِي الإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبُعَةُ أَحَادِيثَ:

أَحَدُهَا: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...».(١)

١١(١) فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ» مَا نَصُّهُ: «قَوْلُهُ: «... وَإِنَّمَا لاَمْرِئ مَا نَوَى...»؛ فَائِدَةُ ذِكْرِهِ بَعْدَ ذِكْرِهِ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ...» بَيَانُ أَنَّ تَعْيِينَ النَّوِيُّ شَرْطٌ؛ فَلَوْ كَانَ عَلَى إِنْسَانَ صَلاَةٌ مَقْضِيَّةٌ؛ لاَ يَكْفِيهِ أَنْ يَنْوِيَ النَّوِيُ شَرْطٌ؛ فَلَوْ كَانَ عَلَى إِنْسَانَ صَلاَةٌ مَقْضِيَّةٌ؛ لاَ يَكْفِيهِ أَنْ يَنْوِيَ اللَّهِ بِلاَ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ الللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللللللللللللللللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ اللَّهُ الللللْهُ اللللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ الللْهُ الللللللْهُ الللللْهُ الللللللْهُ اللللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ اللللللللْهُ الللللْهُ اللللللللللْهُ اللللللللللللللللللللْهُ اللللللْهُ اللللللْهُ الللللللللللْهُ الللللْهُ اللللللللْمُ الللللللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ الللللللللْمُ الللللْهُ اللللْمُ الللللللللللْ

وَالهِجْرَةُ أَصْلُهَا التَّرْكُ، وَالْمَرَادُ هُنَا تَرْكُ الوَطَنِ، وَمَعْنَاهُ: مَنْ قَصَدَ بِهِجْرَتِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ قَصَدَ دُنْيَا، أَوِ امْرَأَةً؛ فَهِيَ حَظُهُ، وَلاَ نَصِيبَ لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَهَذَا قِيلَ (١١): إِنَّهُ جَاءَ عَلَى سَبَبِهِ؛ وَهُوَ اللَّهِ، وَمَنْ قَصَدَ دُنْيَا، أَوِ امْرَأَةُ يُقَالُ لَهَا: أَمُّ قَيْسٍ، فَقِيلَ: مُهَاجِرُ أُمَّ قَيْسٍ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

⁽١) هو بهذا التمريض حقيق، فالسبب لا يثبت. نعم؛ قصة مهاجر أم قيس صحيحة بنفسها، دون أن تكون سبباً للحديث المذكور

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ». وَالثَّالِثُ: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لاَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَرْضَى لأخيهِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ».

وَالرَّابِعُ: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذلِكَ أَمُــورٌ مَشْتَبِهَاتٌ...» الحَدِيثَ.

مقدمة

«النقد الصريح»

بسم الله الرحمن الرحيم

وبالله التوفيق

أمّا بَعْدَ حَمدِ اللّه على ما هدى إليه من معرفة السنن، ووفَّق في اقتفاء معالمها لسلوك أقصد السنن، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ المبعوث بالمعجز الخارق فصاحة اللسن، المنعوت بالعقل القويم والخلق الحسن، وعلى آله وصحبه الذين لهم على كل من بعدهم جزيل النّعم.

فقد وقع السؤال عن عدة أحاديث مما عدّه الإمام أبو محمد البغوي - رحمه الله - في كتابه الموسوم بـ «المصابيح» من الحسان؛ أوردها عليه بعض المتأخرين اعتماداً على ذكر الإمام أبي الفرج بن الجوزي لها في كتابه الذي جمع فيه - على زعمه - الأحاديث الموضوعة، وحكم بأنها كذلك، فنظرت فيها فإذا غالبها ليس كما ذكر.

فعلَّقت هذه الأوراق مبيناً ما هو الصواب في الحكم على تلـك الأحـاديث، مستعيناً باللَّه -تعالى-، ومتوكلاً عليه في جميع الأمور -وباللَّه التوفيق-.

وقبل الكلام على هذه الأحاديث نقدم مقدمات - تمهيداً لما يأتي من البيان بحالها-. الأولى:

إن الحديث المحتج به ينقسم إلى صحيح وحسن، وذلك بحسب تفاوت رجال إسناده في الحفظ والإتقان، وأداء ما تحمّلوه، كما أن الحديث الذي لا يحتج به ينقسم إلى ضعيف، ومنكر، وموضوع، بحسب تفاوت رواته في الوهم، والغلط، والتساهل، وتعمّد الكذب.

فمن كان في أعلى درجات الإتقان والحفظ؛ كان ما تفرّد بـه صحيحاً، مركوناً إليه، ومن نزل عن هذه الدرجة تكون أفراده حسنة، وما تابعه غيره فيه صحيحاً، ومن نزل عن ذلك يكون ما رواه منكراً أو شاذاً، ومن نقص عن ذلك يكون حديثه ضعيفاً.

والمرجع في ذلك كله ما حرَّره الأئمة الحفاظ من أحوال الرجال، وبيَّنوا من صفاتهم، أو تعرضوا له من الأحاديث بالتنصيص عليه؛ مع النقد الصحيح، والتَّصرف الجاري على قواعدهم.

الثانية:

إن الأئمة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري أو مسلم في كتابيهما «الصحيحين» - فهو صحيح لا ينظر فيه، وأنه لا يصل إلى درجتهما في ذلك كتب السنن والمسانيد، بل هذه الكتب مشتملة على الصحيح، والحسن، والضعيف، وفي يسير منها أحاديث واهية جداً وذلك قليل -أو نادر - في «سنن النسائي»، وما كان فيه ضعف في «جامع الترمذي» فبينة وتخرج من عهدته، وأما «سنن أبي داود» و «ابن ماجة»؛ فلا يبينان شيئاً من ذلك، إلا في بعض منها؛ بينها أبو داود، وذكر أن ما سكت عنه فهو صالح للاحتجاج به، ومقتضى ذلك أنه يكون حسناً عنده، ولكن لا يلزم منه أن يكون حسناً في نفس الأمر، لا سيما إذا قوي حال رواته في الضعف.

ومن هذا الوجه تطرق الاعتراض على الإمام أبي محمد البغوي - رحمه الله - في كتابه «المصابيح»؛ حيث وصف الأحاديث التي انفرد بها أصحاب السنن بالحسان، وليس جميعها كذلك، بل فيها ما هو صحيح وإن لم يكن مخرَّجاً في «الصحيحين»، إذ ليس الحديث الصحيح مقصوراً على ما في الكتابين، بل وراء ذلك أحاديث كثيرة صحيحة.

وفيها - أعني: كتب السنن - ما ليس بصحيح، ولا حسن، بل يكون ضعيفاً، أو منكراً واهياً، كما صرّح الترمذي على قطعة من حديثه، وبينه الأئمة النقاد في كثير من أحاديث أبي داود وابن ماجه.

وقد بسطت الكلام على هذا الموضع بسطاً شافياً في مقدمة كتابه «نهاية الأحكام». الثالثة:

لا يلزم من كون سند الحديث ضعيفاً؛ أن يكون كذلك في نفس الأمر، بل قــد يكــون له سند آخر رجاله ممن يحتج بهم، وقد ينجــبر بسـند آخــر ضعيـف، فينتهــي بمجموعهــا إلى درجة الحسن.

وذلك أن ضعف الرواة يكون لاتهامهم بالكذب، وتارة يكون لنقص إتقانهم وحفظهم.

فالقسم الأول لا ينجبر بسند آخر فيه مثل رجال الأول؛ لأنه انضم كـذاب إلى مثلـه، فلا يفيد شيئاً، بل ربما يكون بعضهم سرق ذلك الحديث من بعض وادعى سماعه.

أما إذا كان النقص دخل من جهة اتهامهم بالغلط والوهم؛ فإنه إذا جاء ذلك الحديث من وجه آخر عن رجال مقاربين له ولا علم أن الوهم بعيد منه؛ فانجبر أحد السندين بالآخر، وارتقى الحديث إلى درجة الحسن، وسيأتى في بعض الأحاديث ما هو مثال لهذا.

وكذلك الحديث الحسن لقصور رجال إسناده عن درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان؛ إذا روي ذلك المتن بسند آخر مثله في الحسن ارتقى بمجموعها إلى درجة الصحة لاعتضاد كُلِّ منهما بالآخر.

الرابعة:

الحكم على الحديث بكونه موضوعاً من المتأخرين عَسِرٌ جداً؛ لأن ذلك لا يتأتى إلا بعد جمع الطرق وكثرة التفتيش، وإنه ليس لهذا المتن سوى هذه الطريق الواحد، ثم يكون في رواتها من هو متهم بالكذب، إلى ما ينضم إلى ذلك من قرائن كثيرة؛ يقتضي للحافظ المتبحر؛ الجزم بأن هذا الحديث كذب.

ولهذا انتقد العلماء على الإمام أبي الفرج بن الجوزي في كتابه «الموضوعات» توسّعه بالحكم بذلك على كثير من الأحاديث ليست بهذه المثابة، بل فيها ما فيه ضعف محتمل،

ويمكن التمسك به في الترغيب والترهيب، وفيها ما هو حديث حسن أو قد صححه بعض الأئمة -كما سيأتي في حديث صلاة التسبيح-، وفيها ما له طريق، أخرى يقوى بها الحديث لم يطلع عليها -كما سيأتي- إن شاء الله -تعالى- في بعض الأحاديث-، فدخلت الآفة عليه من هذه الوجوه وغيرها، ويجيء بعده من لا يد له في علم الحديث ليقلده فيما حكم به من الوضع.

بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحر في عالم الحديث والتوسع في حفظه: كشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ونحوهم، ثم أصحابهم مثل: أحمد ابن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، وطائفتهم، شم أصحابهم مثل: البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وكذلك إلى زمن الدارقطني والبيهقي؛ ممن لم يجئ بعدهم مساو لهم، بل ولا مقارب - رحمة الله عليهم، فمتى وجد في كلام أحد من المتقدمين الحكم على حديث بشيء كان معتمداً لما أعطاهم الله من الحفظ العظيم، والاطلاع الغزير، وإن اختلف النقل عنهم عدل إلى الترجيح.

وهذا التعذر إنما يجيء في الأحاديث المحتملة، وإلا فكثير من الأحاديث - جداً - يشهد القلب بوضعها، ويسهل الحكم عليها بذلك؛ عن كثرت ممارسته لهذا الفن، وهو غالب كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي - والله أعلم (١١) -.

⁽١) وقد أوردنا كلامَه -رحمه الله- على الأحاديث المذكورة؛ كلاً في موضعِه.

مقدمة

أجوبة الحافظ ابن حَجَر العَسْقَلاني عن أحاديث «المصابيح»

بسم اللَّه الرحمَن الرَّحيم

ربِّ افتح بخير واختم بخير في عافية، آمين.

الحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامُه على سيّدنا محمّد خاتم النّبيــين، وعلى آلــه وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه أوراق مباركة،تشتمل على سؤال عن أحاديث رُمِيَت بالوضع، واشتمل عليها كتاب «المصابيح» للإمام محيي السُّنَّة البَغوي -رحمه اللَّه-، سئل عنها شيخنا الإمام خاتمة الحفّاظ، قاضي القُضاة شهاب الدين أحمد الشهير بابن حجر، تغَمَّده اللَّه برحمته.

ثم على جوابه عنها، وقف عليه العبد الضعيف بخطه الشريف، ومنه نَقَلْتُ.

صورة السؤال:

غريب.

«ما تقول السادة العلماء أئمة الدين -رضي الله عنهم أجمعين- في الأحاديث التي استخرجها الشيخ الإمام القاسم سراج المِلَّة والدين أبو حفص عمر بن علي بن عمر القزويني -رحمه الله- من كتاب «المصابيح» للإمام محيي السُنَّة -تغمَّده الله بغفرانه-، وقال: إنَّها موضوعة!.

والأوَّل منها في «باب الإيمان بالقُدَر»، وقال: «فيه حديثان موضوعان».

١ - الأوّل: قوله: «صِنْفَان من أمَّتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المُرْجِئة والقَدَريَّة»

٢ــ والثّاني: قوله: «القُدريَّة مجوسُ هذه الأمَّةِ؛ إن مَرِضوا فــلا تعودوهــم، وإن مـاتوا فلا تشهدوهم».

٣ـ وفي «باب التطوع: صلاة التسبيح» موضوعة، قاله الإمام أحمد بن حنبل، وكثير من الأئمة.

٤_ وفي «باب البكاء على الميّت» حديث موضوع، وهو قوله: «من عـزّى مصاباً فلـه مثل أجره».

٥ ـ وفي «كتاب الحدود» حديث موضوع، وهو قوله: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم، إلا الحدود».

٦- وفي «باب الترجُّل» حديث موضوع، وهو قوله: «يكون في آخر الزَّمان قوم يَخْضِبُون بهذا السواد كحواصل الحمام، لا يجدون رائحة الجنَّة».

٧_ وفي «باب التصاوير» حديث موضوع، وهو قوله: «رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: شيطان يتبع شيطانة».

٨ وفي «كتاب الآداب» حديث موضوع، وهو قوله: «إذا كتب أحدكم كتاباً فَلْيُتَرَّبْـهُ،
 فإنّه أنجح للحاجة» هذا منكر.

٩_ وفي «باب حفظ اللسان والغيبة»، حديث موضوع، وهو قوله: «لا تُظْهر الشماتة لأخيك فبرحمه الله ويبتليك» غريب.

• ١- وفي «باب المفاخرة والعصبيّة» حديث موضوع، وهو قوله: «حبّك الشيء يُعْمي ريُصِمّ».

۱۱_ وفي «باب الحب في الله ومن الله» حديث موضوع، وهو قوله: «المرء على ديـن خليله فلينظر أحدكم من يُخالِل» غريب.

١٢ - وفي باب «الحذر والتأني» حديث موضوع، وهو قوله: «لاحليم إلا ذو عشرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة».

١٣ وفي «باب الرّفق والحياء وحسن الخلق» حديث موضوع، وهو قوله: «المؤمن غِرّ كريم، والفاجر خِبُّ لئيم».

١٤ وفي «باب فضل الفقر، وما كان فيه من عيش النبي -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-»
 حديث موضوع، وهو قوله: «اللَّهم أحيني مسكيناً، وأمِتني مسكيناً، واحشرني في زمرة المساكين».

١٥ وفي «باب الملاحم» حديث موضوع،وهو قوله: «إنَّ النّاس يُمَصّرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال لها: البصرة، فإن أنت مررت بها أو دخلتها فإيّاك وسِباخها وكلأها ونخيلها وسوقها، وباب أمرائها»، الحديث.

١٦ ـ وفي «باب مناقب علي بن أبي طالب -كرَّم اللَّه وجهه-» ثلاثة أحاديث موضوعة:

أحدها: قوله: «اللَّهم ائتني بأحب خلقك إليك يـأكل معني هـذا الطَّير» فجـاء علـي وأكل معه، غريب. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع.

وقال الحاكم أبو عبد الله: إنَّه ليس بموضوع.

١٧ والثاني: قوله: «أنا دار الحكمة وعليّ بابها»، قال محيي السُنّة: «هذا حديث غريب، لا يُعْرَف عن أحد من الثّقات غير شريك، وإسناده مضطربُ».

وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع» ذكره في «الموضوعات».

١٨ ـ والثالث: «يا على لا يَحِلُّ لأحد يُجْنِب في هذا المسجد غيري وغيرك» واللَّه أعلم بالصواب - أفتونا أثابكم اللَّه -تعالى-.

صورة الجواب:

بسم الله الرحمن الرَّحيم

الحمد الله، وسلامه على عباده الَّذي اصطفى.

أمًّا بعد: فإنَّ الفقير إلى عفو اللَّه الحليم الكريم، وَقَفَ على هــذا السـؤال، وتصـدَّى للجواب عمّا تضمنته دعوى الحافظ سراج الدّين القزويني -تغمــده اللَّـه برحمته-، مـن أنَّ

الأحاديث المذكورة موضوعة، ولو نَقلَ لنا السائل لفظه لكان أولى، ولكن أقول بعون الله - تعالى-:

إنَّ أكثر هذه الأحاديث لا يُطْلَق عليه وصفُ الوَضعِ، لعدم وجود شرط الحكم على الحديث بكونه موضوعاً.

وها أنا ذا أُوَضِّح ذلك مفصِّلاً، بعد أنْ أذْكُر كلام أئمَّة الحديث في الموضوع، وبيان العَلامة التي إذا وجدت جاز الحكم عليه بالوضع.

قُرِئ على المُسنِدِ الكبير أبي الحسن علي بن محمد بن أبي المجد -بقراءة شيخ النَّحَاة الإمام مُحِب الدين بن هشام -وأنا أسمع-، عن محمد بن يوسف بن عبد اللَّه بن المهتار، قال: أخبرنا العلاّمة أبو عمرو تقي الدين عبد الرّحن الشَّهْرَزُورِي -الشهير بابن الصلاح- في كتابه «علوم الحديث»، قال: ويُعرَف الوضع بإقرار واضعه، أو ما يتنزَّل منزلة الإقرار، وبركاكة لفظه ومعناه.

وأن يكون منافياً لما ثبت في دين الإسلام بالضرورة فينفيه ذلك الخبر، وهو ثـابت، أو يُثبته وهو منفي. وهذه العلامة دلالتها على الموضوع متفاوتة، والأغراض الحاملة للوضع عند ذلك مختلفة.

وإذا تقرَّر ذلك، عُدْتُ إلى بيان حكم كل حديث ادَّعى الحافظ المذكور أنَّـه موضـوع، على ترتيب ما وقع في هذا السؤال بعون الملك الكبير المتعال(١).

⁽١) وقد أوردنا كلامَه -رحمه ا لله- على الأحاديث المذكورة؛ كُلاً في موضعه.

دِراسَةٌ عامَّةٌ - مُجْمَلَةٌ - لِمَنْهَجِ الْحافِظِ ابْنِ حَجَرٍ في كِتَابهِ

(هِدايَةِ الرّواةِ إلى تَخْرِيجِ أَحادِيثِ «الْمَصابيحِ» وَ «الْمِشْكاة»)

يُعَدُّ هذا الْكِتابُ - عَلَى اخْتِصارِهِ - عَظِيمَ النَّفْعِ، كَبِيرَ الْفَائِدَةِ؛ وَذَلِكَ عَائِدٌ إلى تَنَوُّعِ تَعْلِيقاتِ مُؤَلِّفِهِ، وَتَفَلَّنِهِ فِيها، مِنْ ذَلِكَ:

- التَّضْعِيفُ وَالتَّصْحِيحُ: كَمَا في (٥١١) و (٢٠١٧) و(٢٠١٨).
- نَقْلُ تَصْحِیحِ الْعُلَمَاءِ وَکَلامِهِمْ: کَمَا فِی (۱۱۲) و (۲۵۵) و (۳۲۷) و (۷٤۸) و (۹۱۸) و (۱۲۸۲) و (۱۷۱۷) و (۲۰۱۵).
 - التَّحْسِينُ بذِكْرِ الشُّوَاهِدِ: كَمَا في (٩٧٤) و (١٣٦٨).
 - تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ مَعَ بَيانِ أَصْلِهِ: كَمَا في (٦٧٥) و (٦٨٧) و (١٨٥٤).
 - بَيانُ وَجْهِ الانْقِطاعِ في السَّندِ، وَذَلِكَ مِنْ طُرُقٍ:
 - أ الْمُنْقَطِعُ: كَمَا في (١٢٣) و (٣٣٣).
 - ب الْمُعْضَلُ: كَمَا في (١٨٨) و (٧٤٥) و (٧٨٨).
 - ج البلاغات: كَمَا في (١٨٦).
 - د الْمُرْسَلُ: كَمَا في (١٨٩) و (٢٤٩) و (٢٦٥).
 - هـ الْتَعْلِيقُ: كَمَا في (٦٨٣).
- تَمْيِيزُ الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ: كَمَا فِي (٤٣) و (٧٨) و (١١٥) و (١١٥) و (١١٥٨) و (١٧١٧).

- تَمْيِيزُ الأَلْفَاظِ مِنْ خِلالِ الْمَرْوِيّاتِ: كَمَا في (٧٦) و (٣٧٠) و (١٦٣٠).

– وَصْلُ الرِّوَاياتِ الْمَذْكُورَةِ بِغَيْرِ سَــنَدٍ: كَمَـا في (٤٣) و (١٩٠) و (١٥٨٩) و (١٧٤٩) و (٢٠١٧) و (٢٠١٨).

وَالْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّه - أَثْنَاءَ ذَلِكَ - يُطَوِّلُ التَّعْلِيقَ، أَوْ يَخْتَصِرُهُ؛ كَمَا في (٢٧٥) و (٣٦٥) و (٣١٥).

وَيَكُونُ بَعْضُ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِـنْ كَـلامِ التَّـبْرِيزِيِّ في «مِشْـكاتِهِ»؛ كَمَـا في (١٠٠٩) و (١٩٢٦)، وَبَعْضٌ أَقَلُّ؛ كَمَا في (٩٧٣).

وَقَدْ يَضْطَرُ الْبَحْثُ الْعِلْمِيُّ - أَحْيَاناً - إِلَى أَنْ يُصَحِّحَ بَعْضَ أَخْطَاءِ «الأَصْلِ»؛ كَمَا فِي (١٣٠٤).

وَنَراهُ يَذْكُرُ - فِي أَحْيانٍ أُخْرَى - فَوائِدَ إِسْنَادِيَّةً عَامَّةً؛ كَمَا فِي (١٣٧) و (٢٥١) و (٨٦٧).

... إلى غَيرِ ذَلِكَ مِنْ عُلومٍ حَدِيثِيَّة، وَمَعارِفَ سُنَّيَّة.

أَقُولُ: هَذِهِ نُبَدٌ عِلْمِيّة، وَإِشارَاتٌ مَنْهَجِيَّةٌ؛ تَفْتَحُ لِلْباحِثِينَ آفاقَ الدِّراسَةِ الْمُتَوَسِّعَةِ لِهَذا الْكِتِابِ - خاصَةً-، وَلِعُلُوم مُؤَلِّفِهِ الإمام - عامَّةً-.

وَلَوْلا ضِيقُ الْوَقْتِ، وَكَثْرَةُ الْمَشاغِلِ، وَوَفْرَةُ الْمُنَغِّصاتِ: لَكَانَ لِي - إِنْ وَقْقَ اللَّـه وَأَعانَ - دِراسَةٌ ضافِيَـةٌ لِلْمُؤَلِّـفِ وَالْمُؤَلَّـفِ؛ أَنتَفِعُ بِهـا بِنَفْسـي - أَوَّلاً-، وَأَنْفَعُ بِهـا إِخْوانِي طَلَبَةَ الْعِلْمِ - آخِراً-.

وَالْمُوَفِّقُ -مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ - هُوَ رَبُّ العالَمِينَ.

مُوجَزُ تَرْجَمَةِ الْحافِظِ ابْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلانِيِّ (1)

- رَحِمَهُ اللَّه -

- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ، الشِّهَابُ، أَبُــو الْفَضْـلِ الْكِنَـانِيُّ
- الْعَسْقَلاَنِيُّ، الْقَاهِرِيُّ الشَّافِعِيُّ؛ الْمَعْرُوفُ بابْنِ حَجَرٍ وَهُوَ لَقَبٌ لِبَعْضِ آبائِهِ-.
 الْحافِظُ، الْكَبِيرُ،الشَّهِيرُ،الإمَامُ، الْمُنْفَرِدُ بِمَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ في الأَزْمِنَةِ
- وُلِدَ فِي ثانِي عَشَر شَعْبانَ سَنَةَ (٧٧٣) ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ وَسَبْعِمائَةٍ بمِصْرَ، وَنَشــأَ بها يَتِيماً في كَنَف أَحَدِ أَوْصِيائِهِ ^(٢).

فَحَفِظَ الْقُرانَ وَهُوَ ابْنُ تِسْع، ثُمَّ حَفِظَ «الْعُمْدَةَ» وَ «ٱلْفِيَّةَ الْحَدِيثِ» -لِلْعِراقِيِّ-، وَ «الْحَاوِي الصَّغِيرَ»(٣) وَ «مُخْتَصَرَ ابْنِ الْحَاجِبِ فِي الْأُصُولِ»، وَ «الْمُلْحَةَ».

وَبَحَثَ فِي ذَلِكَ عَلَى الشَّيُوخِ، وَتَفَقَّهُ بِالْبُلْقِينِي، وَالْبَرْماوِي، وَابْنِ الْمُلَقِّنِ، وَالْعِزّ ابْنِ جَمَاعَةَ؛ وَعَلَيْهِ أَخَذَ عَالِبَ الْعُلُومِ الآلِيَّةِ، وَالْأُصُولِيَّةِ؛ كَلَّ «الْمِنْهَاجِ»، وَ «جَمْعِ الْجَوامِع»، وَ «شَرْح الْمُخْتَصَر»، وَ «الْمُطَوَّل».

⁽١) مُخْتَصَرَةٌ مِنَ «الْبَدْرِ الطَّالِع» (١/ ٨٧- ٩٢) للإمام الشُّوْكانِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ-.

وَمَصادِرُ تَرْجَمَتِهِ كَثِيرَةٌ وَكَثِيرَةٌ جَدًّا.

⁽٢) هُوَ الزَّكِيُّ الْخرُّوبِي، تُوفِي سَنَةَ (٧٨٧هـ).

وَقَدْ تَرْجَمَهُ مُؤَلِّفُنا - رَحِمَهُ ا لللهُ - في «اللَّدَر الْكامِنَة» (١/ ٤٥٠).

⁽٣) هُوَ لِنَجْمِ الدِّينِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْقَزْوِيـنيّ، الْمُتَوَفّى سَـنَةَ (٦٦٨هــ) - كَمَـا في «شَــذَراتِ الذَّهـب» (٥/ ٣٢٧)، وَانْظُرْ «كَشْف الظُّنون» (١/ ٦٢٥).

- ثُمَّ حَبَّبَ اللَّه إلَيْهِ فَنَّ الْحَدِيثِ؛ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِكُلِّيَّتِهِ، وَطَلَبَهُ سَنَةَ (٧٩٣) - وَمَا بَعْدَها-، فَعَكَفَ عَلَى الزِّيْنِ الْعِراقِيِّ، وَحَمَلَ عَنْه جُمْلَةٌ نافِعَةٌ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ؛ سَنَداً وَمَثْناً، وَعِلَلاً وَاصْطِلاحاً.

- وَارْتَحَلَ إِلَى بِلادِ الشّامِ، وَالْحِجَازِ، وَالْيَمَنِ، وَمَكَّةَ، وَمَا بَيْنَ هَذِهِ النَّواحِي. وَأَكْثَرَ - جِدًاً - مِنَ الْمَسْمُوعِ، وَالشُّيُوخِ، وَسَمِعَ الْعالِي وَالنَّازِلَ، وَاجْتَمَعَ لَـهُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ، وَأَدْرَكَ مِنَ الشُّيُوخِ جَمَاعَةً؛ كُلُّ وَاحِدٍ رأْسٌ في فَنِّهِ الّــذي اشْتُهرَ بهِ:

فَالتَّنُوخِيُّ: فِي مَعْرِفَةِ الْقِراآتِ، وَالْعِراقِيُّ: فِي الْحَدِيثِ، وَالْبُلْقِينِيُّ: فِي سَعَةِ الْحِفْظِ وَكَثْرَةِ الاطِّلاعِ، وَالْمُلَقَّنِ: فِي كَثْرَةِ التَّصانِيفِ، وَالْمَجْدُ - صاحِبُ «الْقَامُوسِ» - في حِفْظِ اللَّغَةِ، وَالْعِزُّ بْنُ جَمَاعَةَ: في تَفَنَّنِهِ في عُلُومٍ كَثِيرَةٍ؛ بِحَيْثُ كَانَ يَقُولُ: «أَنَا أَقْرأُ فِي خَمْسَةَ عَشَرَ عِلْماً؛ لا يَعْرِفُ عُلَماءُ عَصْرِي أَسْماءَها»!

- ثُمَّ تَصَدَّى لِنَشْرِ الْحَدِيثِ، وَقَصَـرَ نَفْسَـهُ عَلَيْهِ؛ مُطَالَعَةً، وَتَصْنِيفاً، وَإِفْتِاءً، وَتَفْرَدُ بِذَلِكَ.

وَشَهِدَ لَهُ بِالْحِفْظِ وَالإِنْقانِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدُ، وَالْعَدُوُّ وَالصَّدِيتُ؛ حَتَّى صارَ إطْلاقُ لَفْظِ (الْحَافِظِ) - عَلَيْهِ - كَلِمَةَ إجْماع.

- وَرَحَلَ الطَّلَبَةُ إِلَيْهِ مِنَ الأَقْطارِ، وَطَـارَتْ مُؤَلَّفَاتُهُ فِي حَيَاتِهِ، وَانْتَشَرَتْ فِي الْبِلادِ، وَتَكاتَبَتِ الْمُلُوكُ مِنْ قُطْرٍ إلى قُطْرٍ فِي شَأْنِها.

وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدّاً؛ مِنْها ما كَمَلَ، وَمِنْها ما لَمْ يَكْمَلْ.

وَقَدْ عَدَّدَها السَّخَاوِيُّ في «الضَّوْءِ اللهمِع»(١)، وَكَذَلِكَ عَدَّدَ مُصَنَّفاتِهِ في: الأَرْبَعِينِيّاتِ، وَالْمَعاجِمِ، وَتَخْرِيجِ الشّيُوخِ، وَالأَطرافِ، وَالطُّرُقِ، وَالشُّرُوحِ، وَعُلُومِ الْحَدِيثِ وَفُنُونِهِ وَرِجَالِهِ؛ فِي أَوْراقٍ مِنْ «تَرْجَمَتِهِ» (٢).

وَنَقَلَ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ:

«لَسْتُ راضِياً عَنْ شَيءٍ مِنْ تَصَانِيفِي؛ لأَنِّي عَمِلْتُها في ابْتِداءِ الأَمْرِ، ثُمَّ لَمْ يَتَهَيَّا ل لِي مَنْ يُحَرِّرُها مَعِي (٣)؛ سِوى «شَرْحِ الْبُخارِيّ» وَ«مُقَدِّمَتِهِ»، وَ «الْمُشْتَبِهِ»، وَ «التّهْذيب،، وَ «لِسانِ الْمِيزان».

وَرَوَى عَنْهُ فِي مَوضِعٍ آخَرَ؛ أَنَّـهُ أَثْنَى عَلَى «شَـرْحِ الْبُخـارِيِّ» وَ «التَّغْلِيـقِ»، وَ

- وَلا رَيْبَ أَنَّ أَجَلَّ مُصَنَّفَ اتِهِ «فَتْحُ الْبَـاري»، وَكَانَ شـرُوعُهُ في تَصْنِيفِـهِ سَـنَةَ (٨١٧) عَلَى طَرِيق الإمْلاء، ثُمَّ صارَ يَكْتُبُ مِنْ خَطِّه؛ يُدَاولُهُ بَيْنَ الطَّلَبَةِ شَيْئاً فَشَيْئاً؟ وَالاجْتِماعُ فِي يَوْمٍ مِنَ الأُسْبُوعِ لِلْمُقابَلَةِ وَالْمُباحَثَةِ، إلى أَنِ انْتَهَى فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ رَجَــبــ سَنَةَ (٨٤٢)؛ سِوَى ما أَلْحَقَهُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَجاءَ بِخَطِّهِ فِي ثَلاثَةَ عَشَرَ سِفْراً، وَبُيِّضَ في عَشَرَةٍ، وَعِشْرينَ، وَثَلاثِينَ، وَأَقَلَّ، وَأَكْثَرَ.

وَقَدْ سَبَقَهُ إِلَى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ شَيْخُهُ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»؛ فإنَّهُ وُجِدَ لَـهُ في أَسْماءِ مُصنَّفَاتِهِ أَنَّ مِنْ جُمْلَتِها «فَتْحَ الْبارِي(٢٠) في شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِي»، وَأَنَّهُ كَمَلَ رُبْعُــهُ في عِشْرِينَ مُجَلَّداً.

سَدَّدُهُ ا لللهُ - فِي ثلاثةِ مُجَلَّدات؛ فانْظُرْ (٢/ ٢٥٩-٧١٥) - مِنْهُ-.

⁽٣) هَذَا يَدُلُكَ عَلَى التَّعَاوُنِ (الصَّادِقِ) بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَتَلامِيذِهِم...

⁽٤) في حاشِيَةِ «الأَصْلِ» ما نَصُّهُ: «الَّذي في ذِهْني عَنِ الْقَسْطَلانِيِّ أَنَّ مَجْدَ الدِّينِ سَمَّى شَرْحهُ: «منحَ

- وَلَهُ مُؤَلَّفَاتٌ فِي الْفِقْ وَأُصولِهِ، وَالْعَرُوضِ، وَالآدَابِ؛ سَردَها السَّخَاوِيُ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّهَا تَهَادَتْ تَصانِيفَهُ الْمُلُوكُ؛ بِسُؤَالِ عُلَمَائِهِمْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ حَتّى وَرَدَ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّهَا تَهَادَتْ تَصانِيفَهُ الْمُلُوكُ؛ بِسُؤَالِ عُلَمَائِهِمْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ حَتّى وَرَدَ كِتَابٌ فِي سَنَةِ (٨٣٣) مِنْ شاه رُخ (١) بن تيمور مَلِكِ الشَّرْق؛ يستدعي مِنَ السُّلْطانِ الشَّرْفِ بِرْسْباي هَدَايا - مِنْ جُمْلَتِها: «فَتْحُ الْبارِي» -؛ فَجَهَّزَ لَـهُ صاحِبُ التَّرْجَمَةِ ثَلاثَ مُجَلَّداتٍ مِنْ أُوائِلِهِ، ثُمَّ أَعادَ الطَّلَبَ فِي سَنَةِ (٨٣٩)، وَلَـمْ يَتَّفِقْ أَنَّ الْكِتَابَ قَدْ كَمَلَ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ - أَيْضاً - قِطْعَةً أُخْرَى.

ثُمَّ فِي زَمَن الظَّاهِر جُقْمُق جُهِّزَتْ لَهُ نُسْخَةٌ كَامِلَةٌ.

وَكَذَا وَقَعَ لِسُلْطَانِ الْغَرْبِ أَبِي فارسِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحَفْصِيِّ؛ فإنَّهُ أَرْسَلَ يَسْتَدْعِيهِ، فَجَهَّزَ لَهُ مَا كَمَلَ مِنَ الْكِتَابِ، وَكَانَ يُجَهِّزُ لِكَتَبَةِ «الشَّرْحِ» -وَلِجَماعَةِ مَجْلِسِ الْإِمْلاء- ذَهَباً يُفَرَّقُ عَلَيْهمْ.

هَذَا وَمُصَنِّفُهُ حَيٌّ - رَحِمَهُ اللَّه-.

- وَلَمَّا كَمَلَ "شَرْحُ الْبُخَارِيِّ" - تَصْنِيفاً وَقِراءَةً - عَمِلَ مُصَنِّفُهُ - رَحِمَهُ اللَّه - وَلِيمَةً عَظِيمَةً بِالْمَكَانِ الَّذِي بَنَاهُ الْمُوَيَّدُ - خارِجَ الْقاهِرَةِ - في يَوْمَ السَّبْتِ ثامِنِ شَعْبانَ سَنَةَ (٨٤٢)، وَقَرأَ الْمَجْلِسَ الْأَخِيرَ هُنالِكَ؛ وَجَلَسَ الْمُصَنِّفُ عَلَى الْكُرْسِيِّ.

قالَ تِلْمِيذُهُ السَّخَاوِيُّ: «وَكَانَ يَوْمَا مَشْهُوداً؛ لَمْ يَغْهَدْ أَهْلُ الْعَصْرِ مِثْلَهُ؛ بِمَحْضَر مِنَ الْعُلَماء، وَالْقُضاةِ، وَالرُّؤَساء، وَالْفُضَلاء، وَقَالَ الشُّعَرَاءُ فِي ذَلِكَ فَأَكْثَرُوا، وَفُرِّقَ

الباري» - بالميم بَدل الفاء، وَأَنَّ الحافِظ ابْنَ حجَر اطلَعَ علَيْهِ وَلَمْ يَرْتَضِهْ؛ لِكَثْرَةِ نَقْلِهِ عَنِ ابْسِ عربيٌّ؛ فليْسَ كَما ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ - وَا لللهُ أَعْلَمُ-، مِنْ خطِّ الْقاضي مُحمّدِ بْنِ عبدِ الْمَلِك».

قالَ عَلِيٍّ - كَانَ ا للهُ لَهُ-: نَعَمْ؛ لِلْحَافِظِ ابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ - الْمُتَوَفِّى سَنَةَ (٧٩٥هـ) شَرْحٌ لــ «الصّحِيح» بِعُنُوان: «فَتْحِ الْبارِي»؛ فَتَأَمَّلْ.

⁽١) مِنَ اللَّسانِ الفارِسيِّ، بِمَعْنى: المَّلِك الشَّجاع.

عَلَيْهِمُ الذَّهَبُ، وَكَانَ الْمُسْتَغْرَقُ فِي الْوَلِيمَةِ نَحْوَ خَمْسِمائَةِ دِينارٍ، وَوَقَعَتْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مُطارَحَةٌ أَدَبِيَّةٌ...».

وَأُوْرَدَ لَهُ السَّخَاوِيُّ في «الضَّوْءِ الَّلامِع» قُولَهُ:

خَلَيلَى وَلَّــَى العمرُ منَّا وَلَم نَتُب وَنَنوي فِعالَ الصَّالِحاتِ وَلكِنَّا فَحتَّى مَتــى نبنى الْبيوتَ مَشِيدَةً وَأَعْمارُنا منَّا تُهَــدُّ وما تُبْنَـــى

-وَقَدْ كَانَ - رَحِمَهُ اللَّه - مُصَمَّماً عَلَى عَدَمِ الدُّحُولِ فِي الْقَضَاء، ثُمَّ قُدِّرَ أَنْ المُؤَيَّدَ وَلاّهُ الْحُكْمَ فِي بَعْضِ الْقَضَايا، ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْهِ الاسْتِقلالَ بِهِ، وَأُلْزِمَ مِنْ أَحِبّائِهِ بَقَبُولِهِ؛ فَقَبِلَ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْمحرم سَنَةَ (٨٢٧) بَعْدَ أَنْ كَانَ عُرِضَ عَلَيْهَ وَهُو يِأْبَى، وَتَزَايَدَ نَدَمُهُ عَلَى الْقَبُولِ؛ لِعَدَمِ فَرْقِ أَرْبابِ الدَّوْلَةِ بَيْنَ الْعُلَماءِ وَغَيْرهِمْ، وَمُبالَغَتِهِمْ فِي وَتَزَايَدَ نَدَمُهُ عَلَى الْقَبُولِ؛ لِعَدَمِ فَرْقِ أَرْبابِ الدَّوْلَةِ بَيْنَ الْعُلَماءِ وَغَيْرهِمْ، وَمُبالَغَتِهِمْ فِي اللَّوْمِ لِرَدِ إِشَارَاتِهُم، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَلَى وَفْقِ الْحَقُ (٢٠)، وَاحْتِياجِه لِمُدَارَاةِ كَبِيرِهِمْ وصَغِيرِهِمْ؛ بِحَيْثُ لا يُمْكِنُهُ مَعَ ذَلِكَ الْقِيامُ بِمَا يَرُومونه! وَصَرَّحَ بَأَنَّهُ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَرُومُونه! وَصَرَّحَ بَأَنَّهُ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَرُومُونه! وَصَرَّحَ بَأَنَّهُ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُرَاثُ كَذَلِكَ الْقِيامُ بِمَا يَرُومُونه! وَصَرَّحَ بَأَنَّهُ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُرَاثُ كَذَلِكَ إِلْ كَذَلِكَ إِلَى الْقَالَاعِ عَنْهُ عَلَى الْإِقْلاعِ عَنْهُ عَلَى الْإِقْلاعِ عَنْهُ عَلَى الْإِنْ لَكُولِهِ فِي جُمادَى الآخِرَة سَنَة (٨٥٢).

وَجَمِيعُ مُدَدِ قَضائِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَزَهِدَ فِي الْقَضاءِ زُهْداً كَبِيراً؛ لِكَثْرَةِ مَا تَوالَى عَلَيْهِ مِنَ الْمِحَنِ وَالأَنْكادِ بِسَبَبِهِ، وَصَرَّحَ بأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي بَدَنِهِ شَعْرَةٌ تَقْبَلُ اسْمَهُ!

⁽١) وَللأَستاذِ محمّد يوسف أَيُّوب كِتابٌ مفِيدٌ، بِعُنوانِ: «الحافظُ ابْنُ حجَرٍ العسْقَلانِيُّ؛ حياتُهُ وَشِعْرُهُ» نشْرُ مكْتَبَةِ الأَدِيب (١٤١٩هـ) في الرّياض.

⁽٢) هَذَا فِي زَمَانِهِ! فَكَيْفَ فِي زَمَانِنا ؟! اللَّهُمُّ عَفُولَدَ...

- وَقَدْ دَرَّسَ بِمَواطِنَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَاشْتُهِرَ ذِكْرُهُ، وَبَعُدَ صِيتُهُ، وَارْتَحَلَ إِلَيْهِ الْعُلَماءُ، وَتَبَجَّحَ الْأَعْيانُ بلِقائِهِ وَالْأَخْذِ عَنْهُ.


وَأَخَذَ النَّاسُ عَنْهُ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ، وَٱلْحَقَ الأَصاغِرَ بِالأَكَابِرِ، وَامْتَدَحَهُ الْكِبَارُ، وَتَبَجَّحَ فُحُولُ الشُّعَراءِ بِمُطَارَحَتِهِ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى طَرِيقَتِهِ حَتَّى ماتَ في أَوَاخِرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (٨٥٢) اثْنَتَيْن وَخَمْسِينَ وَثَمان مائةٍ.

- وَكَانَ لَهُ مَشْهَدٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الشُّيُوخِ فَضْلاً عَمَّنْ دُونَهُمْ.

وَشَهِدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالسَّلْطَانُ - فَمَنْ دُونَهُما-، وَقُدِّمَ الْخَلِيفَةُ للصّلةِ عَلَيْهِ، وَدُفِنَ تُجاهَ تُرْبَةِ الدَّيْلَمِيِّ بِالْقَرافَةِ، وَتَزاحَمَ الأُمَراءُ وَالْكُبراءُ عَلَى حَمْلِ نَعْشِهِ.




صورة غلاف كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية



صورة الصفحة الأولى من كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية

بهزی برجیم عنایه عنصه دم اله عنه و المسال المار المار الفرا المار و الموروون وحسنالله و الموروون وحسنالله و المورود و المورود و المورود و المار المارد المار المار المار المار المارد ا

عا به دمیجیا را دان و دانگیر دخان



صورة الصفحة الأخيرة من كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية

الدعاء كما يُعلمهم السورة مَن القرآن ، يقول : « قولوا : اللهم إني أعوذ بك من القرآن ، يقول : « قولوا : اللهم إني أعوذ بك من عذاب القرآن ، يقول أ : « قولوا : اللهم إني أعوذ بك من عذاب القر ، وأعوذ بك من فينة المسيح الدّجال ، عذاب القر ، وأعوذ بك من فينة المسيح الدّجال ، وأعوذ بك من فينة المحيا والمات » . رواه مسلم . (١/٤/٥) والدر ١/١٥/٥) والدر ١/١٥/٥

نماذج متعددة من تخريجات شيخنا الألباني – رحمه الله – وبخطه –

نماذج متعددة من تخريجات شيخنا الألباني – رحمه الله – وبخطه –




هداية الرواة

إلى تخريج أحاديث

«المصابيح» و «المشكاة»

للإمام الحَافِظِ أحمد بن عليٍّ بنِ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيِّ - رحمه اللَّه -



مُقَدِّمَةُ

الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيِّ لِكِتَابِهِ

(هِدَايَةِ الرُّوَاةِ إِلَى تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ «المَصَابِيحِ» وَ «المِشْكَاةِ»)

بِسْمِ اللَّه الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ -الَّتِي لاَ تُحْصَى عَدَداً- دَائِماً أَبَـداً، وَصَلَّى اللَّه عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ، وَمَجَّدَ وَبَجَّلَ وَعَظَّمَ.

الحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ مِنَ اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى نَبيِّهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آل مُحَمَّدٍ وَصَحْبهِ وَمُتَّبعِيهِ- رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ-.

أُمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ «المِشْكَاقِ»؛ الَّذِي لَخَّصَهُ الخَطِيبُ الفَاضِلُ وَلِيُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ النَّهِ اللَّه الفَاضِلُ وَلِيُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ النَّه اللَّه الفَراء مُحَمَّدُ اللَّه اللَّه اللَّه الفَراء اللَّه اللَّه عَلْمُ مَنْ عَبْدِ اللَّه الفَراء البَعْوِيِّ - رَحْمَةُ اللَّه عَلَيْهِ مَا-، وَخَرَّجَ فِيهِ أَحَادِيثَهُ، فَعَزَاهَا إِلَى مُخَرِّجِيهَا بَحَسْبِ طَاقَتِهِ، وَزَادَ فِي أَبُوابِهِ فُصُولاً مُخَرَّجَةً -أَيْضاً-.

ثُمَّ وَقَفَٰتُ عَلَى «تَخْرِيجِ المَصَابِيحِ» لِقَاضِي القُضَاةِ صَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بُنِ إِبْرَاهِيمَ المُنَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّه وَقَدْ سَمِعْتُ عَلَيْهِ بَعْضَهُ؛ فَوَجَدْتُ الْأَوَّلَ قَدْ أَطَالَ بَإِيرَادِ الأَحَادِيثَ،

[وَالثَّانِي سَاقَ الأَحَادِيثَ] (١) أَيْضاً بِتَمَامِهَا، وَأَطَالَ النَّفَسَ فِي التَّخْرِيجِ، وَتَجَاوَزَ ذلِكَ إِلَى بَيَانِ الغَرِيبِ، وَرُبَّمَا أَلَمَّ بِنَقْلِ الخِلاَفِ وَبَيَانِ الحُكْم.

ثُمُّ وَقَفْتُ عَلَى «شَرْحِ المِشْكَاةِ» لِلإِمَامِ شَرَفَ الدِّينِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُحَمَّدِ الطَّيْبِيِّ، فَوَجَدْتُهُ حَذَف العَزْوَ أَصْلاً! وَكِتَابُه أَحْسَنُ مَا وُضِعَ عَلَى «المَصَابِيح»؛ لِذَكَائِهِ وَتَبَحُّرِهِ فِي العُلُومِ، وَتَأْخُرِهِ؛ فَحَدَانِي ذلِكَ إِلَى أَنْ أُلَخِّسَ فِي هذَا الكِتَابِ عَزْوَ الأَحَادِيثِ إِلَى مُخَرِّجِيهَا بِأَلْخَصِ عِبَارَةٍ؛ لِيَنْتَفِعَ بِذلِكَ مِنْ تَسْمُو هِمَّتُهُ مِمَّنْ يَشْتَغِلُ فِي شَرْحِ «المِشْكَاةِ» إلى الأطلاع عَلَى مَعْرِفَة تِلْكِ الأَحَادِيثِ، وَلاَ سِيَّمَا الفَصْلُ الثَّانِي مِنَ «المَصَابِيح» الَّذِي اصْطَلَحَ عَلَى تَسْمِيتِهِ (الحِسَانَ)؛ وقَدْ نُوقِشَ فِي هذهِ التَّسْمِيةِ، وَأُجِيبُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لاَ مُشَاحَةً فِي الاصْطِلاحِ!، وقَد النَّزَمَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ مَهْمَا أَوْرَدَ فِيهِ مِنْ ضَعِيفٍ، أَوْ غَرِيبٍ: يُشِيرُ إلْيُهِ، وَأَنَّهُ أَعْرَضَ عَمًا كَانَ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً.

قُلْتُ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِي أَثْنَاء كَلاَمِهِ مَا يَقْتَضِي مُشَاحَحَتُهُ فِيمَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ ذلِك الفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الإعْرَاضِ عَنْ بَعْضِ مَا يَكُونَ مَنْكَراً، وَوَجَدْتُهُ يَنْقُلُ تَصْحِيحَ التَّرْمِذِيِ الفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الإعْرَاضِ عَنْ بَعْضِ مَا يَكُونَ مَنْكَراً، وَوَجَدْتُهُ يَنْقُلُ تَصْحِيحَ التَّرْمِذِي الْحَيْنَا وَأَحْيَانا لاَ يَنْقُلُ ذَلِكَ مَعَ نَصِ التَّرْمِذِي عَلَى ذَلِك!!، وَوَجَدْتُ فِي أَنْنَاء الفَصْلِ الْأَوَّل -وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ (الصِّحَاحَ) -وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى مَا يُخَرِّجُهُ الشَّيْخَان، أَوْ أَحَدُهُمَا عِدَّةَ رَوَايَاتٍ لَيْسَتْ فِيهِمَا، وَلاَ فِي أَحْدِهِمَا! لَكِنَّ العُذْرَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ أَصْلَ الْحَدِيثِ مِنْهُمَا، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا، ثُمَّ يُتْبِعُ ذَلِكَ بِاخْتِلاَفٍ فِي لَفْظٍ -وَلَوْ بِزِيَادَةٍ فِي نَفْسِ ذَلِكَ الخَبِرِ - يَكُونُ بَعْضُ مَنْ خَرَّجَ «السُّنَن» أَوْرَدَهَا، فَيُشِيرُ هُو إليْهَا لِكَمَال الفَائِدَةِ.

وَمَنْهَجُ الحُكْمِ عَلَى الأَحَادِيثِ]: فَالْتَزَمْتُ فِي هذَا «التَّخْرِيجِ» أَنْ أُبَيِّنَ حَالَ كُلِّ حَدِيثٍ مِنَ الفَصْلِ الثَّانِي؛ مِن كَوْنِهِ صَحِيحاً، أَوْ ضَعِيفاً، أَوْ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً، وَمَا سَكَتُ عَنْ بَيَانِهِ فَهُوَ حَسَنٌ.

⁽١) مِنْ حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»، وَقَدْ أَخَذَ القَصُّ مِنْهَا طَرَفاً!

وَقَدْ أَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ «المَصَابِيحِ» إِجَازَةً الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ التَّنُوخِيُّ، عَنْ أَبِي نَصْرِ الشِّيرَازِيِّ، عَنْ أَبِي المَطَّارِيِّ، عَنْ أَبِي المَحَلَّارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ العَطَّارِيِّ، عَنْ مُصَنِّفِهِ.

وَأَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ «المِشْكَاةِ» وَ«شَرْحِهَا» شِيْخُنَا مَجْدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الفَينِ الْفَرُوزَبَادِي (١) إِجَازَةً بِجَمِيعِ «المِشْكَاةِ» عَنْ جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنٍ الْأَخْلاَطِيِّ، وَشَمْسِ الدِّينِ الْقُرَشِيِّ، كِلاَهُمَا عَن الطِّيبِ، وَالخَطِيبِ.

[مَنْهَجُ العَزْوِ وَالتَّخْرِيَجِ]: وَأَلْحَقْتُ فِي كُلِّ فَصْلٍ مِنْهُ مِمَّا أَلْحَقَهُ صَـاحِبُ «المِشْكَاةِ»(٢) مَعْزُوّاً كَمَا عَزَاهُ مَا أَغْفَلَهُ.

[مَنْهَجُ سِيَاقِ الْمُتُونِ وَإِيرَادِهَا]: وَلَمْ أَسُتِ الْمُتُونَ بِتَمَامِهَا غَالِباً (٣)، بَـلْ أَوْرَدْتُ طَرَفَ الْحَدِيثِ الدَّالَّ عَلَى بَقِيَّتِهِ، فَمَنْ أَرَادَ مُرَاجَعَةَ بَقِيَّةِ لَفُظِهِ؛ وَجَدَهَا فِي «المَصَابِيحِ»، أَوْ فِي «المَشكاةِ»، أَوْ فِي الكِتَابِ الَّذِي أَعْزُوهَا إلَيْهِ.

[رُمُوزُ الْمُصَنَّفِينَ الْمُخَرَّجِ مِنْ كُتَبِهِمْ]: وَقَدْ رَمَزْتُ لِلْمُصَنَّفِينَ:

فَلِلْبُخَارِيِّ: (خ)، وَلِمُسْلِمٍ: (م)، وَلاَبِي دَاوُدَ: (د)، وَلِلتَّرْمِذِيِّ: (ت)، وَلَـهُ فِي «الشَّمَائِلِ»: (تم)، وَلِلنَّسَائِيِّ: (س)، وَلاَبْنِ مَاجَه: (ق)، وَلِمَالِكِ: (كاف)، وَلِلشَّافِعِيِّ: (شف)، وَلأَخْمَدَ: (أ)، وَلِلدَّارِمِيِّ: (مي)، وَلِلدَّارَقُطْنِيِّ: (قط)، وَلاَبْنِ حِبَّانَ: (حب)، وَلاَبْنِ خُرَيْمَةَ: (خز)، وَلِلدَّاكِم: (كم)، وَلِلْبُيْهَقِيِّ: (هق)، وَلِلْمُصَنِّفِ فِي "شَرْحِ السُّنَّةِ»: (غس)، وَلِرَزِينِ فِي "جَامِعِهِ»: (ز).

وَالْمَرَادُ بِ (الْجَمَاعَةِ): السُّنَّةُ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهَا. وَبِ (الْخَمْسَةِ): السُّنَّةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَــه. وَبِــ

⁽١) فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»: «وَقَدْ يُرْوَى بِزِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَ الزَّايِ».

وَأَمَّا الفَاءُ: فَتُفْتَحُ، وَتُكْسَرُ؛ كَمَا يُسْتَفَادُ أَيْضاً مِنْ حَاشِيَةِ «الأَصْلِ».

⁽٢) فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»: «هذا هُوَ الفَصْلُ الثَّالِثُ».

⁽٣)ونحن -هنا- بحمد ا لله- قد سُقناها- بتمامها- من المصدرين المذكورين -بَعْدُ-.

(الأَرْبَعَةِ): مَنْ عَدَا البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. وَبِهِ (الثَّلاَثَةِ) (١): الشَّيْخَانِ وَأَحْمَدُ رَحِمَهُ مُ اللَّه فِي فَصْلِ الصِّحَاحِ، وَأَصْحَابِ «السُّنَنِ» إِلاَّ ابْنَ مَاجَه فِي غَيْرِهِ. وَبِاله (مُتَّفَقِ عَلَيْهِ): البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَأَكْتَفِي بِرَمْزِهِمَا أَوْ أَحَدِهِمَا غَالِباً.

[تَرْتِيبُ العَزْوِ]: وَقَدْ رَتَّبْتُ الأَصْلَ هَكَذَا:

وَإِذَا قُلْتُ: الجَمَاعَةُ؛ فَالْمَرَادُ بِهِمُ السُّتَّةُ الْمُقَدَّمَةُ. وَإِذَا قُلْتُ: الأَرْبَعَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَإِذَا قُلْتُ: الخَمْسَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ ابْنُ مَاجَه. وَإِذَا قُلْتُ: الثَّلاَثَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَه.

وَإِذَا قُلْتُ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ فَالْمُرَادُ: البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَكْتَفِي بِرَمْزِهِمَا، أَوْ أَحَدِهِمَا غَالِباً، فَإِنْ أَخْرَجَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ السِّتَّةِ؛ اكْتَفَيْتُ برَمْزِهِ.

[تَرْتِيبُ أَبُوابِ الكِتَابِ]: وَهَذَا تَرْتِيبُ الكِتَابِ:

الإيمَانُ، الاغْتِصَامُ، العِلْمُ، الطَّهَارَةُ، الصَّلاَةُ وَفِي آخِرِهِ بَعْدَ صَلاَةِ العِيدَيْنِ الْأَضْحِيَةُ، كِتَابُ الجَّنَائِزِ، الزَّكَاةُ، الصَّيَامُ، فَضَائِلُ القُرْآنِ، الدَّعَوَاتُ، الاسْتِغْفَارُ، الأَذْكَارُ، وَالمَناسِكُ، البُغَاةُ، الفَرَائِضُ، الوَصَايَا، النّكَاحُ، العِثْقُ، الأَيْمَانُ وَالنَّدُورُ، القِصَاصُ، الدَّياتُ، البُغَاةُ، البُغَاةُ، الجُدُودُ، الإِمَارَةُ، القُضَاةُ، الشَّهَادَاتُ، الجهادُ وَفِيهِ آدَابُ السَّفَرِ، وَقِسْمَةُ الغييمَةِ، وَالجُرْيَةُ، وَالصَّيْدُ، وَالذَّبَائِحُ، الأَطْعِمَةُ وَفِيهِ الضَيَّافَةُ، الأَشرِبَةُ، اللّبَاسُ، الطِّبُ وَالرُّقَى، الرُّوْيَا، الأَدْبُ البِرُ وَالصَّلَةُ، الرَّقَاقُ، الفِتَنُ وَالمَلاَحِمُ، عَلاَمَاتُ السَّاعَةِ، أَحْوَالُ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَالجَنَّةُ وَالنَّرُ، بَدْءُ الخَلْق، الفَضَائِلُ وَالشَّمَائِلُ، جَامِعُ المَنَاقِبِ.

وَاللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْأَلُ عَوْنِي، وَأَرْغَبُ إِلَيْهِ أَنْ يُلِيمَ عَنِ الْخَطَّإِ وَالْخَطَلِ صَوْنِي؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

⁽١) فَلْيُتَنَّبُهُ لِلِّي هذا التَّفْصِيلِ.

١ - كِتابُ الإيمَان

١ – باب

مِنَ «الصِّحَاح»:

1- قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه -: بينما نحنُ عندَ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم -؛ إذْ طلعَ رجلٌ شديدُ بياضِ الثيابِ، شديدُ سوادِ الشَّعرِ، لا يُرى عليهِ الثُّرُ السفرِ، ولا يعرفُهُ منا أحدٌ، حتى جلسَ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم -، فأسندَ رُكبتَيْه إلى رُكبتَيْه، ووضَعَ يدَيْهِ على فخِذَيهِ (١)، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإيمانِ؟ فقال: «الإيمانُ: أنْ تُؤمنَ بالله، وملائكتِه، وكتُبِه، ورُسُلِه، واليومِ الآخرِ، وتؤمنَ بالقدرِ عن الإسلام؟ قال: «الإسلامُ: أنْ تشهدَ أنْ خيرِ و وشره»، فقال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإسلام؟ قال: «الإسلامُ: أنْ تشهدَ أنْ لا إله إلاّ الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، وتُقيمَ الصَّلاة، وتُوتيَ الزَّكاة، وتصومَ رمضان، وتُحبحُ البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: «الإحسان؛ أنْ تعبدَ الله كأنَّك تراهُ، فإنْ لمْ تكُنْ تراهُ، فإنَّهُ يراكَ»، قال: فأخبرني عن أماراتِها؟ قال: السَّاعة؟! قال: «ما المسؤولُ عنها بأعلمَ منَ السَّائلِ»، قال: فأخبرني عن أماراتِها؟ قال: «أنْ تلدَ الأمةُ ربَّتُها(٢)، وأنْ ترى الحُفاة، -العُراة - العالـة، رعاءَ الشَّاء - يتطاولونَ في «أنْ تلدَ الأمةُ ربَّتُها(٢)، وأنْ ترى الحُفاة، -العُراة - العالـة، رعاءَ الشَّاء - يتطاولونَ في

⁽۱) قيل: فخذي نفسه، والصواب: فخِذي النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ورجحه الحافظ ابن حجر، وهو الذي يشهد له السياق، ورواية النسائي من حديث أبي هريرة وأبـي ذر؛ بلفـظ: حتـى وضـع يــده علـى ركبتي رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وسندها صحيح

⁽٢) أي: مالكتها وسيدتها.

البُنيانِ»، قال: ثمّ انطلق، فلبِثْتُ مليّاً، ثمّ قال لي: «يا عمرُ! أتدري مَنِ السَّائلُ؟!»، قلت: اللّه ورسولُهُ أعلمُ، قال: «فإنّهُ جبريلُ،أتاكُمْ يُعلّمكم أمرَ دينكُم».

□ رواه مسلم في الايمان [٨].

ورواه أبو هريرة (٣) -رضي الله عنه -، وفي روايته: «وأنْ تَرى الحُفاة - العُراة، العالة، الصُّمَّ البُكْمَ - مُلوكَ الأرض، (أ) في خس (أ) لا يَعلمُهُنَّ إلاَّ الله: ﴿إِنَّ الله عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ويُنزِّلُ الغَبْثَ ﴾ الآية.

🗖 متفق عليه في (الإيمان) [خ(٥٠،٧٧٧)،م (٩)].

٣- وعن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «بُنيَ الإسلامُ على خس: شهادةِ أنْ لا إله إلاّ اللَّه، وأنَّ محمداً رسولُ الله، وإقام الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والحجِّ، وصوْم رمضان».[٢]

 \Box مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي [خ (٨)، وم (٤٤/٤٠)] الإِيمَانِ (ت [٢٦٠٩] س [٨٧/٨]).

٣- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شُعبةً، فأفضلُها قولُ: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياءُ شُعبةٌ مِنَ الإيمانِ».[٣]

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الإِيمَانِ مِنْ حَدِيتِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمِ [٣٥/٥٨]، وَهُو عِنْـدَ البُخَـارِيِّ [٩]
 مختصرٌ بِلَفْظِ: «سِتَّينَ».

٤- وعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-، قال: قال رسول الله -صلّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «المسلمُ: مَنْ سلمَ المسلمونَ مِنْ لِسانِهِ ويدِهِ، والمهاجرُ: مَنْ هجر ما نهى الله عنه».[٤]

الله عُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الْإِيمَانِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ [٩]، زَادَ البُخَارِيُّ [١٠]: «وَالْمُهَاجِرُ مَــنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللّه عَنْهُ». و: «الا يُؤمِنُ أحدُكُمْ حتَّى أكون أحبَّ إليهِ مِنْ والهِ وولهِ ووالهِ والناس أجمعين».

رواه أنس –رضي اللّه عنهُ–.[٥]

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(٥٥)، و م (٧٠٠٤)] فِي الإِيمَانِ س[٨٤/٨]. ق[٣٧].

٦- وقال: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ؛ وجد حَلاوة الإيمان: مَنْ كانَ الله ورسولُهُ أحبً إليهِ عَمَّا سواهُما، ومَنْ أحبً عبداً لا يُحبُّهُ إلا الله، ومَنْ يكرهُ أنْ يعود في الكُفْر- بعد إذْ أنقذهُ الله منهُ- كما يكرهُ أنْ يُلقى في النَّار».

رواه أنس.[٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١)، م (٣٧/٦٧)] - فِيهِ - س[٩٦/٨].

٧- وقال: «ذاق طعم الإيمانِ مَنْ رضي بالله ربّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمّد رسولاً».

رواه العباس بن عبد المطلب.[٧]

□ مُسْلِمٌ [٣٤/٥٦]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٦٢٣] عَنِ العَبَّاسِ فِي الإِيمَانِ.

٨- وقال: «والذي نفسُ محمدٍ بيدو، لا يسمعُ بي أحدٌ مِنْ هذو الأُمَّة (١) - يهوديٌ،
 ولا نصرانيٌّ -، ثمَ يموتُ ولم يُؤمِن بالذي أُرْسِلْتُ بهِ؛ إلا كانَ مِنْ أصحابِ النَار».

رواه أبو هريرة –رضي اللّه عنهُ–.[٨]

□ مُسْلِمٌ [(١٥٣/٢٤٠)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الإِيمَانِ.

٩- وقال: «ثلاثةٌ لهم أجران: رجلٌ مِنْ أهلِ الكتابِ آمن بنبيّه، وآمن بمحمد،

⁽١) أي: أمة الدعوة، وهم الخلق جميعاً.

والعبدُ المملوكُ إذا أدَّى حقَّ الله، وحقَّ مواليه، ورجلٌ كانتْ عندهُ أمَـةٌ يَطَأُهـا؛ فأدَّبها فأحسنَ تأديبَها، وعلَّمَها فأحسنَ تعليمَها، ثمَّ أعتَقَها فتزوَّجَها، فلهُ أجران».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى؛ البُخَارِيُّ [٩٧] فِي الجِهَادِ وَالعِنْقِ، وَمُسْلِمٌ [(١٤٤/٢٤١)] فِي الإِيمَانِ د
 ٣٠٠٥] س [١٩٥٦] ق[٥٩٥]).

• 1 - وقال: «أُمِرتُ أَنْ أُقاتلَ النَّاسَ حتَّى يشهدوا أَنْ لا إِله إِلا الله، وأَنَّ مُحمَّداً رسولُ الله، ويُقيموا الصَّلاة، ويُؤتوا الزَّكاة، فإذا فَعَلوا ذلكَ؛ عَصَمُ وا مِنْ ي دِماءَهُم و أموالَهُم؛ إلا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله».

رواه ابن عمر -رضِيّ اللَّهُ عنهما-.[١٠]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٥)، و م (٢٧/٣٦)] عَنِ ابن عُمَرَ فِي الإِيمَانِ.

١١ - وقال: «مَنْ صَلَّى صلاتنا، واستقبلَ قِبلتنا، وأكلَ ذبيحتنا؛ فذلك المسلم الذي لهُ ذِمَّةُ الله وذِمَّةُ رسولِهِ، فلا تُخْفِروا الله في ذِمَّتِه».

رواه أنس -رضي الله عنهُ-.[١١]

□ رَوَاهُ البُخَارِيُّ [٣٩١] عَـنْ أَنَـسٍ -رضي اللّـه عنـهُ-،فِـي الصَّـلاَةِ د[٢٦٤١] ت[٢٦٠٨] س

 □ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ البُخَارِيُّ [١٣٩٧] فِي الزَّكَاةِ، وَمُسْلِمٌ [٥ ١/٤/١] فِي الإِيمَانِ.

١٣ - وعن سُفيان بن عبد الله الثقفي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! قُلْ لي في الإسلامِ قولاً، لا أسألُ عنهُ أحداً غيرك؟ قال: «قُلْ: آمنتُ بالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ».[١٣]
 □ رَوَاهُ مُسْلِمٌ [٣٨/٦٢] في الإِيمَانِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الله الثَّقَفِيِّ.

16- وعن طلحة بن عُبيد اللّه قال: جاء رجلٌ من أهلِ نجدٍ، ثائرُ الرأسِ، نسمعُ دويً صوتِه، ولا نفقهُ ما يقولُ، حتَّى دنا، فإذا هو يسألُ عن الإسلام؟ فقالَ رسولُ اللّه حملًى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خمسُ صلواتٍ في اليومِ والليلةِ»، فقال: هلْ عليَّ غيرهُ؟! فقال: «لا، إلا أنْ تطوَّعَ»، قال: «وصيامُ شهرِ رمضانَ»، قال: هلْ عليَّ غيرُه؟! فقال: «لا، إلا أنْ تطوَّعَ»، قال: وذكرَ لهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الزَّكاةَ، فقال: هَلْ عليَّ غيرُه؟! فقال: هلْ عليَّ غيرُها؟! فقال: «لا إلا أنْ تَطوَّع»، قال: فأدبرَ الرجلُ وهو يقولُ: والله لا أزيدُ على هذا ولا أنقُصُ منهُ! فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أفلحَ الرجل إنْ صدق». [18]

الله النَّقَفِيِّ؛ البُخَارِيُّ [٢٦] فِي الشَّهَادَاتِ، وَمُسْلِمٌ [١١/٨] فِي الإِيمَانِ اللَّهَانِ اللَّهُ اللَّهُولُولِي اللللْمُولِمُ اللَّهُ الللِلْمُعُلِمُ الل

• 10 وعن ابن عباس، أنّه قال: إنَّ وفدَ عبدِ القيسِ لما أَتَوُا النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ قال: «مَنِ القومُ - أو مَنِ الوفدُ-؟»، قالوا: ربيعة، قال: «مرحباً بالقومِ - أو بالوفدِ - غيرَ خَزايا ولا نَدامَى (٢)»، قالوا: يا رسولَ اللّه! إنّا لا نستطيعُ أنْ ناتيكَ إلاّ في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحيُّ من كُفّارِ مُضَرَ، فَمُرنا بأمرٍ فَصْلٍ، نُخبرُ بهِ مَنْ

⁽١) لم نره في «سنن الترمذي»، وانظر «تحفة الأشراف» (٢١٨/٤)، و «المسند الجامع» (٧/ ٤٧٥).

⁽٢) ندامي: جمع ندمان، بمعنى: نادم، والمعنى: ما كانوا بالإتيان إلينا خاسرين خائبين.

وراءَنا ونَدْخُلُ بهِ الجُنَّة، وسألوهُ عنِ الأشربةِ؟ فأمرهُم بأربع، ونهاهُمْ عن أربع: أمرَهمْ بالإيمانِ بالله وحده؟!»، قالوا: الله ورسولهُ أعلمُ، بالإيمانِ بالله وحده؟!»، قالوا: الله ورسولهُ أعلمُ، قال: «شهادةُ أنْ لا إله إلاّ الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله(١)، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصيامُ رمضانَ، وأنْ تُعطوا من المَغْنم الخُمُسَ»، ونهاهُمْ عن أربَع: عن الحَنْتَم، والدُّبّاء، والنَّقير، والمُزفَّت (٢)، وقال: «احفظوهنَّ، وأخبروا بهنَّ مَنْ وراءكم». (٣) [10]

□ متفق عليه عن ابن عباس –رضِيَ اللَّـهُ عنـه–: البخـاري في الإيمـان [٥٣]، ومســلم في الإيمـان [٢٤]، «[٤٦٧٧]، ت[٤٩٥٩]، س[٨٠/٨].

(١) في الحديث إشكال؛ وهو: أن الأركان المذكورة خمسة، وقد ذكر أولاً أنّها أربعة، وأُجيب عن ذلك بأن عادة البلغاء إذا كان الكلام منصبًا لغرض من الأغراض؛ جعلوا سياقه كأنه مطروح، فهنا ذكر الشهادتين ليس بمقصود؛ لأن القوم كانوا مؤمنين مقرِّين بكلمتي الشهادة؛ بدليل قولهم: الله ورسوله أعلم.

ويدل عليه ما جاء في رواية البخاري: أمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: «أقيموا الصلاة، وآتـوا الزكـاة، وصوموا رمضان، وأعطوا خمس ما غنتم، ولا تشـربوا في الدُّبَّـاء، والحنتـم، والنقـير والمزفـت». اهــ، وبهـذه الرواية قد رفع الإشكال. اهــ «مرقاة».

(٢) هي أوعية كانوا ينتبذون فيها، و(الحنتم): الجرة الخضراء، و(الدُّبًاء): وعاء القرع؛ وهـو اليقطـين اليابس، و(النقير): جذع ينقر وسطه وينبذ فيه، و(المزفت): هو المطلي بالزفت، ويقال له: (القار)

(٣) قال التّبريزي-مخرّجاً-: «متفق عليه- واللفظ للبخاريّ-».

قلت: في أواخر (الإيمان) (رقم:٥٣)، وفي أوله زيادة:

عن أبي جَمْرَة، قال: كنت أقعد مع ابن عباس، يجلسني على سريره، فقال: أقم عندي حتى أجعل لـك سهماً من مالي، فأقمت معه شهرين، ثم قال: إن وفد عبد القيس...

وهذه الزيادة رواها البخاري في «الأدب المفرد» أيضاً(١١٦١).

وأما مسلم: فأخرجه في (الإيمان) أيضاً (١/ ٣٥) عن أبي جَمْرَة، قال: كنت أُترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس، فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجرُّ؟ فقال: إن وفد...إلخ.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/ ٢٠٢/ ٧٥١) دون الزيادة.

17- وعن عبادة بن الصامت -رضي الله عنهُ-،قال: قال رسول الله -صلّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- وحوله عِصابةٌ من أصحابهِ-: «بايعوني على أنْ لا تُشركوا بالله شيئاً، ولا تَسْرقوا، ولا تَزْنوا، ولا تَقْتُلوا أولادَكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونَهُ بينَ أيديكمْ وأرجُلِكُمْ، ولا تَعْصوا في مَعْروف، فمنْ وَفَى منكم فأجُرهُ على الله، ومن أصابَ مِنْ ذلك شيئاً، فعُوقِبَ في الدُّنيا؛ فهو كفّارةٌ له، ومَنْ أصابَ مِنْ ذلك شيئاً ثمَّ سَتَرهُ الله عليه؛ فهو إلى الله، إنْ شاءَ عَفا عنه، وإنْ شاءَ عاقبَهُ»، فبايعناهُ على ذلك.[13]

اً مُتَّفَقٌ عَلَيْسِهِ خ (١٨) م (١٧٠٩/٤١) عَنْ عُبَادَةَ بْسِنِ الصَّامِتِ فِسِي الإِيمَسانِ «(٤٦٧٧) (ت[٣٩]].س[١٠٨/٧]).

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الحُــدْرِيِّ، البُحَـارِيُّ [٣٠٤] فِي العِيدَيْنِ، وَمُسْلِمٌ [٢٠٨/١٣٢] فِي الإِيمَـانِ
 (س[١٨٧/٣].ق[١٨٧/٣]).

١٨ - وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم -: «قال الله - تبارك وتعالى -: كذّبني ابنُ آدمَ ولم يكنْ له ذلك، وشتمني ولمْ يكنْ له ذلك؛ فأمّا تكذيبه إيَّايَ؛ فقوله: لن يُعيدني كما بدأني، وليسَ أولُ الخلق بأهونَ عليَّ من إعادتِه؛ وأما شَتمه إيايَ؛ فقوله: اتَّخذَ الله ولداً؛ وأنا الاَحدُ الصمدُ، لَمْ ألدْ ولم أُولَد، ولم يَكُنْ لي كُفواً أحد». [١٨]

🗖 البُخَارِيُّ [٤٩٧٤] عَنْ أبي هُرَيْرَةَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الإِخْلاَصِ،

وفي رواية: «فسبحاني أن أتَّخذ صاحبةً أو ولداً».

رواه ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.

🗖 البُخَارِيُّ [٤٤٨٧] فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ البَقَرَةِ.

١٩ - وقال: «قال الله - تعالى-: يُؤْذيني ابنُ آدمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وأنا الدَّهُر، أُقلِّبُ اللَّيلَ والنَّهار».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنه -.[١٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٢٢٤٦] فِي التَّوْحِيسِدِ، وَمُسْلِمٌ [٢/٤٦/٢] فِي الإِيمَانِ
 (د[٢٧٤٥].س[في الكبرى١٦٨٧]).

٢٠ وقال: «قال الله - تعالى-: أنا أغنى الشُركاءِ عنِ الشِّرْكِ، مَنْ عمِلَ عَملاً أشركَ فيه معي غيري؛ تركتُهُ وشيرْكَهُ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٢٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٩٨٥/٤٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي آخِرِ الكِتَابِ.

٢١ وقال: «قال الله - تعالى-: الكِبرياءُ ردائي، والعظمةُ إزاري، فمن نازَعَني واحداً منهما أدخلتُهُ النَّار».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٢١]

مُسْلِمٌ [۲۹۲۰/۱۳۹] فِي الأَدَبِ، أَبُو دَاوُدَ [۹۰،۴]، وَابْنُ مَاجَه [۱۷٤] عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ، وَمِنْهُــمْ
 مَنْ قَالَ: وَأَبِي سَعِيدٍ.

٢٢ - وقال رسول الله -صلّى اللّه عَلَيهِ وسَلّم -: «ما أحد أصبر على أذى يسمعه مِنَ الله - تعالى -؛ يَدّعونَ له الولد؛ ثم يُعافيهم ويرزُقهم».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي الله عنه -. [٢٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، البُخَارِيُّ [٧٣٧٨] فِي التَّوْجِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٩٩/٤٠٠] فِي التَّوْبَةِ (س[في الكرى ١١٤٤]).

٣٣- وعن مُعاذ -رضي الله عنه -، قال: كنت رِدْفَ النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - على حمار، ما بيني وبينه إلا مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ فقال: «يا معاذُ! هلْ تدري ما حقُ الله على عبادِه؟! وما حقُ العِبادِ على الله؟!»، قلتُ: الله ورسولهُ أعلم، قال: «فإنَّ حَقَّ الله على عبادِهِ: أنْ يعبُدُوهُ ولا يُشرِكُوا به شيئاً، وحقُ العبادِ على الله: أنْ لا يُعذّبَ مَنْ لا يُشرِكُ به شيئاً»، فقلت: يا رسول الله! أفلا أَبشرُ به الناس؟!! قال: «لا، فيتَّكِلُوا». [٣٣]

الحَمْسَةُ عَنْ مُعَاذِ، البُحَارِيُّ (٩٩٦٧) [٢٥٥٦] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ (٣٠/٤٨، ٣٠/٤٩] فِي الإِيمَانِ د (٢٥٥٩)، ٣٠٤٦)، س إفي الكبرى ٥٨٧٧].

٢٤ - وقال: «ما مِنْ أحدٍ يشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله - صِدْقاً مِنْ قلبهِ -؛ إلاَّ حرَّمهُ الله على النَّار». [٢٤]

رواه معاذ.^(۱)

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ مُعَاذٍ، البُخَارِيُّ [٢٨ ا] فِي العِلْمِ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ [٣٢/٥٣] فِي الإِيمَانِ.

٢٥- وعن أبي ذرِّ -رضي الله عنهُ-،قال: أتيتُ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-؛

⁽١) أي: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ وإلا فهو من مسند أنس بن مالك –رضِيَ اللَّهُ عنه–. وفي آخره؛ قال أنس: فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً.

وعلق شيخنا - قائلاً-: «أي: تجنباً وتحذراً عن إثم كتم العلم؛ إذ في الحديث: «من كتم علماً أُلجم بلجام من نار». اهـ: «مرقاة». (ع)

وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيتُه وقد استيقظ، فقال: «ما مِنْ عبدٍ قال: لا إلىه إلا الله، ثمَّ ماتَ على ذلك؛ إلا دخلَ الجنَّة»، قلتُ: وإنْ زَنى، وإنْ سَرق؟!! قال: «وإنْ رَنى، وإنْ سَرق»، قلت: زنى، وإنْ سَرق»، قلت: وإنْ رَنى وإنْ سَرق؟!! قال: «وإنْ رَنى، وإنْ سَرق، على رَغْم أنف أبي ذر!».

وكان أبو ذر إذا حدَّث بهذا الحديث، قال: وإن رَغِمَ أنفُ أبي ذَر![٢٥] □ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، عنه، البُخَارِيُّ [٨٢٧] فِي اللّبَاسِ، وَمُسْلِمٌ [١٥٤/١٥٤] فِي الإِيمَانِ.

٣٦- وعن عُبادة بن الصّامت -رضي الله عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «من شهدَ أنْ لا إله إلاّ الله، وحدهُ لا شريك له، وأنَّ محمداً عبدهُ ورسولُه، وأنَّ عيسى عبدُ الله ورسولُه وابنُ أمَتِه، وكلمتهُ ألقاها إلى مريمَ وروحٌ منه، والجنة حقٌ، والنارَ حقٌ؛ أدخلَهُ الله الجنة على ما كانَ منَ العمل».[٢٦]

□ البُخَارِيُّ [٣٤٣٥] فِي الأُنْبِيَاءِ، وَمُسْلِمٌ [٢٨/٤٦] فِي الإِيمَانِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

٧٧- وقال عمرو بن العاص: أتيتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقلت له: ابْسُطْ يمينكَ فلأبايعْك، فبسطَ يمينَهُ، فقبضْتُ يدي، فقال: «ما لَكَ يا عمرو؟!!»، قلتُ: أردتُ أَنْ أشترطَ، قال: «تشترطُ ماذا؟!»، قلت: أنْ يُغفرَ لي، قال: «أما علمتَ يا عمرو! أنَّ الإسلامَ يهدِمُ ما كانَ قبلَهُ، وأنَّ الهجرةَ تهدِمُ ما كان قبلَها، وأن الحجَّ يهدمُ ما كان قبلَهُ؟!!».[٢٧]

🗖 مُسْلِمٌ [١٢١/١٩٢] فِي الإِيمَانِ عَنْ عَمْرِو، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

مِنَ «الحِسانِ»:

٢٨- عن معاذ -رضي الله عنه -،قال: قلت : يا رسول الله ! أخبرني بعمل يُدخلُني الجنَّة، ويُباعدُني من النار، قال: «لقد سألت عن عظيم، وإنَّه ليسيرٌ على مَنْ

يسرّه الله عليه: تعبُدُ الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيمُ الصّلاة، وتُؤْتي الزكاة، وتصومُ رمضانَ، وتحجُ البيتَ»، ثم قال: «ألا أدلُكَ على أبواب الخير: الصَّومُ جُنَّة، والصَّدقة تُطفئ الخطيئة كما يُطفئ الماءُ النارَ، وصلاة الرجلِ في جوف الليلِ»، ثم تلا: ﴿تَبَجافَى جُنُوبُهم عنِ المَضاجِعِ ﴾، حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴾، ثـم قال: «ألا أُحبرك برأسِ الأمرِ، وعمودِه، وذِرْوةِ سَنامِهِ؟!!»، قلتُ: بلى يا رسول الله! قال: «رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعمودُهُ الصلاةُ، وذِروةُ سنامِهِ الجهادُ»، ثـم قال: «ألا أُحبرك بحلكِ ذلك كله؟!!»، قلت: بلى يا رسول الله! قال: «ألا أُحبرك بيلاكِ ذلك كله؟!!»، قلت: بلى، يا نبي الله! فأخذَ بلِسانِه وقال: «كُفّ عليكَ هذا»، فقلت: يا نبي الله! إنّا مؤاخذون بما نتكلم به؟! قال: «ثكلتُكُ أُنُك يا معاذ! وهل يَكُبُ الناسَ في النارِ على وجُوهِهِمْ – أو على مناخِرِهم – إلاّ حصائدُ السنتهم؟!» (٢٨]

التّرْمِذِيُّ [٢٦١٦]، وَصَحَّحَهُ فِي الإِيمَانِ، وَالنَّسَائِيُّ [١١٣٩٤] فِي التفسير، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٧٣] فِي الفِينِ، كُلُّهُمْ عَنْ مُعَاذٍ.

٢٩ - وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أحـبُّ الله، وأبغض الله،

(١) فَقَدَتْكَ.

⁽۲) أخرجوه - جميعاً - من طريق أبي وائل، عن معاذ، وقــال الـترمذي (۱۰۳/۲): «حديث حسـن صحيح». وتعقبه الحافظ ابن رجب في «شرح الأربعين» (ص١٩٥-١٩٦) بأنه لم يثبت سماع أبــي وائــل مــن معاذ؛ فهو منقطع، وقال: «وله طرق أخرى عن معاذ، كلها ضعيفة».

قلت: إحدى طرقه عند أحمد (٥/ ٢٣٧) عن عروة بن النزال، عن معاذ.... به، ورجالــه ثقــات رجــال الشيخين، غير عروة – هذا-؛ لم يوثقه غير ابن حبان

ولبعضه عنده (٥/ ٢٤٨،٢٣٦) طريق أخرى عن شهر بن حوشب، عـن عبـد الرحمـن بـن غنـم، عـن معاذ.

فالحديث بمجموع طرقه حسن - إن شاء الله-، وانظر «الإرواء» (٢/ ٤١)؛ و «الصحيحة»(٢/ ٤).

وأعطى الله، ومنع الله؛ فقد استكملَ الإيمان»(١)

رواه أبو أمامة.[٢٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٨١] فِي السُّنَّةِ -وَاللَّفْظُ لَهُ-، وَالتَّرْمِذِيُ (١) [] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ.

• ٣- وقال: «أفضلُ الأعمالِ: الحبُّ في اللَّه، والبغضُ في اللَّه». (٣)

رواه أبو ذر.[۳۰]

أَبُو دَاوُدَ [٩٩٥٤] فِي السُّنَّةِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَفِي سَنَدِهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ.

٣١- وقال: «المسلمُ من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمِنه (١٠) الناس على دمائهم وأموالهم، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

رواه فَضَالة بن عُبيد. (٥) [٣١]

□ الحاكِمُ [١/٠١-١]، وَالبَيْهَقِيُّ [٣٣/٣٤] فِي «الشُّعَبِ» عَنْ فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ، وَعِنْدَ السِّرْمِذِيِّ

⁽١) وإسناد حسن كما بينته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٨٠).

⁽٢) لم يعزه في المسند الجامع ولا في التقريب ولا بلفظ متقارب

⁽٣) قلت: وإسناده ضعيف، فيه رجل لم يسمّ، وآخر ضعيف، وبيانه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٨٣٣،١٣١٠).

⁽٤) وفي «المرقاة»: «... أمنه الناس: على وزن علمه...؛ أي: ائتمنه؛ يعني: جعلوه أميناً، وصـــاروا منــه على أمن».

⁽٥) هو: ابن عبيد الأويسي؛ صحابي جليل، شهد أحداً، مات سنة ٥٨هـ.

والحديث: أخرجه أحمد -بتمامه-(٢١/٢١)، وابن ماجه- الفقرة الأولى والأخررة-(٣٩٣٤)، وإسنادهما صحيح، كما بينت في «الصحيحة» (٥٤٦).

[٢٦٢٧]، وَالنَّسَائِيِّ [٨/٤/٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلُهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَمْوَالِهُمْ، وَتَقَدَّم أصلُهُمَا، وَلِلْبُخَارِيِّ [١٠] المُهَاجِرُ فَقَطْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرِو.

٣٢- وعن أنس بن مالك -رضي الله عنهُ-،أنَّه قال: قلّما خَطَبنا رسولُ اللّه - صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلّمَ-؛ إلاّ قال: «لا إيمانَ لمنْ لا أمانة كه، ولا دين لمنْ لا عهدَ لهُ».[٣٢]

□ البَيْهَقِيُ^(۱) [٢٨٨/٦] فِي «الشُعَبِ» عَنْ أَنس -رضي الله عنه-.

الفصل الثالث:

٣٣- عن عُبادَة بن الصامت -رضي الله عنه -، قال: سمعتُ رسولَ الله يقول: «مَنْ شهدَ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ الله، وأَنَّ محمداً رسولُ الله؛ حرَّم الله عليهِ النارَ». (٢) [٣٦]

□ مسلم (٢٩) عن عبادة بن صامت -رضي الله عنه-.

٣٤- وعن عثمان -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ
 وسَلَّمَ-: «مَنْ مات وهو يعلمُ أنه لا إله إلا الله؛ دخل الجنة». [٣٧]

🗖 مسلم (٢٦) عن جابر –رضي الله عنهُ–.

٣٥- وعن جابر -رضي الله عنه-، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

⁽۱) قلت: وكذا رواه في «السنن الكبرى» له (٦/ ٢٨٨)، واقتصار المؤلف في عـزوه إليـه يوهـم أنـه لم يروه من هو أشهر وأعلى طبقـة منـه، وليـس كذلـك؛ فقـد رواه أحمـد في «المسـند» (٣/ ١٣٥، ١٥٠، ٢١٠، ٢١٠)، وفي «السنة» – أيضاً – (ص٩٧)، ورواه الضياء في «الأحاديث المختارة» (ق٣٢/ ٢) من طريقين عن أنس، وهو حديث جيد، أحد إسناديه حسن، وله شواهد.

⁽٢) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، ومسلم في الإيمان، والترمذي (٢٦٤٠) طرفاً من قصة طويلة.

وسَلَّمَ-: «ثِنْتَانِ مِوجِبتان»، قال رجلٌ: يا رسول الله! ما الموجبتان؟! قــال: «مَـنْ مــاتَ يشركُ بالله شيئاً؛ دخَلَ الجنَّة» [٣٨] يشركُ بالله شيئاً؛ دخَلَ الجنَّة» [٣٨] مسلم (٩٣) عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

٣٦- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: كُنَّا قُعوداً حولَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ومعنا أبو بكرٍ وعمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - في نَفَر، فقام رسول اللَّـه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- من بين أظهرنا، فأبطأً علينا، وخشينا أن يُقْتَطَع دُوننَا، وفَزعْنــا فقُمنًا، فكُنتُ أوَّلَ من فَزع، فخرجتُ أبتغي رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، حتى أتَيْتُ حائطاً (١) للأنصار - لبني النجار-، فساورت به: هل أجد له باباً ؟! فلم أُجد، فإذا ربيعٌ يدخُل في جوف حائطٍ من بئر خارجة - والربيع: الجَـدْوَلُ - قـال: فـاحتفَزتُ (٢) فدخلت على رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: «أبو هريرة؟»، فقلتُ: نعم يا رسولَ الله! قال: «ما شأنك؟»، قلتُ: كنتَ بين أظهرنا، فقُمْتَ فأبطأت علينا، فخشينا أن تَقْتَطع دونَنا، ففزِعْنا، فكنتُ أولَ منْ فَزع، فأتَيتُ هذا الحائط، فاحتفزتُ كمـا يحْتَفـزُ الثعلبُ، وهؤلاء الناسُ ورائي، فقال: «يا أبا هريرة! - وأعطاني نعلَيْه، فقال-؛ اذهب بنعليَّ هاتين، فمن لَقيَكَ من وراء هذا الحائط -يَشهْدُ أن لا إلـهَ إلاَّ اللَّـه مُسـتيقِناً بهـا قلبُه-؛ فبشَّرْهُ بالجنة»، فكان أولَ من لقيتُ عمرُ، فقال: ما هاتان النَّعْلان يا أبا هُريـرة؟! قلت: هاتان نعلا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، بعثني بهما، من لقيتُ يشهد أن لا إله إلا الله- مُستيْقناً بها قلبه-؛ بَشَرتهُ بالجنة، فضرب عمرُ بين ثدييّ، فخررت لاستي! فقال: ارجع يا أبا هريرةً! فرجعتُ إلى رسول اللُّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-

⁽١)أي: بستاناً له حيطان.

⁽٢)أي: تضاممت ليسعني المدخل.

فأجهشتُ بالبكاء، وركِبنَي عمرُ (١)، وإذا هو على إثري، فقالَ رسولُ اللّه -صَلّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَالك يا أبا هريرة؟!»، فقلت: لقيتُ عمرَ فأخبرتهُ بالذي بعثتني به، فضرب بين ثدييَّ ضربةُ خررت لاستي، فقال: ارجعْ، فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا عمر! ما حَملك على ما فعلت؟!»، قال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي، أبعثتَ أبا هريرةَ بنعليك: من لقي يشهد أن لا إله إلاَّ الله- مستيقناً بها قلبه- بشَّرهُ بالجنة؟! قال: «نعم»، قال: فلا تفعل؛ فإني أخشى أن يتَّكل الناسُ عليها، فخلّهِمْ يعملون؛ فقال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فخلّهِمْ». [٣٩]

□ مسلم (٣١) عن أبي هريرة. قلت: كلها عنده في الإيمان.

٣٧- وعن معاذِ بن جبل، قال: قال لي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مفاتيحُ الجنَّة: شهادةُ أن لا إله إلاَّ الله». (٢٠]

□ أحمد (٢٤٢/٥) عن معاذ.

٣٨- وعن عثمانَ -رضي الله عنه -،قال: إن رجالاً من أصحابِ النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - حين تُوفي حَزنوا عليه، حتى كاد بعضُهم يُوسوِس^(٣) - قال عثمانُ: وكنتُ منهم -؛ فبينا أنا جالسّ؛ مرَّ عليَّ عمرُ وسلَّم، فلم أشعرُ به، فاشتكى عمرُ إلى أبي بكر -رضِيَ اللَّهُ عنهُمَا-، ثمَّ أقبلا حتى سَلَّما عليَّ جميعاً، فقال أبو بكر: ما حملَك على أنْ لا تَرُدَّ على أخيك عمرَ سلامَه؟! قلْتُ: ما فعلت، فقال عمرُ: بلى، واللّه لقد

⁽١)أثقلني عدو عمر من بعيد؛ خوفاً واستشعاراً منه.

⁽٢)قلت: وإسناده ضعيف، فيه ثلاث علل، بينتها في «الضعيفة» (١٣١١).

 ⁽٣) يوسوس؛ أي: يقع في الوسوسة؛ بأن يقع في نفسه انقضاء هذا الدين، وانطفاء نور الشريعة الغراء
 بموته – عليه الصلاة والسلام–. اهـ– «مرقاة».

فَعَلْتَ، قال: قلتُ: والله ما شعرتُ أنك مررت ولا سلّمت، قال أبو بكر: صدق عثمانُ، قد شغلك عن ذلك أمرٌ، فقلت: أجَل، قال: ما هو؟! قلتُ: توَفَّى الله تعالى نبيّه حملًى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل أن نسأله عن نجاةِ هذا الأمر(١)، قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك، فقمت إليه وقلت له: بأبي أنت وأمي، أنتَ أحقُّ بها، قال أبو بكر: قلتُ: يا رسولَ الله! ما نجاة هذا الأمر؟! فقال رسولُ الله حملًى اللَّهُ عَليهِ وسَلَّمَ -: «مَن قَبِل مني الكلمةَ التي عرضتُ على عمي فردَّها؛ فهي له نجاةً». [٤١]

🗖 أحمد (٦/١) عن عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُم-.

٣٩- وعنِ المقداد، أنه سمع رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «لا يَبقى على ظهر الأرض بيتُ مَدَر ولا وبر (١٠) إلا أدخله الله كلمة الإسلام، بعز عزيز وذُل ذليل: إمَّا يعزهُم الله فيجعلُهم من أهلها، أو يُذلُهم فيدينون لها»، قلت: فيكون الدينُ كلُه لله. [٤٢]

⁽۱) قوله: عن «نجاة هذا الأمر»؛ أي: يجوز أن يراد به: ما عليه المؤمنون؛ أي: عما يُتخلص به من النار، وهو مختص بهذا الدين، وأن يراد به: ما عليه الناس من غرور الشيطان، وحب الدنيا والتهالك فيها، والركون إلى شهواتها؛ أي: نسأله عن نجاة هذا الأمر الهائل. اهـ «مرقاة».

⁽٢) في «المسند» (١/ ٦-بتحقيق العلامة أحمد شاكر) عن الزهري، قال: أخبرني رجل من الأنصار-من أهل الفقه-، أنه سمع عثمان بن عفان.

قلت: وهذا سند ضعيف؛ لجهالة الرجل -شيخ الزهري-.

ووقع في «مجمع الزائد» (١/ ١٤): «من أهل الفقه».

وبناءً عليه، قال: «وفيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه».

وزيادة في التثبت رجعت إلى نسخة مخطوطة من «المسند»؛ فوجدتها موافقة لها.

⁽٣) بيت مدر ولا وبر: أي: المدن، والقرى، والبوادي.

□ أحمد^(١) (٤/٦) عن المقداد.

• ٤ - وعن وهب بن مُنبّه، قيل له: أليس (لا إله إلا الله) مفتاحَ الجنة؟! قال: بلى، ولكن ليس مفتاحٌ إلا وله أسنان، فإن جئتَ بمفتاح له أسنانٌ فتح لك، وإلا لم يُفتحُ لك. (٢) [٤٣]

□ علقه البخاري (١٠٩/٣) أول الجنائز. قلت: ووصله في «تاريخه» (٢٦١/٩٥/١)، وأبو نعيــم في «الحلية»[٦٦/٤].

١٤- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا أحسن أحدُكم إسلامَه، فكلُّ حسنةٍ يعملُها؛ تُكتَبُ له بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، وكلُّ سيَّةٍ يعملُها تكتبُ بمثلها حتى لقي الله». [٤٤]

□ متفق عليه[خ (٤٢) م (١٢٩)] عن أبي هريرة −رضي اللَّه عنهُ−،في الإيمان.

٢٤- وعن أبي أمامة -رضي الله عنه -، أنَّ رجلاً سأل رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: ما الإيمان؟ قال: «إذا سَرَّتُك حَسنَتُك، وساءتُك سيِّئتُك؛ فأنت مؤمنٌ»، قال: يا رسول الله! فما الإثمُ؟! قال: «إذا حاكَ في نفسِكَ شيءٌ فدَعْهُ».[٥٤]

. – احمد (١/٥) عن أبي أمامة –رضي الله عنهُ (-1,0)

قلت: أي: معلقاً؛ وهو مقطوع.

⁽١) بسند صحيح، وقد رواه جماعة آخرون، ذكرتهم في كتابي «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص١٢١)، وهذا الحديث من المبشرات بأن المستقبل للإسلام، وقد جمعت ما في معناه مما تيسر من الأحاديث الأُخرى، ونشرتها في مجلة التمدن الإسلامي، العدد الأول من هذه السنة (٧٩)، تحت عنوان: المستقبل للإسلام، ثم أودعتها-بعد- في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم:١٦-١) فليراجع؛ فإنه مهم.

⁽٢) قال التبريزي: «رواه البخاري في ترجمة باب».

⁽٣)قلت: وصححه ابن حبان، وكذا الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا. وقد وقع لهما فيه وهـم،

" عَبَهِ وسَلَّمَ -، فقلت: يا رسول الله! مَنْ معَك على هذا الأمر؟! قال: "حُرُّ وعَبْدٌ»، عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فقلت: يا رسول الله! مَنْ معَك على هذا الأمر؟! قال: "حُرُّ وعَبْدٌ»، قلت: ما الإسلام؟! قال: "طِيبُ الكلام، وإطعامُ الطعام، قلتُ: ما الإيمان؟! قال: «الصَّبرُ والسَّماحةُ»، قال: قلتُ: أيُّ الإسلام أفضلُ؟! قال: «من سَلِمَ المسلمونَ من لسانِه ويدِه»، قال: قلت: أيُّ الإيمان أفضلُ؟ قال: «خُلقٌ حَسَنٌ»، قال: قلتُ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟! قال: «من عُقرَ جوادُه وأُهْريقَ تهجُر ما كَرِهَ ربُّك»، قال: فقلت: فأي الجهادِ أفضلُ؟! قال: «من عُقرَ جوادُه وأُهْريقَ دمُه»، قال: قلت: أي الساعات أفضلُ؟! قال: «جوفُ الليل الآخر (٢٠)». [٢٦]

🗖 أحمد(٣) (٣٨٥/٤) والحاكم [٢٩٤/١] مطولاً و مختصراً، وبعضه عند مسلم [٢٩٤] في الإيمان.

٤٤- وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه -، قال: سمعت رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ لِعَول: «من لَقيَ الله لا يُشركُ به شيئاً، ويُصلي الخَمسَ، ويصومُ رمضانَ؛ غفر له»، قلت: أفلا أبشرهم يا رسولَ الله؟! قال: «دَعْهُمْ يَعْملوا». [٤٧]

□ أحمد⁽¹⁾ (٥/٢٣٢) عن معاذ.

نبهت عليه في «الصحيحة»(٥٥٠).

⁽١) القنوت: القيام، أو القراءة، أو الخشوع. اهـ «مرقاة».

⁽٢) أي: وسط الليل.

⁽٣) في «المسند» (٥/ ٣٨٥) بسند ضعيف، لكن الحديث قد جاء غالبه مفرقاً من طرق أخرى عند أحمد وغيره، وفي شواهد ذكرتها في «الصحيحة» (٥٥١).

⁽٤) في «المسند» (٥/ ٢٣٢) بسند صحيح؛ ثم تبين أنه منقطع، فانظر «الصحيحة» (١٩١٣،١٣١٥). لكن يشهد له حديث معاذ المتقدم (٢٣) والذي بعده.

• 3- وعنه، أنه سألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن أفضل الإيمان؟! قال: «أن تُحِبَّ لِلهِ، وتُبْغِضَ اللهِ، وتُعمِلَ لسانكَ في ذكر الله»، قال: وماذا يا رسولَ الله؟! قال: «أن تُحبُّ للناسِ ما تحبُّ لنفسيك، وتَكْرة لهم ما تكرهُ لنفسيك». [٤٨]

□ رواه أحمد(١) (٧٤٧/٥) -رضى الله عنهُ-.

٢- بابُ الكبائر وعلامات النفاق

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

27- قال عبد الله بن مسعود: قال رجل: يا رسول الله! أيُّ الذنبِ أكبرُ عند الله؟! قال: «أنْ تدعُو لله نِدًا (٢) وهو خلقك)»، قال: ثمَّ أيُّ؟ قال: «ثم أنْ تقتلَ ولدكَ خشية أنْ يَطعمَ معك)»، قال: ثم أيُّ؟ قال: «ثم أنْ تزانيَ حَلِيلَةَ جارِكَ»، فأنْزلَ الله-

(۱)في «المسند» (٥/ ٢٤٧) من طريقين: عن زبَّان، بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن معاذ..به.

وزبًان ضعيف الحديث،ولذلك أشار المنذري في «الترغيب» (٤/ ٤٩) إلى تضعيف الحديث من وراية

ولكنه جعله من مسند معاذ بن أنس- وهو والد سهل بن معاذ-.

وذلك من أوهامه؛ فإنما هو مسند معاذ بن جبل، ففيه ورد الإمام أحمد، وعليه يدل سياق إســناده كمــا ترى.

ووافقه على هذا الوهم الهيثمي في «المجمع» (١/ ٦١)، وتبعه السيوطي في «الجامع الصغير»، وعزواه للطبراني.

وأعله الهيثمي بابن لهيعة، وقد تابعه رشدين بن سعد عند أحمد؛ فحقَّه أن يعلل بزبان كما صنعنا!.

(٢) أي: مثيلاً ونظيراً.

تعالى- تصْديقَها: ﴿والذين لا يَدْعُونَ معَ اللّه إلها آخرَ ولا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللّه إلاً بالحقّ ولا يَزْنُونَ...﴾ الآية.[٣٣]

الخَمْسَـةُ، البُخَـارِيُّ [٦٨٦١] فِـي الدِّيَّـاتِ، وَمســلم [٢١/١٤٢] فِـي الإِيمَـانِ در ٢٣١٠]ت[٣١٨٢]ت[٨٩/٧]س. [٨٩/٧]عنه.

٤٧ - وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «الكبائرُ: الإشراكُ باللّه، وعقوقُ الوالدَيْنِ، وقتلُ النَّفْسِ، واليمينُ الغَمُوسُ^(١)». [٣٤]

رواه عبد اللَّه بن عمرو -رضي اللَّه عنهُ-.

□ البُخَارِيُّ [٢٩٢٠] [٣٩٢٠] فِي الأَيْمَانِ والنذور بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَالسَّرْمِذِيُّ [٣٠٢١] وَ النَّسَائِيُّ
 [٨٩/٧] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، البخاري [٣٥٣] في الشهادات.

وفي رواية أنس: «وشهادةُ الزُّور» - بدل: «اليمين الغَمُوسُ»-.

□ البُخَارِيُّ [٢٦٥٣] فِي الشَّهَادَاتِ.

٤٨ - وقال: «اجتنبوا السّبْعَ الموبقاتِ (٢): الشّركَ بالله، والسّحْرَ، وقَتلَ النَّفسِ التي حَرَّمَ الله إلاّ بالحق، وأكلَ الرِّبا، وأكلَ مالِ اليتيم، والتَّولِّيَ يـومَ الزَّحـف، وقـذفَ المُحصناتِ المؤمناتِ الغافِلاتِ».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[٣٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، البُخَارِيُّ [٢٧٦٦] فِي الوَصَايَا، وَمُسْلِمٌ [٨٩/١٤٥] فِي الإِيمَانِ عَــنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ -رضــي
 الله عنهُ-.

⁽١) اليمين الغموس: التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار. اهـ «مرقاة».

⁽٢) الموبقات: المهلكات.

94- وقال: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يشربُ الخمرَ حينَ يشربُ وهو مؤمنٌ، ولا يتسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا ينتهبُ نُهبةً - يَرفعُ الناسُ اللهِ فيها أبصارَهم - حينَ يَنتَهبُها وهو مؤمنٌ، ولا يَغُلُّ أحدُكُمْ حينَ يَغُلُ وهو مؤمنٌ، فإياكُمْ إياكُمْ إياكُمْ إياكُمْ أياكُمْ .

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٣٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ، البُخَارِيُّ [٦٨١٠] فِي الأَشْرِبَةِ، وَمُسْلِمٌ [٥٧/١٠٠ و ٥٧/١٠٣] فِي الإِيمَانِ.

• ٥- وفي رواية ابن عباس -رضِيَ اللَّـهُ عنهما-: «ولا يقتُلُ حينَ يقتُلُ وهـو مؤ».[٣٧]

🛘 البُخَارِيُّ [٦٨٠٩] فِي الْحُدُودِ.

١٥- وقال: «آيةُ المنافق ثلاث وإنْ صام، وصلًى، وزعمَ أنَّهُ مسلم : إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اثتُمِنَ خانَ».

رواه أبو هريرة –رضي اللّه عنهُ–.[٣٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٣) م (٧٠١٠٧ و ٥٩/١٠٩ عنه في «الإيمان» (ت[٢٦٣١، س[١٦٦٨).

٢٥- وقال: «أربعٌ مَنْ كُنَّ فيهِ كان مُنافِقاً خالصاً، ومَنْ كانتْ فيهِ خَصْلةٌ مِنهِ نَّ؛
 كانتْ فيهِ خَصلةٌ مِنَ النفاقِ حتى يدعَها: إذا ائتُمِنَ خان، وإذا حدَّثَ كذبَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فجرَ».

رواه عبد اللَّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[٣٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٤) م (٨/١٠٦)] عَنه فِيهِ.

وقال: «مثلُ المنافِقِ؛ كمثلِ الشَّاةِ العائرةِ ('' بينَ الغنميْنِ، تَعِيرُ إلى هذه مـرَّةً،
 وإلى هذه مرَّةً».

رواه ابن عمر -رضييَ اللَّهُ عنهما-. [٤٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٧٨٤/١٧] عَنْ ابن عُمَرَ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

مِنَ «الحِسانِ»:

\$ 0 - عن صَفُوان بن عسّال - رضي اللّه عنه - ، قال: قال يهودي لصاحبه: اذْهَبُ بنا إلى هذا النبيّ، فقال له صاحبه: لا تقل: نبيّ، إنّه لو سمعك كان له أربع أعين (١٠)، فأتيا رسول الله - صَلَّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّم - ، فسألاه عن تِسْع آيات بيّنات، فقال لهما رسول الله - صَلَّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّم - : «لا تُشركُوا باللّه شيئاً، ولا تَسْرقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حرم اللّه إلا بالحق، ولا تمشُوا ببريء إلى ذِي سُلطان ليقتُله، ولا تَسْحَرُوا، ولا تَالْقُون القَرار يوم الله عنه ورجنيه وعليكُم - خاصَّة أنك اليهود - أن ﴿لا تَعْدوا في السبْت ﴾»، قال: فقبَّلا يديه ورجنيه، وقالا: نشهدُ أنك نبيّ، قال: فما يمنعُكُم أن تتبعوني ؟! قالا: إنَّ داودَ دعا ربَّهُ أنْ لا يزال من ذُريّتِهِ نبيّ، وإنَّا نخافُ إن اتَبعناك أنْ تَقْتُلنَا اليهودُ. (٥) [٤١]

⁽١) أي: الطالبة للفحل، المترددة بين الغنمين.

⁽٢) كناية عن السرور.

⁽٣) الزحف: الحرب مع الكفار.

⁽٤) أي: أعني اليهود.

⁽٥) قال التبريزي: «رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي».

قلت: في «تحريم الدم» (٢/ ١٧٢)، والترمذي في «الاستئذان»، وفي «التفسير»، وكـذا أحمـد في «المسـند»

□ التّرْمِذِيُّ [٣١٤٤] فِي الاسْتِثْذَانِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى٥٦٥٨ وهـو في المجتبى (٣١١١١٧)] فِي السَّيْرِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٧٠٥] عَنْ صَفْوَانَ بنِ عَسَّالٍ.

•• عن أنس -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ مَن أصلِ الْإيمانِ: الكفُّ عمَّن قال: لا إله إلا الله، لا تُكفِّرهُ بذنب، ولا تُخرجه من الإسلام بعمل، والجهادُ ماض مُذْ بعثني الله إلى أن يقاتلَ آخرُ أُمتي الدجال، لا يُبطله جوْر جائر، ولا عَدلُ عادل، والإيمانُ بالأقدار (١٠)». [٤٢]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٥٣٢] فِي الجهَادِ.

٣٥- عن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: قال: رسول الله -صلّى اللّه عليه وسلّم -: "إذا زنى العبدُ خرج منه الإيمانُ، فكان فوق رأسِه كالظُلَّة، فإذا خرج من ذلك العمل؛ رجع إليه الإيمان (١)».[٤٣]

الإيمَان، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللَّه عنهُ-.

.(٢٤٠/٤)

وأما أبو داود؛ ففي عزوه إليه نظر؛ فإن النابلسي لم ينسبه إليه في «الذخائر» (١/ ٢٧٠).

وفي سند الحديث ضعف.

(١) إسناده ضعيف؛ فيه مجهول، وإن كان معناه صحيحاً.

(٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي وأبو داود».

قلت: أخرجاه في (الإيمان)؛ وإسناده صحيح عند أبي داود. وأما الترمذي؛ فهو عنده(٢/ ١٠٤) معلـق بدون إسناد.

وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

الفصل الثالث:

٧٥- عن معاذ، قال: أوصاني رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بعشر كلمات، قال: «لا تشركُ بالله شيئاً؛ وإن قُتلت وحُرِّقت، ولا تعُقَّنَّ والدَيْك؛ وإن أمراك أن تخرُجَ من أهلك ومالك، ولا تتركنَّ صلاةً مكتوبة متعمداً؛ فإنَّ من ترك صلاة مكتوبة متعمداً؛ فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً؛ فإن وأس كلِّ فاحشة، وإياك مكتوبة متعمداً؛ فقد برئت منه ذمَّة الله، ولا تشرَبنَّ خراً؛ فإنه رأس كلِّ فاحشة، وإياك والمعصية؛ فإنَّ بالمعصية حلَّ سخَطُ الله، وإياك والفرارَ من الزحف؛ وإن هلك الناس، وإذا أصاب الناس موت (١٠) وأنت فيهم؛ فاثبت، وأنفِقْ على عيالك من طَوْلِك، ولا ترفع عنهم عصاك أدباً؛ وأخِفهم في الله». [٦١]

□ أحمد^(۲) (٥/٢٣٨) عنه.

٥٨ - وعن حُذيفة، قال: إنما النّفاقُ كان على عَهد رسول الله -صلّى اللّـهُ عَلَيـهِ وسَلّمَ-، فأما اليوم؛ فإنما هو الكفر أو الإيمان. [٦٢]

□ البخاري (٧١١٤) عن حذيفة في التفسير في حديث فيه: (الم يبق من المنافقين إلا أربعة).

فصل في الوسوسة

مِنَ «الصِّحَاح»:

٥٩ عن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: قال: رسول الله -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ

⁽١) أي: طاعون، ووباء.

⁽٢) في «المسند» (٥/ ٢٣٨) بإسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع بين معاذ وتابعيه عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيَر، وله شواهد– سوى جملة المعصية– من حديث أبي الدرداء، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وابـن ماجه، وسيأتي لفظه في الكتاب برقم (٥٨٠).

وسَلَّمَ-: «إنّ الله-تعالى- تجاوَزَ عنْ أُمَّتي ما وَسوست به صُدورُهَا؛ ما لمْ تعملُ به، أو تتكلَّم».[٤٤]

الحَمَاعَـةُ [خ ۲۵۲۸، ۲۹۲۴] د(۲۰۹۹)،ت(۲۱۸۳)،ن(۲/۲۰۱)،ق(۲۰۶۰)] فِـي الطَّـــلاَقِ،
 سِوَى مُسْلِمٍ [۲۷/۲۰۱ و ۲۷۷/۲۰۲] فَفِي الإِيْمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

• ٦- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -، قال: جاءَ ناسٌ منْ أصحابِ رسولِ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى النبي فسألُوه: إنّا نجدُ في أنفُسِنَا ما يتعاظَمُ أحدُنَا أنْ يتكلَّمَ بِهِ؟! قال: «أو قَدْ وجدتُمُوهُ؟!»، قالوا: نعم، قال: «ذاكَ صريحُ الإيمانِ».[٤٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٩٢/٢٠٩] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٢١١٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦١- وقال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: "يأتي الشيطانُ أحدَكُمْ، فيقول: مَنْ خلق رَبَّك؟! فإذا بلغَهُ؛ فيقول: مَنْ خلق كذا؟! من خلق كذا؟! حتى يقول: مَنْ خلق رَبَّك؟! فإذا بلغَهُ؛ فليَسْتَعِذْ بالله ولْيُنْتَهِ». (١) [٢٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، البُخَارِيُّ [٣٢٧٦] فِي صِفَةِ إِبْلِيـسٍ، وَمُسْلِمٌ [٩٣٢/٢٠٩] فِي الإِيمَـانِ عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَة س[في الكبرى٩٩٤؟١].

٣٢- وقال: «لا يزالُ الناسُ يتساءلونَ، حتى يُقالَ: هذا خلَقَ الله الخِلْقَ، فمنْ خلقَ الله ورُسُلِهِ»(٢).
 خلقَ الله؟ فمنْ وجدَ مِنْ ذلكَ شيئاً؛ فليقُلْ: آمنتُ بالله ورُسُلِهِ»(٢).

رواهما أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[٤٧]

□ مُسْـــلِم [٢١٧/٢١٢ و ١٣٤/٢١٣] فِـــي الإِيمــــان، وَأَبُـــو دَاوُدَ [٤٧٢١]، والنَّسَـــائِي [في الكبرى٤٩٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالبُخَارِيُّ [٢٩٢٧] نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ فِي صِفَةِ إِبْلِيسَ – لَعَنَهُ اللّه-.

⁽۱) «الصحيحة» (۱۱۷).

⁽٢) «الصحيحَة» (١١٦).

٣٣- وقال: «ما مِنْكُمْ مِنْ أحدٍ؛ إلا وَقَدْ وُكُلَ بِهِ قرينُهُ مِنَ الجِنِّ»، قالوا: وإيَّاكَ يا رسولَ الله! وإِيَّايَ؛ إلا أنَّ الله أعَانَنِي عليه فأسلمَ؛ فلا يأمُرُني إلا بَخيْرِ».

رواه ابن مسعود.[۸۸]

□ مُسْلِمٌ [٢٨١٤/٦٩] فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ، وَكَذَا الَّذِي بَعْدَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَوْلُهُ: وَفِي رِوَايَةٍ: «وَقَرِينُهُ مِنَ المَلاَئِكَةِ» هِيَ عِنْدَ مُسْلِمِ [٢٨١٤] أَيْضاً.

37- وقال: «إِنَّ الشيطانَ يجري مِنَ الإنسانِ مَجرى الدَّمِ».[٤٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ صَفِيَّة بِنْتِ حُيَـيِّ، البُخَارِيُّ [٢٠٣٨] فِي الاغْتِكَافِ، وَمُسْلِمٌ [٤٢/٥/٢٣،
 ٢١٧٤/٢٣] في الاسْتِنْذَانِ.

٣٥- وقال: «ما مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُـودٌ؛ إلا يَمسُـهُ الشيطانُ حين يولـد، فيستهلُ صارخاً من مس الشيطان؛ غيرَ مريمَ وابنِها – عليهما السلام –».

رواه أبو هريرة.[٥٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٣٤٣١ م ٣٤٣١ م ٢٣٦٦/١٤٦ و ٢٣٦٦/١٤٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنـهُ-،كِلاَهُمَمَا
 فِي مَناقِبِ الأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِمْ-.

٣٦- وقال: «صِياحُ المولودِ حينَ يقع: نَزْعةٌ مِنَ الشيطانِ».

رواه أبو هريرة.[٥١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ فِيهِ مسلم (٢٣٦٧/١٤٨) والبخاري (٤٥٤٨).

٣٦٠ وقال - عليه السلام-: «إنَّ إبليسَ يضعُ عرشَهُ على الماء، ثم يبعثُ سراياهُ يفتِنُون النَّاسَ، فأدناهُمْ منه منزلةً أعظمُهُمْ فِتنةً، يجيءُ أحدُهُمْ، فيقولُ: فعلتُ كذا وكذا،

فيقولُ: ما صنعْتَ شيئاً، قال: ثم يجيءُ أحدُهُمْ فيقولُ: ما تركْتُهُ('' حتى فرَّقْتُ بينَهُ وبينَ امرأَتِهِ، فيُدْنيهِ منه، ويقولُ: نِعْمَ أنتَ».

قال الأعمش: أراه قال: «فيلتزِمُهُ».[٥٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٨١٣/٦٧ و٢٨١٣/٦٨] عَنْ جَابِرٍ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

٣٦٥ وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنَّ الشيطانَ قد أيس من أنْ يعبُدَهُ المصلُّونَ في جزيرةِ العربِ، ولكنْ في التحريشِ (٢) بينُهم».

رواهما جابر -رضي اللّه عنهُ-.[٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٨١٢/٦٥] عَنْهُ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

مِنَ «الحِسان»:

٣٩- عن ابن عباس -رضي اللَّهُ عنهُما - أنَّ النبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ النَّهُ رَجلٌ، فقال: إنِّي أُحَدُّثُ نفسي بالشيء، لأن أكون حُمَمَةً (١) أحبُ إليَّ مِنْ أنْ أتكلَّمَ بِهِ؟!! قال: «الحمدُ لله الذي رَدَّ أمرَهُ إلى الوسوسة».[٥٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [١١٢] فِي الأَدَبِ^(٤)، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى٣٠٥٠٣] عَنِ ابْن عَبَّاسٍ -رضي الله عنهُ-،

⁽١) أي: الرجل.

⁽٢) أي: إغراء بعضهم على بعض، والتحريض بالشر بين الناس؛ من قتل وخصومة.

⁽٣) الحمسة: الفحمة، وجمعها: حمم.

⁽٤)أي: ضعيف، وهو المراد بالغرابة عند الإطلاق، وقد تجامع الصحة أحياناً، وفي نسخة الـترمذي (٢/ ١٦٤ - طبع بولاق): «هذا حديث حسن غريب»؛ وكذلك نقله المناوي في «الفيض» عن الترمذي، فلعـل نسخ «السنن» مختلفة.

وسند الحديث عندي ضعيف؛ لأن فيه عطاء بن السائب، وكان قد اختلط.

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

•٧- وقال: "إنَّ للشيطان لَمَّةُ (') بابن آدم، وللملَك لَمَّة، فأمَّا لَمَّةُ الشيطان، فإيعادٌ بالشر، وتكذيبٌ بالحقِّ، وأمَّا لَمَّةُ الملَك؛ فإيعادٌ بالخير، وتصديقٌ بالحقّ، فمنْ وجدَ ذلك، فلْيَعْلَمْ أنَّه مِنَ الله، فليحمد الله، ومَنْ وجدَ الأخرى، فليتعوذ بالله من الشيطان»، ثم قرأ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ ويَأْمُرُكُمْ بِالفَحْشَاءِ والله يَعِدُكُمْ مَعْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً ﴾.

رواه ابن مسعود (غریب).(۲) [۵۵]

غريب أَخْرَجَهُ التَّرْمِنِي (٢٩٨٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١٠٥١] فِي التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ مَسْتُودٍ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ:
 حَسَنٌ غَريبٌ.

٧١ وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -،عن رسول الله -صلًى الله عليه وسلَّم -، أنه قال: «لا يزال الناسُ يتساءلون حتى يقال: هذا خَلَقَ الله الخلْق، فمَنْ خَلَقَ الله؟! فإذا قالوا ذلك، فقولوا: ﴿الله أَحَدٌ. الله الصمدُ. لم يَلِدْ ولم يولَدْ. ولَـمْ يَكُـنْ لَـهُ تَنُوا أَحنَ ثَمَ لَيَتْلَ عَنْ يسارهِ ثَارِثاً. وليستعذْ بالله من الشيطان».[٥٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٧٢١ و٤٧٢٦] فِي السُّنَّةِ (٣)، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى ١٠٤٩٧] عَنْ أَبِسي هُرَيْرَةَ، وَأَصَلَـهُ

وقد رواه عنه جمع موقوفاً على ابن مسعود- وهو أصح-: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٩).

شم رواه من طريتين آخرين عن ابن مسعود موقوفاً أيضاً-، ولكنه في حكم المرفوع؛ والله - سبحانه تعالى- أعلم.

⁽١) اللُّمَّة -بالفتح-: من الإنام، ومعناه: النزول والقرب.

⁽٢) وسنده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد - أيضاً - (١/ ٢٣٥)، وابن حبان (٤٦،٤٥).

⁽٣) قلت: وسنده حسن، كما بينته في «الصحيحة» (١١٨).

فِي "الصَّحِيح" كَمَا مَضَى.

٧٢- عن عَمْرِو بن الأحوص -رضي الله عنه -، قال: سمعت النبي " -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقول في حَجَّة الودَاع: «ألا لا يجني جان إلا على نفسِهِ، ألا لا يجني جان على ولدو، ولا مولود على والدو، ألا إنّ الشيطانَ قَلْ أيسَ أنْ يُعبَدَ في بلادِكُمْ هذه أبداً، ولكنْ ستكونُ له طاعةٌ فيما تحتقرُونَ مِنْ أعمالِكُمْ، فسيرضى بهِ».[٥٧]

التَّرْمِذِيُّ [٣٠٨٧] مُطَوَّلاً فِي التَّفْسِيرِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٠٥٥] عنْ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، وَقَالَ الستَّرْمِذِيُّ:
 صحيح.

الفصل الثالث:

٧٣- عن أنس، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لن يبرحَ الناسُ يتساءلون، حتى يقولوا: هذا الله خَلَقَ كلَّ شيء، فمن خلقَ الله -عزَّ وجل-؟».

رواهُ البخاري.

ولمسلم: «قال: قال الله -عزَّ وجل-: إنَّ أُمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟! ما كذا؟! حتى يقولوا: هذا الله خلَقَ الخلقَ، فمن خلق الله -عزَّ وجل-؟». [٧٦]
□ متفق عليه خ (٧٢٩٦) م (١٣٦) واللفظ للبخاري في التوحيد.

٧٤- وعن عثمان بن أبي العاص، قال: قلت: يا رسول الله! إنَّ الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يَلْبِسُها عليَّ، فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ذاك شيطان يقالُ له: خِنْزَب، فإذا أحسَستَه؛ فتعوذ بالله منه، واتفلُ (١) على يسارك ثلاثاً»، ففعلتُ ذلك، فأذهبه الله عنى. [٧٧]

⁽١) فيه: أن التنل في الصلاة لا يفسدها، وفي الباب أحاديث أخرى.

🛘 مسلم (٢٢٠٣) عنه في الطب.

٥٧- وعن القاسم بن محمَّد: أن رجلاً سأله، فقال: إني أهِمُ (١) في صلاتي، فيكثرُ ذلك عليَّ؟ فقال له: امضِ في صلاتك؛ فإنه لن يذهب ذلك عنك حتى تنصرف وأنـت تقول: ما أتممتُ صلاتي. [٧٨]

 \Box الحديث موقوف على القاسم بن محمد، أخرجه مالك \Box عنه \Box عنه \Box

٣- باب الإيمان بالقدر

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٦ عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «كتبَ الله مقاديرَ الخلائقِ كلها قبلَ أنْ يخلُقَ السَّماواتِ والأَرضَ بخمسينَ أَلْفَ سنَةٍ - قال-؛ وكان عرشهُ على الماء».[٥٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٥٣/١٦]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٥٦٦] فِي كِتَابِ القَدَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو.

٧٧- وقال: «كُلُّ شيءٍ بقَدَرٍ، حتى العجْزُ والكَيْسُ».

رواه عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضيى اللَّهُ عنهُما-.[٥٩]

□ مُسْلِمٌ (٣) [٢٦٥٥/١٨] عَن ابْن عُمَرَ فِيهِ.

⁽١) وهمت بالشيء: إذا ذهب وهمك إليه، وأنت تريد غيره.

⁽٢) قلت: (١/ ١٢١): بلغه أن رجلاً سأل القاسم.. وهو مقطوع ضعيف.

⁽٣) قلت وكذا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأطلق بعض المعاصرين العزو إليه؛ فأخطأ، وكذلك أخرجه مالك في «الموطإ»، ومن طريقه أخرجاه.

٧٧- وقال: «احتج آدم وموسى عند ربّهما، فحج آدم موسى، قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيَدِه، ونفخ فيك مِنْ روحِه، وأسجدَ لك ملائكته، وأسكنك في جنّيه، ثم أهبَطْت النّاس بخطيئتِك إلى الأرض؟! فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالَتِه وبكلامِه، وأعطاك الألواح فيها تِبْيَانُ كُلِّ شيء، وقربّك نَجيّا، فَبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أنْ أُخلَق؟! قال موسى: بأربعين عاماً، قال آدم: فهل وجدت فيها: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبّهُ فَغُوى ﴾؟! قال: نعم، قال: أفتلُومُني على أنْ عَمِلْتُ عملاً كتبه الله علي أنْ أعملُه قبل أنْ يُخلُقني بأربعين سنة ؟!!»، قال رسول الله -صلّى عملاً كتبه وسلّم -: «فحج آدمُ موسى - صلوات الله عليهما -». (١)

وفي رواية: «فقال موسى: يا آدمُ! أنتَ أبونا وأخرجتنَا مِنَ الجنَّةِ، فقال آدمُ: يا موسى! اصطفاكَ الله بكلامِهِ، وخَطَّ لَكَ التوراة بيدِهِ، تلومُني على أمرٍ قَدَّرَهُ اللَّه عليَّ قبل أنْ يَخْلُقَنِي بأربعينَ سنة؟!!».

رواه أبو هريرة.[٦٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٥٢/١٣] وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالبُخَارِيُّ [٢٦١٤] بِنَحْوِهِ، كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٧٩ وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: "إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجمعُ في بطنِ أُمِّهِ أربعينَ يوماً نطفةً، ثمّ يكونُ علقةً مثلَ ذلك، ثمّ يكونُ مُضغةً مثلَ ذلك، ثمّ يبعثُ الله علَهُ، وأجلَهُ، ورزقَهُ؛ وشَقيُّ أو سعيد، يبعثُ الله علَهُ، وأجلَهُ، ورزقَهُ؛ وشَقيُّ أو سعيد، ثم يُنفخُ فيهِ الرُّوحُ، وإنَّ الرجلُ ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى ما يكونُ بينهُ وبينها إلاَّ

⁽١) قال التبريزي: «رواه مسلم»!

قلت: ورواه البخاري- أيضاً- في خمسة مواطن من «صحيحه»؛ ولكن بشيء من الاختصار، ولذلك لم يعزه إليه المصنف فيما يبدو، وإن كان الأحسن العزو مع التنبيه!.

ذراع، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجُنَّة؛ فيدخل الجنة، وإنَّ الرجلَ ليعملُ بعمل بعملَ أهلِ الجُنَّة، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعمل أهلِ البَّارِ فيدخل النارَ».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[٦١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٣٢٠٨ م ٣٦٤٣]، فِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٨٠ وقال: «إنَّ العبدَ ليعملُ عملَ أهلِ النارِ؛ وإنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ، ويعملُ عملً أهلِ الجنَّةِ؛ وإنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وإنَّما الأعمال بالخواتيم».

رواه سهل بن سعد الساعدي.[٦٢]

□ البُخَارِيُّ [٦٦٠٧] فِيهِ فِي آخِرِ حَدِيثٍ لِسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، اتَّفَقَا عَلَى أَصْلِهِ مسلم (١١٢/١٧٩).

٨١- وقالت عائشة -رضي الله عنها-: دُعِي رسولُ الله -صلَّى الله عَليه وسلَّمَ- إلى جنازةِ صَبِيٍّ من الأنصارِ، فقلتُ: طوبى لهذا، عُصفورٌ من عصافيرِ الجنَّة، لم يعمل سُوءاً، قال: «أو غير ذلك يا عائشة (١)! إنّ الله خلق الجنَّة، وخلق النَّار، فخلق لهذه أهلاً، ولهذه أهلاً، خلقهم لهما وهم في أصلابِ آبائهِم».[٦٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٦٢/٣] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٧١٣]، وَالنَّسَائِيُّ ٤/٧٥]، وَابْنُ مَاجَه [٨٣] عَنْهَا.

٨٢ وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «ما منكم من أحد إلا وقد كُتِبَ مقعدُهُ مِنَ النارِ، ومقعدُهُ منَ الجنَّةِ»، قالوا: يا رسولَ الله! أفلا نَتَّكِلُ على كتابنا وندعُ العملَ؟! قال: «لا، اعلموا؛ فكلٌّ مُيسَّرٌ لما خُلِقَ له، أمَّا من كان من أهلِ السعادة، فسيُيسَّر لعمل السعادة، وأمّا من كان من أهل الشقاوة، فسيُيسَّر لعملِ الشَّقاوةِ»، ثمّ قرأً

⁽١) أي: أتعتقدين ما قلت؟! والحق غير ذلك، وهو عدم الجزم بكونه من أهل الجنة. اهـ «مرقاة».

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَى. وصَدَّق بالحُسْنَى... ﴾ الآية.

رواه علي بن أبي طالب.[٦٤]

□ الجَمَاعَةُ، البُخَارِيُّ [خ ١٣٦٢و ١٤٩٤و ٤٩٤٩ وَمُسْلِمٌ [٢٦٤٧/٦] فِي القَدَرِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَلِيٍّ –
 رضي الله عنهُ – د [٤٩٩٤]، ت [٢١٣٦]، س إفي الكبرى ١٦٧٩]، ق [٧٨].

٨٣- وقال: «إنّ اللّه كتبَ على ابنِ آدمَ حظَّهُ مِنَ الزِّنا، أدركَ ذلكَ لا محالة، فزنا العين النّظر، وزنِا اللّسان المنطقُ، والنّفسُ تتمنّى وتشتهي، والفرج يُصدّقُ ذلك، أو يكذّبُه».[٦٥]

□ ٦٥ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنهُ-،فِيهِ

وفي رواية: «الأُذُنَانِ زِناهُما الاستماعُ، واليدُ زِناهما البُطشُ، والرِّجلُ زِناها الخُطَى».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٥٧/٢٠] عَنْهُ فِيهِ.

* ١٠- وعن عمران بن حُصْين: أنَّ رجليْنِ من مُزَيْنَةَ قالا: يا رسول الله! أرأيت ما يعملُ الناسُ اليوم، ويكْدَحُونَ فيهِ، أشيءٌ قُضيَ عليهم، ومضى فيهم مِنْ قَدَرِ سبق، أمْ فيما يَسْتَقْبُلُونَ؟ فقال: (لا، بل شيءٌ قُضيَ عليهم، ومضى فيهم، وتصديتُ ذُلكَ في كتابِ الله - عزَّ وجلّ-: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَٱلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقُواهَا﴾ [٦٦]

🗖 مُسْلِم [١٠/٥٠/١] عَنْ عِمْرَانَ بْن خُصَيْنِ فِيهِ.

٨٥ وقال أبو هريرة -رضي الله عنه -: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

وسَلَّمَ-: «يا أبا هريرة! قد جَفَّ القلمُ بما أنتَ لاق، فاخْتَصِ على ذلكَ أو ذُرْ(١)».[٦٧] البُخَارِيُّ [٥٧٦] فِي النُكَاحِ، وَالنَّسَائِيُّ [٩/٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٦ وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنَّ قُلوبَ بني آدم كُلَّهَا بينَ إصبعينِ من أصابعِ الرَّحمنِ، كقلبٍ واحدٍ، يُصرِّفُهُ كيفَ يشاءُ»، ثـم قال رسول الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "اللَّهمَّ مُصرِّفَ القُلُوبِ! صَرِّفْ قُلُوبَنَا على طاعَتِكَ».

رواهُ عبد اللَّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[٦٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٥٤/١٧] فِي القَدَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو.

٨٧ وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما مِنْ مَولودٍ إلا يُولَدُ على الفِطرَةِ، فأبواهُ يُهَوِّدانِهِ، أو يُنصِّرانِهِ، أو يُمجِّسانِه، كما تُنتَجُ البَهيمةُ بَهيمةً جمعاء، هل تُحِسُّونَ فيها مِنْ جَدعاء؟! حتى تكونُوا أنتمْ تَجدعونَها»، ثم يقول: ﴿فِطْرَةَ اللّه الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾.[٦٩]

ا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً، البُخَــارِيُّ [١٣٥٨و١٣٥٩و٢٧٥و ٢٥٩٩و ٢٥٩] فِــي الجَنَــائِزِ، وَمُسْــلِمٌ [٢٦٥٨/٢٢] فِي القَدَرِ (د[٤٧١٤]).

٨٨- وعن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه -،قال: قامَ فينا رسولُ الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّم - بخمسِ كلماتٍ، فقال: «إنَّ الله لا ينام، ولا ينبغي له أنْ ينام، فيفضُ القِسْط ويرفعُهُ، يُرْفَعُ إليه عملُ الليلِ قبلَ عملِ النهارِ، وعملُ النهارِ قبلَ عَمَلِ

الليلِ، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ (١) ما انتهى إليه بصره مِنْ خَلْقِهِ».[٧٠]

□ مُسْلِمٌ [٩٧٩/٢٩٣] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٩٩٥] عَنْ أَبِي مَالِكِ الأَشْعَرِيِّ.

٨٩ وقال: «يَدُ الله ملأًى، لا تَغِيضُها نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ الليلَ والنهارَ، أرأيتُمْ ما أنفقَ مُذْ خَلَقَ السماءَ والأرضَ؛ فإنه لم يَغِضْ ما في يَدِهِ، وكانَ عرشهُ على الماءِ، وبيدِهِ الميزانُ يُخفِضُ ويَرْفَعُ».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.

وفي رواية: «يمينُ الرَّحمن ملأًى سحّاء».[٧١]

ا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٧٤١٩] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٩٩٣/٣٦] فِي الزَّكْاة (تـ٥٩٠٤)، س[في الكبري٧٧٣٧]، ق[٧٩٩]).

• ٩- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: سُئِلَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيــهِ وسَلَّمَ- عنْ ذَرَارِيِّ المشركينَ؟ فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عامِلين».[٧٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٩٨٥٦م٦٢٦٥٦٦] عَنِ أبي هريرة (٢) فِي القَدَرِ (د[٤٨١٤]، س[٤٨٠٥]).

مِنَ «الحِسان»:

٩١- عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلًى الله عليه وسلّم -: «إن أوَّل ما خلق الله -تعالى-: القلم ، فقال له: اكتب، فقال: ما أكتب؟!
 قال: القدر: ما كان، وما هو كائن إلى الأبد».

⁽١) سيحات وجهه: أنواره. اهـ «مرقاة».

⁽٢)في «الأصل»: ابن عباس! والصواب ما أثبتنا.

(غریب).^(۱) [۷۳]

□ التَّرْمِذِيُّ [٥٥ ٢ ٢] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامَتِ فِي القَدَرِ.

9٢ وسُئلَ عمرُ بن الخطاب رضي اللَّهُ عنه عنْ هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ ظَهُورِهِمْ ذُرِيَّتَهُمْ الآية؟! قال عمر: سمعتُ رسولَ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُسأَلُ عنها؟ فقال: ﴿إِنّ اللّه خلقَ آدمَ، ثمّ مسحَ ظهرَهُ بيمينِهِ، فاستخرَجَ منهُ ذُرِيَّةً، فقال: خلقْتُ هؤلاء للجنَّةِ، وبعملِ أهل الجنةِ يعملون، ثم مَسَحَ ظهرَهُ بيدهِ، فاستخرجَ منه ذُرِيَّةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للنّار، وبعملِ أهلِ النارِ يعملونَ»، فقال رجلٌ: فقيمَ العملُ يا رسولَ اللّه؟! فقالَ رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: ﴿إِنَّ اللّه إِذَا عَمَلُ الْحَمْلُ يَا رسولَ اللّه؟! فقالَ رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: ﴿إِنَّ اللّه إِذَا عَمَلُ الْحَمْلُ يَا رَسُولَ اللّه؟! فقالَ رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: ﴿إِنَّ اللّه إِذَا وَيَعَمَلُ الْحَمْلُ يَا رَسُولُ اللّه بعملِ أهلِ الجنَّةِ، حتى يموتَ على عملٍ مِنْ أعمالِ أهلِ أَهْلِ أَهُ العَبْدَ للجنَّةِ المتعمَلَةُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ، حتى يموتَ على عملٍ مِنْ أعمالِ أهلِ أَهْلِ أَهُ اللّهُ الْعَمْلُ أَمْ الْحَمْلُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْلُ أَهْلُ أَوْلُ أَلُكُ أَمْ الْحَمْلُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْلُ أَهْلُ الْحَمْلُ عَمْلُ أَهْلُ الْحَمْلُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ أَهْلُ الْمُؤْدُ للْمَالُ عَمْلُ أَهُ الْمَالُ أَهْلُ الْحَمْلُ عَلَيْهُ وَمَالًا عَلْمُ أَلْمُ الْجَنَّةِ وَالْمَالُ أَهْ الْعَمْلُ أَهْلُ الْحَمْلُ أَهْلُ الْحَمْلُ عَلَيْهُ وَمَالًا عَلْمُ الْحَمْلُ أَهُ الْعَمْلُ أَهْلُ الْحَنْهُ عَلَى عَمْلُ أَمْ الْحَمْلُ أَهْلُ الْحَمْلُ عَلَى عَمْلُ وَمَالًا عَمْلُ أَلْمُ الْحَمْلُ أَلْمُ الْحَمْلُ الْمُ الْحَمْلُ الْمُعْلِ الْمُ الْحَمْلُ الْمُعْلِ الْمُعْلِ الْمُ الْحَمْلُ الْمُلْمُ الْمُؤْلِقُ الْمُعْلِ الْمُعْلِ الْمُلْمُ الْمُعْلِ الْمُ الْمُؤْلِقُ الْمُعْلِ الْمُعْلِ الْمُعْلِ الْمُعْلِ الْمُؤْلِ اللّهُ الْمُعْلِ الْمُؤْلِ الْمُعْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُلْمُ الْمُعْلِ عَلْمُ الْمُؤْلِ الْمُعْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ

(١) هذا معنى قول الترمذي وأما لفظه؛ فقال في «القدر»: (٢٣/٢): «حديث غريب من هذا الوجه».

وأخرجه في «التفسير» (٢/ ٢٣٢) من هذا الوجه، وقال: «حديث حسن غريب».

وإسناد الأولى حسن، وإسناد الأخرى ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وهو قد اختلط.

ولا تناقض بين القولين؛ فالاستغراب إنما هو بالنظر في هذا الوجه، وعلته عبد الواحد بن سليم، وهـو ضعيف، والتحسين باعتبار أنه لم ينفرد به، وهو رواه عن عطاء بـن أبـي ربـاح، عـن الوليـد بـن عبـادة بـن الصامت: حدثني أبي.

فأخرجه أحمد (٥/٣١٧) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة، ويزيـــد بـن أبـي حبيـب، كلاهمـا،عـن الوليد... به.

وله طريق أخرى عن عبادة بن الصامت:رواه أبو داود (رقم ٤٧٠٠).

بإسناد حسن.

وله شاهد في «الصحيحة» (١٣٣).

فالحديث - بمجموع طرقه- صحيح بلا ريب من الأدلة الظاهرة على بطلان الحديث المشهور: «أول ما خلق اللّه نور نبيك يا جابر»، وقد جهدت في أن أقف على سنده، فلم يتيسر لي ذلك. الجنّة، فيُدخِلُهُ بِهِ الجنّة، وإذا خلقَ العبدَ للنّارِ؛ استعمَلَهُ بعملِ أهلِ النّارِ، حتى يموتَ على عمل مِنْ أَعْمالِ أهلِ النّارِ، فيُدخِلُهُ بِهِ النّارِ». (''[٧٤]

النَّلاَثَةُ عَنْ عُمَرَ، أَبُو دَاوُدَ [٤٧٠٤]، [٣٠٧٦] فِي السُّنَّةِ، التَّرْمِذِيُّ [٣٠٧٥]، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى النَّرْمِذِيُّ [٢١٩٥] فِي التَّفْسِيرِ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٣٠٥/٣]، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

97 - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-، قال: خرج رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم وفي يديه كتابان، فقال (٢) للذي في يده اليُمنى: «هذا كتابٌ مِنْ رَبِّ العالمين، فيه أسماء أهل الجنّة، وأسماء آبائهم، وقبائلهم، شمّ أجمول (٣) على آخرهم، فلا يُزَادُ فيهم، ولا يُنقَصُ منهم أبداً»، ثمّ قال للذي في شماله: «هذا كتابٌ من ربّ العالمين، فيه أسماء آبائهم، وقبائلهم، ثمّ أجمول على آخرهم، فلا يُزَادُ فيهم أبداً»، ثمّ قال (٤) بيديه، فنبذَهُما، ثمّ قال: «فرغ ربّكم مِن العباد ﴿فَريقٌ فِي السّعير ﴾». [٧٥]

□ التَّرْمِذِيُ (٥) [٢١٤١] فِي القَدَرِ، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى١١٤٧٣] عَنِ ابْنِ عمرو، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ:

⁽۱) ورجال إسناده ثقات، رجال الشيخين؛ غير أنه منقطع بين مسلم بــن يســـار وعمــر، لكــن لأكـــثره شواهد كثيرة سيأتي بعضها، ثم خرجته في «الضعيفة» (۳۰۷۱)، وبينت أن بين مسلم وعمــر رجــلاً مجهــولاً، وأن ابن يسار لا يعرف، فلا أدري كيف وقع هنا أنه من رجال الشيخين؟!

⁽٢) أي: أشار.

⁽٣) بالبناء للمجهول؛ كما ضبط في نسختي الظاهرية.

وفي «النهاية»: «أجملت الحساب: إذا جمعت آحاده، وكملت أفراده؛ أي: أحصوا وجمعوا، فلا يزاد فيهم ولا ينقص».

⁽٤) أي: أشار.

⁽٥) قلت: وقال (٢/ ٢١): «هذا حديث حسن غريب صحيح».

قلت: ورواه أحمد - أيضاً - (٢/ ١٦٦)؛ وإسناده صحيح.

وهذا حديث حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْـرِو بْنِ العَاصِ أَتَـمٌّ مِنْـهُ، وَقَـالَ: حَسَنٌ صَحِيـحٌ غَريبٌ.

٩٤- عن ابن أبي خِزامَة، عنْ أبيه، قــال: قلـت: يــا رســول اللّـه! أرأيـت رُقــي نسترقيها، ودواءً نتداوَى بهِ، وتُقاةً نَتَقيها، هلْ تُردُّ مِنْ قدرِ اللّه شيئاً؟! قال: «هي أيضـــاً مِنْ قَدَر اللّه».[٧٦]

□ التَّرْمِذِيُ^(۱) [۲۰۹۵] وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَاجَه [۳٤٣٧]، كِلاَهُمَا فِي الطِّبِّ عَنْ أَبِيهِ.

90- عن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: خَرَجَ علينا رسول الله -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ونحنُ نتنازعُ في القَدَرِ، فغضِبَ حتَّى احَّر وجهُهُ، فقال: «أفبهذا أُمِرتُـمْ؛ أَمْ بهذا أُرْسِلْتُ إليكُمْ؟!! إنّما هلكَ مِنْ كانَ قَبْلَكُمْ: حينَ تنازَعُوا في هـذا الأمر! عَزَمْتُ عليكُمْ أَنْ لا تنازَعُوا فيهِ».

(غریب)[۷۷]

 \Box التَّرْمِذِيُ $^{(7)}$ [\upbeta $^{(7)}$ فِي الطَّبِّ $^{(7)}$ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وعزاه الشيخ الشنقيطي في «زاد المسلم» (٧/١) للبخاري ومسلم، فوهم!

(١) وقال (٢/٧): «حديث حسن صحيح».

قلت: لكن يشهد له الذي بعده.

ثم قال التبريزي: «وروى ابن ماجه نحوه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده».

قلت: في «القدر» (رقم:٨٥)، وسنده حسن.

(٢) وقال (٢/ ١٩): «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هــذا الوجـه، مـن حديـث صـالح المـري، ولـه غرائب يتفرد بها لا يتابع عليها» قلت: لكن يشهد له الذي بعده.

ثم قال التبريزي: «وروى ابن ماجه نحوه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده».

قلت: في «القدر» (رقم:٨٥)، وسنده حسن.

97- عن أبي موسى -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِنَّ الله خلقَ آدمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جميعِ الأرضِ، فجاءَ بَنُو آدمَ على قَدْرِ الأرضِ، منهمُ الأحرُ، والأبيضُ، والأسودُ، وبينَ ذلك، والسَّهلُ، والحَزْنُ، والخبيثُ، والطَّيِّبُ».[٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٩٣] فِي السُّنَّةِ، وَالتَّرْمِذِيُ (١) [٢٩٥٥]، وَصَحَّحَهُ فِي التَّفْسِيرِ.

9٧- وعن عبد الله بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-،قال: سمعتُ رسولَ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنَّ الله خلقَ خلقَهُ في ظَلْمَةٍ، فألقى عليهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصابَهُ مِنْ ذلكَ النُّور اهتَدَى، ومَنْ أخطأهُ ضَلَّ، فلذلكَ أقولُ: جفَّ القلمُ على عِلم الله». (٢) [٧٩]

□ التَّرْمِذِيُّ [٢٦٤٢] فِي الإِيمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٢٠/١].

٩٨ - وقال أنس -رضي الله عنه -: كان رسول الله -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-

⁽٣) بل في (القدر)!! (ع)

⁽١) قلت:وقال: «حسن صحيح».

وكذا صححه أبو الفرج الثقفي في «الفوائد» (ق٩٧/)، وسنده صحيح، وهو في «المسند» (٤٠٦/٤).

ثم خرجته في «الصحيحة» (١٦٣٠) من رواية جمع آخر من المحدثين.

⁽٢) قال التبريزي: «رواه أحمد...».

قلت: في «المسند» (٢/ ١٩٧، ١٧٦)، والترمذي في «الإيمان» (٢/ ١٠٧) من طرق ثلاث: عن عبـد الله ابن الديلمي، عنه.

وحسنه الترمذي، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم، والذهبي؛ كما في «الصحيحة» (١٠٧٦).

يُكثرُ أَنْ يقول: «يا مُقلّبَ القُلوب! ثَبّتْ قلبي على دينِكَ»، فقلت: يا نبيَّ الله! آمنًا بِكَ وبما جئتَ بِهِ فهلْ تخافُ علينا؟!! قال: «نعمْ، إنَّ القلوبَ بين أَصْبُعَيْنِ مِنْ أصابعِ اللَّه، يُقلِّبُهَا كيفَ يشاءُ».[٨٠]

التَّرْمِذِيُ (١) [٢١٤٠] عَنْ أَنسِرٍ فِي القَدَرِ.

99- وقال: «مَثَلُ القلبِ؛ كريشة بأرضٍ فلاةٍ، تقلُّبُها الرياحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[٨١]

ابْنُ مَاجَه [٨٨] فِي القَدَرِ عَنْ أَبِي مُوسَى اخْصَرَ مِنْـهُ، وَأَخْرَجَـهُ البَغَـوِيُّ فِي «شَـرْحِ السُّنَّةِ» [٨٧]
 بِتَمَامِهِ.

• • ١ - عن على -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يُؤمنُ عبدٌ، حتَّى يُؤمن بأربع: يشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنّي رسولُ اللّه؛ بعثَني بالحقّ، ويؤمنُ بالموت، وبالبعث بعدُ الموت، ويؤمنُ بالقَدَر».[٨٢]

□ التّرْمِذِيُ ^(۲) [۲۱٤۷] فِي القَدَرِ، وَابْنُ مَاجَه [۸۱] فِي السُّنَّةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رضي الله عنهُ-

١٠١ عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: قال رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّمَ-: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي ليسَ لهما في الإسلامِ نصيبٌ: المُرْجِئَةُ، والقَدَرِيَّةُ». (")

⁽۱) قلت: وقال (۲/ ۲۰): «حدیث حسن».

قلت: وهو على شرط مسلم.

⁽٢) قلت: وسنده صحيح، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي؛وهـو مخـرج في «تخريـج السنة» لابن أبي عاصم (١٣٠).

⁽٣)قال التبريزي: «رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب [حسن صحيح]!

قلت: لم ترد هذه الزيادة في شيء من نسخ الكتاب التي وقفنا عليها، ولكنها ثابتة في «ســنن الـــــرمذي»

(1/17).

وهو -عنده- من طريقين ضعيفين: عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقد رويت له شواهد، ولكنها واهية كلها، حتى عده بعضهم من الموضوعات.

قال العلائي: «والحق: أنه ضعيف، لا موضوع».

* قال العلائي في «النقد الصريح»:

«وهذا الحديث ذكره أبو الفرج في «الموضوعات» بسند فيه مأمون؛ أحد الكذابين، وذكره في كتابه الذي سماه: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية»، من طريق سلام بن أبي عمرة، عن عكرمة، عن ابن عباس، ومن طريق على بن نزار بن حيان، عن أبيه، عن عكرمة.

وضعف الأول بأن سلام بن أبي عمرة؟ قال فيه يحيى بن معين: ليس بشيء، وبأن علي بن نـزار راوي الثاني واه.

ثم قال: ورواه النضر بن سلمة - وهو متروك - عن محمد بن بكر، وذكر سندا إلى سعيد بن جبير، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، وحديث علي بن نزار رواه الترمذي في «جامعه»، و لم ينفرد به علي بن نزار، بل تابعه فيه القاسم بن حبيب التمار، وعبد الله بن محمد الليثي؛ كلاهما عن نزار بن حيان، رواه ابن ماجة من طريقهما.

والقاسم بن حبيب - هذا - وثَّقه أبو حاتم بن حبان، وغيره تكلم فيه.

وعبد الله الليثي لم أر أحداً تكلم فيه.

والترمذي قال في هذا الحديث - بعد سياقه-: هذا حديث حسن، غريب، وفي الباب عن عمر، وابن عمر، ورافع بن خديج -رضِيَ اللَّهُ عنهم-.

فهذه المتابعات وتحسين الترمذي له يخرج الحديث عن أن يكون موضوعا، أو واهيا – واللَّه أعلم –».

** قال الحافظ ابن حجر في «أجوبته»:

قلت: أخرجه الترمذي وابن ماجه، ومداره على نِزار بن حيَّان، عن عِكْرِمـة عـن ابـن عبـاس، وقـال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

ونزار هذا، بكسر النون وتخفيف الزّاي، وآخره راء، ضعيف عندهم، ورواه عنـه ابنـه علـي بـن نـزار وهو ضعيف، لكن تابعه القاسم بن حبيب.

(غریب)[۸۳]

□ غريب التَّرْمِذِيُّ [٢١٤٩]، وَابْنُ مَاجَه [٣٢] كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ –رضِيَ اللَّـهُ عنـه–، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٠٢ عن ابن عمر -رضي اللَّهُ عنهما-، قال: سمعتُ رسولَ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «يكونُ في أُمَّتِي خسفٌ، ومسخٌ، وذلكَ في المكذّبينَ بالقَدَرِ». (١)
 [٨٤]

اً أَبُو دَاوُدَ [٢٦١٣] فِي السُّنَّةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٥١٦] فِي القَدَرِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٦١٦] فِي الفِتَنِ عَنِ ابْسنِ عُمَرَ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

١٠٣ وعنه، عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّم-، قال: «القَدَرِيَّة مجـوسُ هـذهِ
 الأُمَّة، إِنْ مَرِضُوا فلا تعوُدوهم، وإنْ ماتُوا فلا تشهدُوهم».[٨٥]

وإذا جاء الخبر من طريقين كل منهما ضعيف، قوي أحد الطريقين بالآخر، ومن ثمَّ حسَّنه الترمذي.

ووجدنا له شاهداً من حديث جابر، ومن طريق ابن عمر، ومن طريق معاذ وغيرهم، وأسانيدها ضعيفة، ولكن لم يوجد فيه علامة الوضع، إذ لا يلزم من نفي الإسلام عن الطائفتين إثبات كُفْر من قال بهذا الرأي لأنّه لا يحمل على نفي الإيمان الكامل، أو المعنى أنّه اعتقد اعتقاد الكافر، لإرادة المبالغة في التنفير من ذلك لا حقيقة الكفر، وينصره أنّه وصفهم بأنّهم من أمّته.

(١) قال التبريزي: «رواه أبو داود، وروى الترمذي نحوه»!

قلت: كذا في جميع النسخ، وهو خطأ، والصواب العكس: رواه الترمذي، وروى أبو داود نحوه؛ فإن الترمذي أخرجه (٢/ ٢٢) بهذا اللفظ بالحرف الواحد، وأما أبو داود؛ فأخرجه في «السنة» (رقم ٤٦١٣) بنحوه، وأخرجه - أيضاً - ابن ماجه (رقم ٤٦٠١)، وأحمد (٢/ ١٣٧،١٠٨)، وسنده حسن، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»، ورواه ابن ماجه، وأحمد (٢/ ١٦٣) من حديث ابن عمرو مرفوعاً دون قوله: «وذلك...»؛ ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع.

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٤٦٩١] عَنِ ابْنِ عُمَـرَ فِي السُّنَةِ، وَرِجَالُـهُ ثِقَـاتٌ، لَكِنَّـهُ مُنْقَطِعٌ، وَقَـدْ أَخْرَجَـهُ الحَاكِمُ

(١) رجاله ثقات، لكنه منقطع، وأما إسناد أحمد فموصول، لكن فيه رجل ضعيف، ولــه طريـق ثــالث عند الآجري في «الشريعة» (ص١٩٠)، وفيه ضعف - أيضاً-؛ فالحديث بهذه الطرق حسن.

* قال العلائي في «النقد الصريح»:

«وهذا الحديث ليس. بموضوع، بل له طرق كثيرة، ينجبر بعضها ببعض.

وأجودها: ما رواه أبو داود في «سننه» عن موسى بن إسماعيل، عن عبد العزيز بــن أبـي حــازم، عــن أبيه، عن ابن عمر-رضِيَ اللَّهُ عنهما-.

وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيخين، لكن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر؛ فهو منقطع.

وقد رواه جعفر الفريابي في كتاب «القدر» من طريق زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر به.

وزكريا - هذا - قال فيه ابن معين: ليس به بأس، وغيره تكلم فيه، فقد تبين الساقط من سنده في رواية أبى داود.

ورواه - بعد ذلك - من حديث حذيفة -رضي الله عنه-، وفي إسناده بقية بن الوليد عن الأوزاعي. وبقية - هذا - مشهور بأنه مدلس عن الضعفاء، ولكن تصلح روايته للشواهد.

ورواه جعفر الفريابي بسند جيد، عن مكحول، عن أبي هريرة -رضِيّ اللَّـهُ عنـه-، لكـن مكحـول لم يسمع من أبي هريرة؟ فهو مرسل.

فتبين -بهذه الطريق -أن الحديث له أصل، وليس بمنكر؛ فضلا عن أن يكون موضوعا -والله أعلم-» ** قال الحافظ ابن حجر في «أجوبته»:

قلت: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجة، كلّهم من طريق عبد العزيز بن أبي حازم [عن أبيه] عن ابن عمر، عن النّبي صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلّم.

قال الترمذي: «حسن» وقال الحاكم بعد تخريجه: «صحيح الإسناد».

[٨٥/١]، وَقَالَ: صَحِيحٌ إِنْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ مِنِ ابْنِ عُمرَ.

١٠٤ وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه -،عن النبي -صلًى الله عليه وسلَّم -، أنه قال: «لا تُجالسوا أهل القدر، ولا تفاتحوهم». (١) [٨٦]

□ أَبُو ذَاوُدَ [٤٧٢٠]، [٤٧١٠] فِي السُّنَّةِ، وَالْحَاكِمُ [٨٥/١] عَنْ عُمَرَ.

• ١٠ وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ستةٌ لعنتُهُمْ، وَلعنَهُمُ اللَّه، وكلُّ نبي مجابٌ: الزائدُ في كتابِ اللَّه، والمكذِّبُ بقدرِ اللّه، والمتسلِّطُ بالجبروت- ليُعزَّ مِنْ أَذَلَّ اللّه، ويُذلَّ مِنْ أَعَزَّ اللّه (٢)-، والمستحِلُّ لحُرَمِ اللّه، والتاركُ لسُنَّتي». (١) [٨٧]

قلت: ورجاله من رجال الصحيح، لكن في سماع ابن أبي حازم هذا واسمه سَلَة بـن دينــار عــن ابــن عمر نظر، وجزم المُنْذري بأنَّه لم يسْمَع منه وقال أبو الحسن بن القَطَّان:قد أدركه وكان معه بالمدينة فهو متَّصل على رأي مسلم.

قلت: وهذا الإسناد أقوى من الأوّل، وهو من شرط الحسن، ولعلَّـه مستند من اطلق عليه الوضع تسميتهم المجوس وهم مسلمون، وجوابه: أنَّ المراد أنَّهم كالمجوس في إثبات فاعِليْنِ، لا في جميع معتقد المجوس، ومن ثمَ ساغت إضافتهم إلى هذه الأمّة.

(١) قلت: بسند ضعيف؛ فيه حكيم بن شريك: لا يكاد يعرف، ومن طريقه: رواه أحمد - أيضاً - في «المسند»، وفي «السنة»، والحاكم في «المستدرك»، ولم يصححه؛ وإنما رواه شاهداً للحديث الذي قبله.

(٢) أي: أي: ليعز الفاسقين والكافرين، ويذل المؤمنين والصالحين.

(٣) العترة - بالكسر-: نسل الرجل وذريته. اهـ «قاموس».

(٤) قال التبريزي: «رواه البيهقي في «المدخل»، ورزين في كتابه»!

قلت: هذا يوهم أنه لم يروه من هو أشهر وأعلى طبقة من هذين، وليس كذلك؛ فقد أخرجه الـترمذي في «القـدر» (٢/ ٢٦-٢٣)، والطـبراني في «المعجـم الكبــير» (ج١/ ٢٩١/١)، والحـاكم (٢/ ٣٦)، وقـال: «صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة»، ووافقه الذهبي، وأعله الترمذي بالإرسال، وقال: «إنه أصح».

وقد أعلـه أبـو	بهقي في «المدخل»	، عَنْها – وَصَحَّحَهُ الب	عَنْ عَائِشَةَ –رضِيَ اللَّهُ	🗆 الحَاكِمُ [٣٦/١]	
عنه- مرسلاً.	سين -رضييَ اللَّهُ	عن على بن الحم	عن ابن موهب،	ة وقال: الصحيح	زرعة

١٠٦- عن مَطَرِ بن عُكامِس -رضي الله عنهُ-،قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا قضَى الله لِعبدٍ أنْ يموت بأرضٍ؛ جعلَ لَهُ إليها حاجةً». [٨٨]

□ التَّرْمِذِيُّ (¹) [٢١٤٧]، [٢١٤٦] فِي القَدَرِ عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ
 [٢/١٤].

١٠٧ - عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: قلت: يا رسول اللّه! ذراريُّ المؤمنين؟! قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، فقلتُ: وذراريُّ المشركين؟! قال: «مِنْ آبائهم»، قلتُ: يا رسول الله! بلا عمل؟! قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين». [٨٩]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٢٧١٢] فِي السُّنَّةِ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

١٠٨ عن ابن مسعود -رضي الله عنه -،عن النبي للله عَلَيه وسَـلَم -،
 قال: «الوائدة، والموءودة في النّار».[٩٠]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [٤٧١٧] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي السُّنَّةِ.

قلت: ومداره -مسنداً ومرسلاً-: على عبيد اللَّه بن موهب، وفيه ضعف، وقد اضطـرب إسـناده كمـا خرجته في «تخريج السنة» (رقم١٤٤).

⁽١)وقال: «حسن غريب».

ثم رواه من حديث أبي عزة مرفوعاً، وقال: هذا «حديث صحيح».

قلت: وسنده صحيح، ثم خرجته في «الصحيحة» (١٢٢١).

⁽٢) قلت: أخرجه من طريقين، أحدهما صحيح.

الفصل الثالث:

(٣) قلت في «السنة» (رقم ٤٧١٧) ابن حبان (٦٧): من طريق زكريا بن أبي زائدة: حدثني أبو إسحاق، أن عامراً حدثه، عن ابن مسعود... به.

وهذا إسناد ضعيف، وإن كان رجاله رجال الصحيح؛ فإن أبا إسحاق - واسمه: عمرو بـن عبـد اللّـه السّبيعي - كان قد اختلط بآخرة، وقد قال أحمد: حديث ابن أبي زائدة عنه لين، سمع منه بآخرة.

لكن له طريقان آخران عن ابن مسعود:

الأولى عن زرعة: أخرجه الطبراني في «الكبير»، والهيثم بن كليب في «مسنده»، وابسن عـدي، وقـال في أحد رواته محمد بن أبان: «ضعيف، يكتب حديثه»، وباقي رجاله ثقات.

والأخرى عن علقمة عنه، قال: جاء ابنا مليكة ألجعفيان إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقالا - فذكرا قصة أمهما ووأدها ولداً لها-، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكر الحديث، وزاد: فولَّيا يبكيان، فذكرا قصة أمهما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقال: «وأمي مع أمكما»: رواه يحيي بن صاعد في «مسند ابن مسعود - الحديث العاشر -»؛ ورجاله ثقات رجال الستة، غير شيخه أبي بكر عبد الله بن سالم الإمام، ولم أجد له الآن ترجمة.

وله شاهد من حديث سلمة بن يزيد الجعفي: أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٨) والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٢/ ٧٧) وسند صحيح، وزاد: «إلا أن تدرك الوائدة الإسلام، فيعفو الله عنها».

ورواه البغوي في «مختصر المعجم» (٩/ ١/ ٢)، وفيه الزيادة السابقة.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لا شك فيه.

وأما ما في «المرقاة» – نقلاً عن ميرك شاه – أن ابن عبد البر، قال: «لا أعلم أحـداً روى هـذا الحديث عن الزهري غير أبي معاذ، ولا يحتج بحديثه».

فالظاهر: أنه يعني طريقاً أخرى غير التي ذكرنا؛ وإلا فهذه ليس فيها أبو معاذ، ولا الزهري.

ثم إن ظاهر الحديث: أن المؤودة في النار، ولو لم تكن بالغة، وهذا خلاف ما تقتضيه نصوص الشريعة: أنه لا تكليف قبل البلوغ، وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة -أقربها عندي إلى الصواب-: أن الحديث خاص بمؤودة معينة، وحينئذ ف (الـ) في المؤودة ليست للاستغراق؛ بـل للعهد، ويؤيده قصة ابني مليكة، وعليه؛ فجائز أن تلك المؤودة كانت بالغة، فلا إشكال - والله أعلم-.

١٠٩ عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله -صلَّــ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إِن الله -عزَّ وجل- فرغَ إلى كلِّ عبد من خلقه من خَمْسٍ: من أجَله، وعمله، ومضجعِه، وأثره، ورزقِه». [١١٣]

□ أحمد⁽¹⁾ (٥/٧٩) عن أبى الدرداء.

• ١١٠ وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «من تكلَّم في شيء من القدَرِ؛ سئِل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلّم فيه لم يُسْأَلُ عنه». [١١٤]

□ ابن ماجه^(۲) (٨٤) في القدر عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنهًا-.

111 - وعن ابن الديلمي، قال: أتيتُ أُبيَّ بن كعب، فقلت له: قد وقع في نفسي شيءٌ من القَدَر، فحدُّ في لعل الله أن يُذهبه من قلبي؟ فقال: لـو أن اللّه -عزَّ وجل عذَّب أهلَ سماواته وأهلَ أرضه؛ عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم؛ كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنْفَقْتَ مثل أحد ذهباً في سبيل الله؛ ما قبلهُ الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليُخْطئك، وأن ما أخطأكَ لم يكن ليصيبك، ولو متَّ على غير هذا لدخلت النار.

قال: ثُمَّ أتيتُ عبد اللَّه بن مسعود، فقال مثلَ ذلك.

قال: ثُمَّ أتيت حذيفةً بنَ اليمان، فقال مثل ذلك.

⁽۱) قلت: في «المسند» (٥/ ١٩٧)، وكذا ابن حبان (١٨١١)، وابن أبي عاصم في «السـنة» (ق٢/٢) بسند صحيح، ثم خرجته مع التحقيق في تخريج كتاب «السنة» (٣٠٣–٣٠٩).

⁽۲) وإسناده ضعيف.

ثُمَّ أَتيتُ زيدَ بنَ ثابت؛ فحدَّثني عن النَّبيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ– مثل ذلك. (١) [١١٥]

□ أحمد (٣١٧/٥) وأبو داود (٤٦٩٩) فيه وابن ماجه (٧٧) من رواية ابن الديلمي عـن أبـي بـن كعـب وعن عبد الله بن مسعود وعن حذيفة وعن زيد بن ثابت –رضي الله عنهُم –^(٢) من قولهم؛ إلا زيداً فرفعه.

١١٢ - وعن نافع، أن رجلاً أتى ابن عُمَر، فقال: إن فلاناً يقرأ عليك السلام، فقال: إنه بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قَدْ أحدث؛ فلا تُقْرئه مني السلام؛ فإني سمعت رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «يكون في أُمَتِي - أو: في هذه الأُمة - خَسْف"، أو مسخ، أو قذف في أهل القدر». (٣) [١١٦]

□ أبو داود (٤٦١٣) في السنة والترمذي (٢١٥٧) وصححه وابن ماجه (٢٦٠١) عن ابن عمر.

قلت: تقدم في الحسان من وجه آخرَ عن ابن عمر.

118 - وعن علي - رضي الله عنه -، قال: سألت خديجة النبي - صلًى الله عليه عليه وسلم - وسلم عن ولدين ماتا لها في الجاهلية؟ فقال رسول الله - صلّى الله عليه وسلم الهما في النار»، قال: فلمّا رأى الكراهة في وجهها؛ قال: «لو رأيت مكانهما لأبغضتهما»، قالت: يا رسول الله! فولدي منك؟! قال: «في الجنة»، ثمّ قال رسول الله - صلّى الله عليه وسلم -: «إنّ المؤمنين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار»، ثمّ قرأ رسول الله - صلّى الله عليه وسلم -: «والذين آمنوا واتّبعَتْهُم ذريتهم بإيمان الحقنا بهم ذريتهم *.[١١٧]

⁽١) وسنده صحيح.

⁽٢)كان قي الأصل -ههنا- اضطراب؛ فأصلحناه من السياق (ع).

⁽٣) هذا لفظ آخر للحديث المتقدم (١٠٥)، والسند واحد، وهو حسن -كما تقدم-.

□ أحمد^(١) (١٣٤/١ - ١٣٥) عن على -رضى الله عنه -.

خلق الله آدم؛ مَسَحَ ظهره، فسقط عن (۱) ظهره كلُّ نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم خلق الله آدم؛ مَسَحَ ظهره، فسقط عن (۱) ظهره كلُّ نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عَيْني كلِ إنسان منهم وبيصاً (۱) من نور، ثُمَّ عرضهم على آدم، فقال: أي رب! مَنْ هؤلاء؟! قال: ذريَّتُك، فرأى رجلاً منهم، فأعجبه وبيص ما بين عينيه، قال: أي ربّ! من هذا؟! قال: داود، فقال: رب! كم جعلت عمره؟! قال: ستين سنة، قال: ربّ! زده من عمري أربعين سنةً – قال رسولُ الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من عمري ، فلما انقضى عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت، فقال آدم: أولم يبق من عمري أربعون سنةً؟! قال: أولم تُعْطِها ابنك داود؟! فجحد آدمُ، فجحدت ذريتهُ، ونسي آدم فأكلَ من الشجرة، فنسيت ذريتُه، وخطئ وخطئت ذريته». [١١٨]

⁽۱) قلت: عزوه لأحمد خطأ، وإنّما رواه ابنه عبد الله في «زوائد المسند» (۱/ ۱۳۶-۱۳۰) وإليه عزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (۷/ ۲۱۷)، وقال: «وفيه محمد بن عثمان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: قال الذهبي في ابن عثمان هذا: «لا يدرى من هو؟! فتشت عنه في أماكن، وله خبر منكر...»، ثم ساق هذا الحديث، وذكره الأزدي في «الضعفاء».

وأما ابن حبان فأورده في «الثقات».

ورواه الطبراني، وأبو يعلى عن خديجة، وسنده منقطع.

ورواه الدولابي في «الذرية الطاهرة» (ق١/١٠): عن جبير بن نفير، وراشد بن سعد المقرائي.. مرسلاً مختصراً.

وفيه عنده قصة؛ وانظر «الضعيفة» (٥٧٩١).

⁽٢) في المخطوطة: من.

⁽٣) وبيصاً؛ أي: بريقاً.

□ الترمذي^(۱) (٣٠٧٦) عن أبي هريرة في القدر^(۱).

• ١١٥ وعن أبي الدرداء، عن النّبيّ -صلّى اللّهُ عَلَيهِ وسلَّم-، قال: «خلق اللّه آدمَ حين حَلَقه، فضرب كتفه اليمنى، فأخرج ذرية بيضاء كأنهم النَّرُ، وضرب كتفه اليسرى، فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحُمَمُ، فقال للذي في يمينه: إلى الجنة ولا أبالي، وقالَ للذي في كتفه اليُسرى: إلى النار ولا أبالي». (٣)

117 - وعن أبي نَضْرَة، أن رجلاً من أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الله الله - دخل عليه أصحابه يعودونه وهو يبكي، فقالوا له: ما يُبْكيك؟! ألم يَقُل لك رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خُذْ من شاربك، ثُمَّ أقِرَّهُ أَنَّ حتى تلقاني؟!»، قال: بلى، ولكن سمعتُ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنَّ الله عز وجل- قبض بيمينه قبضة وأُخرى باليد الأُخرى، وقالَ: هذه لهذه، وهذه

⁽۱) قلت: وقال (۲/ ۱۸۱): «حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

قلت: وسنده حسن، وصححه الحاكم (٢/ ٥٨٥-٥٨٦).

⁽٢) بل في (التفسير)!! (ع)

⁽٣) قال التبريزي: «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٤٤١)، وكذا ابنه في «الزوائد»، وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في «الجمع» (٧/ ١٨٥): «رواه أحمد، والبزار، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

فإن عنى رجالاً غير رجال أحمد؛ فقد يكونون كما ذكر؛ وإلا فرجاله ليسوا رجال الصحيح،؛ بـل هـم ثقات فقط.

⁽٤) أي: دُمْ عليه.

لهذه (۱)؛ ولا أبالي»؛ ولا أدري في أي القبضتين أنا؟![١١٩][١٢٠]

🗖 أحمد ^(۲) (٦٨/٥) من رواية أبي نضرة.

11۷ - وعن ابن عباس - رضي الله عنه - ،عن النّبيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - ، قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنع مان (٣) - يعني: عرَفَة - ، فأخرج من صُلبه كلَّ ذرية ذراها، فنثرهم بين يديه كالذّر، ثُمَّ كلَّمهم قُبُلاً قال: ﴿السَّت بربكم قالوا: بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين. أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذريَّة من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون ﴾». [١٢١]

☐ رواه أحمد^(٤) (٢٧٢/١) عن ابن عباس –رضِيَ اللَّهُ عنهُما–.

11۸ - وعن أبي بن كعب؛ في قول الله - عزّ وجلّ -: ﴿وَإِذَ أَخَذَ رَبّكُ مَنْ بَنِي الْمُورِهِم ذَرِيتِهِم ﴾؛ قال: جمعهم فجعلهم أزواجاً، ثُمَّ صوّرهم فاستنطقهم، فتكلّموا، ثُمَّ أخذ عليهم العهد والميثاق، ﴿وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ﴾، قالوا: بلى، قال: فإني أشهد عليكم السماوات السبع، والأرضين السبع، وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم بهذا، اعلموا أنه لا إله غيري، ولا ربَّ غيري، ولا تشركوا بي شيئاً؛ إني سأرسل إليكم رسُلي يُذكِر ونكم عهدي وميشاقي، وأنزل عليكم كتُبي، قالوا: شهدنا بأنك ربنا وإلهنا، لا ربَّ لنا غيرُك، ولا إله لنا غيرك، فاقر وا بذلك، ورُفِع عليهم آدم - عليه السلام - ينظر إليهم، فرأى الغنيُّ والفقيرَ، وحسَنَ بذلك، ورُفِع عليهم آدم - عليه السلام - ينظر إليهم، فرأى الغنيُّ والفقيرَ، وحسَنَ

⁽١) الأولى: للجنة، والثانية: للنار.

⁽٢) قلت: في «المسند» (٤/ ١٧٦-١٧٧)، (٥/ ٦٨)، وسنده صحيح، وله شواهد كثيرة في «المجمع».

⁽٣) بالفتح: واد في طريق الطائف يخرج إلى عرفات.

⁽٤) في «المسند» (١/ ٢٧٢)، وإسناده صحيح.

الصورة ودون ذلك، فقال: ربّ! لولا سوّيتَ بين عبادك! قال: إني أحببتُ أن أُشكر، ورأى الأنبياء فيهم مثل السُّرُج عليهم النور، خصُّوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة، وهو قوله - تبارك وتعالى-: ﴿وإذ أَخَذْنا من النبيين ميثاقهم ﴾ - إلى قوله-: ﴿عيسى ابن مريم ﴾؛ كان في تلك الأرواح، فأرسله إلى مريم - عليهما السلام-.

فحُدث (١) عن أُبيِّ: أنه دخل مِنْ فيها. [١٢٢]

□ أخرجه أهمد^(۲) (١٣٥/٥) عنه.

119 وعن أبي الدرداء، قال: بينما نحن عند رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا سمعتم وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا سمعتم بجبلٍ زالَ عن مكانه فصدقوه، وإذا سمعتم برجل تغير عن خُلُقِه فلا تُصدقوا به؛ فإنه يصير إلى ما جُبل عليه». (") [17٣]

🗖 رواه أحمد (٤٤٣/٦) عن أبي الدرداء بسند منقطع.

• ١٢٠ وعن أم سلمة، قالت: يا رسول الله! لا يزال يُصيبك في كـل عـامٍ وجعً من الشاة المسمومة التي أكلت؟ قال: «ما أصابني شيء منها؛ إلا وهو مكتوبٌ علـيُّ وآدم في طينته». [١٢٤]

⁽١) كذا في الأصل على البناء للمجهول، وكذلك في إحدى المخطوطتين، ونسخة «المرقاة»؛ وصرح صاحبها بذلك.

⁽٢) قلت كلا، بل رواه ابنه عبد اللّه في «زوائد المسند»، (٥/ ١٣٥)؛ وسنده حسن موقوف، ولكنــه في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي.

⁽٣) بسند ضعيف لانقطاعه، وقد تكلمت عليه في كتابي «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» رقم (١٣٥).

□ أخرجه ابن ماجه^(١) (٣٥٤٦) عن أم سلمة في القدر.

٤ – باب إثبات عذاب القبر

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

الله عنه البراء بن عازب -رضي الله عنه -،عن رسول الله -صلَّى الله عَلَيـهِ وسَلَّمَ-، قال: «المسلم إذا سُئِلَ في القبر؛ يشهدُ أن لا إلـه إلاّ الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، فذلك قوله: ﴿ يُثَبِّتُ الله الَّذِينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ في الحَيَاةِ الدُّنْيَا وفي الآخِرَةِ ﴾.
 [91]

□ الجَمَاعَةُ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِب، البُخَارِيُّ [٢٦٩٩، ٢٩٩٤] فِي الجَنَائِزِ، وَمُسْلِمٌ [٢٢٠٢-٢٢٠٢]،
 [٢٨٧١/٧٣]، [٢٨٧١/٧٤] فِي صِفَةِ النَّارِد[٢٥٧٤]،ت[٣١٢٠]،س[٢١٠٤]،ق[٢٦٩٩]

وفي رواية عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قال: ﴿ يُشَبِّتُ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ نزلتْ في عذابِ القبرِ، إذا قيل له: مِنْ رَبُّكَ؟! وما دينُك؟! ومن نبيُّك؟! فيقول: ربِّيَ الله، وديني الإسلامُ، ونبيِّي محمدٌ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-».

رَوَاهَا مُسْلِمٌ.

الله عنه -، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّه عَنه -، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّم -، قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبرهِ، وتولَّى عنه أصحابُهُ، وإنه ليسمَعُ قرعَ نِعالِهِم؛ أتاهُ مَلكانَ فيُقعدانه، فيقولانَ: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ - لمحمدٍ -؟! فأمّا المؤمنُ فيقولُ: أشهدُ أنّه عَبدُ الله ورسولهُ، فيقال له: انظرُ إلى مقعدِكَ مِنَ النَّارِ، قد أبدلَكَ الله بهِ مقعداً من

⁽١) قلت: في «سننه» (رقم: ٣٥٤٦)، وسنده ضعيف.

الجنّة، فيراهُمَا جميعاً.

وأمَّا المُنافِقُ، والكافِرُ؛ فيُقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟! فيقول: لا أدري، كنتُ أقولُ ما يقولُ الناسُ، فيُقالُ له: لا دَرَيتَ، ولا تَلَيتَ (١٠)! ويُضربُ بمطرقة من حديدٍ ضربة بين أذنيه، فيصيحُ صيحةً يسمعُها مَنْ يليهِ غيرَ الثقلَيْن».[٩٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَــنْ أَنــسِ -رضــي اللّــه عنــهُ-،البُخَــارِيُّ [١٣٧٨، ١٣٣٨] فِــي الجَنَــائِزِ، ومســـلم [٢٨٧٠/٧٠] فِي صِفَةِ النَّارِ (د[٣٢٣١]، س[٩٦/٤]).

1۲۳ – عن عبد الله بن عمر –رضِيَ اللَّهُ عنهما –، أن رسول اللَّه –صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ –، قال: «إنَّ أحدَكم إذا مات؛ عُرِضَ عليهِ مقعدُهُ بالغداةِ والعَشيِّ، إنْ كانِ مِنْ أهلِ الخَنِّةِ؛ فمنْ أهلِ الخَنِّةِ؛ وإنْ كان مِنْ أَهْلِ النّارِ؛ فمنْ أهلِ النارِ؛ فيُقالُ له: هذا مقعدُكَ حتى يبعثَكَ الله إليه يوم القيامَةِ».[٩٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٧٩ م ٢٨٦٦/٦٥] مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرِو فِيهَما.

17٤ وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ يهوديةً دخلتْ عليها، فذكرتْ عذابَ القبر، فقالت: أعاذكِ اللَّه مِنْ عذابِ القبر، فسألتْ عائشةُ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنْ عذابِ القبرِ ؟! فقال: «نعم، عذابُ القبرِ حقَّ»، فقالت عائشةُ: فما رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بعدُ - صلَّى صلاةً؛ إلاّ تعوَّذَ باللّه مِنْ عذابِ القبر.[92]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ، البُخَارِيُّ [١٣٧٢] فِي الجَنَائِزِ، وَمُسْلِمٌ [٥٨٦/١٢٥] فِي الصَّلاَةِ.

١٢٥ - عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه -، أنّ رسول الله -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ

⁽١) أي: لا اتبعت الناجين.

وسَلَّمَ-، قال: «لولا أَنْ لا تَدافَنُوا(') لَدَعَوْتُ اللّه أَنْ يُسمِعَكُمْ مِنْ عـذابِ القبرِ»، شم قال: «تَعَوَّذوا باللّه مِنْ عذابِ النّار»، فقالوا: نعوذُ باللّه مِنْ النّار، ثمّ قال: «تعوَّذُوا باللّه مِنْ عذابِ القبرِ»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنْ عذابِ القبرِ، قال: «تعوَّذُوا باللّه مِنَ الفِتَنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنَ الفِتَنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ، قـال: «تعوَّذُوا باللّه مِنْ فتنَةِ الدَّجَّال»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنْ فتنَةِ الدَّجَّال.[٩٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٨٦٧/٦٧] فِي صِفَةِ النَّارِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

مِنَ «الحِسان»:

وسَلَّمَ-: "إذا قُبِرَ الميتُ؛ أتاهُ ملكانِ أسودانِ أزرقان (١)، يُقالُ لأحدهما: المُنْكُرُ، وللآخرُ: وسَلَّمَ-: "إذا قُبِرَ الميتُ؛ أتاهُ ملكانِ أسودانِ أزرقان (١)، يُقالُ لأحدهما: المُنْكُرُ، وللآخرُ: النَّكيرُ، فيقولانِ: هوَ عبدُ اللّه ورسولُهُ، أشهدُ النَّكيرُ، فيقولانِ: هوَ عبدُ اللّه ورسولُهُ، أشهدُ أَنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، فيقولان: قَدْ كنَّا نعلمُ أنَّكَ تقولُ هذا، ثمَّ يُفْسَحُ لهُ في قبرهِ سبعونَ ذِراعاً في سبعين، ثمّ يُنوَّرُ لهُ فيه، ثمّ يقال له: نَمْ، فيقول: أرجعْ إلى أهلي فأخبرهُم! فيقولان: نَمْ كنومة العَرُوسِ الذي لا يُوقِظُهُ إلاّ أحبُ أهلِهِ اليه، حتى يبعثَهُ الله مِنْ مَضْجَعِهِ ذلك، وإنْ كانَ مُنافِقاً؛ قال: سمعتُ الناسَ يقولونَ قولاً فقلت مِثْلُهُ، لا أدري! فيقولان: قد كنَّا نعلمُ أنَّك تقولُ ذلك، فيُقالُ للأرض: التئمي عليه، فتلتئمُ عليه الأرض، فتختَلِفُ أضلاعُهُ (١)، فلا يزالُ فيها مُعذَّباً، حتى يبعثَهُ الله مِنْ مضجَعِهِ ذلك». [٩٦]

⁽١) أي: لولا مخافة عدم التدافن إذا كشف لكم.

⁽٢) أي: أغيُّنُهما، وإنما يبعثهما اللَّه على هذه الصفة؛ لما لها من الوحشة والهول.

⁽٣) أي: يتداخل بعضها في بعض؛ من شدة التئامها عليه.

□ التَّرْمِذِيُّ (١) [١٠٧١] فِي الجَنَائِزِ عَنْ أَبِي هُرِيْرَةَ -رضي الله عنهُ-.

١٢٧- ورواه البراء بن عازب -رضى اللّه عنهُ-،عن رســول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «يأتيه مَلَكَان، فَيُجْلِسانِهِ، فيقولان له: مِنْ رَبُّك؟! فيقول: ربى اللَّـه، فيقولان له: ما دينُك؟! فيقول: ديني الإسلام، فيقـولان: ما هـذا الرجـل الـذي بُعـثَ فيكم؟! فيقول: هو رسول الله، فيقولان: وما يُدريك؟! فيقول: قرأتُ كتابَ الله؛ فآمنتُ بهِ وصدَّقْتُ، فذلك قوله: ﴿ يُشَبِّتُ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا بالقَوْل الثَّابِتِ في الحَيَاةِ الدُّنيَا وفي الآخِرَةِ ﴾، قال: فينادي مُنادٍ من السماء: أنْ صَدَقَ عبدي، فافْرشوه مِنَ الجنَّةِ، وألبسوهُ من الجنَّةِ، وافتحُوا له باباً إلى الجنَّة، قال: فيأتيه من رَوْحِها وطيبها، ويفسح لهـــا فيها مَدَّ بصرهِ، وأمَّا الكافرُ - فذكر موته، قال-؛ ويُعادُ روحه في جسده، ويأتيه مَلَكَان، فيُجلسانِهِ فيقولان: من ربُّك؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فيقولان له: ما دينُك؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فيقولان: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فينادي مُنادٍ من السماء: أن كذب، فافرشوه من النّار، وألبسوه من النّار، وافتحوا له باباً إلى النَّار، قال: فيأتيه من حَرِّها وَسَمُومِها، قال: ويُضَيَّقُ عليهِ قبرُهُ حتَّـى تختلف فيهِ أضلاعهُ، ثُمَّ يُقيَّضُ لهُ أَعمى أصمُّ، معه مِرْزَبَةٌ(٢) من حديدٍ، لو ضُربَ بها جبلٌ لصار تُراباً، فيضربه به ضَربةً يسمعها ما بين المشرق والمغرب؛ إلاّ الثقلَيْن، فيصير تُراباً، ثمُ يُعادُ فيه الرُّوح». (٣) [٩٧]

⁽۱) قلت: وقال (۱/۱۹۹): «حدیث حسن غریب».

قلت: وسنده حسن، وهو على شرط مسلم.

 ⁽٢) هي: الآلة التي يكسر بها المدر، وهي مخففة الباء، وإنما تشدد الباء إذا قيل بالهمزة بدل الميم: إرزئة.
 اهـ «مرقاة».

⁽٣) وإسناده صحيح.

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٥٧٣] فِي السُّنَّةِ بِطُولِهِ، وَالنَّسَائِيُّ [٤٨٨]، وَابْنُ مَاجَه [٤٩٥١] فِي الجَنَائِزِ عَنْهُ.

١٢٨ عن عثمان بن عفّان -رضي الله عنه -: أنّه كان إذا وقف على قبر؛ بكى حتى يبل طيته فقيل له: تذكر الجنة والنّار، فلا تبكي، وتبكي من هذا؟! فقال: إنّ رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّم -، قال: "إنّ القبر أوّلُ منزل مِنْ منازل الآخرة، فإنْ نجا منه فما بعدة أشدُ منه »، قال: قال رسول الله -صلَّى الله عَليهِ وسلَّم -: «ما رأيت منظراً قطّ الآ والقبر أفظعُ منه (١)»

(غریب).[۹۸]

🗖 التَّرْمِذِيُّ [٢٣٠٨]، وَابْنُ مَاجَه [٢٦٧٤] فِي الزُّهْدِ عنه.

١٢٩ وعن عثمان -رضي الله عنه -،قال: كان النبي الله عله عليه وسَلَم وسَلَم الله عَلَيه وسَلَم وسَلَم الله عنه من دفن الميت وقف عليه فقال: «استَغْفِرُوا لأخيكم، ثمّ سَلُوا له بالتثبيت؛ فإنه الآن يُسْأل». (٢) [٩٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٢٢١] فِي الجَنَائِزِ عَنْ عُثْمَانَ.

• ١٣٠ عن درَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهم-، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "يُسلَّطُ على الكافر في قبرِه تسعة وتسعون تِنْيناً (") تَنْهَشُهُ وتلدغه، حتى تقومَ الساعةُ، لو أنَّ تِنْيناً منها نَفَخ في الأرضِ، ما

⁽١)رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٢٩)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٨٩)، والحاكم (١/ ٣٣٠-٣٣٠)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وسنده حسن.

⁽٢) وسنده صحيح.

⁽٣) الحية العظيمة، كثيرة السم.

أنبتت خُضْراء». [١٠٠]

□ الدَّارِمِيُّ [٣٣١/٢]، وَالتَّرْمِذِيُُ (١) [٦٤٦] فِي الزُّهْدِ مُطَوَّلاً عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

الفصل الثالث:

۱۳۱ – عن جابر، قال: خرجنا مع رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ – إلى سعد بن مُعاذٍ حين توفي، فلمَّا صلَّى عليه رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ –، ووُضِعَ في قبره وسُويَ عليه؛ سبَّح رسول الله –صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ – فسبَّحنا طويلاً، ثُمَّ كبَّر، قبره فكبرنا، فقيل: يا رسول الله! لم سبحت ثُمَّ كبَّرْت؟! قال: «لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره، حتى فرَّجه الله(٢) عنه». [١٣٥]

🗖 أحمد^(٣) (٣٦٠/٣) عن جابر.

۱۳۲ – وعن ابن عمر، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «هـذا الذي تحرك له العرش، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفاً من الملائكة، لقد ضُمَّ ضمةً ثُمَّ فُرج عنه». [۱۳٦]

⁽١) قلت: في «الرقائق»، وسنده ضعيف؛ فيه دراج أبو السمح، وهـو صـاحب مناكـير، ومـن طريقـه أخرجه أحمد - أيضاً - في «المسند» (٣/ ٣٨).

وأما الترمذي؛ فأخرجه (٢/ ٧٥) من طريق أخرى عن أبي سعيد نحوه؛ وفيه ضعيفان.

قلت: وإنما أخرجه الترمذي في (صفة القيامة)!.

⁽٢) يعنى: ما زلت أسبح، وأكبر، ويسبحون، ويكبرون؛ حتى فرجه اللّه.

⁽٣) قلت: في «المسند» (٣/ ٣٧٧،٣٦٠)، وسنده ضعيف؛ فيه: محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، ترجمه ابن حجر في «التعجيل» بما يتلخص منه أنه لا يعرف.

قلت: لكن يشهد له الحديث التالي، فيرتفع به إلى مرتبة الحسن - إن شاء الله-.

□ النسائي^(١) (٤٠٠/٤) عن ابن عمر.

١٣٣ - وعن أسماء بنت أبي بكر، قالت: قام رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - خطيباً، فذكر فتنة القبر التي يُفْتَنُ فيها المرء، فلمَّا ذكر ذلك؛ ضج المسلمون ضجَّة.

رواهُ البخاري هكذا.

وزاد النسائي (٢): حالت بيني وبين أن أفهم كلامَ رسول الله -صلًى اللهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما سكنَتْ ضَجَّتُهم؛ قلت لرجل قريب مني: أيْ بارك الله فيك! ماذا قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- في آخر قوله؟! قال: «قد أُوحي إليَّ أنكم تُفْتنون في القبور قريباً من فتنة الدجال». [١٣٧]

□ البخاري (١٣٧٣) في صلاة الكسوف، والنسائي (١٠٣/٤) عن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنه-،وفيه روايتها عن رجل من الصحابة.

١٣٤ وعن جابر، عن النّبي -صلّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّم-، قــال: «إذا أُدْخـل الميْتُ القبرَ؛ مُثّلَتْ له الشمس عند غروبها، فيجلس يمســح عينيـه، ويقـول: دَعُونـي أُصلّـي».
 ١٣٨٦

🗖 ابن ماجه^(٣) (٢٧٧٤) في الجنائز^(٤) عن جابر.

⁽۱) قلت: في «سننه» (۱/ ۲۸۹)، وسنده صحيح على شرط مسلم.

⁽٢) وسنده صحيح - أيضاً-.

⁽٣) قلت: برقم (٤٢٧٢)،و إسناده محتمل للتحسين وصححه ابن حبان ٧٧٩.

ثم استدركت، فقلت: للحديث شاهد من حديث أبي هريسرة نحوه، وسنده حسن، أخرجه الحاكم (١/ ٣٨٠-٣٨١)، وقال: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

والم القبر؛ فيُجلَس الرجل في قبره من غير فنرع ولا مشغوب الله عُلَيه وسَلَم الله القبر؛ فيُجلَس الرجل في قبره من غير فنرع ولا مشغوب الله عُمد رسول الله كنت؟! فيقول: كنت في الإسلام، فيقال: ما هذا الرجل؟! فيقول: محمد رسول الله جاءنا بالبينات من عند الله، فصدقناه، فيقال له: هل رأيت الله؟ فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى الله الله ففرجة قبل النّار، فينظر إليها يحَطِم بعضها بعضاً، فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله، ثُمَّ يُفرج له فرجة قبل الجنّة، فينظر إلى زَهْرَتِها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك: على اليقين كنت، وعليه مت، وعليه تُبعث - إن شاء الله تعالى-، ويجلس الرجل السوء في قبره فزعاً مشغوباً، فيقال: فيم كنت؟! فيقول: لا أدري! فيقال له: ما هذا الرجل؟! فيقول: سمعت الناس يقولون قولاً فقلتُه، فيفرج له قبل الجنة، فينظر إلى زَهْرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك، ثمَّ يفرج له فرجة إلى النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، فيقال له: هذا مقعدك: على الشك له فرجة إلى النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، فيقال له: هذا مقعدك: على الشك

□ ابن ماجه^(٤) (٤٢٦٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنهُ-،في الجنائز^(٥).

فالحديث صحيح، وانظر «تخريج السنة».

⁽٤) بل في (الزهد)! (ع)

⁽١) المشغوب: من الشغب، وهو تهيج الشر والفتنة.

⁽٢) أي: في الدنيا.

⁽٣) يفرج بالتشديد، وقيل: بالتخفيف، وكلاهما على بناء المفعول؛ أي: يكشف، ويفتح له.

⁽٤) قلت: في «سننه» (رقم ٤٢٦٨)، وسنده صحيح على شرط الشيخين.

⁽٥) بل في (الزهد)! (ع)

٥- باب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٣٦ عن عائشة -رضي الله عنه -، قالت: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ
 وسَلَّمَ-: «مَنْ أحدثَ في أمرنا هذا ما ليس منه ؛ فهوَ ردٌ».[١٠١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: البُخَارِيُّ [٢٩٧٤] فِـي الصُّلْحِ، وَمُسْلِمٌ [٢٧١٨/١٧] فِـي الأَقْضِيَةِ.

۱۳۷ - وعن جابر -رضي الله عنه -،عن النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «أمّا بعد؛ فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهُدى هُدى محمدٍ، وشرَّ الأُمورِ مُحدثاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضَلالة».[۲۰۲]

□ مُسْلِمٌ (¹) [٨٦٧/٤٣] عَنْ جَابِرٍ فِي الصَّلاَةِ (٢).

١٣٨ - وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أبغضُ النَّاسِ إلى اللَّه ثلاثةٌ: مُلحِدٌ في الحرَم، ومُبْتِغٍ في الإسلام سنَّةَ الجاهليّة، ومُطَّلبٌ دمَ امرئٍ مسلم بغير حقّ ليهريقَ دمه».

رواه ابن عباس -رضييَ اللَّهُ عنهما-.[١٠٣]

□ البُخَارِيُّ [٩٨٨٢] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ –رضي اللّه عنهُ–،فِي الدَّيَاتِ.

١٣٩ - وقال: «كلُّ أُمتِي يَدخلونَ الجنَّة إلاَّ مَنْ أبي»، قالوا: ومَــنْ يـأبي؟!! قــال:

⁽١) ورواه النسائي، وزاد: «وكل ضلالة في النار»، وسندها صحيح، ومن أنكرها؛ فقد وهِم.

⁽٢) في حاشية الأصل ما نصّه: «يعني: صلاة الجمعة. كتبه عبد الله النجشى».

«مَنْ أطاعني دخلَ الجنّةَ، ومَنْ عصاني فقد أبى». (١) رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٢٠٤] □ البُخَارِيُّ [٧٢٨٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الاعْتِصَام.

• ١٤٠ وعن جابر -رضي الله عنه -، قال: جاءت ملائكة إلى النبي -صلًى الله عليه وسلَم -، وهو نائم، فقالوا: إنّ لصاحبِكُم هذا مشلاً، فاضرِبُوا له مشلاً، فقال بعضه م في الله فقال بعضه م في العين نائمة والقلب يَقْظان فقالوا: مثله كمشل رجل بنى داراً، وجعل فيها مأذبة ، وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدَّار ، وأكل من المأدبة، ومَن لم يُجبِ الداعي لم يدخل الدَّار ، ولم يأكل مِن المأدبة ، فقالوا: أولوها له يَفقه ها، قال بعضه م في الله نائم ، وقال بعضه م في الله ، ومن عصى محمداً ؛ فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً ؛ فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً ؛ فقد عصى الله ، ومحمد فرق (٢ بين الناس » [١٠٥]

🗖 البُخَارِيُّ [٧٢٨١] عَنْ جَابِرِ فِيهِ.

1 \$ 1 - وعن أنس -رضي الله عنه -،قال: جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي - صلًى الله عَلَيهِ وسَلَّم -، فلما أُخبِرُوا صلًى الله عَلَيهِ وسَلَّم -، فلما أُخبِرُوا بها كأنهم تقالُوها، فقالوا: أينَ نحنُ مِنَ النبي لله على الله عَلَيهِ وسَلَّم -؛ وقد غَفَرَ الله له ما تقدَّم مِنْ ذنبه وما تأخر؟! فقال أحدُهم: أمّا أنا فأصلَّي الليلَ أبداً، وقال الآخر: أنا أصومُ النهارَ ولا أُفطِرْ، وقال الآخر: أنا أعتزلُ النَّساءَ؛ فلا أتزوَّجُ أبداً، فجاءَ النبيُّ - صَلَّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّم - إليهم، فقال: أنتمُ الذين قُلتمْ كذا وكذا؟! أما - واللّه - إنبي صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم - إليهم، فقال: أنتمُ الذين قُلتمْ كذا وكذا؟! أما - واللّه - إنبي

⁽١) خرجته في «الصحيحة» (٣١٤١).

⁽٢) أي: يفرق بين المؤمنين والكافرين بتصديقه وتكذيبه.

لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنّي أصومُ وأُفطِرُ، وأُصلّي وأرقُدُ، وأتـزوَّجُ النِّسـاء، فمـنْ رَخِبَ عن سُنَّتي؛ فليسَ منِّي».[١٠٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٠،٥ م٥/٤،١] عَنْ أَنَسٍ فِي النَّكَاحِ (س[٦٠/٦]).

١٤٢ - وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، عن النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-،
 قال: «ما بالُ أقوام يتنزَّهُونَ عنِ الشيءِ أصنَعُهُ؟!! فوالله إنِّي لأعلَمُهمْ بالله، وأشدتُهُم به خَشْية».[١٠٧]

□ متفق عليه عن عائشة –رضي اللّــه عنهــا – البُخـَـارِيُّ [٦١٠١] فِـي الأَدَبِ، وَمُسْـلِمٌ [٣٦/١٢٧] و ٢٣٥٦/١٢٨ فِي الْمَناقِبِ (س[في الكبري٣٠٠٠]).

١٤٣ وقال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أنتم أعلمُ بـأمرِ دُنيـاكُم، إذا أمرتُكُمْ بشيءٍ منْ أمرِ دينِكُمْ؛ فخُذُوا به».

رواه رافع بن خُديج.[١٠٨]

□ مُسْلِمٌ [٠٤ ٢٣٦٢/١٤١و ٢٣٦٣/١] عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فِي آخِرِ الْمَنَاقِبِ، وَمِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنِسٍ أَصْلُهُ، وَجَمَعَ «المَصَابِيحُ» ٱلْفَاظُهُمْ مُلَخَّصاً.

الله عنه -، عن البي موسى الأشعري -رضي الله عنه -، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنّما مَثَلِي ومَثَلُ ما بَعَثني الله به: كمثل رجُل أتى قوماً، فقال: يا قوم! إنّي رأيتُ الجيشَ بعَينَيَّ، وإنّي أنا النَّذيرُ العُريانُ (١)، فالنَّجاءَ النَّجاءَ، فأطاعَهُ طائفةٌ مِن قومهِ، فأدلجوا (٢)، فانطلَقُوا على مَهلِهِم (٣) فَنَجَوا، وكذّبت طائفةٌ منهم، فأصبحوا قومه، فأدلجوا (٢)، فانطلَقُوا على مَهلِهِم (٣)

⁽١) النذير العريان: مثل مشهور؛ يضرب لشدة الأمر، ودنو المحذور.

⁽٢) أي: ساروا أول الليل، أو ساروا الليل كله، على اختلاف في مدلول هذه اللفظة.

⁽٣) المهل -بالحركة-: السكينة والرفق.

مكانَهُمْ، فصبَّحَهُمُ الجيش فأهلكهُمْ واجتاحَهُمْ؛ فذلك مثلُ من أطاعَني فاتَّبعَ مــا جئتُ بهِ مِنَ الحقِّ». (١) [١٠٩] بهِ مِنَ الحقِّ». (١) [١٠٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، البُخَارِيُّ [٧٢٨٣] فِي الاغْتِصَامِ، وَمُسْلِمٌ [٢٢٨٣/١٦] فِي النَاقِب.

١٤٥ وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم -: «إنما مَثَلي كمثَلِ رجلِ استوقدَ ناراً، فلمّا أضاءتْ ما حولها؛ جعلَ الفراشُ وهذهِ الدوابُّ التي تقعُ في النَّارِ يقعنَ فيها، وجعلَ يحجُزُهُن (٢)، ويغلِبْنَهُ، فيقتحمنَ فيها، قال: فذلكَ مَثَلي ومَثَلُكم، أنا آخذُ بحُجَزِكُم (٣) عَن النَّارِ: هلمَّ عنِ النارِ! هلمَّ عنِ النَّارِ! فتعلَبوني؛ تقحَّمُون فيها».[١١٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٩٤٨٣] فِي العِلْــم، وَمُسْــلِمٌ [٢٢٨٤/١٨] فِــي المَنــاقِبِ
 (ت[٢٨٧٤]).

الله عني الله عني الله على الله على الله على الله على الله عني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء، فأنبت الكلا والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أن أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس؛ فشربُوا، وسَقَوا، وزَرَعوا، وأصاب منها طائفة أخرى، إنّما هي قيعان (٥)، لا تُمسك ماءً،

⁽١) رواه البخاري في «الاعتصام» (٤/ ٢١١) -وهــذا لفظه-، وفي «الرقــاق» (٤/ ٢٢٧)، ومســلم في «الفضائل» (٧/ ٦٣).

⁽٢) بضم الجيم؛ أي: يمنعهن من الوقوع فيها.

⁽٣) جمع الحجزة، وهي: معقد الإزار، ومن السراويل موضع التكة.

⁽٤) جمع أَجْدُبٍ، جمع جَدبِ: وهي الأرض الصلبة التي تمسك الماء.

⁽٥) جمع قاع: هي الأرض المستوية.

ولا تُنبتُ كلاً؛ فذلكَ مثلُ مَنْ فَقُهَ في دينِ الله، ونفعَهُ الله بما بعثني به، فعلمَ وعَلَم، ومثلُ مَنْ لمْ يرفعْ بذلكَ رأساً، ولم يقبلْ هُدَى الله الذي أرسِلْتُ بهِ».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي الله عنهُ-.[١١١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٧٩ م ٥ ٧ ٢ ٢ ٢] عَنْ أَبِي مُوسَى (س[في الكبرى٥٨٤٥]).

14٧ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: تلا رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿ هُوَ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكماتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ... ﴾ الآية، قالت: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فإذا رأيتِ الذينَ يَتَبعون ما تشابة منه؛ فأولئكَ الذينَ سمَّى الله، فاحذروهم».[١١٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: البُخَارِيُّ [٤٥٤٧] فِي التَّفْسِيرِ، وَمُسْلِمٌ [٢٦٥٥/١] فِي القَدَرِ (د[٤٥٩٨]، ت[٢٩٩٣]).

١٤٨ وقال عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: هجَّرْتُ (١) إلى رسول الله صلل الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: هجَّرْتُ (١ إلى رسول الله عليه وسلم عليه عبد عبد الله عليه وسلم عبد الله عليه عبد الله عب

□ مُسْلِمٌ [٢٦٦٦/٢] فِي العِلْمِ، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى ٥٩٠٨] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو.

١٤٩ وقال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ذروني ما تركتُكُمْ؛ فإنّما هلكَ مَنْ كان قبلَكُمْ بكثرةِ سُؤالهمْ واختلافِهمْ على أنبيائهِمْ، فإذا أمرتُكُمْ بشيءٍ؛ فاتوا منهُ ما استطعتُمْ، وإذا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شيء؛ فَدَعُوه».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-،[١١٤]

⁽١) أي: أتيت في الهاجرة؛ أي: الظهيرة.

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْ ـرَةَ -رضي اللّـه عنــهُ-: البُخَـارِيُّ [٧٢٨٨] فِـي الاغتِصَـامِ، ومُسْـلِمٌ
 [٢٩٣٧/٤١٢] فِي الْمَناقِبِ ت[٢٦٧٩].

• ١٥٠ وقال: «إنّ أعظمَ المسلمينَ في المسلمينَ جُرْماً: مَنْ سألَ عَنْ شيءٍ لمْ يُحرَّمْ؛ فَحُرِّمَ من أجل مسألتِه».

رواه سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنهُ-.[١١٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٧٢٨٩ م ٧٣٨/١٣٢] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فِيهِمَا (د[٢٦١٠]).

١٥١ - وقال: «يكون في آخرِ الزمانِ دجَّالُونَ كذَّابُونَ، يأْتُونكُمْ مِنَ الأحاديثِ بمــا لمُ تسمعُوا أنتمْ ولا آباؤُكم، فإيّاكُمْ وإيّاهُمْ؛ لا يُضلُّونكمْ ولا يفتِنُونَكُمْ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١١٦]

□ مُسْلِمٌ [٧/٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ.

١٥٢ وقال: «لا تُصدِّقُوا أهلَ الكتابِ ولا تُكذِّبوهم، و﴿قُولُوا آمَنَا باللّه وما أُنْزلَ...﴾ الآية».

رواه أبو هريرة –رضي اللّه عنهُ–.[١١٧]

البُخَارِيُّ [٧٥٤٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الاغْتِصَامِ.

١٥٣ - وقال: «كفَى بالمرء كَذِباً أَنْ يُحدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ».

رواه أبو هريرة -رضي اللَّه عنهُ-.

\$ 10 - وقال: «ما مِنْ نبي بعثَهُ الله في أُمَّتهِ قبلي؛ إلا كان لهُ مِنْ أُمَّتهِ حواريُّونَ وأصحابٌ يأخذون بسنته، ويقتدُونَ بأمرهِ، ثمَّ إنها تخلُفُ منْ بعدِهم خُلوفٌ يقولونَ ما لا يُؤمَرُون، فمنْ جاهدَهُمْ بيده؛ فهوَ مؤمن، ومَنْ جاهدَهُمْ بيله؛ فهوَ مؤمن، ومَنْ جاهدَهُمْ بلسانِه؛ فهوَ مُؤمن، ومَنْ جاهدَهُمْ بقلبه؛ فهوَ مُؤمن، ليس وراءَ ذلك من الإيمانِ حبَّة

خَرْدَل^(١)».

رواه ابن مسعود -رضي الله عنهُ-.[١١٩]

□ مُسْلِمٌ (١) [٠٠/٨٠] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الإِيمَانِ.

رواه معاوية -رضي الله عنهُ-.[١٢٠]

□ متفق عليه عن معاوية: البُخَارِيُّ فِي العَلاَمَاتِ[٢٦٤١]، وَفِي الاعْتِصَامِ[٢٣١٧]، وَمُسْلِمٌ
 [١٠٣٧/١٧٤] فِي الجِهَادِ.

١٥٦- وقال: «لا تزالُ طائفةٌ مِنْ أُمتي يُقاتِلُونَ على الحقّ، ظاهرينَ إلى يـومِ القيامةِ».

رواه جابر -رضي اللّه عنهُ-.[١٢١]

🗖 مُسْلِمٌ [١٩٦/٢٤٧ و ١٩٦٣/١٧٣] عَنْ جَابِرٍ فِي الإِيمَانِ.

١٥٧- وقال: «مَنْ دعا إلى هُدىً؛ كان لهُ مِـنَ الأجـرِ مثلُ أُجـورِ مـنْ تَبِعَـهُ، لا ينقَصُ ذلكَ مِنْ أُجورِهِمْ شيئاً، ومَنْ دعا إلى ضلالةٍ؛ كان عليهِ مِنَ الإثمِ مثـلُ آثـامِ مَـنْ تَبعَهُ، لا ينقصُ ذلكَ مِنْ آثامهِمْ شيئاً».[١٢٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٧٤/١٦] فِي العِلْمِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٩]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٦٧٤]، وَابْنُ مَاجَــه [٢٠٦] عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

⁽١) الخردل: نبات له حب صغير جدًّا أسود مقرح.

⁽٢) قلت: في «صحيحه» (١/ ٥٠-٥١)، وكذا أبو عوانة (١/ ٣٥-٣٦)، والبيهقي في «السنن» (١/ ٢٥)، وأحمد (١/ ٤٦/٤٦١٤) مختصراً.

١٥٨ - وقال: «بدأ الإسلامُ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأ، فطوبَى للغُرباء».[١٢٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٣٩٨٦] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٨٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٩٥١ - وقال: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرزُ^(۱) إلى المدينةِ، كما تَأْرزُ الحيَّةُ إلى جُحْرها».

روى هذه الأحاديثُ الثلاثة: أبو هريرة -رضى الله عنهُ-.[١٢٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [١٨٧٦] فِي الحَجِّ، وَمُسْلِمٌ [٣٣٧/٢٣٣] فِي الإِيمَانِ.

مِنَ «الحِسان»:

• ١٦٠ عن رَبيعة الجُرَشي -رضي الله عنه -، قال: أتي نبي الله -صَلَّى الله عَلْيهِ وسَلَّمَ-؛ فقيل له: لِتنمْ عينُك، ولْتَسمعْ أذُنُك، ولْيعقِلْ قلبُك، قال: «فنامتْ عَيْني، وسَلَّمَ- فقيل له: لِتنمْ عينُك، ولْتَسمعْ أذُنُك، ولْيعقِلْ قلبُك، قال: «فنامتْ عَيْني، وعَقَلَ قلبي - قال-، فقيل لي: سيّدٌ بنّى داراً، فصنَعَ فيها مأذُبة، وأرسل داعياً، فمن أجابَ الدّاعيَ دخلَ الدارَ، وأكلَ من المأذُبة، ورضيَ عنه السيّد، ومَنْ لمْ يُجبِ الداعيَ لمْ يدخلِ الدَّار، ولمْ يأكل من المأذُبة، وسخط عليه السيّد - قال-؛ فالله السيّد، ومحمدٌ الداعي، والدارُ الإسلامُ والمأذُبةُ الجنّة».[١٢٥]

□ الدَّارِمِيُّ (٢) [٧/١] فِي أُوَائِلِ (مُسْنِدهِ) عَنْ رَبِيعَةَ الجَوَشْيُّ.

١٦١- عن أبي رافع -رضي الله عنه -، أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-،

⁽١) أي: يأوي.

 ⁽۲) قلت: في أول «سننه»، وسنده ضعيف، وربيعة الجرشي مختلف في صحبته، وهو نحو حديث جابر
 المتقدم (١٤٤).

قال: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكُمْ متّكناً على أريكتِه (١)، يأتيه الأمرُ مِنْ أمري- مما أَمَرتُ بهِ، أو نَهيتُ عنه-، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتابِ الله اتَّبعناه». (٢) [١٢٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٠٤٥] فِي السُّنَّةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٦٦٣]، وَابْنُ مَاجَه [١٣] عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

177- عن المقدام بن مَعْدِيكَرِب -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ألا إنّي أُوتيتُ القرآنَ ومثلَهُ معهُ، ألا يوشكُ رجلٌ شبعانُ على أريكتهِ يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه مِنْ حلال فأحلُوا، وما وجدتمْ فيه مِنْ حلال فأحلُوا، وما وجدتمْ فيهِ منْ حرامٍ فحرِّمُوه، وإنَّ مَا حرَّم رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كما حرّم الله، ألا لا يحلُّ لكم الحمارُ الأهليّ، ولا كلُّ ذي نابٍ من السبّاع، ولا لُقطَة مُعاهِدٍ -إلاّ أن يستغني عنها صاحبُها-، ومنْ نزلَ بقومٍ؛ فعليهم أن يَقْرُوه، فإنْ لم يَقْرُوه "؛ فله أنْ يُعَقِّبَهُمْ (*) عنها صاحبُها-، ومنْ نزلَ بقومٍ؛ فعليهم أن يَقْرُوه، فإنْ لم يَقْرُوه "!؛ فله أنْ يُعَقِّبَهُمْ (*) عِثْلُ قَرَاه ".[177]

□ أَبُو دَاوُدَ (٥) [٢٦٠٤]، وَالدَّارِمِيُّ [١١٤/١]، وَابْنُ مَاجَه [١٢] فِي السُّنَّةِ، وَاخْتَصَرَهُ الستَّرْمِذِيُّ

قال ابن الأثير في «النهاية»: «أي: يأخذ منهم عوضاً عما حرموه من القِرى، وهذا في المضطر الــذي لا يجد طعاماً، ويخاف على نفسه التلف، يقال: عقبهم مشدداً ومخففاً وأعقبهم؛ إذا أخذ منهم عقبى وعقبة، وهو: أن يأخذ منهم بدلاً عما فاته».

قلت: وحمله على المضطر خلاف ظاهر الحديث، والأحاديث الأخرى التي تصرح بأن قرى الضيف ثلاثةً حق له؛ دون تفريق بين المضطر وغيره.

⁽١) أي: سريره المزين بالحلل والأثواب في قبة، أو بيت كالعروس.

⁽٢) وإسناده صحيح، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

⁽٣) أي: يضيفوه.

⁽٤) أي: يتبعهم ويجازيهم.

⁽٥) قلت: في «الأطعمة»، وفي «السنة» (برقم:٤٦٠٤) بسند صحيح؛ وهو مخرج في «الصحيحة»

[٢٦٦٤] فِي العِلْمِ عَنِ الِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكُوبَ الكِنْدِيِّ.

177 - عن العرباض بن سارية -رضي الله عنه -، قال: قام رسول الله -صلًى الله عنه منابع وسلَّم فقال: «أيحسبُ أحدُكُمْ مُتكناً على أريكتهِ، يظنُّ أنّ الله لم يُحرِّمْ شيئاً إلا ما في هذا القرآن، ألا وإنّي - والله - قد أمَرْتُ، ووعَظتُ، ونَهيتُ عن أشياءَ، إنّها لمثلُ القرآنِ أو أكثر، وإنَّ الله لم يُحلُّ لكم أنْ تدخلُوا بُيوتَ أهلِ الكتابِ إلا بإذن، ولا غربَ نسائهمْ، ولا أكلَ ثمارهمْ، إذا أعطوكُمُ الذي عليهم الله الم 17٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٠٥٣] فِي السُّنَّةِ عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

174 - وعن العِرْباض بن سارية، قال: وعظنا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - موعظة بليغة، ذرفت منها العُيونُ، ووجِلت منها القُلُوبُ، فقالَ قائلٌ: يا رسول الله! كأنها موعظة مُودِّع، فأوصِنا! فقال: «أُوصيكُم بتقوَى الله، والسَّمْع والطاعة، وإنْ كان عبداً حبَشيّاً؛ فإنهُ مَنْ يعِشْ منكُم بعدي، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنَّي، وسنَّة الخلفاء الراشدينَ المهديِّينَ؛ تمسَّكوا بها، وعَضُوا عليها بالنواجِذِ، وإيَّاكُمْ ومُحدثات الأُمُور؛ فإنَّ كُلُّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضَلالة». (١٢٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٠٧٤] فِي السُّنَّةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٦٧] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٣] عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

⁽٢٨٧٠). وكذا رواه الترمذي في «العلم» من طريق أخرى عن المقدام، وقال: «حديث حسن».

وقول الشيخ علي القاري: إنه رواه بلفظ أبي داود؛ وهُم منه.

⁽١) وسنده ضعيف؛ فيه أشعث بن شعبة، قال أبو زرعة، وغيره - فيه-: لين.

ثم بدا لي أنه حسن، فانظر «صحيح أبو داود» (٢٦٨٦).

⁽٢) وسنده صحيح، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه جماعة؛ منهم: الضياء المقدسي في «اتباع السنن واجتناب البدع» (ق٧٩١).

• 170 وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه -، قال: خطَّ لنا رسولُ الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - خطَّا، ثم قال: «هذا سبيلُ الله»، ثمّ خطَّ خطوطاً عن يمينهِ وعن شمالهِ، وقال: «هذه سُبُلٌ، على كلِّ سبيلِ منها شيطانٌ يَدعو إليه»، وقرأ: ﴿وَأَنَّ هذا صِراطي مُسْتَقِيماً فَاتَّبعُوهُ...﴾ الآية.[١٣٠]

□ أَحْمَدُ [1/٥٣٤]، وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّيرِ [الكبرى٤١١١] (١)، وَالدَّارِمِيُّ [٦٧/١]، وَابْنُ مَاجَه [١١] فِي السُّنَّةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ (٢).

١٦٦ عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم عليه عليه وسلم الله عنه عنه الله عن

□ الْبَغُوِيُّ [١/٢١٢-٢١٣] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» وَالحَسنُ بْنُ سُفَيْانٍ فِي «الأَرْبَعِينَ» [٩] لَهُ عَنْ عَبْدِ اللّه ابْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، وَنَصْرٌ المَقْدِسِيُّ، وَأَبُو القَاسِمِ التَّيْمِيُّ فِي «الحُجَّةِ».

(١) بل في (التفسير)! (ع)

(٢)وإسناده حسن، وصححه الحاكم - وغيره-؛ وهو مخرج في «الظلال» (١٧/١٣/١)، و «الكشـف» (٣/٢٤).

ورواه ابن ماجه (۱۱) عن جابر.

(٣) قال التبريزي: وقال النووي في «أربعينه»: هذا حديث صحيح؛ رُوِّيناهُ في كتباب «الحجمة» بإسناد صحيح.

قلت: هذا وهم؛ فالسند ضعيف؛ فيه نعيم بن حماد، وهو ضعيف، وأعله الحافظ ابن رجب بغير هذه العلة متعقباً على النووي تصحيحه إياه، فانظر كتابه «جامع العلوم والحكم».

ثم إن عزوه إلى المذكورين يوهم أنه لم يخرجه من هو أعلى طبقة منهما، وليس كذلك؛ فقـد أخرجـه الحسن بن سفيان في «الأربعين» له (ق70/ ١)، وهو من الآخذين عن أحمد، وابن معـين (تـوفي٣٠٣)، ورواه القاسم بن عساكر في «أربعينه»، وقال: «حديث غريب».

17٧ - «مَنْ أَحيا سُنَّةً مِنْ سُنَّتي قدْ أُميتَتْ بعدي؛ فإنَّ لهُ منَ الأجرِ مثل أجور مَنْ عملَ بها، مِنْ غيرِ أَنْ ينقصَ مِنْ أجورهِمْ شيئاً، ومنِ ابتدعَ بِدعة ضلالةٍ، لا يرضاها الله ورسوله؛ كان عليهِ من الإثم مثلُ آثامِ منْ عملَ بها، لا ينقُصُ ذلكَ منْ أوزارِهم شيئاً (۱)».

رواه بلال بن الحارث المزنيّ.[١٣٢]

التّرْمِذِيُّ [٢٦٧٧] وَحَسَّنَهُ فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٠٩] عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ الْمَزَنِيِّ، عَنْ بِـلاَلِ بْننِ
 الحَارثِ الْمُزَنِيِّ.

(١) قال التبريزي: «رواه الترمذي».

وأقول: أي من حديث بلال بن الحارث، وابن ماجه: عن كثير بن عبد اللّه بن عمرو، عــن أبيــه، عــن جده؛ أي: عمرو بن عوف المزني.

وعزوه إلى الترمذي من حديث بلال خطأ واضح؛ بل هو عنده في «العلم» من حديث كثير – أيضـــاً – بسنده المذكور عن جده، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قال لبلال بن الحـــارث: «اعلــم»، قـــال: مــا أعلــم يــا رسول اللّه؟! قال: «اعلم يا بلال!»، قال: ما أعلم يا رسول اللّه؟! قال: «إنه من أحيا سنة...» الحديث.

فهو موجه إلى بلال، وليس من روايته، وليست هذه الزيادة التي ذكرتها عند ابن ماجه، ولا السياق له.

وأما قول الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن»؛ فمردود، كيف لا؛ وقد قبال الشافعي، وأبو داود في كثير هذا: «ركن من أركان الكذب»، وقال ابن حبان: «له عن أبيه، عن جده نسخة موضوعة»؟!

ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي، كما قال الذهبي.

ولقد كان هـذا الحديث الواهي مثـار شبهة في رد عمـوم الأحـاديث الصحيحـة في أن: «كــل بدعــة ضلالة»، متمسكين بقوله فيه: «ومن ابتدع بدعة ضلالة»، مع أن هذا -لو صح- لا مفهوم له؛ بل هــو كِقولــه - تعالى-: ﴿لاَ تَأْكُلُوا الرَّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً﴾، وتفصيل هذا في كتاب «الاعتصام» للإمام الشاطبي.

ثم رأيت الحديث عند الهروي في «ذم الكلام» (ق١/١٣٩)، عن بلال بـن الحـارث، وعـن عمـرو بـن عوف؛ من طريق كثير.

ويغني عن هذا الحديث: حديثُ جرير الآتي (رقم:٢٠٨).

١٦٨ - وقال: "إنَّ الدِّينَ ليَأْرِزُ إلى الحجازِ، كما تأرِزُ الحيّةُ إلى جُحْرِها، ولَيَعْقِلَـنَّ الدِّينُ منَ الحجازِ معقِلَ الأُرْوِيَّةِ (١ من رأسِ الجبلِ، إنَّ الدينَ بدأَ غريباً، ويرجعُ غريباً، فطوبى للغرباء الذينَ يُصلحون ما أفسدَ الناسُ منْ بعدي منْ سُنَّتِي ». (١)

رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عـوف بـن زيـد بـن مِلْحَـة، عـن أبيـه، عـن جده.[١٣٣]

□ قلت: هو وهم فاحش؛ فإن زيد بن ملحة جد عمرو بن عوف راوي الحديث، وقد مات في الجاهلية، فليست له صحبة ولا لولده عوف؛ فضلاً عن ملحة ووالد ملحة؛ وإنما أخرجه الترمذي[٢٦٣٠] -وحسنه-عن عمرو بن عوف.

١٦٩ - وقال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لَيَأْتِيَنَّ على أُمَّتِي كما أتى على بني

(١) هي: الأنثى من المعز الجبلي.

(٢) وسنده واهٍ جدًّا، وإن قال الترمذي (٢/ ١٠٥): «حديث حسن صحيح»؛ فإن فيه كثير بن عبد الله ابن عمرو، وقد عرفت حاله آنفاً، لكن الحديث قد صح غالبه من وجوه أخرى:

فالجملة الأولى منه: أخرجها الشيخان من حديث أبي هريرة، ومسلم، وأحمد من حديث ابن عمر، وزاد الجملة الثالثة: «إن الإسلام بدأ...»، دون قوله: «... فطوبى للغرباء»، لكن رواه مسلم بهذه الزيادة من حديث أبي هريرة - أيضاً-.

وأما قوله: «... الذين يصلحون...»؛ فرواه الخطابي في «الغريب» (ق٣٦/ ١) بهـذا اللفـظ، وهـو في «المسند» (٤/ ٧٣) بلفظ: «... الذين يصلحون إذا فسد الناس»، وسندهما ضعيف.

لكن لفظ أحمد رواه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (ق7/١)، والآجري في «الغرباء» (ق1/٢) من حديث ابن مسعود بسند صحيح.

ثم رواه الداني من حديث سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمرو بن العاص بسندين صحيحين. وحديث سعد في «المسند» - أيضاً - (١/ ١٨٤).

وأما الجملة الثانية: «...وليعقلن...»؛ فلم أجد لها شاهداً.

إسرائيل حَذْوَ النَّعْلِ بالنَّعلِ؛ حتَّى إِنْ كان منهمْ مَنْ أَتَى أَمَّهُ عِلانيةً؛ لكانَ في أُمَّتِي منْ يصنعُ ذلك، وإِنَّ بني إسرائيلَ تفرَّقتْ على ثِنتيْنِ وسَبعينَ مِلَّةً، وتفترقُ أُمَّتِي على ثلاثٍ وسبعينَ مِلَّةً، كلُهم في النَّارِ إلاَّ مِلَّةً واحدةً»، قالوا: مَنْ هي يا رسولَ الله؟!! قال: «ما أنا عليهِ وأصحابي».

رواه عبد اللَّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[١٣٤]

□ التّرْمِذِيُّ [٢٦٤١] فِي الإِيمَان عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرِو،قال: غَرِيبٌ(١).

• ١٧٠ - وفي رواية معاوية: «واحدة في الجنّة، وهي الجماعة، وإنه سيخرجُ في أُمَّتي قومٌ تتجارى بهم تلك الأهواءُ (٢)، كما يَتَجارَى (٣) الكَلَبُ بصاحبه، لا يبقى منهُ عِرْقٌ ولا مَفْصِلٌ إلاّ دخله (٤٠). [١٣٥]

□ أَحْمَدُ [٢/٤]، وَأَبُو دَاوُدَ [٧٩٥٤] فِي السُّنَّةِ عَنْهُ.

١٧١ - وقال: «لا تجتمعُ هذه الأمةُ - أو قال: أمة محمد - على ضلالةٍ، ويدُ اللّـه على الجماعةِ، ومَنْ شَذَّ شذَّ في النَّار».

رواه ابن عمر وأنس.[١٣٦]

□ التَّرْمِذِيُ^(٥) [۲۱٦٧] فِي الفِتَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: غريبٌ.

⁽١) قلت: علته: عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف.

ثم وجدت ما يقويه من طرق، فأخرجته في «الصحيحة» (١٣٤٨)، وانظر رقم (٢٠٤)- فيها-.

⁽٢) أي: البدع.

⁽٣) داء مخوف يحصل من عض الكلب الجنون.

⁽٤)وسنده صحيح.

⁽٥) قلت في «الفتن»، وقال: «حديث غريب».

انّه قال: «اتّبعوا السّوادَ الأعظم؛ فإنه مَنْ شذّ شذّ في النّار». (١) [۱۳۷]

ا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» [١٩٥/١-١١٦] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ: «يَدُ اللّه على الْجَمَاعَةِ، فَاتَّبِعُوا....» إِلَى آخِرِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «تَسارِيخِ أَصْبَهَانَ» [] مِنْ حَدِيثِ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فِي

قلت: وعلته: سليمان المدني، وهو ابن سفيان، وهو ضعيف.

لكن الجملة الأولى من الحديث صحيحة، لها شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الـترمذي، والحـاكم - وغيرهما - بسند صحيح.

ومن حديث أسامة بن شريك؛ عند ابن قانع في «المعجم» (١/٣/١).

ثم وجدت للجملة الثانية بعض الشواهد - أيضاً-، فانظر «ظلال الجنة» (٨١-٨٤).

فائدة هامة: قال الترمذي: «وتفسير الجماعة عند أهل العلم: هم أهل الفقه والعلم والحديث، سئل ابن المبارك: من الجماعة؟! فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر؟ قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان؟ فقال: أبو حمزة السكري جماعة».

قال الترمذي: «وأبو حمزة: هو محمد بن ميمون، وكان شيخاً صالحاً» قلت: وهـذا المعنى مـأخوذ مـن قول ابن مسعود -رضي الله عنه-: (الجَماعَة ما وافق الحق؛ وإن كنت وحدك) رواه ابـن عسـاكر في «تـاريخ دمشق» (١٣/ ٣٢٢/ ٢) بسند صحيح عنه.

(١) لم أجد هذا الحديث في شيء من كتب السنة المعروفة حتى «الأمــالي»، و «الفوائــد»، و «الأجـزاء» التي مررت عليها -وهي تبلغ المئات-، ولا أورده السيوطي في «الجامع الكبير».

وأما قول القاري: «بعده بياض، وألحق ميرك شاه: ابن ماجه»؛ ففي هذا الإلحاق نظر؛ لأن ابن ماجه - وإن رواه (٣٩٥٠) عن أنس-؛ فهو بلفظ: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالـة، فـإذا رأيتــم اختلافــًا؛ فعليكــم بالسواد الأعظم».

وكذا رواه ابن بطة في «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية» (ق٥٥/ ٢)، وسنده ضعيف جدًّا.

ثم رأيت الحديث في «المستدرك» (١/ ١١٥-١١٦) من حديث ابـن عمـر، وهـو مخـرج في «الظـلال» (رقم: ٨٠). حَدِيثٍ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمُ الاخْتِلاَفَ؛ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ» حَسْبُ. وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ فِي «ابْنِ مَاجَه» [٥٥٩ فِي السَّنَّةِ، وَلاَ يَخْلُو شَيْءٌ مِنْهَا مِنْ مَقَالِ.

1۷٣ - وعن أنس - رضي الله عنه - ،قال: قال لي رسول الله - صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «يا بنيً! إنْ قدرْتَ أن تُصبحَ وتمسيّ، ليسَ في قلبك غِشٌ لأِحدِ فافعلْ»، شم قال: «يا بُني! وذلك مِنْ سنَّتي، ومَنْ أحبَّ سنَّتي؛ فقد أحبني؛ ومَنْ أحبَّني؛ كانَ معي في الجنَّة». (١) [١٣٨]

□ التَّرْمِذِيُّ [٢٦٧٨] عَنْ أَنَسٍ فِي العِلْمِ.

١٧٤ - وقال: «مَنْ تمسَّكَ بسُنَّتِي عندَ فسادِ أُمَّتِي؛ فلهُ أجرُ مئة شهيد». (١)

رواه أبو هريرة.[١٣٩]

البَيْهَقِيُّ [٢٠٩] فِي الزُّهْدِ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ.

الله عنه -،عن النبي -صلَّى اللَّه عَلَيـهِ وسَـلَّم-؛ حين النبي -صلَّى اللَّه عَلَيـهِ وسَـلَّم-؛ حين أتاه عمر -رضي الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب أَتاه عمر -رضي الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه - إنّا الله عنه -، فقال: "إنّا نسمع أحاديث من يهود تُعجبُنا، أَفَتَرى أَنْ نكتب إلى الله عنه - إنّا الله - إن

⁽۱) وقال: «حديث حسن».

قلت: وفيه علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وهو ضعيف.

⁽٢)أخرجه الطبراني في «الأوسط»، بلفظ: «المتمسك بسنتي عند فساد أمتى؛ له أجر شهيد».

ومن طريق الطبراني: رواه أبو نعيم في «الحليــة» (٨/ ٢٠٠)، وفيـه عبــد العزيــز بــن أبــي روَّاد، وفيــه ضعف، ومحمود بن صالح العذري، قال الهيثمي (١/ ١٧٢): «ولم أجد من ترجمه».

وقد أخرجه ابن عدي (ق ٩ / ٢) من حديث ابن عباس، وسنده ضعيف جداً: فيه الحســن بــن قتيبــة، وهو هالك، كما قال الذهبي.

بعضَها؟!! فقال: أَمُتَهَوِّكُونَ (١) أنتم تهوَّكَتِ اليهودَ والنَّصارى؟!! لقدْ جئتُكُمْ بها بيضاءَ نقيَّة، ولوْ كان موسى حيَّا ما وَسِعَهُ إلاَّ اتِّباعي».(٢) [١٤٠]

□ أَحْمَدُ [٣٨٧/٣]، وَالدَّارِمِيُّ [٤٤١]، وَالبَيْهَقِيُّ [٣٨/١٧٧] فِي «الشُّعَبِ»عَنْ جَابِرٍ -رضي الله عنه-.

1٧٦ وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضي الله عنهُ-،قال: قال رسول الله -صلًى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «منْ أكلَ طيِّباً، وعملَ في سُنّةٍ، وأمِنَ النَّاسَ بواثقَهُ وَ (*) دخلَ الجنَّةَ»، فقال رجلّ: يا رسولَ الله! إنّ هذا اليومَ في الناسِ لكثيرٌ، قال: «وسيكونُ في قرونٍ بعدي».[١٤١]

□ التَّرْمِذِيُّ (*) [٢٥٢] فِي الزُّهْدِ (٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

۱۷۷ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -،عن النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إِنَّكُمْ فِي زمان، مَنْ تركَ منكمْ عُشُرَ ما أُمِرَ بهِ هلك، ثمَّ يأتي زمانٌ مَنْ عملَ منهمْ بعُشْر ما أُمِرَ بهِ؛ نجاً».

⁽١) أي: أمتحيرون أنتم في دينكم؟!

⁽٢) قلت: فيه مجالد بن سعيد، وفيه ضعف.

ولكن الحديث حسن عندي؛ لأن له طرقاً كثيرة عند اللالكائي، والهروي، وغيرهما.

⁽٣) أي: دواهيه، والمراد: شروره.

⁽٤) قلت: وعلته: أبو بشر، راويه عن أبي وائل، وهو مجهول.

وصححه الحاكم (٤/٤) من هذا الوجه، ووافقه الذهبي؛ فوهما؛ ثم خرجته في «الضعيفة» (٦٨٥٥).

⁽٥) بل في (صفة القيامة)! (ع)

غريب[١٤٢]

□ التَّرْمِذِيُ^(۱) [۲۲٦٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْفِتَنِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

1۷۸ عن أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما ضلَّ قومٌ بَعْدَ هُدى كانوا عليهِ إلاّ أوتُوا الجَدَلَ»، ثم قرأ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- هذه الآية: ﴿ما ضَرَبُوهُ لَكَ إلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾. (٢) [18٣]

□ التَّرْمِذِيُّ [٣٢٥٣] تَفْسِير الزُّخْرُفِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٨] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ.

١٧٩ عن أبي هريرة -رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «نزلَ القرآنُ على خسةِ وجوهٍ: حلال، وحَرامٍ، ومحكم، ومُتشابه، وأمشال، فأحُلُوا الحلال، وحرِّموا الحرام، واعمَلُوا بسالححم، وآمِنوا بالمتشابه، واعتبروا بالأمثال».[١٤٤]

□ البَيْهَقِيُ (٣) [٤٣/١٨٢] فِي فَضْلِ القُرْآنِ مِنَ «الشُّعَبِ» بِنَحْوِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ومعارك - هذا - ضعيف، وشيخه واو متهم.

ورواه الهروي في «ذم الكلام» (٢٢/ ٢) من هذا الوجه، وله عنده شاهد من حديث ابن مسعود نحــوه،

⁽١) قلت: وقال: «حديث غريب» قلت: وعلتهُ: نعيم بن حماد، وهو ضعيف، وقد تكلمت عليه في «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم: ٦٨٤)، وفيه الإشارة إلى ما يغني عنهُ.

 ⁽۲) فيه أبو غالب- صاحب أبي أمامة-، وفيــه ضعـف يســـر؛ فهــو حســن؛ وإن صححـه الــــــر مذي،
 والحاكم، والذهبي!

⁽٣) قلت: وسنده ضعيف جدًّا؛ فقد أخرجه الثقفي في «الثقفيات» (ج٩/ رقم: ١٤ - نسختنا)، وابـن حبـرون المعدل في «الفوائد العوالي» (ج١/ ٢٨/١): من طريق معارك بن عبـاد: حدثني عبـد اللّـه بـن سـعيد المقبري: حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً...: به في حديث أوله: «أعربوا القرآن...».

• ١٨٠ - وعن ابن عباس - رضي اللَّهُ عنهما -، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «الأمرُ ثلاثة: أمرَّ بَيِّنٌ رُشدُه؛ فاتَّبعْهُ، وأمرَّ بَيِّنٌ غَيُّهُ؛ فاجتنبه ، وأمرَّ الله عَلَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «الأمرُ ثلاثة: أمرَّ بَيِّنٌ رُشدُه؛ فاتَبعْه ، وأمرَّ الله عنَّ وجلَّ -».[١٤٥]

□ أَحْمَدُ^(١) [] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهُ-.

۱۸۱ - عن أنس -رضي الله عنه -، أنّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - كان يقول: «لا تُشدِّدوا على أنفسِكم؛ فيُشدِّد الله عليْكُم، فإنَّ قوماً شدَّدوا على أنفسِهم، فشدَّد الله عليهم، فتلك بقاياهُمْ في الصَّوامعِ والدِّيارِ ﴿رَهْبانِيَّةُ ابْتَدَعُوها ما كَتَبْناها عَلَيْهمْ ﴾». [١٤٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٤٩٠٤] عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنهُ-،فِي الصَّلاَةِ.

ولكنه ضعيف جدًّا - أيضاً-؛ فيه المقدام بن داود، وليس بثقة.

(١) قلت لم أجد أحداً عزاه إليه، وما أظنه في «مسنده»، وقد عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (ج١/٣٢٣/٢) لابن منيع - واسمه: أحمد أيضاً - بهذا اللفظ، وللطبراني في «الكبير»، بلفظ: «فَكِلْهُ إلى عالمه».

قلت: وفي أوله عنده (ج٣/ ٩٧/٢): «أن عيسى ابن مريم - عليه السلام - قال: إنما الأمور ثلاثة...»، وكذا أورده الهيثمي في «الجمع» (١/ ١٥٨) من رواية الطبراني فقط، وقال: «ورجاله موثقون».

وفيه نظر؛ فإن من رواته أبا المقدام - واسمه: هشام بن زياد-، وهو متروك، كما قال الحافظ في «التقريب».

ومن طريقه رواه الهروي في «ذم الكلام» (ق٠٦/٢).

(٢) قلت: بل في «الأدب» (رقم٤٠٤) بسند ضعيف؛ فيه سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء؛ لم يوثقه غير ابن حبان، وأشار الحافظ في «التقريب» إلى أنه لين الحديث، وأشار في «الكاشف» إلى ضعف توثيقه، وانظر «غاية المرام» (ص١٤٠) تحت الحديث(٢٠٧).

ثم خرجت له شاهداً قوياً في «الصحيحة» (٣١٢٤)؛ فهو -به- حسن.

الفصل الثالث:

١٨٢ - عن معاذ بن جبل، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِن الشيطَان ذئبُ الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاذَّة (١) والقاصية والناحية، وإياكم والشُّعاب، وعلكيم بالجماعة والعامَّة (١٨٤]

□ أحمد^(٣) (٥/٢٤٣) عن معاذ بن جبل.

١٨٣- وعن أبي ذرِّ، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَن فارق الجماعة شِبراً؛ فقد خلَع ربْقَةَ الإسلام من عنُقِه». [١٨٥]

□ أحمد (١٨٠/٥)، وأبو داود ^(٤) (٢٥٨٤) عن أبي ذر في السنة.

١٨٤ - وعن مالك بن أنس - مُرْسلاً-، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تركتُ فيكم أمرين، لن تَضِلوا ما تَمسَّكتم بهما: كتابَ اللَّه وسُنَّةَ رسوله».
 ١٨٦]

🗖 مالك -رضي الله عنهُ-،في «الموطإ» (^{٥)} معضلاً بلاغاً.

⁽١) أي: النافرة، كذا في الأصل، وفي «المسند»، و«المجمع»، و«الجامع الكبير»: «الشاة»؛ ولعله الصواب.

⁽٢) أي: عامة جماعة المسلمين المتمسكين بالكتاب والسنة، الآخذين بما كان عليه السلف الصالح.

 ⁽٣) قلت: في «المسند» (٧٤٣/٥) بسند ضعيف، فيه رجل لم يسم، وعمر بن إبراهيم، عن قتادة؛
 ضعيف. وله إسناد آخر لكنه منقطع، كما حققته في «الضعيفة» (٣٠١٦).

⁽٤) قلت: في «المسند» (٥/ ١٨٠)، وفي سنده -وسند أبي داود-: خالد بن وهبان، وهو مجهول، لكن الحديث صحيح؛ فإن له شواهد كثيرة؛ منها: عن الحارث الأشعري عند الترمذي (١٤١/١)، وأحمد (٥/ ٣٤٤)، وإسناده صحيح، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم (١/ ٢٢٢) على شرطهما، ووافقه الذهبي.

١٨٥ وعن غُضَيْف بن الحارث الثمالي، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «ما أحْدث قومٌ بدعةٌ؛ إلا رُفعَ مثلُها من السنَّة؛ فتمسُّكٌ بسنةٍ خَيرٌ من إحْداث بدعة». [١٨٧]

□ أحمد^(١) (٤/٥/٤) عن غضيف بن الحارث.

١٨٦- وعن حسَّان (٢)، قال: ما ابتَدع قومٌ بدعةً في دينهم؛ إلا نزَع الله من سُنَّتهم مثلَها، ثُمَّ لا يُعيدُها إليهم إلى يوم القيامة. [١٨٨]

 \Box الدارمي $^{(7)}$ (۹۸) في العلم عن حسان بن عطية معضلاً.

١٨٧ - وعن إبراهيم بن مَيسرة (١)، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ وَقَّرَ صَاحبَ بدعةٍ؛ فقد أعانَ على هَدمِ الإسلام». [١٨٩]

□ البيهقي (٩٤٦٤) في «الشعب» عن إبراهيم بن ميسرة مرسلاً. (٥)

(٥)قلت: وهو معضل - كما ترى-، لكن له شاهد من حديث ابن عباس بسند حسن: أخرجه الحاكم، وروي من حديث أبي هريرة، وقد تكلمت على إسناديهما في بحث واسع حول كتاب «التاج الجامع للأصول الخمسة» لأحد علماء الأزهر.

ثم وجدت له شاهداً آخر، من رواية يزيد الرقاشي، عن أنس: أخرجه أبـو نعيـم في «أخبــار أصبهــان» / (١٠٣/١) وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» (٧٦١).

- (١) قلت: في «المسند» (٤/ ١٠٥)، وسنده ضعيف.
- (۲) هو ابن عطية، كما صرح بذلك ابن بطة (ق۲۱۱/۲)، والهروي (ق۹۸/۲) في روايتهمـــا، وليـس هو حسان الشاعر، كما وهم الشيخ القاري.

وابن عطية: تابعي جليل، توفي سنة ١٣٠.

- (٣) قلت: في «سننه» (١/ ٤٥)؛ وسنده صحيح. وقد رُوي من قول أبي هريـرة: أخرجـه أبـو العبـاس الأصم في «حديثه» (١/ رقم١٠١-نسختي).
 - (٤) تابعي، ثقة، حافظ، مات سنة ١٣٢ هـ.
- (٥) قلت: فهو ضعيف لإرساله، ويخشى أن يكون في السند إليه علة أخــرى؛ فقــد رواه اللالكــائي في

١٨٨ - وعن ابن عباس، قال: من تعلَّمَ كتابَ الله ثُمَّ اتَّبِعَ ما فيه؛ هداه اللَّـه من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوءَ الحساب. [١٩٠]

🗖 ذكره رزين عن ابن عباس. قلت: وصله الطبراني [۲ ۲ ۲۲۳۷/۳۸/۱].

وفي رواية، قال: مَن اقتَدى بكتاب الله؛ لا يضلُّ في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، ثُــمَّ تــلا هــذه الآية: ﴿فمن اتَّبَعَ هُدايَ فلا يَضلُّ ولا يَشقى﴾.(١)

🛘 ذكره رزين أيضاً عنه.

۱۸۹ وعن ابن مسعود، أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعن جَنَبتي الصِّراط سوران، فيهما أبوابٌ مفتَّحة، وعلى الأبواب ستورٌ مُرخاة، وعند رأس الصِّراط داع يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجُوا، وفوق ذلك داع يدعو، كلَّما همَّ عبدٌ أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك! لا تفتحه، فإنك إن تفتحه تلِجهه»؛ ثمَّ فسَّره، فأخبر: «أنَّ الصِّراط هو الإسلام، وأنَّ الله، وأنَّ الستور المرخاة حدودُ الله، وأن الداعي على رأس الصِّراط هو القرآن، وأن الداعي من فوقه واعظُ الله في قلبِ كلّ مؤمن». [١٩١]

□ ذكره رزين (٢) عن ابن مسعود موقوفاً، وأخسرج أهمد (١٨٢/٤ – ١٨٣) والبيهقسي[٦٨٢١]في «الشعب» معناه عن النواس بن سمعان، وأورده الترمذي [٢٨٥٩] في الأمثال – عنه – مختصراً.

[«]شرح أصول السنة» (١/ ٣٥/ ١) موقوفاً عليه، وقد رُوي موصولاً ومرفوعاً من طرق كثيرة، يطـول الكـلام بإيرادها، وقد يرتقي الحديث بمجموعها إلى درجة الحسن.

ثم خرجته في «الضعيفة» (١٨٦٢).

⁽١) وهذا الأثر رواه جمع؛ منهم: الحاكم - وصححه-، والذهبي، وقد رُوي مرفوعاً، وهو مخرج في «الضعيفة» (٤٥٣١).

⁽٢) أي: عن ابن مسعود، ورواه الآجري في «الشريعة» عنه موقوفاً عليه، مختصراً، وسنده صحيح.

• 19-ورواه أحمد (١)، والبيهقي في «شُعَبِ الإيمان»: عن النواس بن سمعان، وكذا الترمذي عنه؛ إلا أنه ذكره أحضر منه.

191- وعن ابن مسعود، قال: من كان مُسْتنًا؛ فلْيستنَّ بَن قد مات، فإن الحيَّ لا تُؤمنُ عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمَّد -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، كانوا أفضل هذه الأمَّة: أبرَّها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلَّها تكلُّفاً، اختارهم اللّه لصحبة نبيّه، ولإقامة دينِه، فاعرِفوا لهم فضلَهم، واتَّبعوا على آثارهم، وتمسَّكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسييرهم، فإنهم كانوا على الهُدى المستقيم. (١٩٣]

🗖 ذكره رزين عن ابن مسعود...قولَهُ.

197 - وعن جابر، أنَّ عمر بن الخطاب - رضي الله عنهُما - أتى رسول الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ - بنُسخةٍ من التَّوراة، فقال: يا رسول الله الهذه نسخة من التوراة، فسكت، فجعل يقرأ ووَجهُ رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ - يتغَّير، فقال أبو بكر: ثكلتْك الثَّواكلُ! ما ترى ما بوجه رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ - ؟! فنظر عمرُ إلى وجه رسول الله -صلَّى الله عَليهِ وسلَّمَ الله عَليهِ وسلَّمَ عضب الله وغضب رسوله، رضينا بالله ربّا، وبالإسلام دينا، وبمحمَّد نبيا، فقال رسول الله -صلَّى الله عَليهِ وسلَّمَ - الله عليهِ وسلَّمَ عضب الله عليهِ وسلَّمَ عضب رسوله، رضينا بالله ربّا، وبالإسلام دينا، وبمحمَّد نبيا، فقال رسولُ الله -صلَّى الله عَليهِ وسَلَّمَ - الله عليهِ وسَلَّمَ عنه فاتبعتموهُ وتركتموني؛

⁽۱) في «المسند» (٤/ ١٨٢-١٨٣)، وكذا الآجري، والحساكم (٧٣/١)، وقـال: «صحيـح علـى شــرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

واستغربه الترمذي (٢/ ١٤٠)، وكأنه عنى الطريق التي أخرجها منه، وهي إحدى طريقي «المسند». وانظر تخريجي لــ «السنة» لابن أبي عاصم (رقم:١٨).

⁽٢) وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٧)، والهــروي (ق٨٦/١)، مــن طريــق قتادة؛ عنه؛ فهو منقطع.

وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٥) من طريق عمر بن نبهان، عن الحسن، عن ابن عمر.

لضَللتْم عن سواء السَّبيل؛ ولو كان حَيًّا وأدركَ نبُوَّتي الاتّبعَني». (١)

197- وعنه، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «كلامي لا ينَسَخُ كلامَ الله، وكلامُ الله، وكلامُ الله ينسَخُ كلامي، وكلامُ الله ينسخُ بعضُه بعضاً». (١٩٥]

🛘 الدارقطني (٩) عن جابر^(٣).

١٩٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ أحاديثنا ينسخُ بعضُها بعضاً كنسخ القرآن». [١٩٦]

. الدارقطني (٤/٤) (١٤٥/٤) عن ابن عمر $-رضِيَ اللَّهُ عنهُما <math>\Box$

190- وعن أبي ثعْلبة الخُشَنِي، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «إِن اللَّه فرض فرائضَ فلا تُضَيِّعوها، وحرَّمَ حُرُمات فلا تَنْتهكوها، وحــدَّ حُـدوداً فـلا تعتدوها، وسكت عن أشياءَ من غير نسيان؛ فلا تبحثوا عنها».[١٩٧]

□ الدارقطني (١٨٤/٤) في الرضاع، والحاكم [١٥/٤] عن أبي ثعلبة. (٥)

قلت: في «سننه» (١/ ١١٥-١١٦)، وقد مر الكلام عليه (١٤٠).

(٢)هذا حديث موضوع؛ في سنده حبرون بن واقد، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال»: «متهم، روى بقلة حياء....»، ثم ساق له حديثين، هذا أحدهما، ثم قال: «وهما موضوعان»، وأقره الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان». وقد أخرجه من طريقه ابن عدي في «الكامل» (ق77/١).

(٣) فهو ضعيف لإرساله، ويخشى أن يكون في السند إليه علة أخرى؛ فقــد رواه اللالكــائي في «شــرح أصول السنة» (١/ ٣٥/ ١) موقوفاً عليه، وقد رُوي موصولاً ومرفوعاً من طرق كثيرة، يطول الكلام بإيرادها، وقد يرتقي الحديث بمجموعها إلى درجة الحسن. ثم خرجته في «الضعيفة» (١٨٦٢).

(٤) موضوع – أيضاً-، وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، قال ابن حبان: «حدث عـن أبيـه بنسـخة شبيهاً بمئتي حديث كلها موضوعة». وقال الحاكم: «روى عن أبيه، عن ابن عمر: المعضلات».

(٥) قال التبريزي: «روى الأحاديث الثلاثة [١٩٧،١٩٦،١٩٥] الدارقطني». قلت: الأول (ص٤٨٥)، والثاني (ص٤٨٦). والثالث (ص٥٠٢)، ورجال هذا ثقات، ولكنه منقطع بين مكحول وأبى ثعلبة، ولـه عنــد

⁽١) قال التبريزي: «رواه الدارمي».

الدارقطني (ص٠٥٠) شاهد من حديث أبي الدرداء، وفيه نهشل الخراساني، وهو كذاب، كما قال ابن راهويه؛ فلا قيمة لشهادته. ومع ذلك؛ فقد قال النووي في «الأربعين» -بعد أن عزاه للدارقطني-: «حديث حسن».

وتعقبه ابن رجب (ص٠٠٠) بالانقطاع الذي ذكرناه.



٢- كِتَابُ العِلْمِ

[١- باب]

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٩٦ عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-، أنه قال: قال رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «بلَّغوا عنَّي ولو آية، وحدَّثوا عن بني إسرائيل ولا حَرَج، ومَنْ كذبَ عليَّ متعمَّداً؛ فليتبوَّأ مقعدَهُ من النَّارِ».[١٤٧]

🗖 البُخَارِيُّ [٣٤٦١] فِي ذِكْرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٦٦٩] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو.

١٩٧ وعن سَمُرة بن جُندَب، والمغيرة بن شُعبة، أنهما قالا: قال رسول الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «من حدَّث عنَّي بحديثٍ يُرى أنَّه كنبِبٌ؛ فهُو أحدد الكاذبينَ».[١٤٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٩/١]، وَابْنُ مَاجَه [٣٩] عَنْ سَمْرَةَ، وَمُسْلِمٌ [٩/١] عَنِ الْمَغِيرَةَ فِي خُطْبَةٍ كِتَابِهِ.

١٩٨ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ يُردِ اللَّه بهِ خيراً؛ يُفقهه في الدِّينِ، وإنَّما أنا قاسمٌ؛ واللَّه يُعطي، ولا تزالُ منْ أُمَّتي أمَّة قائمة بأمرِ اللَّه، لا يضرُّهم من خَذَلهُمْ ولا مَنْ خالفهُمْ، حتَّى يأتي أمرُ اللَّه وهمْ على ذلك».

رواه معاوية -رضي الله عنه -. [١٤٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ، البُخَارِيُّ [٣٦٤]، [٧٦] فِي العِلْمِ، وَمُسْلِمٌ [٣٧/٩٨] فِي الزَّكَاةِ.

١٩٩ - قال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الناسُ معادنُ كمعادنِ الفضَّةِ والذَّهبِ؛
 خِيارُهم في الجاهليَّةِ خِيارُهم في الإسلام؛ إذا فَقُهوا». (١)

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[١٥٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمِ [٢٥٢٦/١٩٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِـي الأَدَبِ^(٢)، وَالبُخــارِيُّ [٣٤٩٣] و ٣٤٩٣] فِي العِلْمِ (١٠).

٢٠٠ وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا حسد إلا في اثنتيْنِ: رجل آتاهُ اللَّه مالاً؛ فسلطهُ على هَلكَتِهِ (٣) في الحقّ، ورجل آتاهُ الله حكمةً؛ فهُوَ يقضي بها ويُعلَّمُهَا».

رواه ابن مسعود -رضي الله عنهُ-.[١٥١]

الله مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ ابْسِ مَسْعُودٍ، البُخَارِيُّ [٧٣] فِي العِلْمِ وَغَيْرِهِ، وَمُسْلِمٌ [٨٦/٢٦٨] فِي الصَّلاَةِ (سَرَقِ الكبرى ٥٨٤٠]، ق[٢٠٨]).

٢٠١ وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا ماتَ الإنسانُ انقطعَ عنهُ عملُــهُ؛ إلا من ثلاثةٍ: منْ صَدَقَةٍ جاريةٍ، أو عِلم يُنتفَعُ بهِ، أو ولدٍ صالحٍ يدعُو لهُ».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[١٥٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٢ ١٦٣١/١] فِي الوَصَايَا، وَالثَّلاَثَةُ [د(٢٨٨٠)،ت(١٣٧٦)،س(١٦/١٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢ • ٢ - وَقَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مؤمنِ كُرْبَةً مِن كُرَبِ الدُّنيا؛ نَفَّسَ اللّه عنه كُربةً مِنْ

⁽١) قال التبريزي: «رواه مسلم»!

قلت: والبخاري أيضاً في أول «المناقب»، دون قوله: «كمعادن الذهب والفضة».

⁽٢) إنما أخرجه مسلم في (الفضائل)، والبخاري في (المناقب)! (ع)

⁽٣) الملكة: الإنفاق.

كُرَبِ يومِ القيامةِ، ومَنْ يَسَّرَ على مُعسِرٍ ؛ يَسَّرَ اللّه عليهِ في الدُّنيا والآخرة، ومَنْ سَتَرَ مُسلماً ؛ سترهُ اللّه في الدُّنيا والآخرة، واللّه في عَوْنِ العبد؛ ما كانَ العبدُ في عَـوْنِ أخيه، ومَنْ سلكَ طريقاً يلتمِسُ فيه عِلماً ؛ سهَّلَ اللّه لهُ به طريقاً إلى الجنَّة، وما اجتمعَ قـومٌ في مسجدٍ مِنْ مساجدِ الله، يتلونَ كتابَ الله ويتدارسُونَهُ بينهُمْ، إلاّ نزلت عليهِمُ السَّكينةُ، وغشيتهُمُ الرَّحةُ، وحفَّت بِهم الملائكةُ، وذكرهُمُ اللّه فيمنْ عنده، ومَنْ بطاً به عملُه ؛ لمُ يُسْرِعْ بهِ نسبُه».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٩٩/٣٨] فِي الدَّعَــوَاتِ، وَالــتَّرْمِذِيُّ [٢٤٢] عَــنْ أَبِـي هُرَيْــرَةَ، وَخَــرَّجَ البُخــارِيُّ [٢٤٤٢،٦٩٥] المُعُونُة وَالسَّتْرَ وَالنَّنْفِيسَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–.

٣٠٢ - وَقَالَ رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم -: "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقضى عليهِ يومَ القيامةِ ثلاثة: رجل استُشْهِدَ، فأتى به الله، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، قال: فما عَمِلْتَ فيها؟! قال: قاتلْتُ فيكَ، حتَّى استُشْهِدْتُ؛ قالَ: كذبت! ولكنَّكَ قاتلت لأنْ يُقالَ: رجل جَريءٌ؛ فقد قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فسُحِبَ على وجْهِهِ، حتَّى أُلقيَ في النَّار.

ورجلٌ تعلَّم العلمَ وعلَّمَهُ، وقرأَ القُرآنَ، فأتيَ بهِ، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فعرفَها، قال: فما عملْت فيها؟! قال: تعلمت العِلْمَ، وعلَّمْتُهُ، وقرأتُ فيكَ القرآنَ، قال: كذبتَ! ولكنَّكَ تعلمتَ العِلْمَ وعلَّمتُه ليُقالَ: هو عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ ليُقالَ: هو قارئٌ، فقد قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فَسُحِبَ على وجهِهِ، حتَّى أُلقيَ في النَّار.

ورجلٌ وسَّعَ اللَّه عليهِ، وأعطاهُ مِنْ أصنافِ المالِ كُلِّه، فأُتيَ بهِ، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فَعرفَها، قال: فما عملتَ فيها؟! قال: ما تركتُ مِنْ سَبيلٍ تُحبُّ أَنْ يُنفَقَ فيها؟ إلاّ أنفقتُ فيها لكَ، قال: كذبتَ! ولكنَّكَ فعلتَ ليُقالَ هو جوادٌ، فقدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فسُحِبَ على وجههِ، ثُمَّ أُلقيَ في النَّار».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[١٥٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٥/١٥/١٥] فِي الجِهَادِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٣٨٧] والنسائي[٣٦/٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٤ وَقَالَ: «إنَّ الله لا يقبضُ العِلْمَ انتزاعاً ينتزِعُهُ مِنَ العِبادِ، ولكنْ يَقبِضُ العلم بقبضِ العُلماءِ، حتَّى إذا لم يُبقِ عالماً؛ اتَّخذ الناسُ رُؤوساً جُهَّالاً، فسُئلوا؛ فأَفْتَوْا بغيرِ علم، فضلُوا وأَضَلُوا».

رواه عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.[١٥٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّـه بْنِ عَمْرِو، وَالبُخَارِيُّ [٣٤] فِي العِلْمِ، وَمُسْلِمٌ [٣٢/٣٧٦] فِي التَّوْبَةِ
 (ت[٢٦٥٢]، س[في الكبرى٩٠٧]، ق[٥٦]).

٢٠٥ وَقَالَ عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه -: كان رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يَتَخَوَّلُنا (١٥٦)
 عَلَيهِ وسَلَّمَ - يَتَخَوَّلُنا (١٠) بالموعظةِ في الأيام؛ كراهةَ السَّامَةِ علينا .[١٥٦]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٦٨، م ٢٨/١/٨٢] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، كِلاَهُمَا فِي العِلْمِ (ت[٥٥٨٥]، س [في الكبري٥٨٨٥]).

٢٠٦ - وَقَالَ أنس - رضي الله عنه -: كان النبيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - إذا
 تكلَّمَ بكلمةٍ؛ أعادَها ثلاثاً، حتَّى تُفهمَ عنه، وإذا أتى على قومٍ فسلَّمَ عليهِم؛ سَلَّم عليهم ثلاثاً».[١٥٧]

🗖 البُخَارِيُّ [99] فِي العِلْمِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٦٤٠] عَنْ أَنَسِ.

٢٠٧ - وعن أبي مسعود الأنصاري -رضي الله عنه -،قال: قــال رســول الله - صلًى الله عَلَيهِ وسلًم -: «مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ؛ فلهُ مِثْلُ أجرٍ فاعلِهِ».[١٥٨]

⁽١) من التخول، وهو التعهد وحسن الرعاية.

🗖 مُسْلِمٌ [١٨٩٣/١٣٣] فِي الجِهَادِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٦٧٥]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٦٧١] عَن أبي مَسْعُودِ.

٨٠٢ - وَقَالَ: «مَنْ سَنَّ فِي الإسلامِ سُنَّةً حسنةً؛ فلهُ أجرُها وأجرُ مَنْ عملَ بها بعدَهُ، مِنْ غيرِ أَنْ ينقُصَ مِنْ أُجورِهم شيءٌ، ومَنْ سنَّ فِي الإسلامِ سُنَّةً سيِّئَةً؛ كان عليهِ وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عملَ بها بعدَهُ، مِنْ غيرِ أَنْ ينقصَ مِنْ أوازرِهم شيءٌ».

رواه جرير -رضي اللّه عنهُ-.[٩٥٩]

🗖 مُسْلِمٌ [١٠١٧/٦٩] عَنْ جَرِيرٍ فِي العِلْمِ.

٢٠٩ وَقَالَ: «لا تُقْتَلُ نفسُ ظُلماً؛ إلا كانَ على ابنِ آدمَ الأوَّلِ كِفْلٌ (١) مِنْ دَمِها،
 لأَّنَهُ أوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ».

رواه أبن مسعود -رضي الله عنه -. [١٦٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رضي الله عنه -: البُخَارِيُّ [٧٣٢١] فِي الاغْتِصَامِ وَغَيْرِهِ، وَمُسْلِمٌ
 [٧٦٧٧/٢٧] فِي الحُدُودِ (ت[٣٦٧٣]، س[٨١/٧]، ق[٢٦١٦]).

مِنَ «الحِسان»:

• ٢١٠ عن أبي الدرداء -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صلًى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سَلَكَ طريقاً يطلبُ فيهِ عِلماً؛ سَلَكَ الله به طريقاً من طُرق الجنّة، وإِنَّ الملائكة لتضعُ أجنحتها رضى لطالبِ العلم، وإِنَّ العالم ليستغفرُ له مَنْ في السَّماواتِ ومَنَ في الأرض، والحيتانُ في جَوْفِ الماء، وإِنَّ فَضْلَ العالم على العابدِ كفضل القمرِ ليلة البَدْرِ على سائرِ الكواكِب، وإِنَّ العُلماء وَرَثَةُ الأنبياء، وإِنَّ الأنبياء لم يُورَّثوا ديناراً ولا

⁽١) كفل: نصيب «مرقاة».

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٤٦]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٢٦٨٢] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٢٣] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

١١٠ - وقالَ أبو أمامة الباهلي: ذُكِرَ لرسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فضلُ رَجُلاَنِ، أحدُهُما عابدٌ والآخرُ عالمٌ، فقالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «فضلُ العالمِ على العابدِ كفضلي على أدناكُمْ»، ثُمَّ قالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «إنَّ الله وملائكتَهُ وأهلَ السَّماواتِ والأرضِ - حتَّى النَّملَةَ في جُحْرِها، وحتَّى الخوتَ - ليُصلُّونَ على معلمِ النَّاسِ الخير».[١٦٢]

التَّرْمِذِيُ (١) [٧٦٨٥] فِي العِلْمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَأَخْرَجَـهُ الدَّارِمِـيُ [٨٨/١] مُطَـوَّلاً مِـنْ مُرْسَلِ مَكْحُولٍ، وَأَخْرَجَ [٩٨-٩٧/١] مُطَـوَّلاً مِـنْ مُرْسَلِ الحَسَنِ.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (١/ ٤٢٨)، وصححمه ابن حبان (٨٠)، ولـه -«فضـل العـالم...»-شاهد من حديث معاذ في «الحِلية» (٩/ ٤٤).

(۱) قلت: (رقم:٢٦٨٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٧٨/ ٧٩١٢)، وابن عبد البر في «جامع العلم» (١/ ٣٨): من طريق سلمة بن رجاء: ثنا الوليد بن جميل: ثنا القاسم أبو عبد الرحمن، عن أبسي أمامة، وقال: «حديث غريب».

ونقل عنه بعضهم أنه حسَّنه وصحَّحه، وفيه بعد؛ فإن الوليد بن جميل فيه ضعف من قبل حفظه، وكذا الراوي عنه: سلمة بن رجاء.

وقد خالفه يزيد بن هارون -الثقة، الثبت- فقال: ثنا الوليد بن جميل الكتاني: ثنا مكحول، قال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: «فضل العالم...» الحديث: رواه الدارمي - كما ذكر المؤلف - (١/ ٨٨)، وهو مرسل حسن، ثم رواه الدارمي (١/ ٩٧-٩٧) عن الحسن، قال: سئل رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن رجلين كانا في بني إسرائيل: أحدهما كان عالماً يصلي المكتوبة، ثم يجلس، فيعلم الناس الخير، والآخر يصوم النهار، ويقوم الليل، أيهما أفضل؟! فقال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: «فضل هذا العالم...» للحديث، وهو أتم من لفظ الترمذي، دون قوله: «ثم قال: إن الله وملائكته...»، وسنده -إلى الحسن-

ثم تبين أنّ فيه انقطاعاً؛ لأنه من رواية الأوزاعي عن الحسن؛ ولم يسمع منه، كما في «التهذيب».

مُرْسَلِ مَكْحُولٍ، وَأَخْرَجَ [٧٧/٩-٩٩] مَعْنَى أَوَّلِهِ بِزِيَادَةِ قِصَّةٍ فِيهِ مِنْ مُرْسَلِ الحَسَنِ.

٢١٢ - وَقَالَ أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه -: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، قال: «إنَّ النَّاسَ لكُمْ تَبَعٌ، وإنَّ رِجالاً يأتونكُمْ مِنْ أقطارِ الأرضِ، يتفقَّهُ ون في الدَّينِ، فإذا أَتَوْكُمْ؛ فاسْتَوْصُوا بهِمْ خَيْراً».[١٦٣]

□ التّرْمِذِيُّ [٢٦٥٠] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٤٩] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَشَارَ التّرْمِذِيُّ إِلَى ضَعْفِـهِ مِـنْ أَجْــلِ
 أبي هَارُونَ. (١)

٣١٣- وَقَالَ: «الكلمةُ الحِكْمَةُ(٢) ضالَّةُ الحكيم، فحيثُ وجدَهَا؛ فهُوَ أَحَقُّ بها».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-. غريب.[١٦٤]

النّرْمِذِيُّ [٢٦٨٧]، وَابْنُ مَاجَه [١٦٩٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَإِبْرَاهِيــمُ بْـنُ فَضْـلِ يَضَعَّـفُ فِي الْحَدِيثِ. (٣)
 في الْحَدِيثِ. (٣)

٢١٤ قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كُـلٌ مُسلم».

ثم تبين أنّ فيه انقطاعاً؛ لأنه من رواية الأوزاعي عن الحسن؛ ولم يسمع منه، كما في «التهذيب».

(١) قلت: واسمه: عمارة بن جوين، وهو ضعيف جدًّا، وقد كذبه بعض الأئمة.

لكنه قد توبع عليه مختصراً، فانظر «الصحيحة» (٢٨٠).

(٢) والمعنى: أن كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها؛ فهو أحقُّ بهـــا مــن قائلها.اهــ «مرقاة».

(٣) قلت: بل هو متروك، كما في «التقريب».

(٤) واعلم أن السيوطي قد جمع طرق هذا الحديث، حتى أوصلها إلى الخمسين، وحكم - من أجلها على الحديث بالصحة، وحكى العراقي صحته عن بعض الأئمة، وحسنه غير ما واحد - والله أعلم-.

وأما زيادة: «ومسلمة» التي اشتهرت على الألسنة؛ فلا أصل لها البتة.

رواه أنس –رضى اللّه عنهُ–.[١٦٥]

□ ابْنُ مَاجَه [٢٢٢] عَنْ أَنس فِي السُّنَّةِ، وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ [١٥٤٣] فِي الشُّعَب، وَقَالَ: هَـذَا المَتْنُ مَشْهُورٌ، وأَسَانِيدُهُ ضَعِيفَةٌ.

٢١٥ وقال: «فقِيةٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطانِ مِنْ ألفِ عابِدٍ». (١)

رواه ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.[١٦٦]

التَّرْمِذِيُّ [٢٦٨١] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٢] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ −رضي اللَّـه عنـهُ−،وَقَـالَ الـتَّرمِذِيُّ: غَرِيبٌ.

٢١٦ - وَقَالَ: «خَصْلْتَانِ لا تجتمعانِ في مُنافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ (١)، ولا فِقْــة في الدِّين (١)».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[١٦٧]

□ التَّرْمِذِيُّ [٢٦٨٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي العِلْمِ، وَقَالَ الرَّمَذي: غَرِيبٌ.

وأما الزيادة التي وقعت في أوله في بعض الطرق: «اطلبوا العلم ولـو بـالصين»؛ فباطلـة، كمـا بينتـه في «الأحاديث الضعيفة».

(١) قلت: وآفته: روح بن جناح، وهو ضعيف جدًّا، متهم بالوضع، وقال الساجي في حديثه - هذا-: «منكر».

ورواه ابن عبد البر (١/ ٢٦) من حديث أبي هريرة، وفيه يزيد بن عياض؛ وهو كذاب.

- (٢) السمت: الخلق والسيرة. اهـ «مرقاة».
- (٣) قلت: وقال (٢/ ١١٤): «غريب، لا أعرفه إلا من حديث خلف بن أيوب العامري».

قلت: ضعفه يحيى بن معين.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً مرسلاً صحيحاً، وآخر موصولاً كما حققته في «الصحيحة» (٢٧٨).

٢١٧- وَقَالَ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ العلمِ؛ فَهُوَ فِي سبيلِ اللَّه حتَّى يرجِعَ».

رواه أنس –رضي اللّه عنهُ–.[١٦٨]

□ التّرْمِذِيُ (١) [٢٦٤٧] عَنْ أَنَسِ فِيهِ.

٢١٨ - وَقَالَ: «مَنْ طَلَبَ العِلمَ كان كفَّارةً لما مضمى». (٢)

رواه عبد الله بن سخبر الأزدي -رضي الله عنه -.ضعيف.[١٦٩]

□ التَّرْمِذِيُّ [٢٦٤٨] مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّه بْنِ سخْبَرَةَ عَنْ أَبِيهِ فِي العِلْمِ، وَقَالَ: ضَعِيفُ الإِسْنَادِ.

٢١٩ - وَقَالَ: «لنْ يشبعَ المؤمنُ مِنْ خَيْرِ يسمعُهُ، حتَّى يكون مُنْتَهَاهُ الجَّنَّةُ».

رواه أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه -.[١٧٠]

🗖 التِّرْمِذِيُّ (^{٣)} [٢٦٨٦] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

نار».

• ٢٢- وَقَالَ: «مَنْ سُئلَ عن عِلْمٍ عَلِمَهُ، ثُمَّ كتمَهُ؛ أُلْجِمَ يومَ القيامَةِ بلِجَامٍ مِنْ

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[١٧١]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٨]، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٤٤٩] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٦١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وسخبرة: في صحبته اختلاف، كما قال المنفري في «الترغيب» (١/ ٥٥).

(٣) قلت: في «العلم»، وقال: «حديث حسن غريب».

⁽١) قلت وقال: «حديث حسن غريب، ورواه بعضهم، فلم يرفعه» قلت فهو ضعيف لهـذا الاختـلاف في رفعِه، ولأن فيه أبا جعفر الرازي، وفيه ضعف لسوء حفظِه، ويرويه خالد بن يزيد العتكي، قال العقيلي في «الضعفاء»: لا يتابع على كثير من حديثه، ثم ذكر له هذا الحديث.

⁽٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي، والدارمي، وقال الـترمذي: هـذا حديث ضعيف الإسناد، وأبـو داود- الراوي- يضعف» قلت: بل هو كذاب، وهو أبو داود الأعمى المسمى: تصيفاً.

٢٢١ - وَقَالَ: «مَنْ طلبَ العلمَ ليُجارِيَ بِهِ العُلماءَ، أو ليُمارِيَ بِهِ السُّفهاءَ، أو يُصرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إليه؛ أدخلَهُ الله النَّار».

رواه كعب بن مالك -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٢]

🗖 التَّرْمِذِيُّ ^(١) [٢٦٥٤] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه^(٢) [] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

٢٢٢ - وَقَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً مما يُبتغى بِهِ وَجْهُ اللَّـه، لا يتعلَّمُـهُ إلا ليُصيبَ بـهِ
 عَرَضِاً مِنَ الدُّنيا؛ لمْ يَجِدْ عَرْفَ الجنَّةِ يومَ القيامَةِ» - يعني: ريحَهَا-.(")

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٤] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٥٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢٣ - وَقَالَ: «نَضَّرَ^(؛) اللَّه عبداً سمعَ مقالَتي، فحفِظَهَا ووَعَاهَا وأَدَّاهَا، فرُبَّ

(٤) قلت: وحسَّنه، وإسناده صحيح.

وقد أعلَّ بالانقطاع، وليس بشيء، وقد أجبنا عنه في تعليقنا على «المعجم الصغير» للطبراني، وأخرجه الطبراني فيه من طرق ثلاثة أخرى: عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث ابن عمرو: عند ابن حبان(٩٦)،والحاكم - وصححه-، ووافقه الذهبي، وسنده حسن.

(١) قلت: وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القـوي عندهم، تُكُلِّمَ فيه من قبل حفظه».

قلت: ومن طريقه رواه جمع؛ منهم: ابن عدي في «الكامل» (١٦/١٦).

- (٢) لم نره في «سنن ابن ماجه» من حديث كعب؛ وإنما هو فيه عن صحابة آخرين! (ح)
- (٣) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٨٩)، والحاكم، والذهبي، وقال العراقي: جيد.

قلت: وفيه فليح بن سليمان، وقد توبع في «جامع ابن عبد البر».

(٤) بتشديد الضاد المعجمة وتخفيفها، ومعناه: الدعاء له بالنضارة، وهي: النعمة والبهجة والحسن؛

حَامِلِ فِقْهٍ غيرُ فقيهٍ، ورُبَّ حاملِ فِقْهِ إلى مَنْ هو أفقـهُ مِنْهُ»، وَقَـالَ: «ثـلاثٌ لا يُغَـلُّ^(۱) عليهِنَّ قلبُ امرئ مسلم: إخلاصُ العملِ لله، والنَّصيحةُ للمسلمينَ، ولزومُ جمـاعَتهِمْ، فإنَّ دعوتَهُمْ تحيطُ مِنْ ورائِهِمْ». (٢)

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٤]

الشَّافِعِيُ (٣) [١٦/١]، وَأَحْمَدُ [٣٦/١]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٦٥٨] -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ <math>- فِي العِلْمِ عَنِ الْسُوْمِةِ وَالسَّرْمِةِ وَالْنُ مَاجَه [٢٢٩] فِي السُّنَّةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. ابْنِ مَسْعُودٍ. وَأَحْمَدُ (٤) [٨٨٣/٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٠] فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٩] فِي السُّنَّةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

٢٢٤ - وَقَالَ: «نَضَّرَ اللَّه امْرَءاً سَمِعَ مَنَّا شيئاً، فَبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى له مِنْ سامِع».

رواه ابن مسعود -رضي الله عنهُ-.[١٧٥]

□ التَّرْمِذِيُ^(٥) [٧٩٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٢٣٢] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ، وَقَالَ الترمذي:

فيكون تقديره: جمله اللَّه وزينه.

(١) من الإغلال: الخيانة في كل شيء.

ويروى (يغل) بفتح الياء: من الغل، وهو الحقد والشحناء، أي: لا يدخله حقد يزيله عن الحق.

والمعنى: أن هذه الخلال الثلاث تُسْتَصْلح بها القلوب، فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانـة والدخـل الشر.

و(عليهن) في موضع الحال، تقديره: لا يغل كائناً عليهن قلب مؤمن: من «النهاية».

(٢) أي: تحدق بهم من جميع جوانبهم.

(٣) قلت: رواه (١/ ١٤ – من الجمع بين «مسنده» و «السنن») بسند صحيح.

(٤) قلت: في «المسند» (٥/ ١٨٣)، وسنده صحيح، وصححه الحافظ ابــن حجـر وغــيره، وفيــه زيــادة ستأتى الإشارة إليها في الحديث.

(٥) قلت: وقال: «حديث حسن صحيح».

صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٣٦] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء.

٢٢٥ وَقَالَ: «اتَّقُوا الحديثَ عنَّي إلا ما عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذبَ عليَّ مُتَعمَّداً، فليتبوّأ مقعدَهُ مِنَ النَّار».

وَقَالَ: «مَنْ قالَ في القُرْآن برأيهِ؛ فليتبوّأ مقعدَهُ مِنَ النّار».(١)

رواه ابن عباس -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٦]

□ التّرْمِذِيُّ [٢٩٥١، ٢٩٥١] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي اللّه عنهُ-،فِي التَّفْسِيرِ.

وفي رواية: «مَنْ قالَ في القُرآنِ بغيْرِ علمٍ، فليتبوّأ مقعدَهُ مِنَ النّار».(٢)

٢٢٦ - وَقَالَ: «مَنْ قالَ في القُرآن برأيهِ فأصاب، فقد أخطأً».

رواه جُندُب -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٧]

قلت: وسنده صحيح.

(١) قلت في «التفسير»، وقال: «حديث حسن».

قلت: وسنده ضعيف، لكن ابن أبي شيبة رواه بسند صحيح، كما قال ابن القطان، ونقلـه المنــاوي في «فيض القدير»، واللّه أعلم.

ثم قال التبريزي: «ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود، وجابر... ولم يذكرا: «اتقـوا الحديـث عـني إلا مـا علمتم»...».

وأقول: لا فائدة من ذكر هذا؛ فإن الحديث بدون الزيادة المذكورة في «الصحيحين» - وغيرهما-، عن جمع من الصحابة، وقد مضى في أول الفصل الأول، وفي حديث ابن عمرو.

وقد أبدى نحو هذه الملاحظة ابن حجر الهيتمي على صنيع المؤلف هذا، وتكلف الشيخ القاري في الجواب عنه.

(٢) قلت: وسنده ضعيف؛ وعلته: عبد الأعلى بن مروان الثعلبي، قال عنه النسائي - وغيره-: ليس بذاك القوي: «الميزان» (٤٧٢٦).

□ الثَّلاَثَةُ عَنْ جُنْدُب، أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٢] فِي العِلْم، وَالتَّرْمِذِيُّ^(۱) [٢٩٥٢] فِي التَّفْسِيرِ، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى ٨٠٨٦] فِي فَضْلِ القُرْآنِ.

٢٢٧ - وَقَالَ: «المِراءُ في القُرآنِ كُفْرٌ».(١)

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٨]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السُّنَّةِ.

٣٢٨ - وَقَالَ عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده: سمعَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قوماً يَتَذَارَؤُنَ فِي القُرآن، فَقَالَ: ﴿إِنَّا هلكَ مَنْ كَانَ قبلَكُمْ بهـذا، ضَرُبـوا كتـابَ اللَّه بعضهُ ببعض، وإنَّما نَزَلَ كتابُ اللَّه يُصدِّقُ بعضهُ بعضاً؛ فلا تُكذَّبُوا بعضهُ ببعـض، فما عملتُمْ منه فقولُوا، وما جهلتم؛ فكِلُوا إلى عالمِهِ ١٧٩٠]

□ أَحْمَدُ^(٣) [١٨٥/٢، ١٩٥-١٩٦]، وَابْنُ مَاجَه [٨٥] بِاخْتِصَارٍ، وَالْمُصَنَّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [١٢١] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

٢٢٩ - وَقَالَ: «ألا سألوا إذْ لم يعلَمُوا؛ فإنَّما شِفاءُ العِيِّ السُّؤال».

رواه جابر.[۱۸۰]

⁽١) قال: «هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم».

قلت: وسنده ضعيف، وقد بينت ضعفه، وضعف الذي قبله؛ في بحثي ونقدي لكتاب «التاج» – الــذي سبقت الإشارة إليه-.

⁽٢) وإسناده حسن، وصححه ابن حبان(١٧٨)،والحاكم، ووافقه الذهبي، وهو صحيح باعتبار أن لـه شواهد صحيحة، أوردتها في التعليق على «المعجم الصغير» للطبراني، و «الصحيحة» (١٥٢٢).

⁽٣) في «المسند» (٢/ ١٩٥-١٩٦)، وسنده حسن.

وفي رواية -له-: أن تنازعهم كان في القُدَر.

يأتِي فِي التَّيَمُّمِ.

• ٣٣٠ - وَقَالَ: «أُنْزِلَ القُرآنُ على سَبْعَةِ أُحْرُفٍ، لكلِّ آيةٍ منها ظهرٌ وبطنٌ، ولكلِّ حد مَطْلَعٌ». (1)

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٨١]

المُصنَّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [١٢٢] عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسنِ البَصْرِيِّ مُرْسَلاً قَالَ: ويروى عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قُلْتُ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ [١١،١٠] فِي أُولِ التَّفْسِيرِ وَطُورُقِهِ.

٢٣١ وقال: «العلمُ ثلاثةٌ: آيةُ مُحْكَمةٌ، أو سُنَّةٌ قائمةٌ، أو فريضةٌ عادِلَةٌ، وما
 كان سِوى ذلكَ، فَهُوَ فَضْلٌ».

رواه عبد اللَّه بن عمرو -رضي اللَّه عنهُ-.[١٨٢]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٧٨٨٥] فِي الفَرَائِضِ، وَابْنُ مَاجَه^(٢) [٥٤] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ.

(١) قال التبريزي: «رواه في «شرح السنة».».

قلت: لينظر في أي مكان رواه في «شرح السنة»؟! فإني راجعته في (العلم)، وفي (فضائل القرآن) منــه، فلم أره.

وقد أخرجه الطبراني في التفسير (١/رقم١١)-عن إبراهيم الهجري-، ومحمد بن مخلد في «المنتقى مـن حديثه» (٢/١٠/٢)- عن أبي إسحاق-، كلاهما، عن أبي الأحوص، عن عبد اللّه بن مسعود مرفوعاً.

وإبراهيم لين الحديث، وأبو إسحاق - وهو السبيعي - كان قد اختلط، ثم هــو مدلـس، وقــد عنعنــه، فيُخشى أن يكون تلقاه عن إبراهيم - وغيره - من الضعفاء، ثم دلسه.

ثم طبع «شرح السنة»، فرأيت الحديث فيه (٢٦٣/١) معلقاً، وأسنده قبل ذلك من طريق علي بـن زيد، عن الحسن... مرسلاً.

(٢) قلت وكذا البغوي في «شرح السنة» (١/٥٧/١)، وفيه عبد الرحمن بن زياد بـن أنعـم، عـن عبـد الرحمن بن رافع؛ وهما ضعيفان، ولذلك ضعف الحديثُ: الذهبيُّ في «التلخيص» (١/٣٣٤).

٢٣٢ - وَقَالَ: «لا يَقُصُّ (١) إلاّ أميرٌ، أو مأمورٌ، أو مُختال».

رواه عَوْف بن مالك الأشجعي -رضي اللَّه عنهُ-.[١٨٣]

أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٣٦٦٥] فِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٧٨٢] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ،
 عَن أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ فِي الثَّالِثِ: أَوْ مُرَاءٍ. (٣)

٣٣٣ - وَقَالَ: «مَنْ أُفتِيَ بغيرِ علمٍ؛ كان إثمُهُ على مَنْ أفتاه، ومَنْ أشارَ على أخيهِ بأمْرِ يعلَمُ أنَّ الرشْدَ في غيرهِ؛ فقدْ خَانَهُ».

رواه أبو هريرة.[١٨٤]

َ اللهُ وَاوُدَ (*) [٣٦٥٧] وَاللَّفْظُ لَهُ فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٥٣] بِاخْتِصَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٣٤ - وَقَالَ معاوية -رضي اللّه عنهُ-: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- نهـى عن الأغلوطات. [١٨٥٠°)

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٦] عَنْ مُعَاوِيَةَ فِيهِ.

(١)لا يقص... إلخ: القص: التكلم بالقصص والأخبار والمواعظ، والمعنى: لا يصدر هذا الفعل إلا من هذه الثلاثة. اهـ «مرقاة».

وقوله: «... مختال»؛ أي: مفتخر، متكبر، طالب الرئاسة اهـ «مرقاة».

(٢) في «العلم» بسند محتمل للتحسين، لكن الحديث صحيح؛ فيان له في «المسند» (٢/ ٢٩،٢٨،٢٧،٢٢) طرقاً أخرى، بعضها صحيح.

- (٣) أي: تحدق بهم من جميع جوانبهم.
- (٤)قلت: وسنده حسن، ورواه الدارمي-أيضا
- (٥) في «بسند» محتمل للتحسين، لكن الحديث صحيح؛ فإنه له في «المسند» (٦/ ٢٩،٢٨،٢٧،٢٠) طرقاً أخىر، بعضها صحيح. وسنده حسن، ورواه الدارمي -أيضاً - (١/ ٥٧)

ثم بدا لي أن فيه علة؛ وهي الجهالة؛ فانطر «الصحيحة» (٣١٠٠)

٢٣٥ عن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه-، قال: قال رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-: «تَعَلَّمُوا الفَرائضَ والقُرآنَ، فإنِّي مَقْبُوضٌ».[١٨٦]

التَّرْمِذِيُّ (١) وَ ٢٠٩١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الفَرَائِضِ، وَقَالَ: فِيهِ اضْطِرَابٌ، قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٢٧]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ [٨١/٤] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مُطَوَّلاً.

٢٣٦- وعن أبي الدرداء -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كُنَّا معَ رسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فشخصَ ببصرهِ إلى السَّماءِ، ثُمَّ قال: «هذا أوانٌ يُخْتَلَـسُ فيه العلمُ مِنَ النَّاس، حتَّى لا يقدِرُوا منه على شيء».[١٨٧]

□ التَّرْمِذِيُّ (1) [٢٦٥٣] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي العِلْم.

٢٣٧ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -، رواية (يُوشِكُ أنْ يضرِبَ النَّاسُ أكبادَ الإبل، يطلُبُونَ العلم؛ فلا يَجدُونَ أحداً أعلمَ مِنْ عَالِم المدينةِ». (٢)

قال ابنُ عُيينة: هو مالك -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ومثله عن عبد الرزّاق.

وقيل: هو العُمَرِيُّ الزَّاهِدُ.[١٨٨]

التَّرْمِذِيُّ [۲۹۸۰] عَنْ أبي هُرَيْرَةَ فِي العِلْم، وَقَالَ: حَسَنٌ.

٢٣٨- عن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه - فيما أعلمُ، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ

⁽١) قلت: وقال «حديث حسن».

⁽۲) قلت: وهو من رواية ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.ومن هذا الوجه رواه الحاكم (۱/ ۹۱) ووافقه الذهبي.

وابن جريج، وأبو الزبير: مدلسان معروفان بذلك - وقد عنعناه-؛ فالحديث ضعيف.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ اللَّه - عزَّ وجلَّ - يَبْعَثُ لهذهِ الأُمَّةِ - على رأسِ كلِّ مئةِ سنةٍ-مَنْ يُجَدِّدُ لها دينَهَا».[١٨٩]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٢٩٩٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي المَلاَحِمِ.

۲۳۹ وعن إبراهيم بن عبد الرحمن العُذري، أنه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يحملُ هذا العلمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، ينفون عنهُ تَحْريفَ الغالين، وانتحالَ المُبْطلين، وتأويل الجاهلين». (۲) [۱۹۰]

البَيْهَقِيُّ أخرجه هو في «السنن» أيضاً (٢٠٩/١٠) فِي «المَدْخَـل^{٣)} ِ» عَنْ إِبْرَاهِيـمَ بْـنِ عَبْــدِ الرَّحْمَـنِ العُدْرِيِّ مُوْسَلاً.

لكن الحديث قد رُوي موصولاً من طريق جماعة من الصحابة، وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في «بغية الملتمس» (٣-٤).

وروى الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٣٥/ ٢) عن مهنا بن يحيى، قال: سألت أحمد - يعني: ابن حنبل - عن حديث معان بن رفاعة، عن إبراهيم - هذا-، فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟! فقال: لا؟ هو صحيح، فقلت له: ممن سمعته أنت؟! قال: من غير واحد، قلت: من هم؟! قال: حدثني به مسكين، إلا أنه يقول: معان، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال أحمد: معان بن رفاعة: لا بأس به، وقد جاءت طائفة من طرق الحديث، والنية متوجهة لتحقيق التحول فيها لأول فرصة تسمح لنا - إن شاء الله تعالى-.

⁽١) وكذا الحاكم في «المستدرك»، وصححه، ووافقه الذهبي، والعهدة عليهما.

ثم حققت القول في إسناده، فوجدته كما قالا، فانظر «الصحيحة» (٥٩٩).

⁽٢) رواه الآجري، وغيره؛ وهو مرسل؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن العـــذري - هـــذا - تــابعي مقــلُ، كما قال الذهبي، وراويه عنه معان بن رفاعة؛ ليس بعمدة.

⁽٣) وقد أخرجه في «السنن» (٢٠٩/١٠) كذلك! (ع)

الفصل الثالث:

• ٢٤٠ عن الحسن - مرسلاً-، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ جاءه الموتُ وهو يطلبُ العلمَ، ليُحيي به الإسلامَ، فبَينه وبين النبيِّين درَجةٌ واحدةٌ في الجنَّة».[٢٤٩]

🗖 الدارمي (٣٥٤) في العلم من مرسل الحسن.(١)

١٤١ وعنه - مرسلاً -، قال: سُئِل رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن رجُلَين كانا في بني إسرائيل: أحدُهما كان عالماً يُصَلِّي المكتوبة، ثمَّ يجلسُ فيُعلِّمُ الناسَ الخَير، والآخر يصومُ النهارَ ويقومُ الليل؛ أيُّهما أفضلُ؟! قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «فضْلُ هذا العالِم الذي يُصلي المكتوبة، ثُمَّ يجلسُ فيُعلمُ الناسَ الخيرَ على العابد الذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليل: كفضْلي على أدْناكم». (٢) [٢٥٠]

🗖 الدارمي (۴٤٠).

٢٤٢ وعن علي لل ورضي الله عنه -، قال: قال: رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم -: «نِعَم الرجل الفقية في الدين؛ إن احتيج إليه نَفَع، وإن استُغني عنه أغنى نفْسَه». (٣) [٢٥١]

⁽١) وهو ضعيف لإرساله.

⁽٢) وسنده -إلى الحسن- الصحيح، لكنه مرسل، ويقويه أن له شاهداً موصولاً - تقدم (رقم١٦).

⁽٣) قلت: هذا موضوع، فقد وقفت على إسناده -والحمد لله-:

رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج١/١٧٣/١٣) من طريق عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر ابن على حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي... رفعه.

وآفته عيسى هذا، قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن آبائه أشياء موضوعة.

□ ذكر رزين عن علي −رضِيَ اللَّهُ عنهُ−، قلت: وَهو في «الفردوس»[٢٧٤٢] ولم يسنده ولده.

٣٤٣ - وعن عكرمة، أنَّ ابن عباس قال: حَدِّثِ الناسَ كلَّ جَعة مرةً، فإنْ أبيت فمرَّتين، فإن أكثرت فثلاث مرات، ولا تُمِلَّ الناسَ هذا القرآنَ؛ ولا أُلْفِينَّك تأتي القومَ وهم في حديثٍ من حديثهم، فتقصُّ عليهم، فتقطعُ عليهم حديثَهم فتُمِلَّهم؛ ولكن أنصَتْ، فإذا أمروكَ فحدِّثهُم وهم يشتَهونه، وانظُرِ السَّجْعَ من الدعاء فاجْتنِبهُ، فإني عهدتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأصحابَه لا يفعلون ذلك.[٢٥٢]

☐ البخاري (٦٣٣٧) عن ابن عباس –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–…،قوله في العلم^(١) وكذا ما نُسب إليـه في جميـع الفَصـُل.

٢٤٤ وعن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:
 «مَنْ طلب العِلمَ فأدركه؛ كان له كِفْلانِ من الأجر؛ فإنْ لم يدركُهُ؛ كان له كِفْل من الأجر».[٢٥٣]

ثم ساق له من موضوعاته أحاديث، وهذا من روايته عن آبائه كما ترى.

ولا يغتر أحد بإيراد رزين لهذا الحديث في كتابه «تجريد الصحاح»؛ لما ذكرنــاه في ترجمتــه مــن المقدمــة (ص٦).

وزيادة على ما تقدم نقول:

قال ابن الصلاح في أول رسالته في «صلاة الرغائب» -وقد ذكر حديثها المشهور بالوضع-:

«ولا يستفاد له صحة من ذكر رزين بن معاوية، أي: في كتابه «تجريد الصحاح»، ولا من ذكر صاحب كتاب «الإحياء» له فيه، واعتماده عليه؛ لكثرة ما فيهما من الحديث الضعيف، وإيراد رزين مثله في مثل كتاب من العجب».

(١) إنما أخرج هذا الحديث في (الدعوات)! (ع)

🗖 الدارمي^(١) (٣٣٥) عن واثلة في العلم.

2 * 7 - وعن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنَّ مَّا يلحَقُ المؤمنَ من عملِه وحسناتِه بعد موته: علماً علِمه ونشرَه، ووَلداً صالحاً تركه، أو مُصْحفاً ورَّثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابنِ السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدَقةً أخْرَجها من مالِه في صحَّتِه وحياتِه، تَلحقُه من بعد موته».[٢٥٤]

□ ابن ماجه (۲٤۲) عن أبي هريرة.

757 - وعن عائشة، أنَّها قالت: سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ سَهَّلت له يقول: "إنَّ الله -عزَّ وجلَّ - أوحى إليَّ: أنَّه من سلك مسلَكاً في طلب العلم؛ سَهَّلت له طريقَ الجنَّة؛ ومَن سَلبْتُ كريمتَيه (٣)؛ أثبتُه عليهما الجنَّة؛ وفضلٌ في علم خيرٌ من فضلٍ في عبادة. وملاكُ الدينِ الوَرعُ».[٢٥٥]

البيهقي (٥٧٥١) في «العلم (1) من الشعب» (٥) عن عائشة – رضِيَ اللَّهُ عنهًا – .

وبه رواه ابن خزيمة في «صحيحه».

(٣) أي: عينيه.

- (٤) إنما أخرجه في الشعبة التاسعة والثلاثين: (المطاعم)! (ع)
 - (٥) لم أقف على سنده!

ثم رأيته في «الشعب» (٥/٥٣-٥٤)؛ وفيه: محمد بن عبد الملك، عن هشام بن عروة؛ ولم أجد له ترجمة.، لكن الحديث صحيح، جاء مفرقاً في أحاديث:

فالجملة الأولى وردت في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، وقد مضى (رقم ٢٠٤).

⁽۱) في «سننه» (۹٦/۱) وسنده ضعيف جدّاً؛ فيه يزيد بن ربيعة، قال البخاري: لـه مناكـير، وقال النسائي، وغيره: متروك، وضعفه غيرهما.

⁽٢) في مقدمة «سننه» (١/٦/١) وإسناده حسن؛ كما قال المنذري.

٢٤٧ - وعن ابن عباس، قال: تَدارُسُ العلمِ ساعةُ من الليلِ خيرٌ مِن إحيَائها. (١)

الدارمي $^{(7)}$ (151) عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، في العلم.

٣٤٨ - وعن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - مرَّ عجلسين في مسجده فقال: «كلاهما على خير، وأحدُهما أفضلُ من صاحبه؛ أما هـؤلاء فيدْعون الله ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم و إن شاء منعهم، وأما هـؤلاء فيتعلمون

والجملة الثانية: وردت عن جمع من الصحابة؛ منهم: أنس عند البخــاري -وسيأتي في الفصــل الأول من «كتاب الجنائز».

والجملة الثالثة والرابعة: وردتا في حديث واحد من رواية سعد بن أبي وقاص، وحذيفة، وابن عمر: والأول صححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

والثاني حسنه المنذري (١/ ٥١).

(۱) في «سننه»(۱/ ۸۲)، وسنده ضعيف؛ فيه من لم يسم

(٢) لم أقف على سنده!

ثم رأيته في «الشعب» (٥/ ٥٣-٥٥)؛ وفيه: محمد بن عبد الملك، عن هشام بن عروة؛ ولم أجد لـه ترجمة.، لكن الحديث صحيح، جاء مفرقاً في أحاديث:

فالجملة الأولى وردت في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، وقد مضى (رقم؟ ٢٠).

والجملة الثانية: وردت عن جمع من الصحابة؛ منهم: أنس عند البخــاري -وسـيأتي في الفصــل الأول من «كتاب الجنائز».

والجملة الثالثة والرابعة: وردتا في حديث واحد من رواية سعد بن أبي وقاص، وحذيفة، وابن عمر: والأول صححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهب.

والثاني حسنه المنذري (١/ ٥١).

الفقه أو العلم، ويُعلِّمون الجاهل، فهم أفضل، وإِنَّما بُعثت معلِّماً»، ثُمَّ جلس فيهم. (١)

🗖 الدارمي (٣٤٩) عن عبد الله بن عمرو.

٣٤٩ وعن أبي الدرداء، قال: سئل رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ما حدُّ العلم الذي إذا بلغه الرجلُ كان فقيها ؟! فقال رسولُ الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «من حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً في أمر دينِها؛ بعثه الله فقيها ، وكنتُ له يومَ القيامة شافعاً وشهيداً».[٢٥٨]

□ البيهقي (١٧٢٦) في «الشعب» عن أبي الدرداء، وقالَ: من مشهور بين الناس، وليس له إسناد صحيح.

• • • • وعن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هل تدرون من أجودُ جوداً؟!»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «الله -تعالى - أجودُ جُوداً، ثُمَّ أنا أجود بني آدم، وأجودهم من بعدي: رجلٌ عَلِم علماً فنشرَه، يأتي يومَ القيامة أميراً وحده - أو قال: أُمةً واحدةً -».[٢٥٩]

🗖 البيهقي^(٢) (١٧٦٧) في الشعب عن أنس.

٢٥١ وعنه، أن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم-، قال: «منَهومان لا يشبعان: منهومٌ في العلم لا يشبع منه، ومنهومٌ في الدنيا لا يشبع منها».[٢٦٠]

⁽١) وإسناده ضعيف، وقد تكلمت عليه في كتابنا «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقــم١١) وصــدر منه الجزء الأول.

⁽۲) رواه - أيضاً - أبو يعلى، وعنه ابن عدي في «الكـامل» (۷/ ۲۰) قـال الهيثمـي (١/ ١٦٦) «وفيـه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك الحديث»، وعزاه المنذري لأبي يعلى، والبيهقي، وأشار لضعفه.

□ البيهقي^(١) (١٠٢٧٩) في «الشعب» عن أنس أيضاً.

۲۰۲ - وعن عون، قال: قال عبد الله بن مسعود: منهومان لا يشبعان: صاحب العلم، وصاحب الدنيا، ولا يستويان؛ أما صاحب العلم؛ فيزداد رضى للرحمن، وأما صاحب الدنيا؛ فيتمادى في الطغيان. ثُمَّ قرأ عبد الله: ﴿كلاّ إنَّ الانسانَ ليطغي. أنْ رآه استغنى﴾، قال: وقالَ الآخر(٢): ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماءُ﴾.[٢٦١]

الدارمي $^{(7)}$ (۳۳۲) عن عبد الله بن مسعود... قوله في العلم. \Box

٣٥٣- وعن ابن عباس، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِن أُناساً من أُمتِي سيتفقهون في الدين ويقرأون القرآن، يقولون: نأتي الأمراءَ فنصيبُ من دنياهم ونَعتزلُهم بديننا؛ ولا يكونُ ذلك، كما لا يُجتنى من القتادِ إلا الشوكُ، كذلك لا

(١) وفيه علة أخرى، وهو أيوب بن ذكوان؛ وفي ترجمته أورده ابن عدي، وقال: «منكر الحديث».

قلت:رواه من هو أعلى طبقة من البيهقي، وهو -شيخه الحاكم-، أخرجه في «المستدرك» (٩٢/١) من طريق قتادة، عن أنس... مرفوعاً، وقال «صحيح على شرط الشيخين، ولم أجد له علة»، ووافقه الذهبي.

قلت: علته: أن قتادة مدلس، وقد عنعنه، لكن الحديث عندي صحيح؛ فإن له طريقاً أخرى عن حميــد، عن أنس- عند ابن عدي، وابن عساكر، وعند البيهقي في «المدخل» (رقم: ٧٥٠)-.

وله شاهد من حديث ابن عباس- عند أبي خيثمة في «العلم» (ق١/١٩٣)-، وسنده لا بأس به في الشواهد.

(٢) أي: قال عون: وقال ابن مسعود: الاستشهاد الآخر.

ورواه ابن بشران في «الأمالي» الكراس الأخير (ق٥/ ١) وقال في الموضعين: ثم قرأ.

(٣) في «سننه» (١/ ٩٦) بسند صحيح عن عون - وهو: ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي-، ولم يسمع من ابن مسعود؛ فهو منقطع.

يُجتنى من قُربهم إلا - قال محمد بن الصباح: كأنه يعني: الخطايا -».[٢٦٢]

عند أهله، لسادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا؛ لينالوا به من دنياهم؛ عند أهله، لسادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا؛ لينالوا به من دنياهم؛ فهانوا عليهم؛ سمعتُ نبيَّكم -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «من جعل الهموم هماً واحداً همَّ آخرته؛ كفاهُ الله همَّ دنياه، ومن تشعَّبتُ به الهمومُ في أحوالِ الدنيا؛ لم يبالِ الله في أيّ أوديتُها هلك».[٢٦٣]

□ ابن ماجه^(٢) (٢٥٧) عن ابن مسعود وأخرج البيهقي[١٠٣٤٠] المرفوع عـن ابـن عـمـر –رضِـيَ اللَّـهُ عنهُ–، موقوفاً^(٣).

(۱) وإسناده ضعيف؛ فيه عنعنة الوليد بن مسلم، وعبيد الله بن أبي بردة، لم يوثقه أحد، حتى ولا ابن حبان، فلا يُغتر بقول المنذري «ورجاله ثقات».

ولذلك قال البوصيري في «الزوائد» (ق٢٠/ -(١) «إسناده ضعيف».

(٢) في «سننه» (رقم ٢٥٧) وفيه نهشل بن سعيد، قال ابن راهويـه: كـان كذابـاً، وقـال أبـو حـاتم، والنسائي: متروك. أ

لكن ذكر له البوصيري في «الزوائد» (ق٢/١) شاهداً من حديث أنس.

قلت: وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

فلو أنه استشهد له بحديث زيد بن ثابت عند ابن ماجه (رقم ٢٠٥٥)؛ لكان أولى؛ لأن سنده صحيح.

وقد أخرجه أحمد أيضاً في تمام حديث تقدم؛ لكن الحديثين كليهما بمعنى هذا، والأقرب إلى لفظه حديث ابن عمر عند الحاكم (٣٢٩_٣٢٨) وقال «صحيح الإسناد»، وتعقبه الذهبي بأن فيه أبا عقيل يحيى ابن المتوكل؛ ضعفوه.

(٣) بل مرفوعاً كذلك! (ع)

- ٢٥٥ وعن الأعمش، قال: قالَ رسولُ الله -صلَّــ اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «آفةُ العلم النسيانُ، وإضاعتُه أَن تُحدِّث به غيرَ أهله».[٢٦٥]
 - □ الدارمي (٦٢٤) من مرسل الأعمش.^(۱)
- ٢٥٦ وعن سفيان، أنَّ عمرَ بن الخطاب رضِيَ اللَّهُ عنهُ -، قال لكَعْبِ: مَنْ أربابُ العلمِ؟! قال: الذينَ يَعملونَ بما يعلَمون، قال: فما أخرَجَ العلمَ من قُلوب العلماء؟! قال: الطَّمعُ.[٢٦٦]
 - □ الدارمي^(۲) (٥٨٤) عنه بسند منقطع.
- ٧٥٧ وعن الأحْوَص بن حكيم، عن أبيه، قال: سألَ رجلٌ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن الشرَّ؟! فقال: «لا تسألوني عن الشرّ، وسلوني عن الخيرِ يقولُها ثلاثاً -»،ثُمَّ قال: «ألا إِنَّ شرَّ الشرِّ شِرارُ العُلماءِ، وإِنَّ خيرَ الخَيرِ خيارُ العُلماء».[٢٦٧] الدارمي^{٣١}) عن الأحوص بن حكيم عن أبيه مرسلاً.
- ٨٥٧- وعن أبي الدُّرْداءِ، قال: إِنَّ من أشَرِّ الناسِ عندَ اللَّه مَنزلَـةً يـوم القيامة:

⁽١) قلت: بل هو معضل؛ فإن الأعمش لم يسمع من أحد من الصحابة، حتى ولا من أنس، وإنما رآهُ فقط.

⁽٢) في «سننه» (١/ ١٤٠) وإسناده معضل، وسفيان: هو الثوري، وبينه وبين عمر مفاوز.

ثم رواه (١/ ١٣٩) من طريق عبيد الله بن عمر: أن عمر بن الخطاب قال لعبد الله بن سلام... فذكره؛ وهو معضل أيضاً.

⁽٣) في «سننه» (١٠٤/١) وسنده واو؛ فإن الأحوص- ومن دونه إلى الدارمي-؛ كلهم ضعفاء، ثم هو على ذلك مرسل؛ لأن الحكيم - وهو ابن عمير - تابعي، روى عن عمر وغيره.

عالمٌ لا يَنتفِعُ بعلمِه.(١)[٢٦٨]

٢٥٩ وعن زياد بن حُدير، قال: قال لي عُمَرُ: هل تعرفُ ما يَهدِمُ الإسلامَ؟!
 قال: قلتُ: لا! قال: يهدِمُه زَلَّةُ العالمِ، وجدالُ المُنافِق بالكتاب، وحُكم الأئمَّةِ المُضلَّين.
 [٢٦٩]

□ الدارمي^(۲) (۲۱٤) عن زياد بن حدير؛ قال: قال لي عمر.

٢٦٠ وعن الحسن، قال: العلمُ عِلمانِ: فعلمٌ في القلب؛ فذاكَ العلمُ النافع،
 وعلمٌ على اللسانِ؛ فذاك حُجَّةُ الله -عزَّ وجل- على ابنِ آدَم.[٢٧٠]

🗖 الدارمي^(٣) (٣٦٤) عن الحسن... قوله.

٢٦١ وعن أبي هريرة، قال: حفظت من رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ وسَلَّمَ وعاءين؛ فأمَّا أحدُهما فبثثتُه فيكم، وأمَّا الآخرُ؛ فلو بَثْتُه قطع هذا البُلْعوم - يعني:

ورواه الطبراني في «الصغير»، وابن عبد البر في «الجامع»، عن أبي هريرة... مرفوعاً نحوه، وسنده ضعيف جدًّا.

ثم رواه هو، والمروزي في «زوائد الزهد» (١٦٦١) وابـن عبـد الـبر (١/ ١٩٠) عنـه مرفوعـاً، وسـنده صحيح – أيضاً–، كما قال المنذري.

لكنه مرسل من مراسيل الحسن، وقد عرفت مما سبق ضعفها.

وقد وصله الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٤/ ٣٤٦) من حديث جابر مرفوعاً.

وفيه يحيى بن يمان، وهو ضعيف، وآخر مجهول العدالة، فلا تغتر بمن حسن إسناده.

⁽١) قال التبريزي «رواه الدارمي».

قلت: في «سننه» (١/ ٨٢) وإسناده ضعيف، رجاله ثقات؛ غير ابن القاسم بن قيس، فلم أعرفه.

⁽٢) في «سننه» (١/ ٧١) وسنده صحيح.

⁽٣) في «سننه» (١/٢/١) وإسناده صحيح.

مجرى الطعام-.[۲۷۱]

🗖 البخاري (١٢٠) عن أبي هريرة في العلم.(١)

٢٦٢ وعن عبد الله بن مسعود، قال: يا أيُّها الناسُ! مَن عَلِمَ شيئاً فليقل به، ومَن لم يَعلم فليْقُل: الله أعلم، فإنَّ من العلم أن تقول لما لا تَعلم: الله أعلم، قال الله العلم -تعالى- لنبيه: ﴿قُلْ ما أسألُكم عليه من أجر وما أنا من المتكلِّفين﴾.[٢٧٢]

□ البخاري عن ابن مسعود... قوله في التفسير[خ(٩٠٩٤)،م[٢٧٩٨]].

٣٦٣- وعن ابن سيرين، قال: إِنَّ هذا العلمَ دِينٌ؛ فانظروا عمَّن تأخُذون دينكم. [٢٧٣]

🗖 مسلم عن ابن سيرين... قوله، في خطبة كتابه.

٢٦٤ وعن حُذيفة، قال: يا معشَر القُرّاء! استَقيموا، فقد سبَقتُم سَبْقاً بعيداً،
 وإنْ أَخذْتُمْ يميناً وشمالاً؛ لقد ضلَلتم ضلالاً بعيداً.[٢٧٤]

□ البخاري (٧٢٨٢) عن حذيفة في الاعتصام.

٣٦٥ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ -: «تعوَّذوا بالله من جُبّ الحُزْن»، قالوا: يا رسولَ الله! وما جُب ُ الحـزْن؟! قال: «وادٍ في جهنّم، تتعوَّذُ منه جهنم كلَّ يومٍ أربعَ مئةِ مرة»، قيل: يا رسولَ الله! ومن يَدْخُلُها؟! قال:

⁽١) قلت: وكذا في «الفتن».

واعلم أنه لا علاقة للحديث بعلم الظاهر والباطن -كما يزعم المتصوفة-، وانظر تفصيل الكلام على الحديث في «فتح الباري» للحافظ ابن حجر.

«القُرّاءُ المُراؤون بأعمالِهم» رواه الترمذي، (١) وكذا ابن ماجه، وزادَ فيه:

«وإِنَّ منْ أَبْغَض القُرَّاءِ إلى اللَّه -تعالى- الذين يَزورونَ الأمراء».

قالِ الحجاربي: يعني: الجَوَرَة.(٢) [٢٧٥]

□ النزمذي (٢٣٨٣)، وابن ماجه (٢٥٦) -ولفظه أتم- عن أبي هريرة.

٢٦٦ وعن علي، قال: قالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يوشِكُ أَنْ يأتي على الناسِ زمانٌ، لا يبقى من الإسلامِ إلا اسمُه، ولا يبقى من القُرآنِ إلا رَسمُه، مساجِدُهم عامرةٌ؛ وهي خَرابٌ من الهُدَى، عُلماؤُهم شرُّ مَنْ تحت أديم السَّماء، مِن عندِهم تخرُجُ الفِتنةُ، وفيهم تعودُ».[٢٧٦]

البيهقي (١٩٠٨) في «شعب الإيمان» (٣) عن علي - (ضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٣٦٧ - وعن زياد بن لَبيد، قال: ذكر النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- شيئاً، فقال:

⁽١) وقال (٢/ ٢٢) «حديث حسن غريب»؛ كذا في نسختنا من «السنن».

ونقل المنذري في «الترغيب» (٣٣/١) أنه قال «غريب»، فقط، وهذا هو الأقرب؛ وإلا فتحسينه بعيد عن الصواب؛ فإن فيه عمار بن سيف الضبي- وهو ضعيف-،عن أبي معاذ البصري- واسمه: سليمان بن أرقم؛ وهو متروك.

ثم استدركت فقلت: كذا وقع في «ابن ماجه»: (أبو معاذ)- بالذال-، كما في «الترمذي»، وغيره، وهـو الذي يروي عنه عمار بن سيف الضبّيّ.

فالحديث ضعيف جدًّا.

⁽٢) الجورة: الظلمة. «مرقاة».

⁽٣) قلت: ورواه ابن عدي في «الكامل» (ق٢٢٢/ ٢) وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفــتن» (ق٢/ ١) عن علي موقوفاً عليه.

وفيه بشر بن الوليد القاضي، وفيه ضعف، وكان قد شاخ وخرف.

«ذاك عند أوان ذَهابِ العلم»، قلتُ: يا رسولَ الله! وكيفَ يذْهبُ العلمُ، ونحنُ نقرأُ القرآنَ ونقرِئُه أبناءنا، ويُقْرِئه أبناؤُنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟! فقال: «ثكلتْك أمُّك زيادُ! إِنْ كنتُ لاَراك من أفْقه رجُلِ بالمَدينة! أوَ لَيْسَ هذه اليهودُ والنَّصارى يقرأونَ التوراة والإِنجيلَ، لا يعَملونَ بشيءٍ عمَّا فيهما؟!»[٢٧٧]

٣٦٨ وعن ابن مسعود، قال: قال لي رسولُ الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «تعلَّموا العِلمَ وعلِّموه النَّاس، تعلموا القُرآنَ وعلموه النَّاس؛ فإني امرؤٌ مَقبوضٌ، والعِلمُ سيَنقبَضُ، وتظهرُ الفِتنُ، حتى يختلِف اثنانِ في فريضةٍ، لا يجدان أحداً يَفصِلُ بينهما». (٣٠ [٢٧٩])

٢٦٩ وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «مَثَـلُ
 عِلم لا يُنتفعُ به: كمثُلِ كنز لا ينفقُ منه في سَبيلِ الله».[٢٨٠]

🗖 أحمد⁽¹⁾ (٩٩/٢) والدارمي (٥٥٦) عن أبي هريرة.

⁽١) رجال إسنادهما ثقات،ولكنه منقطع، لكن له شاهدان تقدم الكلام عليهما برقم(١٨٧)

 ⁽۲) في «سننه» (۱/۷۷)، ورجاله ثقات، لكن الحجاج – وهو ابن أرطأة – مدلس، وقـد عنعنـهُ رواهُ
 ابن ماجه (رقم ۲۲۸) من طريق أخرى واهية مختصرة.

ولم أجد عند الترمذي عن زياد بن لبيد وإنما عن أبي الدرداء كما تقدم

⁽٣) قال التبريزي «رواه الدارمي».

قلت: في «سننه» (١/ ٧٢_٧٣) والدارقطني (ص٩٥٥) وفيه سليمان بن جابر الهجري؛ وهو مجهول. ومن طريقه رواه الترمذي أيضاً، ولكنه لم يسق لفظه، ورواه من حديث أبـي هريـرة أيضـاً مختصـراً، – وتقدم الكلام عليه (رقم٤٤٢).

⁽٤) في «المسند» (٢/ ٤٩٩) من طريق ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، وكلاهما ضعيف.

لكنه عند الدارمي (١/ ١٣٤) من طريق أخرى، وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

فالحديث بمجموع الطريقين حسن، لا سيما وأن له شاهداً عن ابن عمر مرفوعاً: رواه ابن عبد البر، وسنده حسن؛ لولا أن فيه من لم أجد لهم ترجمة؛ وانظر «الصحيحة» (٣٤٧٩).

٣- كتاب الطهارة

[۱- باب]

مِنَ «الصِّحَاح»:

• ٢٧٠ عن أبي مالك الأشعري -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ، والحمدُ لله تملأ الميزانَ، وسُبحانَ الله والحمدُ لله تملآن - أو تملأ - ما بينَ السماواتِ والأرضِ، والصّلاةُ نورٌ، والصّدقةُ بُرهانٌ، والصّبْرُ ضِياءٌ، والقُرآنُ حُجَّةٌ لكَ أو عليك، كُلُّ النّاسِ يَغْدُو، فبائعٌ نفسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أو مُوبِقُهَا».[١٩١]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٣/١]، وَالنَّسَائِيُّ [٥/٥] عَنْ أَبِي مَالِكِ الأَشْعَرِيِّ فِي الطَّهَارَةِ.

وفي رواية: «ولا إلهَ إلاّ اللّه واللّه أكبرُ بملآن ما بينَ السّماءِ والأرض». (١)

□ النَّسَائِيُّ [في الكبرى ٩٩٩٦] عَنْهُ فِي «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ».

٢٧١ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا يَمِحُو اللَّه بِهِ الخَطايَا ويرفَعُ بِهِ الدرجاتِ؟! إسباغُ الوُضوءِ على المَكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَى إلى المساجِدِ، وانتِظارُ الصلاةِ بعدَ الصّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ».

⁽١) قال التبريزي «ذكرها الدارمي...».

قلت: في «سننه» (١/١٦٧) وجمع بينهما الإمام أحمد في رواية (٥/ ٣٤٣_٣٤٣) وإسنادهما صحيح على شرط مسلم.

رواه أبو هريرة –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.[١٩٢]

🗖 مُسْلِمٌ [١/٤١] فِي الطَّهَارَةِ، وَالنَّسَائِيُّ[١/٩٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٧٢ - وَقَالَ: «مَنْ توضَّأَ فأحسنَ الوُضوءَ؛ خرجتْ خطاياهُ مِنْ جسدِهِ، حتَّى تخرجَ مِنْ تحتِ أظفارهِ».

رواه عثمان -رضييَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٣]

□ مُسْلِمٌ [٣٣/٥٤٣] فِيهِ عَنْ عُشْمَان.

٣٧٣ - وقال: «إذا توضّاً العبدُ المسلمُ - أو المؤمن - فغسلَ وجَهَهُ؛ خرجَ مِنْ وَجهِهِ كُلُّ خطيئةٍ نظرَ إليها بعَيْنَيْهِ مَعَ الماءِ - أو معَ آخرِ قَطْرِ الماء -، فإذا غسلَ يَدَيْهِ؛ خرجَ مِنْ يديْهِ كُلُّ خطيئةٍ بَطَشتْها يداهُ مع الماءِ - أو مع آخرِ قَطْرِ الماء -، فإذا غسلَ رجْلَيْهِ؛ خرجَ مِنْ يديْهِ كُلُّ خطيئة مَشَتْها رجلاهُ مَعَ الماءِ - أو مع آخرِ قطرِ الماء -؛ حتَّى يَخْرُجَ رَجْلَيْهِ؛ خرجَ كل خطيئة مَشَتْها رجلاهُ مَعَ الماءِ - أو مع آخرِ قطرِ الماء -؛ حتَّى يَخْرُجَ نَقِيًا مِنَ الذُّنُوبِ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٤]

مُسْلِمٌ [٣٤ ٤ ٤ ٢]، وَالنَّسَائِيُّ [] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٢٧٤ - وَقَالَ: «مَا مِنِ امْسِرَى مُسَلَم تَحْضُرُهُ صِلاةُ مَكْتُوبَةُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَها ورُكُوعَها، إلاّ كانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، مِا لَمْ يُؤتِ (٢) كبيرةً،

⁽١) ليس عنده من حديث أبي هريرة

⁽٢) أي: يعمل كبيرة، والمعنى: أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فإنها لا تغفر، وليس المعنى: أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة، فإن كان محتملاً - فلا يذهب إليه، كما قال النووي عن العلماء.

وأقول: لعل عدم تكفير الصلاة للكبائر كان أول الأمر، ثم رفعه الله -تبارك وتعالى- رحمة بعباده بعد

وذلك الدَّهْرَ كُلَّهُ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٥]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٨/٧] عَنْ عُثْمَانَ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–، فِيهِ.

و ٢٧٥ وعن عثمان: أنّه توضّاً، فأفرغ على يديْ و ثلاثاً فغسَلَهُمَا، ثُمَّ مضمض واستنشَق، ثُمَّ غسلَ وَجهة ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يده اليُمنى إلى المرفقِ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يده اليُسرى إلى المرفقِ ثلاثاً، ثُمَّ مسحَ برأسِهِ، ثُمَّ غسلَ رِجلَهُ اليُمنى ثلاثاً، ثُمَّ اليُسرى ثلاثاً، ثُمَّ اليُسرى ثلاثاً، ثُمَّ قال: رأيتُ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ - توضَّاً نحوَ وُضوئي هذا، ثُمَّ قال: «مَنْ توضًا نحو وُضوئي هذا، ثُمَّ يُصلِّي ركعتَيْنِ، لا يُحدِّثُ نفسَهُ فيهما بشيء، غفر لهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذَنبهِ».[١٩٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٥٩ و١٩٣٤، م ٢٢٦/٣ و ٢٢٦/٤] عَنْهُ فِيهِ.

٢٧٦ - وَقَالَ: «ما مِنْ مُسلم يتوضَّأُ فيُحسِنُ وُضُوءَهُ، ثُـمَّ يقـومُ فيُصلّـي ركعتَيْنِ مقبلاً عليهمَا بقلبهِ ووجههِ إلا وَجَبَتْ له الجنّة».[١٩٧]

أن أنزل قوله –عز وجل–:﴿إِن تجتنبوا كبائر ما تُنْهَوْنَ عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾، فإذا كانت الصغـائر تكفـر بمجرد عدم ارتكاب الكبائر، فماذا يبقى للصلاة من مزية في التكفير؟!

ويؤيد هذا: أحاديث فضل الصلاة، فإن كثيراً منها صريحة في شمول الكبائر، كحديث أبي هريرة: «أريتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خساً؛ هل يبقى من درنه شيء؟!» قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال «فذاك مثل الصلوات الخمس»؛ متفق عليه -كما سيأتي في «الفصل الأول» من كتاب «الصلاة»-، فهل يعقل أن يوصف من الصادق المصدوق بأنه لا يبقى من درنه شيء، وقد بقي عليه أكبر الأدران -وهي الكبائر-؟! اللهم لا!

ولكن لا يخفى أن الصلاة التي لها هذه القوة في التكفير؛ إنما هي الصلاة التامة، في خشوعها، وأركانها، والموافقة لصفة صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ. 🗖 مُسْلِمٌ [٢٣٤/١٧]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٩١]، وَالنَّسَائِيُّ [٥٩٥١] عَنْ عقبةَ بْنِ عَامِرٍ فِي الطُّهَارَةِ.

ُ (ومَنْ توضَّاً فأحسنَ الوُضوءَ، ثُمَّ قال: أشهدُ أَنْ لا إله إلاّ الله وحدهُ لا شريكَ له و ومن التوّابين، واجعلني من له، وأشهدُ أَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، اللهم الجنه، اجعلني من التوّابين، واجعلني من المتطهّرين، (١) فُتِحَتْ لهُ ثمانيةُ أبوابٍ من الجنّة، يدخلُ مِنْ أيّها شاءَ».

رواه عُقبة بن عامر.

🗖 مُسْلِمٌ [٢٣٤]، وَأَبُوَ داوُدَ[٢٦٩]، وَالنَّسَائِيُّ[١/٥٩]، عَنْ عُمَرَ، فِيهِ.

٢٧٧ - وَقَالَ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يومَ القِيامَةِ غُرَّاً مُحَجَّلينَ مِنْ آثارِ الوُضوءِ»؛ فَمَـنْ
 استطاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطيلَ غُرَّتُهُ فَلْيَفْعَلْ^(٢).[١٩٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٧٤٦/٦٥ ، ٢٤٦/٣٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطُّهَارَةِ.

٢٧٨ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حيثُ يبلُغُ الوَضُوءُ».

رواهما أبو هريرة -رضي الله عنه-.[١٩٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(٢٩٥٣)،م(٢٥٠)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

⁽١) قال التبريزي: «زاد الترمذي» «اللُّهم اجعلني من التوابين...».».

قلت: وهي زيادة صحيحة كما حققته في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (رقم٩٦).

⁽۲) قوله «فمن استطاع...» مدرج في الحديث، ليس من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، كما ذكره العلماء المحققون؛ مثل المنذري، وابن القيم، وابن حجر، وغيرهم؛ فاعلم ذلك فإنه مهم، وقد ذكرت شيئاً من أقوالهم في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (۱/۱۳۲/ ۹۵) و«الضعيفة» (۱۰۳۰).

مِنَ «الحِسان»:

٣٧٩ عن ثوبان، أنّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اسْتَقيمُوا ولَـنْ تُحْصُـوا، واعْلَمُـوا أنَّ خيرَ أعمالِكُمُ الصَّـلاَة، ولا يُحافِظُ على الوُضُــوءِ إلا مُؤْمِنٌ».[٢٠٠]

ابْنُ مَاجَه [۲۷۷]، وَالْحَاكِمُ [٢٠/١] عَنْ ثُوبَانَ فِي الطَّهَارَةِ. (١)

• ٢٨- وَقَالَ: «من توضأ على طُهْرِ؛ كتب له عشر حسنات».

رواه ابن عمر -رضي اللَّهُ عنه -. غريب.[٢٠١]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٦٢]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٥٩] فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ النَّرْمِذِيُّ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. (٢)

الفصل الثالث:

٢٨١ عن جابر، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِفتاحُ الجنَّةِ الصَّلاةُ، ومفتاحُ الصلاةِ الطُهور».[٢٩٤]

🗖 أحمد^(٣) (٣٤٠/٣) عن جابو.

٢٨٢- وعن شبيب أبي رَوْحٍ، عن رجلٍ من أصحاب رسول اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ

⁽١) قلت: أخرجوه من طرق؛ فهو بها صحيح، وقد صحح أحدَها: الحاكم والمنذري!

 ⁽۲) قلت: وعلته: أنه من رواية عبد الرحمن بن زياد الأفريقي- وهو ضعيف- عن أبي غطيف - وهو
 مجهول-.

⁽٣) في «المسند» (٣/ ٣٤٠) وسنده ضعيف؛ فيه سليمان بـن قـرم، عـن أبـي يحيـى القتـات، وهمـا ضعيفان؛ لسوء حفظهما؛ وقد تفرد به عنه، كما قال ابن عدي في «الكامل» (ق٥٥١/١).

والشطر الثاني له شاهد -بسند حسن- عن على، سيأتي فيما بعد- إن شاء الله-.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أَنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلّى صلاة الصُّبح، فقرأ الروم، فالتُبس عليه، فلما صلَّى، قال: «ما بالُ أقوامٍ يُصلونَ معنا لا يُحسِنون الطُّهـور؟! وإِنما يُلبِّسُ علينا القرآنَ أولئك».[٢٩٥]

□ النسائي(١) (١٥٦/٢) عن شَبيب أبي روح، عن رجل من الصحابة.

٣٨٣- وعن رجلٍ من بني سُليم، قال: عَدَّهُنَّ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في يدي - أو في يده - قال: «التَّسبيحُ نصفُ الميزان، والحمدُ لله يَمْ الأُهُ، والتَّكبيرُ يملأُ ما بين السَّماء والأرض، والصَّومُ نصفُ الصَّبر، والطُّهورُ نصْفُ الإيمان».[٢٩٦]

🗖 الترمذي(٢) (٣٥١٩) عن رجل من بني سُلَيم في الدعوات.

* ٢٨٤ وعن عبد الله الصُّنائجيِّ، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا توَضَّأ العبدُ المؤْمنُ فمضمض؛ خرجَتِ الخطايا من فيه، وإذا استَنثر؛ خرجَت الخطايا من أنفه، وإذا غسَل وجهة؛ خرجتِ الخطايا من وجهه، حتى تخرُج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسَل يدَيه؛ خرجَت الخطايا من تحت أظفار يديه، فإذا مسَـح برأسِه؛ خرجت الخطايا من رأسِه حتى تخرج من أذنيه؛ فإذا غسَل رجليه؛ خرجت الخطايا من رأسِه حتى تخرج من أذنيه؛ فإذا غسَل رجليه؛ خرجت الخطايا من رجليه، حتى تخرج من أذنيه، شمَّ كان مَشيه إلى المسجد وصلاتُه نافلةً رجليه، حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثمَّ كان مَشيه إلى المسجد وصلاتُه نافلةً

⁽١) في «سننه» (١/ ١٥١) ورجاله ثقات؛ إلا أن عبد الملك بن عمير كان تغير حفظه؛ بل قال فيه ابــن معين: مخلط، وقال ابن حجر: وربما دلس.

ثم قويته في الطبعة الجديدة لـ «صفة الصلاة» (ص١١٠).

⁽٢) في «الدعاء» (٢/ ٢٦٦-٢٦٧)-وحسنه-، وفيه: جُرَي النهدي - وهو ابن كليـب-، ولم يـرو عنـه غير أبي إسحاق السبيعي، فهو في عداد الجهولين، ومن طريقه رواه الترمذي - أيضاً - (١/١٦١).

له».(۱) [۲۹۷]

□ مالك، (٣٠) والنسائي [٧٤/١] في الطهارة عن عبد الله الصَّنابحي.

٥٨٠- وعن أبي هريرة، أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أتى المَقبُرة، فقال: «السَّلامُ عليْكم دارَ قوْمٍ مؤمِنين، وإنَّا إِنْ شاء الله بكم لاحِقون، ودِدْتُ أنَّا قد رأينا إِخوانَنا»، قالوا: أو لَسْنا إِخوانَك يا رسولَ الله؟! قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذينَ لم يأتوا بعْدُ»، فقالوا: كيفَ تعرِفُ من لم يأت بَعْدُ مِن أُمَّتِك يا رسول الله؟! فقال: «أرأيتَ لو أنَّ رجلاً له خَيلٌ غرَّ مُحجَّلة، بين ظَهْريْ خيلٍ دُهم م بُهْم، ألا يعرِفُ خيلُه؟!»، قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: «فإنهم يأتونَ غُرَّا محجَّلين من الوضوء، وأنا فرَطُهم وراً على الحوض». [٢٩٨]

🗖 مسلم (٢٤٩) عن أبي هريرة بطوله في الطهارة.

٣٨٦- وعن أبي الدَّرداء، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أنا أوَّلُ من يُؤذَنُ له بالسجود يومَ القيامة، وأنا أوَّلُ مَن يؤذَنُ له أنْ يرفعَ رأسَه، فأنظرُ إلى ما بَينَ يديَّ، فأعرِفُ أمتَّى من بينِ الأمم، ومن خَلفي مثلَ ذلك، وعن يميني مشلَ ذلك، وعن يميني مشلَ ذلك، وعن شمالي مثلَ ذلك»، فقال رجل: يا رسولَ الله! كيف تعرفُ أمتَك من بين الأمم فيما بين نوح إلى أُمَّتك؟! قال: «هُمْ غرُّ محجَّلون من أثَر الوضوء، ليسَ أحدٌ كذلك غيرُهم، وأعرِفُهم أنَّهم يُؤتَوْنَ كتُبَهم بأيمانِهم، وأعرِفُهم تسعى بين أيديهم فُرُيَّتُهُم». [٢٩٩]

⁽١) وإسناده صحيح.

⁽٢) أي: متقدمهم إلى حوضي، يقال: فرط، يفرط، فهو فارط: إذا تقدم وسبق القوم؛ ليرتاد لهم الماء، ويهيّىء لهم الدلاء والأرشية.

□ أحمد^(۱) (٥/٩٩) عن أبي الدرداء.

٢- باب ما يوجب الوضوء

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٢٨٧- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُقْبَلُ صلاةُ مَنْ أحدثَ، حتَّى يتوضَّأَ».[٢٠٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٥ م ٢ /٢٥/٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ (د[٢٠]، ت[٧٦]).

٨٨ ٧ - وَقَالَ: «لا تُقبَلُ صلاةً بغيرِ طُهُورِ، ولا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولِ^(٢)».

رواه ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٠٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٧٤/١] فِيهِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [١]، وَابْنُ مَاجَه [٢٧٢] عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٨٩ - وَقَالَ علي - رضي اللَّهُ عنه -: كنتُ رجلاً مذَّاءٌ، (٣) فكنتُ أسْتَحْيي أنْ أسال النبي - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأمرتُ المِقْدادَ فسألَهُ؟ فَقَالَ: «يغسِلُ ذكرَهُ ويتوضَّأُ».[٢٠٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٢ و ٢٦٩، م ٣٠١٧] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ؛(س[١١٤/١]).

⁽١) في «المسند» (٩/ ١٩٩) وإسناده صحيح، وإن كان فيه عبد الله بن لهيعة، فـإن مـن الـرواة عنـه -لهذا الحديث -عبد الله بن المبارك، وحديثه عنه صحيح -كما نبه عليه بعض الحفاظ-، وزاد عبد الله عنـه في السند أبا ذر؛ قرنه مع أبي الدرداء.

⁽٢) الغلول: المال الحرام. «مرقاة».

⁽٣) مذَّاء: كثير المذي.

• ٢٩- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيــهِ وسَلَّمَ-: «توضَّأُوا مما مسَّتِ النَّارُ^(۱)».[۲۰۵]

🗖 مُسْلِمٌ [• ٧/٩٠]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٥٠١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

وهذا منسوخ بما روي:

٢٩١ - عن عبد الله بن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما -: أنَّ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أكلَ كَتِفَ شاةٍ، ثُمَّ صلَّى، ولَمْ يتوضَّأ.[٢٠٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٧٠٢،م٢٥٥]عَنْهُ فِيهِ.

٢٩٢ - وعن جابر بن سَمُرة -رضِيَ اللَّهُ عنـهُ-: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنتَوضَّأُ مِنْ لُحُومِ الغَنَم؟! قال: «إنْ شِئْتَ فَتَوضَّـأْ، وإن شِـئْتَ فلا»، قال: أَنتَوضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإبلِ؟! قال: «نعم»، قال: أَأْصَلِّي في مَرابِضِ الغَنَمِ؟! قال: «نعم»(٢)، قال: أأُصَلِّي في مباركِ الإبلِ؟! قال: «لا».[٢٠٧]

⁽١) أي: من أكل ما مسته النار، وهو الذي أثرت فيـه النار؛ كاللحم، والدبس، وغير ذلك ا.هـ. «مر قاة».

⁽٢) وقد صح الأمر بالوضوء من لحوم الإبل: من حديث البراء بن عازب - أيضاً-، وصححه أحمـــد، وابن راهويه، وابن خزيمة، والأمر به ثابت محكم، لم يأت ما ينسخه، فوجب العمل بــه، وقــد قــال بــه الإمــام أحمد، وعلق الشافعي القول به على صحته، وقد صح بشــهادة مـن ذكرنــا، وغـيرهم؛ كــالبيهقي، والنــووي، وقال: وهذا المذهب أقوى دليلاً.

فائدة: وأما حديث «من أكل لحم جزور؛ فليتوضأ»: فلم نجد لــه أصلاً بهــذا اللفــظ، وإن كــان معنــاء

قلت: ويذكرون أن له قصة ومناسبة؛ قيل فيها: إن صحابيًّا أحدث، فخجل أن يُعرف إن قام للوضوء، فيزعمون أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قال الحديث، فقام أكثرهم، وقام معهم، وحُلت المشكلة!

🗖 مُسْلِمٌ [٩ / ٤ ٣٥] فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٩ ٩ ٤] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

٣٩٣ - وعن أبي هريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قــال رســولَ اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا وجدَ أَحَدُكُمْ في بَطْنِهِ شيئاً، فَأَشْكَلَ عليهِ، أخرَجَ منهُ شيءٌ أمْ لا؟ فلا يُخرجَنَّ مِنَ المسجدِ، حتَّى يسمَعَ صَوْتًا، أو يجدَ ريحاً».[٢٠٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٣٦٢/٩٩] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٧٧]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٧٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٩٤ - وَقَالَ عبد الله بن عباس: إنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - شَرِبَ لبناً، فمضمض، وَقَالَ: «إنَّ لهُ دَسَماً».[٢٠٩]

□ الجَمَاعَةُ [خ ٢١١،م ٣٥٨/٩٥ د١٩٦،ت٨٩،س١٠٩١،ق٤٩١] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ.

٢٩٥ عن بُرَيْدَة: أَنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - صلَّى الصَّلواتِ يـومَ الفَتْحِ
 بِوُضُوءِ واحدٍ، ومسحَ على خُفَيْهِ.[٢١٠]

المُسْلِمِّ [۲۷۷/۸٦]، وَالأَرْبَعَةُ [د۲۷۲، ت ۲، س ۸٦/۱، ق ٥١٠] فِي الطَّهَارَةِ عَسنْ بُرَيْسدَةَ، وَعِنْسدَ البُخَارِيِّ (١) إِنْ حَدِيثِ أَنَسِ طَرَفٌ مِنْهُ.

٢٩٦ وعن سُويْد بن النُعمان: أنَّ له خرجَ مع رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ - عامَ خيبَر، حتَّى إذا كانوا بالصَّهْبَاء - وهي أدنى خيبر-؛ نـزل فصلَّى العصر، ثُمَّ دعا بالأزْوادِ، فلم يُؤْتَ إلا بالسَّويقِ، فأُمرَ بِهِ فُثِّريَ (٢)، فأكلَ رسولُ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ ومَضْمَضْنَا، ثُمَّ صلَّى ولَـمْ عَلَيهِ وسَلَّمَ - وأكلنا، ثُمَّ قامَ إلى المغرب، فَمَضْمَضَ ومَضْمَضْنَا، ثُمَّ صلَّى ولَـمْ

وهذا من الخرافات، ومما لا يكاد يعقل؛ ففيه أن يكلف الله الناس كلهم إلى يوم القيامة بأمر لا لذات. بالله من أجل ألا يخجل فلان! هذا بالإضافة إلى أنه ليس له أصل، وانظر «الضعيفة» (١١٣٢).

⁽١) بعد حديث (٢١٤): فراجعه [عمر]

⁽٢) أي بُلِّ؛ ليسهل أكله.

يَتوضَّأُ».[۲۱۱]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) [خ٩٠٠] عَنْهُ فِي الطَّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسان»:

٣٩٧ - عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا وُضُوءَ إلا مِنْ صَوْتٍ أو ريحٍ».[٢١٢]

التّرْمِذِيُ^(۲) [۲۶]، وَابْنُ مَاجَه [٥١٥] عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ، وَقَالَ التّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٩٨ - وَقَالَ: «مِنَ المَذْيِ الوُضوءُ، ومِنَ المَنِيِّ الغُسْلُ».

رواه علي.[۲۱۳]

□ التَّرْمِذِيُّ [١١٤]، وَابْـنُ مَاجَـه [٢٠٥] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّـهُ عنـهُ-، فِيـهِ، وَقَـالَ الـــــرّ مذي: حَسَـنٌ مَحِيحٌ (٣).

لكن أعله البيهقي وغيره: بأنه مختصر من الحديث المتقدم (٢٠٨) فقد رواه جماعة من الثقات عن سهل به، وأما هذا اللفظ: فتفرد به شعبة، ووهم فيه، وكأن الترمذي أشار إلى ذلك؛ حيث عقب هذا اللفظ باللفظ المتقدم، وبنى الحكم عليه، لا على هذا.

ولم يعجب هذا ابنَ التركماني، ورجح أنهما حديثان مختلفان!

والأقرب الأول، والله أعلم.

(٣) قلت: وفيه يزيد بن أبي زياد؛ وهو سيىء الحفظ، وقد أخطأ فيه؛ حيث ذكره أن علياً سأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، -كما تقدم في الحديث

⁽١) لم نره في «صحيح مسلم»! (ع)

⁽٢) في «سننه» (١٦/١) وأحمد (٢/ ٤١٠ و٣٥ و٧١ وكذا ابن ماجه (رقــم ٥١٥) والبيهقــي (١/ ١١٧): عن شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ وهذا ســند صحيح على شـرط مسلم.

٢٩٩ - وَقَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ، وتحريمُهَا التَّكبيرُ، وتحليلُها التسليمُ».

رواه على.[۲۱٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٦٦]، وَالتّرْمِذِيُّ [٣]، وَابْنُ مَاجَه (١٧٥) كُلُّهُمْ فِيهِ عَنْ عَلِيّ -رضِي اللَّهُ عنهُ.

• • ٣ - وَقَالَ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فَلْيَتُوَضَّأْ».

رواه على.[٢١٥]

الثّلاثّةُ عَنْ عَلِيٌ بْنِ طُلْقِ: ١٩٢٥ أَبُو دَاوُدَ [٢٠٥] فِي الصَّلاَةِ، وَالتّرْمِذِيُّ [١٦٢٩ و ١٦٦٦] فِي الرّضَاعِ
 وَالنّسائِيُّ فِي العَشْرِة [الكبرى٤٢٠٥] وَهُو طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ، وَقَالَ الرّمذي: حَسَنٌ.

.-(٢٠٤)

(١) قلت: وكذا أحمد في «المسند» (١/ ١٢٩) وإسنادهم حسن، وقال الترمذي (١/ ٣): «هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وفي الباب عن جابر، وأبي سعيد».

قلت: أما حديث جابر: فتقدم (٢٩٤).

وأما حديث أبي سعيد: فهو الذي قال التبريزي: «رواه أبن ماجه عنه، وعن أبي سعيد».

وأقول رواه (٢٧٥) عن علي بسند الجماعة الذين قبله.

وأما حديث أبي سعيد، فرواه (رقم ٢٧٦) بإسناد فيه أبو سفيان، طريف السعدي، وهـو ضعيف، لكنه يتقوى بالذي قبله.

(٢) بفتح السين وتخفيف الهاء؛ أي: الاست، أو حلقة الدبر.

والوكاء: ما يشد به الكيس وغيره ما فيه عن الخروج.

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٠٣]، وَابْنُ مَاجَه (١٠ ٤٧٧] فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ، قُلْتُ: فِيهِ الوَضِينُ بْنُ عطاء، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٢٠٣- قال: «العَيْنَانِ وِكاءُ السَّهِ، فإذا نامَتِ العَيْنَانِ استطلقَ الوِكاءُ».

رواه معاوية بن أبي سفيان.[٢١٧]

□ الدَّارِمِيُ^(۲) [١٨٤/١] عَنْهُ فِيهِ، وَفِيهِ ضَعْفٌ.

٣٠٣ - عن أنس، أنّه قال: كانَ أصحابُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - ينتظِرُونَ العِشَاء، فينامُونَ حتَّى تخفِقَ رُؤسُهم، ثُمَّ يُصلُّونَ ولا يَتَوَضَّأُونَ».

قال المصنف: وهذا في غير القاعد لما صحّ:[٢١٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٠٠] عَنْ أَنَسٍ فِي الطَّهَارَةِ، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ [٣٧٦/١٢٥] بِلَفْظِ: يَنَــامُونَ، ثُـمَّ يُصَلُّونَ، وَلاَ يَتَوَضَّأُونَ»،(٣) وَهُوَ لَفْظُ التَّرْمِذِيِّ (٢) [٧٨].

(١) رواه أحمد - أيضاً - وهو عندي حديث صحيح، وقد تكلمت على إسناده وطرقه في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «سننه» (١/ ١٨٤) وكذا أحمد في «مسنده» (٩٦/٤–٩٧) لكن قال ابنه عبد اللّه: إن أباه ضرب عليه في كتابه.

قلت: وذلك أن فيه أبا بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف؛ لاختلاطه، لكن يشهد له حديث على الـذي قبله، وحديث صفوان بن عسال -الآتي في الفصل الثاني من باب المسح على الخفين-؛ فإنه يشمل بإطلاقه كل نوم؛ سواء كان قاعداً أو قائماً.

(٣) قلت: في حمل هذا الحديث على القاعد نظر عندي؛ لأن في رواية للإمام أحمد في «مسائل أبي داود عنه»: أنهم كانوا ينامون مضطجعين، وسنده صحيح -كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (رقم ١٩٦)-، وصححه الحافظ، وغيره.

فالأولى حمله على أن ذلك كان قبل أن يشرع صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أن النوم ناقض مطلقاً؛ واللّه أعلم.

(٤) فائدة: ينبغي أن لا يُنسى أن النوم غير النعاس:

قال الخطابي في «غريب الحديث» (ج/ ١/ ٣٢/ ٢) «وحقيقة النوم: هو الغشية الثقيلة التي تهجم على

* ٣٠٠ وعن ابن عباس -رضي اللَّهُ عنهما-، عن النَّبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-أنَّه قال: «إنَّ الوُضوءَ على مَـنْ نامَ مُضْطَجعاً، فإنَّهُ إذا اضْطَجَع اسْتُرْخَتْ مَفَاصِلُهُ».[٢١٩]

اً أَبُو دَاوُدَ^(١) [٢٠٢]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٧٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطَّهَارَةِ، قُلْتُ: قال أَبُـو دَاوُدَ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَرَجَّحَ التَّرْمِذِيُّ وَقْفَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٠٥ وعن بُسْرة، أنها قالت: قال رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا مسَّ أحدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».[٢٢٠]

الأَرْبَعَةُ [د ١٨١، ت ٨٧، س ١ / ٠ ٠ ١، ق ٤٧٩] مِنْهُ عَنْ بَسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ. $(^{7})$

٣٠٦ وما رُوي عن طلق بن علي: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سُئِلَ عنهُ؟
 فَقَالَ: «هَلْ هُوَ إِلاَّ بضعةٌ مِنْكَ؟!».(٣)

القلب، فتغطيه عن معرفة الأمور الظاهرة، والناعس: هو الذي رهقه ثقل، فقطعه عن معرفة الأحوال الباطنة، قال المفضل: السنة في الرأس، والنوم في القلب».

(١) وقال (رقم٢٠٢) «وهو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني، وذكرت الحديث لأحمـد ابن حنبل؛ فانتهرني؛ استعظاماً له، ولم يعبأ بالحديث».

قلت: والدالاني هذا ضعيف، وقــد أخطأ في مـتن الحديث، مـا بينتـه في «ضعيف سـنن أبـي داود» (رقم٢٦)-.

- (٢) وقال (١٨/١) «حديث حسن صحيح».
 - ر وهو كما قال، وصححه جماعة آخرون.
- (٣) قال التبريزي: «رواه أبو داود، والترمذي...».
 - قلت: وقال «وهو أحسن شيء في هذا الباب».

قلت: وسنده صحيح، وقد صح القول به عن جماعة من الصحابة، منهم: ابن مسعود، وعمار بن

منسوخٌ لأن أبا هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أسلم بعد قدوم طلق.[٢٢١] الأَرْبَعَةُ [د١٨٢،ت٥٨،س١٠١،ق٤٨٣]عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ، عَنْ أَبِيهِ فِيهِ.

۳۰۷ وقد روى أبو هريرة، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «إذا أفضَى أحدُكُمْ بيَدِهِ إلى ذكرِهِ، ليسَ بينَهُ وبينه شيءٌ؛ فليتوضَّاْ».[۲۲۲]

□ الشَّافِعِيُ⁽¹⁾ [19/1] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، بِهَذَا اللَّفْظِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَحْمَدَ [٣٣٣/٢]، وَابْنُ

ياسر؛ ولذلك خير الإمام أحمد بين الأخذ به أو بالذي قبله.

وجمع شيخ الإسلام ابن تيمية بينهما: بحمل الأول على المس بشهوة، وهذا على المس بـدون شـهوة، وفيه ما يشعر إلى هذا المعنى: وهو قوله «...بضعة منك».

(١) في «مسنده» (ص٥-طبع الهند) والدارقطني في «سننه» (ص٥٣) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف، كما في «التقريب».

ومن طريقه رواه أحمد - أيضاً - في «المسند» (٣٣٣/٢) والبيهقي (١/ ١٣٣) وقال: يزيد تكلموا فيه».

ثم رأيت في حاشيتي على «سبل السلام»: أن الطبراني رواه نحوه، وسنده صحيح، وقد حققت القـول في ذلك في «الروض النضير»(رقم١٠٣٩).

ثم قال التبريزي «ورواه النسائي عن بُسْرة؛ إلا أنه لم يذكر «.. ليس بينه وبينها شيء».».

قلت: لكن لفظه (١/ ٣٨) «يتوضأ من مس الذكر».

وأما اللفظ الذي عناه المؤلف -وهو «أفضى»-: فإنما هو لمروان بن الحكم -أحد رواة الحديث-، عـن بسرة... من قوله، لم يرفعه.

وبذلك يظهر أنه لا يصلح شاهداً لحديث أبي هريرة.

ثم إن استدلال محيي السنة به على نسخ حديث طلق؛ فيه نظر عندي من وجهين:

الأول: أن أبا هريرة لم يصرح بسماعه له من رسول الله صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ، فيجوز أن يكون قد أخذ عن بعض الصحابة الذين سمعوه منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل أن يحدث بحديث طلق.

الثاني: أنه يمكن الجمع بين الحديثين بنحو ما ذكرناه عن ابن تيمية، فلا مبرر للقول بالنسخ.

مَاجَه^(١) [] نَحْوَهُ فِيهِ.

٣٠٨ عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُقبِّلُ بعضَ أزواجِهِ، ثُمَّ يُصلِّي ولا يتوضَّأ. (٢)

ضعيف.[٢٢٣]

□ الأَرْبَعَةِ [د١٧٨،ت٢٨٦،س٢٨٦،ق٢٠٥] فِي الطُّهَـارَةِ عَنْ عَائِشَـةَ –رضِـيَ اللَّـهُ عَنْهَـا – وَقَـالَ الترمذي: لاَ يَصِحُّ، وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ إِلَى ضَعْفِهِ، لَكِنَّ لَهُ طَرِيقاً عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا انْقِطَاعٌ، وَرِجَالُها ثِقَاتٌ فتعتَضِدُ، وَقَدِ احْتجُّوا بِمِثْلِهِ؛ ويجاب عَنِ المَذَهِبِ بِأَنَّهُ مِنْ خَصَائِصِهِ.

٣٠٩ عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، أنه قال: أكل رسول الله -صلى الله عليه وسلم وسلم كينه أنه مسح يده بيسم (٣) كان تحته، ثم قام فصلى.[٢٢٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٨٩]، وَابْنُ مَاجَه [٤٨٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الطَّهَارَةِ، (¹⁾ وَصَحَّحَـهُ ابْنُ حِبَّانَ [١٦٢]،
 وأَصْلُهُ، فِي الصَّحِيح، كَمَا تَقَدَّمَ.

٣١٠ وعن أم سلمة -رضي الله عنها-: أنّها قرَّبت إلى النبي -صلَّى الله عليه وسلَّمَ- جَنْباً مَشْويّاً، فأكلَ منه، ثُمَّ قامَ إلى الصَّلاةِ وما توضَّاً. (٥) [٢٢٥]

⁽١) لم نره في «سنن ابن ماجه»! (ع)

⁽۲) قال التبريزي «... وقال أبو داود: هذا مرسل، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة». قلت: لكــن الحديث صحيح؛ فقد جاء من طرق أخرى بعضها صحيح، كما حققناه في «صحيح ســنن أبـي داود»(١٧٠-الحديث صحيح، -أيضاً تحقيق أحمد شاكر على «الترمذي» (١/ ١٣٣-١٤٢).

⁽٣) كساء معروف.

⁽٤) قلت: بسند حسن.

⁽٥) قال التبريزي «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٠٧) وسنده صحيح على شرط الشيخين، وعزو الحديث إليه وحده؛ يوهم أنه

□ التّرْمِذِيُّ [١٨٢٩]، فِي الأطْعَمةِ والنَّسَائي[١٠٧/١] في الحُدُودِ، عَنْهَا.

الفصل الثالث:

٣١١ عن أبي رافع، قال: أشهدُ لقد كنتُ أشْوي لرسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيــهِ
 وسَلَّمَ- بَطْنَ الشَّاة، ثمَّ صَلى ولم يتوضًا.[٣٢٦]

□ مسلم (٣٥٧) فيه عن أبي رافع، وساقه أحمد[٣٩٢/٦] مطولاً وفيه قصة الذراع؛ وفيه: ثُمَّ عـاد إليهـم –صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ–، فوجد عندهم لحماً بارداً، فأكل ثُمَّ دخل المسجد، فصلى ولم يمسَّ ماءً –صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ–.

٣١٢ وعنه، قال: أهديت له شاة، فجعلها في القِدْر، فدخَلَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - فقال: «ما هذا يا أبا رافع؟!»، فقال: شاة أُهْديَتْ لنا يا رسولَ الله! فطبختُها في القِدْر. قال: «ناولنْي الذّراعَ يا أبا رافع!»، فناولْتُه الذّراعَ. ثمَّ قال: «ناولنْي الآخر»، فناولتُه الذراعَ الآخر، ثم قال: «ناولني الآخر»، فقال: يا رسولَ اللّه! الذّراعَ الآخر، فقال له رسول الله -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «أَمَا إِنَّكَ لو سكتَ إلى الله الله عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «أَمَا إِنَّكَ لو سكتَ للولتَنِي ذراعاً فذراعاً ما سكتً»، ثمَّ دعا بماء فمضمض فاه، وغسَل أطراف أصابحِه، ثمَّ قام فصَلَّى، ثمَّ عادَ إليهم، فوجَد عندَهم خماً بارِداً، فأكلَ، ثمَّ دَخَل المسجد؛ فصلَّى ولم يَسَّ ماءً. (١٠ [٣٢٧]

لم يروه أحد من أصحاب الأصول الستة، وليس كذلك:

فقد رواه النسائي في «الطهارة»، والترمذي في «الأطعمة»، ورواه ابن ماجـه في «الطهـارة» (رقـم١٩١) من طريق أخرى بسند صحيح -أيضاً-.

⁽١) قال التبريزي «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٩٢) بسند ضعيف.

٣١٣– ورواه الدارمي^(۱) عن أبي عُبيد؛ إِلاَّ أنَّه لم يذكر: ثم دعا بماءٍ... إِلَى آخــره. [٣٢٨]

٣١٤ - وعن أنس بن مالك، قال: كنتُ أنا وأبيُّ وأبو طلحَةَ جُلوساً، فأكلنا لحماً وخُبزاً، ثمَّ دعَوتُ بوَضوء، فقالا: لِمَ تتوضَّأَ؟! فقلتُ: لهذا الطعامِ الذي أكلنا، فقالا: أتتَوضَّأ من الطيِّبات؟! لمْ يَتوضَّأ منه مَن هُوَ خَيرٌ مِنك. [٣٢٩]

□ أحمد (٢) (٣٠/٤) عن أنس عن أبي طلحة وغيره.

٣١٥ وعن ابن عُمر، كان يقول: قُبلةُ الرجلِ امرأتَه وجَسُها بيده: من المَلامَسة،
 ومَن قبَّل امرأته أو جسَّها بيده؛ فعليه الوضوءُ.[٣٣٠]

 \Box مالك \Box (٦٤) والشافعي (٨٦) \Box مرضي الله عنهُما \Box عن ابن عمر فيه موقوفاً.

لكن له عنده طريق أخرى (٦/ ٨) دون قوله: ثم دعا...، وسنده ضعيف - أيضاً-؛ إلا أنه يتقوى بالذي قبله، وبالشاهد الذي بعده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٣- ٣٠٤) عن أبي رافع، وانظر «الضعيفة» (٢٥١٤).

(۱) في المقدمة من «سننه» (۱/ ۲۲) ورجاله ثقات غير شهر بن حوشب، وهو ضعيف من قبل حفظه. ومن طريقه: رواه أحمد – أيضاً – (۳/ ٤٨٤–٤٨٥).

لكن الحديث قوي بحديث أبى رافع الذي قبله بطريقيه؛ وانظر «الضعيفة» (٦٣١١).

(٢) في «المسند» (٤/ ٣٠) ورجاله ثقات معروفون؛ غير عبد الرحمن بن زيد بن عقبة، قال أبو حاتم: ما محديثه بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»؛ فالإسناد جيد.

وهذا الأثر يدل على أن الصحابة كانوا ينكرون التقرب إلى الله - تعالى - بعمل لم يشرعه رسول اللّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بقوله أو بفعله.

وأما هم أنس بالوضوء من اللحم؛ فلعلمه كان بلغم قولمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ المتقدم (٣٠٣) «توضأوا مما مستهُ النار»، ولم يبلغه أو لم يَرَ نسخه والله أعلم.

(٣) وسنده صحيح، وعنه رواه الشافعي- كما في «البيهقي»-، وصححه ابن عبد البر - كما يأتي-.

٣١٦- وعن ابن مسعود، كان يقول: مِنْ قُبْلة الرجُلِ امرأتُه الوضوءُ (١). [٣٣١]

٣١٧ - وعن ابن عمر، أنَّ عمر بن الخطاب -رضِيَ اللَّهُ عنــهُ-، قــال: إِنَّ القُبْلـة من اللَّمْس، فتوضّأوا منها (٢). [٣٣٢]

□ الدراقطني (٣٧) فيه عن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٣١٨ – وعن عمر بن عبد العزيز، عن تميم الداريّ، قال: قال رسولُ اللّه –صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ –: «الوضوءُ من كلِّ دمٍ سائلٍ» (٣٣٣]

(١) قال التبريزي: «رواه مالك».

قلت: في «الموطإ» (رقم: ٦٥) عن مالك أنه بلغه، أن عبد الله بن مسعود كان يقول:... فذكره.

قلت: فهذا بلاغ، فكان على المؤلف أن يذكر ذلك؛ لئلا يتوهم أحد أنه صحيح.

نعم؛ روى معناه البيهقي في «سننه» (١/ ١٢٤) من طريق أخرى عنه، وإسناده صحيح.

(٢) رواه الدارقطني -كما في الحديث الذي بعده-، وهـو في «سـننه» (ص٥٣) وكذلـك رواه البيهقـي (١/ ١٢٤) وقال الدارقطني «صحيح».

وفيه نظر؛ فإن في إسناده:محمد بن عبد اللّه بن عمــرو بـن عثمــان، -وهــو الملقــب بِـــالديباج-، وفيــه ضعف من قبل حفظه، يرويه عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

وقد خالفه الإمام مالك، فقال: عن ابن شهاب... به؛ إلا أنه لم يقل: عن عمر، وهو الصواب، ولهذا قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» «ذكر صاحب «التمهيد» أثر عمر، ثم قال: هذا عندهم خطأ، وإنما هو عن ابن عمر صحيح، لا عن عمر».

قلت: ويؤيده: أن عاتكة بنت زيد -زوجة عمر بن الخطاب- قبَّلته، ثم صلى، ولم يتوضأ: رواه الأثــرم في «سننه» (ق1/ ۲/۲).

(٣) قال التبريزي: «رواهما الدارقطني، وقال: عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميــم الــداريِّ ولا رآه، ويزيد بن محمد: مجهولان».

□ الدارقطني (١/٧٥١) عن تميم الداري فيه، وهو منقطع.

٣- باب أدب الخلاء

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣١٩ عن أبي أيوب الأنصاري -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أتيُتمُ الغائطَ؛ فلا تستقبِلُوا القِبلَةَ ولا تَسْتَدْبِرُوهَا، ولكنْ شرِّقُوا أو غرَّبُوا».[٢٢٦]

ا الجَمَاعَةُ [خ 74 م 70 م 70 ۲۲ د 9 ، 77 د 9 ، 17 ۲ إِلَّا ابْنَ مَاجَه ($^{(1)}$ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ فِيهِ.

قال المصنف: هذا الحديث في الصحراء، أما في البُنيان؛ فلا بأس به؛ لما رُوي(٢):

قلت: وفيه علة ثالثة؛ وهي: عنعنة بقية بن الوليد؛ فإنه مدلس.

وقد رُوي عنه بإسناد آخر عن زيد بن ثــابت، وقـد حققـت الكـلام عليـه في «الأحــاديث الضعيفــة»، وسينشر في المئة الخامسة - إن شاء اللّه تعالى-، ولا يصح حديث في وجوب الوضوء مــن الــدم؛ ســواء كــان قليلاً أو كثيراً؛ باستثناء دم الاستحاضة.

(١) بلى أخرحه (٣١٨). (ع)

(٢) بالبناء للمجهول، ولا يخفى أن التعبير بهذا اللفظ (روي) في حديث صحيح -كهذا-: فيه تسامح كبير؛ لأن المحدثين اصطلحوا أن لا يقال ذلك وما يشبهه إلا في الحديث الضعيف، وقد أنكر النووي -رحمه الله- على من تساهل مثل هذا التساهل، وانظر مقدمة كتابه «المجموع شرح المهذب»، وتعليقنا على كتابنا «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد».

ثم إن الأولى عندي إبقاء حديث أبي أيوب على عمومه، وعدم تخصيصه بحديث ابن عمر؛ لاحتمال أن يكون هذا قبل النهي، أو يكون لأمر آخر لا نعلمه، والعموم هو الذي فهمه راوي الحديث أبو أيوب، فقد قال في آخر الحديث:

فقدمنا الشام، فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة؛ فننحرف ونستغفر اللَّه.

• ٣٢٠ عن عبد الله بن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، أنَّه قال: ارْتَقَيْتُ فوقَ بيتِ حَفْصَةَ لبعضِ حاجَتِه، فرأيتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقْضي حاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ مُستقبِلَ الشَّأْمِ.[٢٢٧]

🗖 الخَمْسَةُ [خ ١٤٨ م ٢٦٦٦٦٢ د١٢، ت ٢١، س ٢٣١] عَنْهُ فِيهِ.

١٣٢١ وَقَالَ سلمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: نَهانا - يعني: رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-: نَهانا - يعني: رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ- أَنْ نستنجِيَ باليمينِ، أَو أَنْ نستنجِيَ بأَو أَنْ نستنجِيَ بأولً أَو بعظم (٢).[٢٢٨]

□ مُسْلِمٌ [۲۹۲/۵۷] عَنْ سَلْمَانَ فِيهِ.

٣٢٢ وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كان رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- إذا أرادَ أنْ يَدخلَ الخَلاءَ قال: «اللَّهمَّ! إنِّي أعوذُ بِكَّ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ».[٢٢٩] الذا أرادَ أنْ يَدخلَ الخَلاءَ قال: «اللَّهمَّ! إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ».[٢٢٩] اللهُ عنهُ-، فِيهِ. الجَمَاعَةُ [خ ١٤٢م ١٤٢٧م/٣٥٥،٥٥،٥٥،س٧٠/،ف٨٩] عَنْ أَنسٍ -رضِيَ اللهُ عنهُ-، فِيهِ.

٣٢٣- وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: مَرَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بِقَبَرِيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهما يُعذَّبان، وما يُعذَّبانِ في كبير، أمّا أحدهما؛ فكَانَ لا يَسْتَتِرُ^(٣) مِنَ

وكان الأولى بالمؤلف أن يذكر هذه الزيادة؛ لما فيها من الفائدة، وهي عند مسلم (١/٤٥١).

⁽١) أي: روث أو عذرة.

⁽٢) أي: لأنه طعام أخواننا من الجن؛ كما سيأتي (برقم: ٢٤٢).

⁽٣) في مخطوطة «المشكاة» «يستنتر»، وهي كذلك في بعض النسخ، كما ذكر على هامش بعـض النسـخ التي لدينا، والثابت في أصولها ما أثبتناه، وكذلك هو في «الصحيحين»، ونسخ «المشكاة».

وقال الشارح القاري: «إن الاستنتار –وهو: الجذب مرة بعد أخرى– لا يُعرف له أصل في الأحــاديث، بل جذبه بعنف يضر بالذكر، ويورث الوسواس المتعب، بل المخرج عن حيز العقل والدين».

البَولِ - ويروى: لا يستنْزِهُ مِنَ البَوْلِ-، وأما الآخرُ؛ فكَانَ يمشي بالنَّمِيمةِ»، ثُمَّ أخذ جريدةً (أ) رطبة فشقَّها نِصْفَيْنِ، ثُمَّ غرزَ في كُلِّ قبرِ واحدة، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخفَّفَ عنهما ما لمْ يَيْبَسَا(٢)».[٢٣٠]

□ الجَمَاعَةُ [خ ٢١٦ م ٢٩٢/١١١ د ٢٠٠، ت ٧٠، س ٢٨/١ ق ٣٤٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ إِلاَّ النَّسَائِيَّ ففي الجنائز [٢٠٤/٤].

٣٧٤ - وعن أبي هريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اتَّقُوا اللاَّعِنِينِ»، قالوا: وما اللاَّعِنَانِ يا رسول اللّه؟! قال: «الذي يتخلَّى في طريقِ النَّاسِ، أو في ظِلِّهِمْ».[٢٣١]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٩/٦٨]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٥] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢٥ وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا شَرِبَ أحدُكُمْ؛ فلا يتنفَّسْ في الإناءِ،

(۲) لقد توهم كثير من الناس: أن التخفيف إنما كان من أجل رطابة الشقين، وهذا ليس بصحيح، ولوكان كذلك؛ لما شق الغصن شقين؛ لأن ذلك مما يسرع اليبوسة إلى الشقين كما لا يخفى!

والصحيح: أن سبب التخفيف إنما هو شفاعته صَلًى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ودعاؤه لهما، وأن اللَّه اسـتجاب له ذلك إلى أن يبسا، فالرطابة علامة لا سبب.

ويشهد لهذا:حديث جابر الطويـل في «مسـلم» (٨/ ٢٣٥) «إنـي مـررت بقـبرين يُعذبـان، فـأحببت -بشفاعتي- أن يرفه عنهما ما دام الغصنان رطبين».

ولهذا لم يعرف عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أنه كان يفعل ذلك عند زيارة القبور، ولا عن أصحابـه، ولا عن أحد من السلف، بل قد أنكر الإمام الخطابي ما يفعله الناس اليوم من وضع الأخضـر علـى القبـور، وقال: إنه لا أصل له».

وقد تكلمت على هذه المسألة بتفصيل في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها»، وراجع أيضاً تعليـق أحمـد شاكر على «الترمذي» (١٠٣/١).

⁽١) أي: غصناً من النخل.

وإذا أتى الخلاء؛ فلا يَمسَّ ذكرَهُ بيمينِهِ، ولا يتمسَّحْ بيمينِهِ».

رواه أبو قتادة.[۲۳۲]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ ١٥٣،م ٢٦٧/٦٣ د ٣١،ت ١٥ق. ٣١،س ٢٥/١] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِيهِ.

٣٢٦ وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ (١) فَلْيُوتِرْ».[٢٣٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٦١ م ٢٣٧/٢٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٣٢٧ - وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ-يدخلُ الخلاءَ، فأحمِلُ أنا وغُلامٌ إداوَةً (٢) مِنْ ماءٍ وعَنَزَةً، (٣) يستنجي بالماءِ.[٢٣٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ ٢٥٠ و ٥٠٠ م ٢٧١/٧٠] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ.

مِنَ «الحِسانِ»:

٣٢٨- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا دخل الخلاءَ نَزَعَ خاتَمَهُ. ('') غريب.[٢٣٥]

□ الأُرْبَعَةُ [د١٩/ت٢١،٣٠١،٥٣٨، ١٧٤، ،٣٠٣] عَنْ أَنسِ فِيهِ، وَقَالَ الترمذي: غَرِيبٌ، وَقَالَ أبو داود

⁽١) استجمر؛ أي: استنجى بالجمرة- وهي الحجر-.

والاستنثار: هو طرح الماء الذي يستنشقه.

⁽٢) أي: مطهرة، وهي ظرف من جلد يتوضأ منه.

⁽٣) هي أطول من العصا وأقصر من الرمح، فيها سنان.

⁽٤) قلت: وهذا هو الصواب، ولهذا ضعفه الجمهور، وبينت علته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم٤).

مُنْكَرٌ؛ وَهِمَ فِيهِ هَمَّامٌ، وَخَالَفَ الرّمذي، فَصَحَّحَهُ.

٣٢٩ قال جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- إذا أرادَ البَرَازَ انطلقَ، حتَّى لا يراهُ أَحَدٌ.[٢٣٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢]، وَابْنُ مَاجَه [٣٣٥] فِيهِ عَنْ جَابِرٍ. (¹¹)

• ٣٣٠ قال أبو موسى: كنتُ معَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ذاتَ يومٍ، فـأرادَ أَنْ يبولَ؛ فليرتَدْ^(٣) أَنْ يبولَ؛ فليرتَدْ^(٣) لبولِهِ».[٢٣٧]

□ أَبُو دَاوُدَ⁽¹⁾ [٣] عَنْ أَبِي مُوسَى فِيهِ، وفيه راوٍ لم يُسمَّ.

٣٣١ - وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- إذا أرادَ الحاجةَ؛ لمْ يَرْفعْ ثوبَهُ، حتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأرضِ.[٢٣٨]

□ التّرْمِذِيُّ [١٤] عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [١٤] فِيهِ عَنِ ابن عمر (٥)، وَضَعَّفَهُ الترمذي.

٣٣٢ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَنْهُ-، عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنّما أنا لَكُمْ مِثْلُ الوالِدِ، فإذا ذَهَ بَ أَحدُكُمْ إلى الغائِطِ؛ فلا يستقبِلِ

⁽١) وإسناده ضعيف، لكن له شواهد بعضها صحيح، ولهذا أوردته في «صحيح أبي داود» (رقم:٢).

⁽٢) المكان اللين السهل.

⁽٣) أي: ليطلب مكاناً مثل هذا، فحذف المفعول لدلالة الحال.

⁽٤) وسنده ضعيف، فيه شيخ لم يسم، وقد ضعفه جماعة، وهو أول حديث في «ضعيف سنن أبي داود».

⁽٥) قلت وفيه رجل يسمى ولكن سماه البيهقي: القاسم بن محمد، وهو ثقة حجة أشهر من أن يذكر، فالسند صحيح.

القِبلَةَ، ولا يَسْتَدْبِرْها لغائطٍ ولا لِبَوْلِ، ولْيستنْج بِثلاثةِ أحجارٍ»، ونهى عَنِ الرَّوْثِ والرِّمَّةِ (١٠)، وأنْ يستنجيَ الرَّجُلُ بيمينِهِ.[٢٣٩]

اَ أَبُو دَاوُدَ [٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٣٨/٣]، وَابْنُ مَاجَه [٣١٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ فِيهِ^(٢)، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمِ [٣٦٨].

٣٣٣ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَتْ يدُ رسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- اليُمنى: لطُهورِهِ وطعامِهِ، وكانتْ يدُهُ اليُسْرى: لخَلائِهِ وما كان مِنْ أَذًى (٢٤٠]

 \Box أَبُو دَاوُدَ $^{(2)}$ \Box عَنْ عَائِشَةَ \Box رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا \Box فِيهِ، وَهُوَ مَعْلُولٌ \Box

٣٣٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: قــال رسـول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وَسَلَّمَ-: "إذا ذهبَ أحدُكُمْ إلى الغائطِ؛ فليذْهَبْ معَهُ بثلاثةِ أحجارٍ يَسْتَطِيب بهنَّ، فإنّها تُجْزئُ عنْهُ». (١) [٢٤١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٠٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١/١٤عـ٤٦] عَنْ عَائِشَةَ فِيه.

(١) هي العظام.

⁽٢) قلت: سنده حسن، وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه»، وتكلمت على سنده في «صحيح أبي داود» (رقم: ٦).

⁽٣) قلت: فما يفعله كثير من الناس من التسبيح باليسرى -أيضاً-؛ خلاف ما يفيده هذا الحديث من تخصيصها للخلاء والأذى، بل خلاف الحديث الصحيح الصريح: كان يعقد التسبيح بيمينه؛ ولعله يأتي.

⁽٤) وسنده صحيح.

⁽٥) وقع في «الأصل» -ههنا- تحريف، وصححناه على ما يقتضيه السياق.(ع)

⁽٦) وفي سنده جهالة، وحسنه الدارقطني، وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، ولذلك أوردت في "صحيح أبي داود" (رقم: ٣٠).

٣٣٥ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تَسْتَنْجُوا بالرَّوْثِ ولا بالعِظامِ؛ فإنَّها زادُ إخوانِكُمْ مِنَ الجِنِّ».

رواه ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٢]

🗖 التَّرْمِذِيُّ (1 مَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ.

٣٣٦- وَقَالَ رُوَيْفِع بن ثابت -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قال لِي رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَىهِ وسَلَّمَ-: «يا رُوَيْفِع بن ثابت الحياة ستطولُ بلك بعدي، فأخبرِ النَّاسَ أنَّ مَنْ عَقدَ لَيْهِ وسَلَّمَ-: «يا رُوَيْفِعُ! لعلَّ الحياة ستطولُ بلك بعدي، فأخبرِ النَّاسَ أنَّ مَنْ عَقدَ لَحيتُهُ، (٢) أو تَقلَّدَ وَتَراً، (٣) أو استنجى برجيع دابَّة، أو عظم فإ فإنَّ محمداً منه بريءٌ ».[٢٤٣]

(١) قلت: وسنده صحيح، وإن أعله الترمذي بالإرسال؛ فقد وصله ثقتان: أخرجه من طريق أحدهما الترمذي (١/ ٢٩- بتحقيق شاكر).

ومسلم (٣٦/٢) من طريق آخر.

ومنه تعلم ما في عزو التبريزي من التقصير؛ إذ قال: «رواه الترمذي»، والنسائي...»!.

وللحديث طريق آخر بمعناه وسنده صحيح -وسيأتي(٣٧٥)-.

والنسائي رواه (١٦/١) من طريق ثالث عن ابن مسعود، ورجاله ثقــات؛ غــير أبــي عثمــان بــن ســنة لخزاعي.

(٢) هو: معالجتها حتى تنعقد وتتجعد، وهذا مخالف للسنة التي هي تسريح اللحية.

وقيل: كان ذلك من دأب العجم؛ فنهوا عنه لأنه تغيير خلق اللَّه.

ويمكن أن يكون المراد كلا القولين، وقد قيل غير ذلك، انظر «المرقاة» (١/ ٢٩٠).

(٣) أي: خيطاً فيه تعويذات وخرزات لدفع العين، والحفظ عن الآفات؛ كانوا يعلقونها على رقـاب الولد والفرس. اهـ. «مرقاة».

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦]، وَالنَّسَائِيُّ^(١) [٨/٥٥١-١٣٦] عَنْ رُويْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

٣٣٧ وعن أبي هريرة -رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «مَنِ اكْتَحَلَ فليُوتِرْ ؛ مَنْ فَعَلَ فقد أحسنَ ، وَمَنْ لا فلا حَرَجَ ، وَمَنْ الله فلا حَرَجَ ، وَمَنْ الله فلا حَرَجَ ، وَمَنْ أكل ؛ فليلفِظ ، اسْتَجْمَرَ فليُوتِرْ ؛ مَنْ فعلَ فقد أحسنَ ، ومَنْ لا فلا حرجَ ، ومَنْ أكل ؛ فما تخلّل ؛ فليلفِظ ، وما لاك بلسانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ ؛ مَنْ فعلَ فقد أحسنَ ، ومَنْ لا فلا حَرَجَ ، ومَنْ أتى الغائِط فليستَتِرْ ، فإنْ لم يَجِدْ إلا أنْ يجمعَ كثيباً مِنْ رَمْلِ فليستدبره ، فإنّ الشيطانَ يلعب بمقاعِد بني آدم ، مَنْ فعلَ فقد أحسنَ ، ومَنْ لا فلا حرج ».[٢٤٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٥]، وابْنُ مَاجَه (٢) [٣٣٨، ٣٣٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فيه، وَفِيهِ مَنْ لاَ يُعْرَفُ.

٣٣٨ - وَقَالَ: «لا يُبولَنَّ أحدُكُمْ في مُسْتَحَمِّهِ، ثُمَّ يغتسلُ فيهِ، أو يتوضأُ فيه؛ (٣) فإنَّ عامَّةَ الوسْواس مِنْهُ (٤٠٠).

(١) إسناد النسائي صحيح.

أما إسناد أبي داود؛ ففيه جهالة! لكنه رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله تعالى عنه-... به، وسنده صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود» (٢٧-٢٨).

(۲) وسنده ضعيف، فيه مجهولان، كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم ٩).

(٣) هكذا جاءت هذه الجملة في جميع النسخ، وهـو تصـرف غـير جيـد مـن المصنف؛ فإنـه يوهـم أن الحديث عند أبي داود فيه هذه الجملة عقب قوله «ثم يغتسل فيه»! وإنما هذه رواية أخــرى عنـده؛ فإنـه روى الحديث عن شيخيه- أحمد بن حنبل، والحسن بن علي- بسندهما، فذكر أبو داود لفظ الحسن أولاً «لا يبولــن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه»...». ثم قال «قال أحمد «ثم يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه»...».

ورواية أحمد -هذه- في «مسنده» (٥٦/٥).

ومنه يتبين أن المؤلف لفق بين الروايتين؛ ولا يخفى ما فيه!.

(٤) قال التبريزي «رواه أبو داود، والترمذي...».

رواه عبد اللَّه بن مُغَفَّلٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٥]

□ الأَرْبَعَةُ [د(٢٧) س (٢٤/١) ت٢١،ق٤٠٠] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلِ فِيهِ.

٣٣٩- وَقَالَ: «لا يَبُولَنَّ أحدُكُمْ في جُحر».

رواه عبد اللَّه بن سَرْجِس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٩]، وَالنَّسَائِيُ (١) [٣٣/١] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ سَوْجَسٍ فِيهِ.

• ٣٤٠ وَقَالَ: «اتَّقُوا المَلاَعِنَ^(٢) الثلاثة: البَرَازَ في الموارِدِ، وقارِعَةِ الطريتِ، والظِّلِ^(٣)».

رواه مُعاذ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٦]، وَابْنُ مَاجَه [٣٢٨] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلِ فيه.

٣٤١ - وَقَالَ: «لا يَخْرُج الرجُلانِ يضرِبان ('') الغائط كاشِفيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا

قلت: وقال (٧/١) «حديث غريب»؛ أي: ضعيف، وعلته عندي: أنه من رواية الحسن، عن عبد الله ابن مغفل، والحسن مدلس، وقد عنعنه؛ فلا يغتر بمن صححه من المعاصرين أو الغابرين، انظر «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٧)!

لكن في النهي عن البول في المغتسل حديث صحيح؛ انظر «صحيح أبي داود» (رقم:٢١).

- (١) ورجاله ثقات؛ لكن فيه علة خفية، تكلمت عليها في الكتاب المذكور آنفاً (رقم: ٨).
 - (٢) أي: مجالب اللعن.
- (٣) إسناده ضعيف، فيه جهالة وانقطاع؛ لكن له شواهد يتقوى بها، أوردتها في «إرواء الغليل».
- (٤) أي: يفعلان، فهو من باب ذكر السبب وإرادة المسبب، يقال: ضربت الأرض، إذا أتيت الخلاء. اهـ. «مرقاة».

يتحدَّثَان، فإنَّ اللَّه يَقُتُ على ذلك».(١)

رواه أبو سعيد -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٨]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [10]، وَابْنُ مَاجَه [٣٤٢] فِي الطُّهَارَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٤٣ - وَقَالَ: «إِنَّ الْحُشُوشَ^(٢) مُحْتَضَرَةٌ، (٣) فإذا أتى أحدُكُمُ الخلاءَ فَلْيَقُلْ: أعـوذُ
 بالله مِنَ الخُبُثِ والخَبَائِثِ» (٩).

رواه زيد بن أرقم -رضيي اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٩]

الأَرْبَعَةُ (٥) فِي الطَّهَارَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَم.

٣٤٣ - وَقَالَ: «سَتْرُ ما بينَ أعيُنِ الجِنِّ وعَوْراتِ بني آدمَ: إذا دَخَلَ أحدُهُمُ الخلاءَ (١٠) أن يقولَ: بسْم الله».

رواه علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

غريب.[۲۵۰]

⁽١) سنده ضعيف، فيه جهالة واضطراب، كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم: ٣)؛ ثم صحح.

⁽٢) جمع (حش) -بفتح الحاء وضمها- وهو: الكنيف.

⁽٣) محتضرة؛ أي: يحضرها الجن والشياطين، يترصدون بني آدم بالأذى والفساد؛ لأنه موضع تكشف العورة فيه، ولا يذكر اسم الله فيه.

⁽٤) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤).

⁽٥) لم نره في «سنن الترمذي»، ولا «صغرى النسائي»! وإنما أخرجه في «الكبرى» (٩٩٠٣)، وكذا أبــو داود (٦)، وابن ماجه (٢٩٦). (ع)

⁽٦) وفي رواية للطيالسي، عن أنس "إذا وضع أحدهم ثوبه"، وهي مخرجة في "صحيح الجامع" (برقم: ٣٦٠٤).

□ التَّرْمِذِيُّ [٦٠٦] فِي آخِرِ الصَّلاَةِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٩٧] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ عَلِيٌّ -رضِيَ اللَّـهُ عنـهُ؛ وَقَـالَ:	
، وَإِسْنَادٌ لَيْسَ بِالقَوِيِّ. ^(١)	غَرِيبٌ

٣٤٤ وقالت عائشة: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا خرجَ مِنَ الخلاءِ؛
 قال: «غُفْرَانَك». [٢٥١]

□ الأَرْبَعَةُ فِي الطَّهَارَةِ [د(٣٠) ت ق (٣٠٠)]إلاَّ النَّسَائِيُّ فَفِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ [الكـبرى٩٩، ٩٩] عَنْ عَائِشَةَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْها.

• ٣٤٥ - وَقَالَ أَبُو هُرِيرة - رَضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- إذا أَتَى الخَلاءَ؛ أَتَيتُهُ بَاء فِي تَوْرٍ أَو رَكُوَةٍ (٢) فاستَنْجَى، ثُمَّ مسحَ يــدَهُ على الأرضِ، ثُـمَّ أَتَيْتُهُ بإناءِ آخرَ فتوضَّأً». (٣) [٢٥٢]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [80]، وَابْنُ مَاجَه [٣٥٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٣٤٦ - وعن الحكم بن سفيان الثقفي، أنّه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا بالَ؛ توضَّا ونَضَحَ فَرْجَهُ. (٤) [٢٥٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٦٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٦/١]، وَابْنُ مَاجَه (٥) [٤٦١] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الحَكَمِ

⁽١) وهو كما قال، لكن الحديث صحيح، له شواهد ذكرتها في «إرواء الغليل» رقم-(٨).

⁽٢) بفتح الراء وسكون الكاف: إناء صغير من جلد يشرب منه.

و(تور) -بفتح المثناة، وسكون الواو-: إناء من صفر أو حجارة كالإجّانة، يتوضأ منه، ويؤكل فيه.

⁽٣) وهو حديث حسن، كما بينته في "صحيح سنن أبي داود" (رقم: ٣٥).

⁽٤) أي: رش إزاره بقليل من الماء.

⁽٥) إسناده ضعيف؛ لاضطرابه الشديد، لكن الحديث صحيح لشواهده، ذكرت بعضها في «صحيح

التَّقَفِيِّ- أَوِ الحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ-.

٣٤٧ عن حُكَيْمَة بنت أُمَيْمَة بنت رُقَيْقَة، عن أُمِّها، أنَّها قالت: كان للنبيّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ – قَدَحٌ مِنْ عَيْدانٍ (١) تحت سريرِه، يَبُولُ فيهِ باللَّيْلِ. [٢٥٤]

أَبُو دَاوُدَ [٢٤]، وَالنَّسَائيُ (٢) [٣١/١] فِيهَا مِنْ حَدِيثِ أُمَيمةَ بِنْتِ رُقَيقةَ.

٣٤٨ - وَقَالَ عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: رآني النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- أبـولُ قائماً، فَقَالَ: «يا عُمَرً! لا تَبُلْ قائماً»(٣).[٢٥٥]

🗖 ابْنُ مَاجَه [٣٠٨] فِيهَا عن عمر، وَأَشَارَ إِلَيْهِ التَّرْمِذِيُّ [٢٢]، وَقَالَ: إِنَّهُ ضَعِيفٌ.

قال الشيخ الإمام -رضي اللَّهُ عنه -: قد صحَّ:

٣٤٩ عن حُذَيْفَة: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أتى سُباطَةَ (٤) قومٍ فبالَ قائماً».[٢٥٦]

سنن أبي داود» (رقم:١٥٩) ويأتي له شاهد (رقم: ٣٦٦).

قلت: «الترمذي إنما رواه معلقاً، ثم لم يسكت عليه؛ بل ضعفه؛ خلافاً لما يوهمه صنيع المؤلف، فقال الترمذي: «وإنما رفع الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث». وانظر «السلسلة الضعيفة» (رقم: ٩٣٤).

⁽١) هي: طوال النخل، واحده: عيدانة.

⁽٢) إسناده حسن، أو محتمل للتحسين، وقد صححه جماعة.

وله شاهد عند النسائي نحوه بسند صحيح عن عائشة.

⁽٣) قال التبريزي «رواه أبو داود، والترمذي».

⁽٤) هي: المزبلة والكناسة.

 أَخْورَجَهُ الجَمَاعَةُ [خ (٢٢٤) م (٢٧٣/٧٣)] فيها عَنْ حُذَيْفَةَ.

قيل: كان ذلك لعذر به(١).

□ قُلْتُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–: كَانَتِ العَرَبُ تَسْتَشْفي لِوَجْعِ الصُّلْب بِالبَوْلِ قَائِماً، فَنُرَى أَنَّ فِعْلَهُ ذَلِكَ كَانَ لِوَجَع فِي صُلْبِهِ.

وَقَدْ وَرَدَ مَا ظَنَّهُ الشَّافِعِيُّ، فَيمَا أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ [١٨٢/١] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ^(٢) بِلَفْظِ: بَالَ قَائِمـاً لِوَجَعٍ كَان بِمَأْبِضَيْهِ^(٣).

الفصل الثالث:

• ٣٥٠ عن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهًا-، قالت: مَن حدَّثكم أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّــى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يبَولُ قائماً فلا تُصدِّقوه؛ ما كانَ يبولُ إلاَّ قاعداً. ('') [٣٦٥]

□ أحمد (٢/٦)، والترمذي (١٢)، والنسائي (٢٦/١) في الطهارة عن عائشة –رضِيَ اللَّهُ عنها-.

١ ٥٣- وعن زيد بن حارثة، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنَّ جِـبريلَ أتـاهُ

لكن... لا يصح هذا الحديث من قبل إسناده وانظر «إرواء» (١/ ٩٦/ ٥٨) لشيخنا، (ع).

وأقول: ثم تبيّن لي أن شريكاً لم ينفرد به؛ فقد تابعه سفيان الثوري، عن المقدام بن شريح... به: أخرجه أبو عوانة، وأحمد، والحاكم، والبيهقى؛ وإسناده صحيح على شرط مسلم.

ولذا فالحديث- بهذه المتابعة- صحيح بلا ريب؛ وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٠١).

⁽١) قلت: لا داعي لهذا التعليل، لا سيما والحديث في النهي غير صحيح - كما علمت-، والحــق: أن البول قائماً ليس فيه شيء؛إذا حصل التنزه منه، وأمن رشاشه.

⁽٢) بل عن أبي هريرة! (ع)

⁽٣) هما باطنا الركبتين؛ كما في «النهاية» و «القاموس»

⁽٤) وإسناده ضعيف؛ فيه شريك- وهو ابن عبد اللَّه القاضي- وهو سيِّئ الحفظ.

في أوَّل ما أُوحيَ إليه، فعلَّمه الوُضوءَ والصَّلاةَ، فلمَّا فرغَ من الوضوءِ؛ أخذَ غَرْفـةً مِـنَ الماء، فنَضح بها فَرجَه.[٣٦٦]

🗖 أحمد (١٦١/٤)، والدارقطني (١) (١١١١) عن زيد بن حارثة.

٣٥٢ - وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنهُ-، قال: قــال رســولُ اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «جاءني جبريلُ، فقال: يا محمَّد! إذا توضَّاتَ فانتَضِحْ».[٣٦٧]

الترمذي (٥٠) فيها عن أبي هريرة وقال: غريب وراويه منكر الحديث (٢).

٣٥٣ وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: بالَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقام عُمرُ خَلفَه بكوز من ماء، فقال: «ما هذا يا عمرُ؟!»؛ قال: ماءٌ تتوضَّأُ به، قال: «ما أُمرتُ كلمًا بُلتُ أَنْ أَتوضًا ، ولو فعَلتُ لكانت سُنَّةً».[٣٦٨]

☐ أبو داود^(٣) (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٧) فيها عن عائشة −رضِيَ اللَّهُ عنها−؛ وفيه قصة.

⁽١) وسنده حسن، ورواه ابن ماجه - أيضاً - (رقم٤٦٢) وهو من شواهد الحديث (٢٥٣).

⁽٢) قلت: وهذا معناه – عند البخاري – أنه شديد الضعف؛ كمــا نقلـه الذهـبي، وكــذا ابـن كثــير في «اختصار علوم الحديث».

وقد اتهمه الحاكم، وأبو سعيد النقاش بالوضع.

وإنما صح النضح من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، كما في الحديث الذي قبله، والذي تقدم.

⁽٣) وسنده ضعيف؛ فإنه من رواية عبد الله بن يحيى التـوأم، عـن ابـن أبـي مليكـة، عـن أمـه، عـن عائشة... به.

وعبد الله - هذا - قال الحافظ «ضعيف».

وقد خالفه أيوب السختياني في إسناده، فقال: عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن عبـاس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ خرج من الخلاء، فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضـــوء؟! فقــال «إنمــا أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»: رواه أبو داود (رقم:٣٧٦) وسنده على شرط البخاري.

* ٣٥٤ وعن أبي أيُّوب، وجابر، وأنس، أنَّ هـذه الآية لَّا نزلَتُ: ﴿فيه رجالٌ يُحبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا واللّه يحبُّ المُطَّهَّرين﴾، قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: ﴿يَا مَعْشَرَ الْأَنصَارِ! إِنَّ اللّه قد أثنى عليكم في الطُّهور، فما طُهورُكـم؟»، قالوا: نتوضَّأُ للصَّلاةِ، ونغتسِلُ من الجنابةِ، ونستنجي بالماء، قال: ﴿فَهُو ذَاكَ، فعليكموه».[٣٦٩] ابن ماجه (١) (٣٥٥) فيها عن أبي أيوب وجابر وأنس.

٣٥٥ - وعن سلمان، قال: قال بعضُ المشركينَ - وهـو يسْتهزئ -: إنـي لأرى صاحِبَكم يُعلِّمُكم حتى الخرَاءَة (١٤)! قلتُ: أجَل ! أمَرنا أنْ لا نستقْبِلَ القِبلة، ولا نستنجي بأيمانِنا، ولا نكتفي بدونِ ثلاثةِ أحجارِ؛ ليس فيها رَجيعٌ ولا عَظْمٌ. [٣٧٠]

□ مسلم (٢٦٢) فيها، وأحمد (٣٧/٥) -واللفظ له -عن سلمان. قلت: لفظ مسلم تقدم في القسم الأول من هذا الباب.

٣٥٦- وعن عبد الرحمن ابن حسنة، قال: خَرج علينا رسولُ الله -صلًى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ- وفي يده الدَّرَقَةُ (٢) فوضعها، ثمَّ جلسَ فبالَ إليها؛ فقال بعضهم: انظُروا إليه يبولُ كما تبولُ المرأةُ! فسمِعه النبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: «وَيَحَك! أَما علمِتَ ما أصابَ صاحبَ بني إسرائيلَ؟! كانوا إذا أصابَهم البولُ؛ قَرَضوه بالمقاريض، فنهاهم، فعُذَّب في قبره (٢)».[٣٧١]

⁽١) وسنده ضعيف، ولكن له شواهد، ذكرت بعضها في «صحيح أبي داود» (رقم: ٣٥).

⁽٢) أي: أدبَها.

⁽٣) هي الترس من جلد، ليس فيه خشب ولا عصب.

⁽٤) أي: من العذاب؛ لنهيه عن المعروف.

- ☐ أبو داود (٢٢)، وابن ماجه (٣٤٦) فيها عن عبد الرحمن ابن حسنة.^(١)
 - ٣٥٧- ورواه النسائي عنه، وعن أبي موسى.(٢) [٣٧٢]

٣٥٨ - وعن مروانَ الأصفرِ، قال: رأيتُ ابنَ عمر أناخَ راحِلتَ مستقبِلَ القِبلةِ، ثمَّ جلس يَبولُ إليها، فقلتُ: يا أبا عبدِ الرحمن! أليْسَ قد نُهيَ عن هذا؟! قالَ: بَـلْ إِنَّما نهِي عن ذلك في الفَضاء، فإذا كان بينك وبين القِبلة شيءٌ يَستُرُكُ؛ فلا بأسَ. [٣٧٣] □ أبو داود (٢) فيها عن ابن عمر؛ وفيه قصة...

٣٥٩- وعن أنس، قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا خرَجَ من الخَلاءِ؛ قال: «الحمدُ للهِ الذي أذْهَبَ عني الأذى وعافاني». (*) [٣٧٤]

(١) وسنده صحيح.

(٢) كلمة (عنه) سقطت من مخطوطة «المشكاة»، وفيها «عن أبي موسى»، وكذا في نسخة «المرقاة»، وعليها جرى الشارح، فقال:«فيكون من رواية الصحابي عن الصحابي»!

والصواب ما أثبته؛ فإن النسائي قد رواه (١/ ١١-١١) عن عبد الرحمن ابن حسنة، وأما روايته عن أبي موسى فلم أجدها في «سننه الصغرى»، ولم يعزها إليه النابلسي في «الذخائر».

وقد علقها أبو داود عقب حديث ابن حسنة موقوفاً على أبي موسى، ووصله مسلم (١/١٥٧).

وله في «المسند» (٤/ ٣٩٦ و٣٩٩ ٤١٤) طريق أخرى مختصرة عن أبي موسى، وفيها زيادة، وفيها شيخ يسم.

ورواه أبو داود أيضاً، وقد تكلمت عليه في «ضعيف السنن» (رقم:١).

(٣) وإسناده حسن، وصححه جماعة؛ كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ٨).

لكن الحديث ليس صريحاً في الرفع؛ فلا يعارض به النصوص العامة، انظر الحديث (٣٣٤).

(٤) قال التبريزي: «رواه ابن ماجه».

قلت:(رقم:٣٠١)، وإسناده ضعيف؛ ومن حسنه فقد وهم؛ فإنَّ فيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهــو

□ النسائي[الكبرى- عمل يوم وليلة- كما في تحفة الأشراف ١٢٠٠٣/٩] فيها عن أبي ذر.

• ٣٦٠ وعن ابن مسعود، قال: لمَّا قدِمَ وفدُ الجِنِّ على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ قالوا: يا رسول الله! انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يستنجوا بعَظمٍ أو رَوْثةٍ أو حُمَمَة؛ (١) فإنَّ الله جعلَ لنا فيها رزْقاً، فنهانا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن ذلك.[٣٧٥]

□ أبو داود (٢) (٣٩) عن ابن مسعود فيها.

٤ - باب السواك

مِنَ «الصِّحَاح»:

٣٦١ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي؛ لأمرتُهُمْ بتأخِيرِ العِشاءِ، وبالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةِ».[٢٥٧]

□ الجَمَاعَةُ فِي الطَّهَارَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [خ (٨٨٧) م (٢٤٢ه ٢٥٢/٤٢)،س(٢/٦٦-٢٦٧)].

٣٦٢- وعن المِقْدامِ بن شُرَيح، عن أبيه، أنَّه قال: سألتُ عائشةَ -رضي اللَّه عنها-: بأيِّ شيء كانَ يبدأُ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا دخلَ بيتَهُ؟! قالت: بالسِّواكِ.[٢٥٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٩٣/٤٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٥٦]، وَالنَّسَائِيُّ [١٣٨]، وَابْنُ مَاجَه [٢٩٠] فِيهِ مِـنْ رِوَايَةِ شُـرَيْحٍ

متفق على تضعيفه؛ كما قال البوصيري في «الزوائد»؛ قال «والحديث بهذا اللفظ غير ثابت».

⁽١) أي: فحم يصير ناراً.

⁽٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ٢٩)؛ وهـو مـن شـواهد الحديث المتقـدم (رقم:٣٥٠).

بْنِ هَانِي عَنْهَا.

٣٦٣ - وَقَالَ حُذَيْفَة: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا قَامَ للتهجُّدِ مِنَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا قَامَ للتهجُّدِ مِنَ اللَّيْل؛ يشوصُ (١) فاهُ بالسِّواكِ.[٢٥٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٤٥) و (١١٣٦) م (٢٥٥/٤٦)]عَنْ حُذَيْفَةَ فِيهِ.

٣٦٤ - وقالت عائشة - رضِيَ اللَّهُ عنها -: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإعفاءُ اللَّحْيةِ، والسِّواكُ، واسْتِنْشَاقُ الماءِ، وقصُّ الأظْفَارِ، وغَسْلُ البَرَاجِمِ، (٢) ونَتْفُ الإبِطِ، وحَلْقُ العَانَةِ، وانْتِقَاصُ الماءِ» - يعني: الاسْتِنْجَاء (٣) -.

قال الراوي: ونسيتُ العاشرةَ إلاَّ أنْ تكونَ المَضْمَضَةَ.[٢٦٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٦١/٥٦]، وَالأَرْبَعَةُ (٤) [د٥٣، ٣٧٥٧، ق٣٩٦، س٢٦٨] عَنْ عَائِشَةَ - رضِيَ اللَّـهُ
 عَنْهَا - فِيهِ.

وفي رواية «الخِتانُ» بدل: «إعفاء اللَّحْيَةِ». (٥)

أَبُو دَاوُدَ [٤٥] نَحْوَ حَدِيثِ عَائِشَةَ مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

والمراد هنا: غسل جميع عقدها من مفاصلها ومعاطفها.

⁽١) أي: يدلك أسنانه وينقيها بالسواك.

⁽٢) أي: العقد التي على ظهر مفاصل الأصابع.

⁽٣) أي: البول، وذلك بغسل المذاكير ليرتد البول، وهو الانتضاح المذكور في حديث عمار –بعده–.

⁽٤) إنما أخرجه الترمذي في (الأدب)، والنسائي في (الزينة)! (ع)

⁽٥) قلت: هي في «سنن أبي داود» عقب حديث عائشة، وفي سندها ضعف، ولكنها تتقــوى بــالحديث الذي قبله في الجملة.

قُلْتُ: وَثَبَتَ الخِتَانُ فِي خِصَالِ الفِطْرَةِ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ [خ٥٨٨٥،م٧٥٧]مِـنْ حَدِيثِ أَبِـي هُرَيْـرَةَ –رضِـيَ اللَّهُ عنهُ–: «خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ...»، ابن ماجه [(٤٩٤)]

مِنَ «الحِسكان»:

٣٦٥ - عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنها قالت: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «السَّواكُ مَطْهَرَةُ للفَم مَرْضاةٌ للرَّبِّ». (١) [٢٦١]

□ النَّسَائِيُّ [١٠/١] فِي الطُّهَارَةِ عَنْ عَائِشَةَ، وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ [١٥٨/٤] لِعَائِشَةَ.

٣٦٦ - وَقَالَ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الحياءُ - ويُـروى: الخِتان-، والتَّعَطُّرُ، والسِّواكُ، والنِّكاحُ».

رواه أبو أيوب.[٢٦٢]

التّرْمِذِيُ (٢) [١٠٨٠] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ فِي النَّكَاحِ.

قَوْلُهُ: وَيُرْوَى: ﴿ الْحِتَانُ ۗ : قُلْتُ: وَقَعَ فِي التَّرْمِذِيِّ فِي الْحَدِيثِ ﴿ الْحِنَّاءِ ﴾ بِكَسْرِ اللهُمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَبِفَتْحِهَا، وَتَحْنَانِيَّةٍ خَفِيفَةٍ بَدَلَ النُّونِ.

وَأَمَّا بِلَفْظِ الْخِتَانِ؛ فَلَمْ أَرَهَا فِي النَّوْمِذِيِّ.

٣٦٧- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- لا

وفيه نظر من وجوه: أصحها: أن بين مكحول، وأبي أيوب الأنصاري: أبا الشمال، ولا يعرف إلا بهذا الحديث، كما قال أبو زرعة؛ وقد تكلمت عليه في «إرواء الغليل» (رقم: ٣٣)، و «الضعيفة» (٤٥٢٣)، وذكرت له هناك طريقين آخرين عن ابن عباس مرفوعاً، وثالثاً عن أبي هريرة، وليس فيها ما يقوي... الحديث، والله أعلم.

⁽١) وسنده صحيح.

⁽٢) وقال «حديث حسن»!

يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ ولا نَهارٍ فيستَيْقِظُ، إلاّ يَتَسَوَّكُ قبلَ أَنْ يتوضَّأَ. (١ [٢٦٣]

أبُو دَاوُدَ [٧٥] عَنْ عَائِشَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

٣٦٨ - وقالت عائشة -رضي اللَّهُ عنها-: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يستاكُ، فيُعطيني السِّواكَ لأغسِلَهُ، فأبْدَأُ بِهِ، فأستاكُ، ثُمَّ أغسِلُهُ وأدفَعُهُ إليه. (٢)

واللّه المستعان.[٢٦٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٥] عَنْ عَائِشَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

الفصل الثالث:

٣٦٩ عن ابن عُمر، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم-، قال: «أُراني في المَنام أَتَسوَّكُ بسواكِ، فجاءني رجُلانِ أحدُهما أكنبُ من الآخرِ، فناولتُ السّواكَ الأصغر منهما، فقيل لي: كبِّر، فدفعتُه إلى الأكبر منهما (٣)».[٣٨٥]

□ متفق عليه [خ (٢٤٦) م (٢٢٧١)] عن ابن عمر في الطهارة^(٤).

• ٣٧ - وعن أبي أُمامةً، أنَّ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما

⁽١) حديث حسن، دون قوله: ولا نهار؛ فإنه ضعيف، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ٥١).

⁽٢) إسناده حسن.

⁽٣) قلت: الظاهر: أنهما كانا في جهة يساره صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ففي هذه الصورة يقدم الأكبر؛ وإلا فالأيمن هو الأولى، ولو كان أصغر القوم، كما هو صريح حديث أنس الآتي في «الفصل الأول» من «الأشربة»؛ بلفظ «الأيمنون فالأيمنون، ألا فيمنوا».

⁽٤) إنما أخرجه البخاري معلقاً لا موصولاً.

وأما مسلم؛ فأنما أخرجه في (الرؤيا)، لا في (الطهارة)! (ع)

جاءني جَبريلُ - عليه السَّلامُ - قطُّ إلاَّ أمرني بالسِّواكِ، لقد خشَيتُ أَنْ أُحْفي (١) مُقـدَّمَ فِيً "[٣٨٦]

□ أحمد^(۲) (۲۲۳/٥) عن أبي أمامة.

٣٧١ وعن أنس، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لقد أكثُرْتُ عليكم في السِوّاك».[٣٨٧]

🛘 البخاري (٨٨٨) عن أنس في الطهارة.

٣٧٢- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- يستَنُ^(٣) وعنده رجُلان، أحدُهما أكبرُ من الآخرِ، فأُوحيَ إِليه في فضلِ السّوِاك: أَنْ كبِّرْ؛ أعطِ السِّواكَ أكبرَهما.[٣٨٨]

□ أبو داود^(٤) (٥٠) عن عائشة في الطهارة. وأصله عِنْدَ البُخَارِيِّ.

٣٧٣- وعنها، قالت: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تَفْضُلُ الصَّلاةُ التِي يُسْتاكُ لها سبعينَ ضِعْفاً».[٣٨٩]

البيهقي $^{(4)}$ ($^{(4)}$ عن عائشة $^{(4)}$ الله عنها $^{(4)}$

⁽١) أي: استأصل.

⁽٢) في «المسند» (٥/ ٢٦٣) بسند ضعيف جداً؛ ومن قواه فما أحسن!

⁽٣) أي: يستاك.

⁽٤) وإسناده صحيح، وهو بمعنى الحديث (٣٨٥).

⁽٥) هذا التخريج يوهم أنه لم يروه من هو أعلى طبقة من البيهقي، ولا أشهر! وليس كذلك؛ فقد أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٧٢) والحاكم في «المستدرك» (١٤٦/١) وكذا ابن خزيمة في «صحيحه»، وقال:

[«]في القلب من هذا الخبر شيء؛ فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من ابن شهاب!»؛

- ٣٧٤ وعن أبي سَلَمة، عن زيد بن خالد الجُهنيّ، قال: سمعتُ رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقول: «لوْلا أنْ أشُقَّ على أمتَّي؛ لأمرْتُهم بالسِّواكِ عند كلِّ صلاةٍ، ولأخَّرْتُ صلاة العِشاءِ إلى ثُلُث الليلِ».

قال: فكانَ زيد بن خالدٍ يشهَدُ الصلواتِ في المسجدِ؛ وسِواكُه على أذُنِه موضعَ القلمِ من أذُنِ الكاتب، لا يقومُ إلى الصَّلاة إلاَّ استَنَّ، ثمَّ ردَّه إلى موْضِعِه.[٣٩٠]

القلمِ من أذُن الكاتب، لا يقومُ إلى الصَّلاة إلاَّ استَنَّ، ثمَّ ردَّه إلى موْضِعِه.[٣٩٠]

البو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣) -وصححه-(١) عن زيد بن حالد.

٥- باب سنن الوضوء

مِنَ «الصِّحَاح»:

٣٧٥ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا استيقظَ أحدُكُمْ مِنْ نومِهِ؛ فلا يغمِسْ يدَهُ في الإناءِ، حتَّى يغسِلَهَا ثلاثاً، فإنَّهُ لا يدري أينَ باتتْ يدُهُ؟!».[٢٦٥]

كما في «الترغيب» (١٠٢/١) وكذا قال البيهقي في «السنن» (١/ ٣٨)- بعد أن أخرج الحديث، وزاد-:

«وقد رواه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، وليس بالقوي».

قلت: ومعاوية بن يحيى الصدفي ضعيف.

وقد أخرجه تمام في «الفوائد» (١/٣٢) من طريق مسلمة بن علي، عنه... ومسلمة: هـو الخشني؛ متروك.

وروي من وجه آخر عن عروة، عن عائشة، ومن وجه آخر عن عمرة، عن عائشة، وكلاهما ضعيف، وفي طريق الوجه الآخر– عن عروة–: الواقدي، وهو كذاب!

(۱) وهو كما قال؛ باعتبار طريق أخرى له -عند أحمد (١١٦/٤)-؛ وقــد تكلمـت عليـه في «صحيـح سنن أبي داود» (رقم:٣٧). □ مُتَّفَــقٌ عَلَيْــهِ [خ(١٦٢) م [٢٨٧/٨٧] عَــنْ أَبِـي هُرَيْــرَةَ فِي الطَّهَــارَةِ ، وَاللَّفْــظُ لِمُسْــلِمِ د(٤٠٠]،ت[٢٤]،س[٢/٦].

٣٧٦ - وَقَالَ: «إذا استيقظ أحدُكُمْ منْ مَنَامِهِ فتوضَّا، فلْيَسْتَنْثِرْ ثلاثاً، فإنّ الشيطانَ يبيتُ على خَيْشومِه».

رواه أبو هريرة.[٢٦٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٥٩٣] م (٢٣٨/٢٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا (١)، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (س[٢٧/١]).

٣٧٧ - وقيل لعبد الله بن زيد بن عاصم: كيف كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يتوضّأ؟! فدعا بوَضُوء، فأفرغَ على يدهِ اليُمْنَى، فغسَلَ يَدَيْهِ مرَّتين، ثُمَّ مَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ وجهَهُ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يديهِ مرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إلى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مسَحَ رأسَهُ بِيَدَيْهِ، فأقبَلَ بهما وأدبَرَ: بدأ بمقدَّم رَأْسِهِ، ثُمَّ ذهبَ بهما إلى قَفَاهُ، ثُمَّ ردَّهُمَا، حتَّى رجعَ إلى المكانِ الذي بدأ منهُ، ثُمَّ غسلَ رجليهِ. (٢)

وفي رواية: تمضمضَ واستنشَقَ ثلاثاً بثلاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ ماء.

وفي رواية: مضمض واستنشقَ مِنْ كَفٍّ واحدةٍ ؟ (٢) فعلَ ذلكَ ثلاثاً، وَقَــالَ: مسـحَ

⁽١) إنما أخرجه في (بدء الخلق)! (ع)

⁽٢) قال التبريزي: «رواه مالك، والنسائي، ولأبي داود نحوه».

قلت: أخرجاه كلاهما من طريق مالك، وعنه أخرجه الشيخان -أيضاً-.

 ⁽٣) «فيه حجة للإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- أن الوصل بين المضمضة والاستنشاق أولى وأحب
 من الفصل»: من «التعليق الصبيح».

قلت: وهذه هي السنة الثابتة عنه صَلًى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ في كيفية المضمضة والاستنشاق: أن يتمضمض ويستنشق من غرفة واحدة؛ يأخذ نصفها للفم، ونصفها للأنف، يفعل ذلك ثلاثاً.

رأسَهُ، فأقبلَ بهما وأدبرَ مرةً واحدةً، ثُمَّ غسلَ رجلَيْهِ إلى الكَعْبَيْنِ.

وفي رواية: فمضمض واستنثَرَ ثلاثَ مرَّاتٍ مِنْ غرفةٍ واحدةٍ.[٢٦٧]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (١٨٥)، (١٨٦)، (١٩١)، (١٩٩)، (١٩٩)م (٢٣٥/١٨)] عنه في الطهارة.

٣٧٨- رُوي عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: توضَّــاً النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مَرَّةً مَرَّةً.[٢٦٨]

□ البُخَارِيُّ [١٥٧] -وَاللَّفْظُ لَهُ-، وَالأَرْبَعَةُ [د ١٣٨، ق ٢١١، ت٢١، س ٢٦/١] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الطُهَارَةِ.
 الطُّهَارَةِ.

٣٧٩ وعن عبد الله بن زيد: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- توضَّـاً مرَّتينِ مرَّتين.[٢٦٩]

🗖 البُخَارِيُّ [٨٥٨] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ زَيْدٍ فِي الطَّهَارَةِ.

• ٣٨- وروي عن عثمان –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–: أنَّهُ توضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً.[٢٧٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٣٠/٩] عَنْ عُثْمَانَ فِيهِ.

٣٨١ - وَقَالَ عبد الله بن عمرو: رأى النبيُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قوماً تَوَضَّأُوا؛ وأعقابُهُمْ تلوحُ لم يمسَّهَا الماءُ، فَقَالَ: «ويل للأعقابِ مِنَ النَّارِ، أسبِغُوا المُؤضُوء».[٢٧١]

□ مُسْلِمٌ [٢٤١/٢٦] فِيهِ، وَأَصَلَهُ عِنْدَ البُخَارِيِّ[٢٠] مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ عمرو -رضي الله عنهُ-.

٣٨٢ - وَقَالَ المغيرة بن شعبة: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- تَوضَّــاً، فمســحَ بناصيَتِهِ وعِلى عِمَامِتِه وخُفَّيْهِ.[٢٧٢]

□ مُسْلِمٌ [٨٠٤/٨١ و ٢٧٤/٨٣] عَنِ الْمُغِيرَةِ فِيهِ.

٣٨٣ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها -: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-

يُحبُ التَّيَمُّنَ –ما استطاعَ– في شأنِهِ كُلِّهِ: في طُهُورِهِ، وتَرَجُّلِهِ، وتَنَعُّلِهِ.[٢٧٣] اللهُ عَنْهَا – فِي الطَّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسان»:

٣٨٤ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، أنَّه قال: قال رسولُ اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا لبسْتُمْ، وإذا توضَّأتُمْ، فابْدَؤُوا بمَيَامِنِكُمْ».[٢٧٤]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [١٤١٤] فِي اللّبَاسِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٠٤] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٨٥- وعن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، أنّه قال: قال رسول اللّه -صلّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسمَ اللّه عليهِ».[٢٧٥]

التَّرْمِذِيُّ [٢٥]، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٨] فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْسدٍ، وَأَحْمَـدَ [٢١٨/٢]، وَأَبُـو دَاوُدَ [١٠١]، وابن ماجه[٣٩٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالدَّارِمِيُّ [٢٧٦/١] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. (٢)

٣٨٦ - وَقَالَ لقِيط بن صَبِرَةَ: قلت: يا رسول الله! أخبِرْنِي عن الوُضَوع؟ قال: «أسْبِغِ الوُضُوءَ، وخَلِّلْ بينَ الأصابع، وبالغْ في الاسْتِنْشَاقِ؛ إلاّ أن تكونَ صائماً».[٢٧٦]

□ الأرْبَعَةُ فِي الطَّهَارَةِ سَوى التّرْمِذِيِّ [٧٨٨] ففي الصّيام (٣) عَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، وَطَوَّلَهُ أَبُو دَاوُدَ

⁽١) وإسناده صحيح.

⁽٢) من طريق كثير بن زيد: حدثني ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عـن أبيـه، عـن جـده مرفوعاً بلفظ «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

ثم إن في هذا الإسناد ضعفاً؛ لكنه يتقوى بالشواهد التي قبله، لا سيما ولحديث أبي هريـرة طريقــان، وقد تكلمت عليهما في «سنن أبي داود (رقم: ٩٠).

⁽٣) وقال «حديث حسن صحيح».

[1 \$ 1].

٣٨٧- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا توضَّأْتَ، فخلِّلْ أصابعَ يدَيْكَ ورِجْلَيْكَ».

غريب.[۲۷۷]

□ التّرْمِذِيُّ [٣٩]، وَقَالَ: غَرِيبٌ، (١) وابْنُ مَاجَه [٤٤٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ كِلاَهُمَا فِي الطَّهَارَةِ.

٣٨٨ - وَقَالَ المُسْتَوْرِدُ بن شدَّاد: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ - إذا توضًّا، يَدْلُكُ أصابِعَ رجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ.[٢٧٨]

ا أَبُو دَاوُدَ [١٤٨]، وَالـتَّرْمِذِيُ (٢) [٤٠]، وَابْنُ مَاجَه [٤٤٦]، كُلُّهُمْ فِي الطَّهَارَةِ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ.

٣٨٩- وَقَالَ أنس: كَانَ رَسُولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- إذا تَوضَّا؛ أَخذَ كَفَّاً مِنْ مَاء، فأدخَلَهُ تحتَ حَنَكِهِ، فخلَّلَ بِهِ لحيتَهُ، وَقَالَ: «هكذا أَمرَنِي ربَّي».[٢٧٩]

- أَبُو دَاوُدُ (٣) [١٤٥] عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عنهُ - فِيهِ.

قلت: وسنده صحيح، وصححه جماعة، ذكرتهم في «صحيح السنن» (رقم: ١٣٠).

قال أبو الحارث: أخرجه الترمذي في (الطهارة) (٣٨) مختصراً على جملة التخليل. (ع).

⁽١) قلت: وزاد في بعض النسخ من «سنن الترمذي»: «حسن»؛ وهو اللائق برجال إسناده؛ وقد حسنه -أيضاً -البخاري.

⁽٢) وقال «حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة».

قلت: قد عرفه غيره من غير طريقه، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:١٣٥).

⁽٣) قلت: وإسناده يحتمل التحسين، لكن الحديث صحيح؛ لأن لـه طرقـاً وشــواهد، ذكــرت بعضهــا في«صحيح أبي داود» (رقم:١٣٣).

• ٣٩٠- وعن عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- كـانَ يُخلِّلُ لِحْيَتَهُ. (١) [٢٨٠]

التَّرْمِذِيُّ [٢٩] عَنْ عُثْمَانَ فِيهِ.

٣٩١ - عن أبي حيَّة -رضِيَ اللَّهُ عنه -، أنّه قال: رأيتُ عليًا -رضِيَ اللَّهُ عنه - توضًا، فغسلَ كفَّيهِ حتَّى أنقاهُما، ثُمَّ مَضْمَضَ ثلاثاً، واستنشقَ ثلاثاً، وغسلَ وجهه ثلاثاً، وذراعَيْهِ ثلاثاً، ومسحَ برأسِهِ مَرَّةً، ثُمَّ غسلَ قَدَمَيْهِ إلى الكعبَيْنِ، ثُمَّ قامَ، فأخذَ فَضْلَ طَهُورِهِ، فَشَرِبَهُ وهو قائمٌ، قال: أحبَبْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كيفَ كانَ طُهُورُ رسولِ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -.[٢٨١]

□ الثَّلاَثَةُ^{٢١)} [ت (٤٨) س (٧٠/١، ٧١) د (١١٦)] فِي الطَّهَارَةِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَيَّة بْنِ قَيْسٍ بِهِ ويُروى: ثُمَّ تمضمضَ واستنْشَقَ ونَثَرَ بيَدِهِ اليُسرى، فعلَ ذلك ثلاثاً.

🗖 الدَّارِمِيُّ [١٧٨/١]، وَالنَّسَائِيُّ [٦٧/١] مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ خير، عَنْ عَلِيٍّ فيهُ.

⁽١) وهو حديث حسن صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود» (٩٨).

⁽٢) وقال الترمذي: «رواه أبو إسحاق الهمداني، عن أبي حية، وعبد خير والحارث، عن علي، وقد رواه زائدة بن قدامة، وغير واحد، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي... حديث الوضوء بطوله، وهذا حديث حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات لكن أبا إسحاق هذا كان اختلط في آخر عمره، لكن قد توبع.

فقد روى الدارمي في «سننه» (١/ ١٧٨) من طريق خالد بــن علقمــة الهمدانــي: حدثــني عبــد خــير... نحوه.

قلت: وهذا سند صحيح.

وهي الرواية الأخرى، التي أوردها المصنف.

ويُروى: ثُمَّ مضمض، واستنْشَقَ بكفٍّ واحدةٍ ثلاثَ مرّات.

□ أَبُو دَاوُدَ [١١٩]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٨] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ زِ يَدْ، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ فِيهِ.

٣٩٢ - وعن ابن عباس: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - مسحَ برأسِهِ ثـلاثُ مرَّات. [٢٨٢]

٣٩٣ - وعنه: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ - مسـحَ برأسِـهِ وأُذُنَيْـهِ، باطِنِهِمَـا بالسَّبَّابَتَيْنِ، وظاهِرِهما بإبهامَيْهِ. [٢٨٣]

□ النَّسَائِيُّ [٧٤/١]، وَابْنُ مَاجَه (١) [٣٩٤] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ.

٣٩٤ - وعن الرُّبيِّع بنت مُعَوِّذ: أنَّها رأت النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ، قالت: ومسحَ رأسَهُ ما أقبلَ مِنْهُ وما أَدْبَرَ، وصُدْغَيْهِ وأُذُنْيهِ مَرَّةً واحِدةً.[٢٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٢٩] عَنِ الرَّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ فيه.

وقالت: وأدخلَ أُصْبُعَيْهِ فِي حُجْرَيْ أُذُنَيْهِ.(٢)

🗖 أَحْمَدَ [٦/٩٥٣]، وَابْنُ مَاجَه [٤٤١] عَنْهَا فِيهِ [د (١٣١)].

٣٩٥ وعن عبد الله بن زيد: أنَّه رأى النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- توضَّأَ،
 وأنَّه مسحَ رأسَهُ بماءٍ غَيْرِ فَضْلِ^(٣) يَدَيْهِ^(١).[٢٨٥]

⁽۱) ورواه الترمذي - أيضاً-، وقال «حديث حسن صحيح»، وهو صحيح كما قال؛ على مـا فصلتـه في «إرواء الغليل» (رقم:٩٠) وله شاهد حسن عن ابن عمرو في «صحيح السنن» (رقم:١٢٤).

⁽٢) وإسنادهما جميعاً حسن؛ كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ١١٧-١٢٢).

⁽٣) أي: أخذ له ماءً جديداً، ولم يقتصر على البلل الذي بيده. اهـ. «مرقاة».

⁽٤) قال التبريزي: «رواه الترمذي».

□ أَبُو دَاوُدَ [١٢٠] فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ زَيْدٍ، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمِ [٢٣٦] أَتَمَّ مِنْهُ.

٣٩٦- وعن أبي أمامة، ذكرَ وُضوءَ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يسحُ اللَّاقَيْن، (١) قال: وَقَالَ: «الْأَذُنَانِ مِنَ الرَّاس». [٢٨٦]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٣٤]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٧]، وَابْنُ مَاجَه [٤٤٤]، ثَلاَثُنُّهُمْ فِيهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ.

وقيل: هذا من قول أبي أمامة. (٢)

□ قُلْتُ: أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ، وَالتَّرْمِذِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ [١٠٣/١]، وَبَيَّنَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ مُدْرَجٌ.

٣٩٧- وعن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده: أنَّ أعرابيّاً سألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عَنِ الوُضُوءِ؟ فأراهُ ثلاثاً ثلاثاً، ثُمَّ قال: «هكذا الوُضُوءُ، فَمَنْ زادَ

قلت: وقال «حديث حسن صحيح».

(١) تثنية (مأق)- ويجوز تخفيفها-: طرف العين الذي يلى الأنف والأذن.

واللغة المشهؤرة: موق.

(٢) قال التبريزي «قال حماد: لا أدري: «الأذنان من الرأس» من قول أبي أمامة، أم من قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؟!».

قلت: هو حماد بن زيد، كما في رواية أبي داود - وغيره-، وهو يرويه عن سنان بن ربيعـــة، عــن شــهر ابن حوشب، عن أبي أمامة.

وهذا سند ضعيف: من سنان وشهر؛ ففيهما ضعف.

وأقول: وسواء كان هذا أو ذاك؛ فالحديث صحيح؛ فقد رُوي عن جماعة من الصحابة مرفوعاً؛ منهم: ابن عباس، وقد وقفت له على إسناد صحيح، تكلمت عليه في جزء عندي، جمعت فيه طرق هذا الحديث، وقد ذكرته في «صحيح السنن»، عند الكلام على الحديث (١٢٩)؛ ثم أوردتها - جميعاً - في كتابي «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٦) - مع الاستدراك الذي في آخر الكتاب -.

على هذا - أو نقص -؛ فقد أساء وتعدَّى وظلَّم ". [٢٨٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٣٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٨/١] وَاللَّفْظُ له – عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدَّهِ فِيهِ. (١)

٣٩٨ عن عبد الله بن مُغَفَّل -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أَنَّه سمعَ ابنَهُ يقولُ: اللَّهمُّ! إنِّي أَسَالُكَ القَصْرَ الأبيضَ عَنْ يمينِ الجُنَّةِ، قال: أَيْ بُنَيَّ! سَلِ اللّه الجُنَّةَ وتعوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فإنّى سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنه سيكونُ في هذه الأمّةِ قوْمُ يعتدونَ في الطُّهُور والدُّعاء».[٢٨٨]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٩٦] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلِ فِيهِ.

٣٩٩ وعن أُبِي بن كعب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنّ للوُضُوءِ شيطاناً -يُقالُ له الوَلْهَانُ-، فاتَّقُوا وَسُواسَ الماءِ»(٣).

ضعيف.[٢٨٩]

□ التَّرْمِذِيُّ [٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٢٢١] فِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قَـالَ الـترمذي: غَرِيبٌ،

⁽١) وإسناده عندهم جميعاً حسن؛ إلا أن أبا داود زاد لفظة «أو نقص»، وهي زيادة منكسرة – أو شــاذة على الأقل–، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم:١٢٤).

⁽٢) وإسناده صحيح، وصححه جماعة، وأعل بما لا يقدح، كما بينته في «صحيح أبسي داود» (رقم:٨٦).

وقد عزاه التبريزي-بتمامه- لأحمد، وأبي داود، وابن ماجه! وليس عند ابن ماجه الاعتداء في الطهور. (٣) وقال التبريزي «لا نعلم أحداً أسنده غير خارجة، وهو ليس بالقوي عند أصحابنا».

قلت: بل هو ضعيف جداً، قال الحافظ في «التقريب» «متروك، وكان يدلس عن الكذابـين، ويقـال: إن ابن معين كذبه».

قلت: وفي «العلل» لابن أبي حاتم (١/٥٣) «وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث؟! فقال: رَفْعُهُ إلى النــبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ منكر».

وَلاَ يَصِحُّ فِي البَابِ شَيْءٌ.

• • ٤ - عن مُعاذ بن جبل، أنّه قال: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- إذا توضًّا بمسحَ وجهَهُ بطَرَفِ ثَوْبهِ.

غريب.[۲۹۰]

□ التَّرْمِذِيُّ [\$6] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلِ فِيهِ، وَضَعَّفُهُ. (¹¹)

١٠٤- ورُوي عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنَّها قالت: كانَ للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بها بعدَ الوُضَوء.

وهو ضعيف.[٢٩١]

□ التّرْمِذِيُّ [٣٥] فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِي اللّهُ عَنْهَا - وَأَشَارَ إِلَى ضَعْفِهِ (٢).

الفصل الثالث:

٢٠٤- عن ثابت بن أبي صَفيَّة، قال: قلتُ لأبي جعفر - هـو محمّد البـاقر-: حدَّثَك جابرٌ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّاً مرةً مرةً، ومرَّتين ومرَّتين، وثلاثاً ثلاثاً؟! قال: نعم.[٤٢٢]

□ الترمذي^(۳) (٤٥)، وابن ماجه (٤١٠) عن جابر فيه.

قلت: وهذا هو الصواب: أن أبا معاذ: هو سليمان بن أرقم، وليس الفضل بن ميسرة؛ كما قال الحاكم، وأقره الشيخ شاكر. لكن يشهد له ما قبله، وبعض الشواهد الأخرى؛ وقد جمعت طرقه وأوردتها- عسنّةً – في «الصحيحة» (٢٠٩٩)؛ فراجعه!

(٣) وقال «وثابت بن أبي صفية هو أبو حمزة الثُّمالي».

⁽١) وقال «حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي؛ يضعفان في الحديث».

⁽٢) بقوله: «وأبو معاذ؛ يقولون: هو سليمان بن أرقم؛ وهو ضعيف عند أهل الحديث».

 $7 \cdot 3 - 6$ وعن عبد الله بن زید، قال: إِنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَیهِ وسَلَّمَ وسَلَّمَ مرَّتینِ مرَّتین، وقالَ: «وهو نورٌ علی نورِ» (١) [٤٢٣]

ذَكَرَهُ رَزِينٌ، وَأَوَّلُهُ تَقَدَّمَ فِي الأَوَّلِ.

٤٠٤ - وعن عثمانَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: إِنَّ رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّا ثلاثاً ثلاثاً، وقال: «هذا وُضوئي ووُضوءُ الأنبياءِ قَبلي، ووُضوءُ إبراهيمَ». (٢) [٤٢٤]

□ ذكره رزين أيضاً عن عثمان.

قلت: أخرجه ابن ماجه[۲ ۲ ٤] والطبراني (7) مِن حديث أبي بن كعب.

وأخرجه من حديث ابن عمر: أحمد ٩٨/٢ والدارقطني ٨١/١ والطبراني^(٤).

• • • • وعن أنس، قال: كان رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يتوضَّا لكلٌ صلاةٍ، وكانَ أحدُنا يكفيه الوضوءُ ما لم يُحْدِث.[٤٢٥]

قلت: وهو ضعيف.

(١) هذا الحديث لا أصل له، كما نبه عليه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ١٢٠) ومن قبلـه الحافظ المنذري في «الترغيب» (١/ ٩٩) قال «ولعله من كلام بعض السلف».

(٢) قال التبريزي «والنووي ضعّف الثاني [يعني:هذا] في «شرح مسلم».

قلت: وكذلك ضعّفه ابن تيمية، وابن حجر.

وله طرق كثيرة- وكلُها ضعيفة-، وقد خرجتها في «الإرواء» (٨٥)، و«الصحيحة» (٢٦١)، وفي نقدي أنه يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره، والله أعلم.

- (٣) لم نره في «معاجيم الطبراني الثلاثة»؛ ولم يعزه إليه ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن»! (ع)
 - (٤) لم نره عند الطبراني؛ ولم يعزه الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٣٠) إلا لأحمد! (ع).

صلاةٍ، وكانَ أحدُنا يكفيه الوضوءُ ما لم يُحْدِث.[٤٢٥]

□ الدرامي^(١) (٧٢٠) عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، في الطهارة.

* • • • وعن محمَّد بن يحيى بن حَيَّان، قال: قلتُ لعُبيدِ اللَّه بن عبدِ اللَّه بنِ عُمر: أراثيتَ وُضوءَ عبد اللَّه بن عمر لكلِّ صلاةٍ - طاهراً كان أو غير طاهر - ؛ عمَّن أخذَه؟! فقال: حدَّثته أسماءُ بنتُ زيد بن الخطَّاب: أنَّ عبد اللّه بن حَنظلة بن أبي عامر الغسيل - حدَّثها: أنَّ رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كان أُمِرَ بالوُضوءِ لكلِّ صلاةٍ الغسيل - عير طاهر - فلمَّا شقَّ ذلك على رسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَليهِ وسَلَّمَ اللهُ عَليهِ وسَلَّمَ عنه الوُضوءُ إلاَّ مِن حَدَثٍ.

قال: فكانَ عبدُ اللّه يرى أنَّ به قُوةً على ذلك، ففعله حتى مات.[٢٦٦] المحد^(٢) (٥/٥٢٠) عن عبد الله بن حنظلة.

٧٠٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، أَنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - مَرَّ بسَعدٍ وهو يتوضَّأُ، فقال: «ما هذا السَّرفُ يا سعدُ؟!»، قـال: أفي الوُضوءِ سَرَفٌ؟!
 قال: «نعم! وإنْ كُنتَ على نَهرِ جارِ»[٢٧]

☐ أحمد (^(٣) (٢٢١/٢) وابن ماجه (٤٢٥) عن عبد اللّه بن عمرو فيه.

⁽١) لقد أبعد المصنف النجعة؛ فالحديث عند الستة -إلا مسلماً-؛ كمــا أخرجـه أحمــد، والطيالســي-في «مسنديهما»، وقد خرجته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:١٦٣).

 ⁽۲) في «المسند» (٥/ ٢٢٥) وسنده حسن، واقتصار المؤلف في العزو على أحمد يوهم أنه لم يــروه أحــد
 من أصحاب الستة، وليس كذلك؛ فقد رواه أبو داود، وقد خرجته في «صحيحه» (رقم:٣٧).

⁽٣) في «المسند» (٢/ ٢٢١) وابن ماجه (رقم: ٤٢٥) بسـند ضعيف؛ فيـه ابـن لهيعـة، وهـو معـروف بالضعف.

٨٠٤ - وعن أبي هريرة، وابن مسعود، وابن عمر، عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ توضَّأ وذكر اسمَ الله، فإنَّه يَطْهُر جسدُه كلَّه، ومَن توَّضاً ولم يذكر اسمَ الله؛ لم يَطهُرْ إلاَّ موضعُ الوُضوءِ».[٢٨]

الدارقطني (۱۱) (۱۲) (۱۳) عن أبي هريرة وابن مسعود وابن عمر $^{(1)}$.

٩٠٤- وعن أبي رافع، قال: كان رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- إِذَا تَوَّضَا وُضُوءَ الصلاةِ؛ حرَّك خاتمَه في أصبُعِه.[٤٢٩]

□ ابن ماجه^(۲) (٤٤٩) عن أبي رافع فيه.

ثم ترجح عندي أنه حسن؛ في تحقيق أوردته في «الصحيحة» (٣٢٩٢).

(١) أمّا حديث عن أبي هريرة؛ فقد رواه مرفوعاً باللفظ المذكور، وفيه مرداس بن محمد بـن عبـد اللّـه ابن أبي بردة، قال الذهبي: «لا أعرفه، وخبره منكر في التسمية على الوضوء».

وأما حديث ابن مسعود؛ فقد رواه مرفوعاً بلفظ «إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم اللّه»، وفيــه يحيــى بــن هاشـم – وهو السمسار–، وهو كذاب.

وأمّا حديث ابن عمر؛ فقد رواه مرفوعاً «من توضأ فذكر اسم اللّه على وضوئه..»، وفيه عبد اللّه بــن حكيم -وهو أبو بكر الداهري-؛ كذاب روى الموضوعات.

فالحديث منكر أو موضوع.

(٢) (رقم:٤٤٩) والدراقطني (ص٣١) من طريق معمر بن محمد بن عبيد اللّه بن أبي رافع: حدثني أبي: عن عبيد اللّه بن أبي رافع، عن أبيه.

وقال الدارقطْني «معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا».

ومن هذا التحقيق؛ تعلم بطلان ما في «المرقاة» (١/ ٣٢١)- بعد قول التبريزي: رواهما الدارقطني-: «وسندهما حسن».

٦- باب الغُسل

مِنَ «الصِّحَاح»:

• 1 ٤ - عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَهُ وسَلَّمَ-: "إذا جلسَ أحدُكُمْ بينَ شُعَبِهَا الأربَعِ، ثُمَّ جهَدَهَا(١)، فقد وجبَ الغُسْلُ، وإنْ لم يُنْزل».[٢٩٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٩١) م (٣٤٨/٨٧) كُلُّهُمْ فِيهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-،
 (س[١١٠/١]، ق[٦١٠]).

قال الشيخ الإمام - رحمة الله عليه-: وما رُوي:

«الماءُ مِنَ الماء». (٢) [٢٩٣]

🗖 مُسْلِمٌ [(۲۸۳/۸۰)، (۳٤٣/۸۱)]

منسوخ.

وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: إنَّما الماءُ مِنَ الماءِ في الاحْتِلاَم.

الترْمِذِيُّ [١١٢] عَنْهُ فِيهِ.

١٢ ٤ - وقالت أُمُّ سُلَيْم: يا رسولَ الله! إنَّ الله لا يَسْتَحْيي مِنَ الحقِّ، فهل على المراق مِنْ غُسُلٍ إذا احتَلَمَتْ؟! قال: «نَعَمْ، إذا رأتِ الماءَ»، فغطَّت أُمُّ سَلَمَة وَجْهَهَا

⁽١) أي: جامعها بأن أدخل الحشفة في فرجها: «مرقاة».

⁽٢) إنما الماء؛ أي: وجوب استعمال الماء -وهو الغسل- من الماء؛ أي: من أجل خروج الماء الدافـق-وهو المني-.

وقالت: يا رسولَ الله! أو تَحْتَلِمُ المرأةُ؟! قال: «نعم، تَرِبَتْ يَمينُكِ! فِهِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُه؟! إِنَّ ماءَ الرَّجلِ غليظٌ أبيضُ، وماءَ المرأةِ رقيقٌ أصْفَرُ، فَمِنْ أَيِّهِما عَلاَ أو سبقَ يكونُ منه الشَّبَهُ».[٢٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٣١٣/٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [١٦٢/١] عَنْ أَنَسٍ فِي الطَّهَارَةِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ لأُمَّ سَلَمَة، وَفِيهِ أَنَّ مَاءَ الرُّجُلِ غَلِيظٌ ٱبْيَضٌ... الحَدِيثَ، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» [خ٢٨٢،٩٣٦] فِيهَا عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَفِيهِ القِصَّةُ ٱيْضاً.

قَوْلُهُ: «فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَجْهَهَا»، هُوَ فِي حَدِيثِهَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ.

١٣ - وقالت عائشة -رضي اللَّهُ عنها-: كان رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- إذا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنابَةِ؛ بدأَ فغسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ توضَّاً كما يتوضَّأُ للصلاةِ، ثُمَّ يُدخِلُ اصابِعَهُ في الماءِ، فيُخلِّلُ بها أُصولَ شعرِهِ، ثُمَّ يَصُبُ على رأسِهِ ثلاثَ غَرَفَاتٍ بيدَيْهِ، ثُمَّ يَصُبُ على رأسِهِ ثلاثَ غَرَفَاتٍ بيدَيْهِ، ثُمَّ يَصُبُ على رأسِهِ ثلاثَ غَرَفَاتٍ بيدَيْهِ، ثُمَّ يَصُبُ على رأسِهِ ثلاثَ على جلْدِهِ كله.[٢٩٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٤٨)] فِيه.

ويُروى: پبدأ فيغَسِلُ يدَيْهِ قبلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِناءَ، ثُمَّ يُفرِغ بيمينِــهِ على شمالِـه، فيغسِلُ فرجَهُ، ثُمَّ يتوضَّأُ.

هُوَ عِنْدَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضاً.

\$ 11- وعن ابن عباس -رضي اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: قالت ميمونة: وضعتُ للنبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- غُسلاً، فَسَتْرُتُه بَثُوبٍ، وَصَبَّ على يَدَيْهِ فَغَسَلهُما، ثُمَّ أَدْخَل يَمينَهُ فِي الإِناء؛ فَأَفْرَغَ بها على فَرْجِهِ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِشَمَالِهِ، ثُمَّ ضربَ بشمالِهِ أَدْخَل يَمينَهُ فِي الإِناء؛ فَأَفْرَغَ بها على فَرْجِهِ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِشَمَالِهِ، ثُمَّ ضربَ بشمالِهِ الأَرضَ، فدلكها دَلْكا شديداً، ثُمَّ غسلَهَا، فمضمض واستنشق، وغسل وجهة وذِرَاعَيْه، ثُمَّ أفرغ على رأسِهِ ثلاث حَفنَاتٍ مِلءَ كَفَيْهِ، ثُمَّ غسلَ سائرَ جسدِه، ثُمَّ تنحَّى، فغسلَ

قَدَميْهِ، فناوْلتُهُ ثُوباً، فلم يأخُذْهُ، فانطلقَ وهو يَنْفُضُ يَدَيْهِ (١٠] [٢٩٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٧٦) م (٣١٧/٣٧)] عَنْهَا فِيهِ.

• ١٥ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: إنَّ امرأةٌ سألت النبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن غُسْلِها من المحيضِ؟ فأمَرَهَا كيفَ تغتَسِلُ، ثُمَّ قال: «خُندِي فِرْصةً مِنْ مِسْكُ، '' فتطهَّري بها»، قالت: كيف أتطهَّرُ بها؟! قال: «سُبحانَ اللَّه! تطهَّري بها»، قالت: كيف أتطهَّر بها؟! فقلت: تتبَّعي بها أثرَ الدم.[٢٩٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣١٤) م (٣١٢/٦٠)] مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ فِيهِ.

١٦٠ - وقالت أم سَلَمَة: قلت: يا رسول الله! إنّي امرأة أشُدُ ضَفْرَ رأسي، أفأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الجنابَةِ؟! فَقَالَ: «لا، إنّما يكفيك أنْ تَحْثي على رأسِكِ ثـلاثَ حَثيَـاتٍ، ثُمَّ تفيضينَ علَيْكِ الماءَ فَتَطْهُرين».[٢٩٨]

□ مُسْلِمٌ [٣٣٠/٥٨]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٥٠٠] عَنْ أُمٌ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ.

١٧ ٤ - وَقَالَ أنس: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ بِالْمُدِّ؛ ويغتَسِلُ

⁽١) لإزالة الماء؛ كما هو ظاهر، والقول بأنه منهي عنه في الوضوء والغسل - لما فيه من إماطة أشر العبادة-: مما لا أصل له في الشرع، اللهم إلا حديث «إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم»؛ فإنه واو، تفرد بإخراجه الديلمي عن أبي هريرة -كما في «الجامع الكبير» للسيوطي(١/٥٠/١)-.

فمن العبث: تكلف التوفيق بينه وبين حديث الباب؛ كما فعل بعض الشراح!

⁽٢) وفي رواية: «ممسكة» صفة لـ «فرصة»، وهي: قطعة من صوف أو قطن، أو خرقة تمسَّح بهـا المـرأة من الحيض.

والمسك- بفتح الميم-: الجلد.

وفي نسخة: بالكسر؛ وهو طيب معروف.

بالصَّاع (١) إلى خُمْسَةِ أمدادٍ. [٢٩٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٠١) م (٥١ه٣٣)] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ.

١٨ ٤ - وعن مُعاذَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنها قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: كُنْتُ أغتسِلُ أنا ورسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ إناء واحد بيني وبَيْنَهُ، فيبادِرُني (٢) فأقول: دَعْ لي، دع لي، قالت: وهُما جُنُبان.[٣٠٠]

☐ مُسْلِمٌ [٣٢١/٤٦] بِلَفْظِ: فَيُبَادِرَنِي حَتَّى أَقُـولَ: دَعْ لِي، وَلِلنَّسَائِيِّ [٢٠٢/١]: «يُبَادِرُنِي، وَأَبَادِرُهُ حَتَّى يَقُولَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ–: «دَعِي لِي»، وأقول: دع لي.

وَلَمْ يُنَبُّهُ عَلَى ذَلِكَ صَاحِبُ "المِشْكَاةِ".

مِنَ «الحِسان»:

19 عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنّها قالت: سُئِلَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنها-، أنّها قالت: سُئِلَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن الرَّجُلِ يجدُ البَلَلَ ولا يَذكُرُ احتِلاماً؟! قال: «يغتَسِلُ»، وعن الرجَّلِ يرى أنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ ولا يجدُ بللاً؟! قال: «لا غُسْلَ عَلَيْهِ»، قالت ْ أُمُّ سُليم: هَلْ على المرأةِ يرى أنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ ولا يجدُ بللاً؟! قال: «لا غُسْلَ عَلَيْهِ»، قالت ْ أُمُّ سُليم: هَلْ على المرأة

⁽١) هو أربعة أمداد، والمد: مكيال ملء كفي الإنسان المعتدل إذا ملأهما، ومدَّ يده بهما، وبـه سمـي: مُدًّا، كما في «القاموس».

⁽٢) فيبادرني؛ أي: فيسبقني إلى أخذ الماء، وليس المعنى أنه يبادرني، فيغتسل ببعضه، ويترك لي البـــاقي، فأغتسل منه؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ نهى أن تغتسل المرأة بفضل الماء، وقال «فليغترفا جميعاً». «مرقاة».

تنبيه: لم يخرج البخاري هذا الحديث من رواية معاذة، عن عائشة، وإنما أخرجه من رواية آخريــن عنهــا (١/ ٤٣٨،٧٦،٧٤/ ٤٣٥) وليس في روايتهم عنها «فيبادرني حتى أقول: دع لي، دع لي»، وقــد أشــار المؤلــف في «النتح» (١/ ٣٢١) إلى أن رواية معاذة هذه من أفراد مسلم.

ولذا عزاه - ههنا - إلى مسلم وحده.

- ترى ذلك - غُسْلٌ؟! قال: «نعَمْ، إن النِّساءَ شَقَائِقُ (١) الرِّجال (٢٠٠]. [٢٠٠] الرِّجال (٢٠٠]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢١٣]، وَابْنُ مَاجَه [٢١٢] عَنْ عَائِشَةَ، كُلُّهُمْ فِيهِ.

٤٢٠ عن عائشة -رضييَ اللَّهُ عنها-، أنَّها قالت: قال رسولُ الله(" -صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ-: "إذا جاوَزَ الخِتَانُ(' الخِتَانَ، وجبَ الغُسل».[٣٠٢]

□ التَّرْمِذِيُّ [(١٠٨) (١٠٩)]، وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَاجَه [٦٠٨] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ^(٥).

٢١ ع - وَقَالَ: «تحتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جنابَةٌ، فاغْسِلُوا الشَّعرَ وَأَنْقُوا البَشَرة».

(١) أي: نظائرهم في الخلق والطبائع.

(٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي، وأبو داود. وروى الدارمي، وابن ماجه إلى قوله: «لا غُسل عله»..».

قلت: وهذا القدر منه ضعيف؛ لأن مداره على عبد الله العمري المكبر، وهو ضعيف من قبل حفظه ثم وجدت له شاهداً يتقوى به، فلينقل إلى الصحيح.

وأما قصة أم سليم، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «إن النساء شقائق الرجال»؛ فصحيح؛ لأن لها طريقًـــاً أخرى من حديث أم سليم، وأنس، وقد خرجتهما في «صحيح أبي داود» (رقم: ٢٣٤).

(٣) هكذا في جميع النسخ زيادة «قال رسول الله صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم»، ويظهر أنها سبق قلم من المؤلف - رحمه الله-؛ وإلا فليس لها أصل عند الترمذي، وابن ماجه، والحديث عندهما موقوف من قول عائشة، وفي السياق ما يشير إلى ذلك.

أقول هذا؛ مع أنه قد صح عنها رفع ذلك في غير هذا السياق، انظر «إرواء الغليل».

- (٤) أي تغيب الحشفة في الفرج
- (٥) وسنده صحيح على شرط الشيخين.

وكذلك أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ١٦١)، ومن طريق أخرى (٦/ ٢٦٥)، وانظر «الإرواء» (١/ ١٢١/ ٨٠). ويروى عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ضعيف.[٣٠٣]

ا أَبُو دَاوُدَ [٢٤٨]، وَالتَّرْمِذِيُّ [١٠٦]، وَابْنُ مَاجَه [٥٩٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ، وَقَالَ أبو داود: ضَعِيفٌ. (١)

٢٢٢ - وَقَالَ علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إنّ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ تركَ مَوْضِعَ شَعرةٍ من الجنابَةِ لَمْ يَغسِلْهَا، فُعِلَ بِهِ كذا وكذا من النَّار».

وَقَالَ عليُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: فَمِنْ ثُمَّ؛ عادَيْتُ رأسي.[٣٠٤]

☐ أَحْمَدُ [1/٤٩، ١٠١، ١٣٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٤٧]، وَابْنُ مَاجَه [٩٩٥] عَنْهُ فيه (٢).

٢٣ - وقالت عائشة -رضييَ اللَّهُ عنها-: كان رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- لا يتوضَأُ بعدَ الغُسْلِ.[٣٠٥]

الأَرْبَعَةُ $^{(7)}$ [د (۲۰۰) ت (۱۰۷) س (۱۳۷/۱) (۲۰۹/۱) ق (۵۷۹)] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ.

٤ ٢ ٤ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها -: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

فلا تغتر بتصحيح من صححه، بحجة أنه سمع منه قبل الاختلاط؛ لأن هذا لا يبرر التصحيح، حتى يثبت أنه سمع هذا الحديث بالذات في هذه الحالة، وهيهات هيهات! ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (رقم:٣٩).

⁽١) قال «حديثه منكر، وهو ضعيف»؛ وانظر «ضعيف السنن» (رقم:٣٨).

⁽٢) إسناده ضعيف؛ لأنه من رواية حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، وقد سمع منه في حالة اختلاطه -أيضاً-، ولذلك قال النووي: إنه حديث ضعيف.

⁽٣) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، وغيرهما، وقد أوردته في «صحيح السنن» (رقم:٢٤٤).

يغسِلُ رأستُهُ بالخِطْمِيِّ (١) وهو جُنُبٌ، يجتزئُ بذلك، ولا يصبُّ عليه الماءَ.[٣٠٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٢٥٢] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ، وَفِي سَنَدِهِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

وعن يَعْلى (")، أنَّ نبيَّ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ اللَّه حَيِيٌّ سِتِّيرٌ، يُحبُّ الحَيَاءَ والتستُّر، فإذا اغْتَسَلَ أحدُكُمْ فليَسْتَتِرْ».

والله الموفق.[٣٠٧]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٤٠١٢]، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنَّسَائِيُّ [٢٠٠/١] عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، كِلاَهُمَا فِيهِ.

الفصل الثالث:

٢٢٦ - عن أُبِيِّ بن كعب، قال: إنَّما: «كانَ الماءُ مِن الماءِ» رُخْصَةً في أوَّلِ الإسلام، ثمَّ نُهي عنها.[٤٤٨]

□ أبو داود (٢١٤) والترمذي^(٥) (١١٠)، والدارمي (٧٥٩) عن أبي بن كعب كلهم فيه.

٤٢٧ - وعن عليّ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ فقال: إنسي اغتَسلتُ من الجنابة، وصليَّتُ الفجرَ، فرأيتُ قدْرَ موضع الظُّفر لم يصبه الماءُ؟! فقال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ -: «لو كنت مسحت عليه بيدِكَ أَجزَأَكَ».[٤٤٩]

⁽١) نبت يتنظف به.

⁽٢) وإسناده ضعيف، والمتن بهذا اللفظ باطل، وهو مختصر من رواية أحمد (٦/ ٧٠).

⁽٣) أي: ابن أمية؛ كما هو صريح في بعض الروايات.

⁽٤) في «الحمام» (رقم:٢٠١٢) والنسائي قبيل «الصلاة» (١/ ٧٠) وكذا أحمد (٤/ ٢٢٤) بسند حسن.

⁽٥) وقال «حديث حسن صحيح»؛ -وهو كما قال، وقد حققت القـول فيه؛ في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٠٧-٢٠٨).

🗖 ابن ماجه^(١) (٦٦٤) عن علي فيه.

مرات، وغسلُ البولِ من الثوْبِ سبعَ مرّات، فلم يـزَلْ رسولُ اللّه -صلّى الجنابة سبعَ مرات، وغسلُ البولِ من الثوْبِ سبعَ مرّات، فلم يـزَلْ رسولُ اللّه -صلّى اللّه عليهِ وسَلّم - يَسألُ، حتى جُعلتِ الصَّلاةُ خساً، وغسلُ الجنابِة مرّة، وغسلُ الثوبِ منَ البَوْلِ مرةً.[٥٠٤]

☐ أبو داود^(٢) (٢٤٧) عن ابن عمر فيه.

٧- باب مخالطة الجنب وما يباح له

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

9 ٢٩ - قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه -: لَقِينِي رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم - وأنا جُنُب، فأخذَ بيدي، فمشيتُ معَهُ حتَّى قعد، فَانْسَلَلْت، فأتيتُ الرحْلُ (٢) فاغتسلت، ثُمَّ جئتُ وهو قاعد، فَقَال: «أينَ كنتَ يا أبا هُريرة؟!»، فقلت له: لَقِتَنِي وأنا جُنُب، فكرِهْتُ أَنْ أُجالِسَكَ وأنا جُنُب، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللّه يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُس».[٣٠٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٨١] [م (٣٧١/١١٥)] فِي العِلْمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

• ٣٠ - وذكر عُمرُ -رضِيَ اللَّهُ عنه - لِرسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- أنَّـهُ

⁽١) وإسناده ضعيف؛ فيه عدة علل، بينتها في «ضعيف أبى داود» (رقم:٣٧).

⁽٢) قلت: و إسناده ضعيف، والبيان في «ضعيف أبي داود»، و «الإرواء»، (١٦٣).

⁽٣) الموضع الذي ينزل فيه القوم.

تُصيبُهُ الجَنابة مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لـهُ رسولُ اللَّـه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «توضَّـأُ(١) واغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ».[٣٠٩]

□ مُتَّفَـقٌ عَلَيْـهِ [خ٩٩٠، م (٩١٠/٣٠٦] فِيـهِ عَـنِ ابْـنِ عُمَـرَ، قَـالَ: ذَكَــرَ عُمَــرُ...(د[٢٢١]، س[٤٠/١]).

٤٣١ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كَانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا كانَ جُنباً فأرادَ أنْ يأْكُلَ، أوْ يَنَامَ؛ توضًا وُضَوءَهُ للصَّلاةِ.[٣١٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٨٨)م (٢٢٨)م (٣٠٥/٢١)] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ.

٣٢٠ - وعن أبي سعيد الخُدريّ - رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا أتى أحدُكُم أهلَهُ، ثُمَّ أرادَ أنْ يعودَ؛ فليتوضَّأ بينَهُمَا وُضَوءاً».[٣١١]

🗖 مُسْلِمٌ [٣٠٨/٢٧]، وَالنَّلاَثُةُ (٢ د ٢٠]،ت[١٤١]،س[١٢٨] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهِ.

٣٣٣ - وَقَالَ أَنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يطوفُ على نِسائِهِ بِغُسْلِ واحدٍ.[٣١٢]

☐ مُسْلِمٌ (٣٠٩/٢٨] عَـٰ أَنَسِ فِيهِ، وَأَخْرَجَهُ الثَّلاَثَةُ^{٣)} د(٢١٨]ت[١٤٠]س(١٤٣] كَذَلِكَ، وَهُـوَ فِـي البُخَارِيِّ [٢٨٤] بِلَفْظِ آخَرَ.

٤٣٤ - وقالت عائشة -رضييَ اللَّهُ عنها -: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

⁽١) الأمر للاستحباب، كما بينته في كتابي «آداب الزُّفاف في السنة المطهرة».

⁽٢) وكذا ابن ماجه (٥٨٧). (ع)

⁽٣) وكذا ابن ماجه (٥٨٨). (ع)

يَذْكُرُ اللّه على كُلِّ أَحْيَانِهِ.[٣١٣]

□ مُسْلِمٌ [٣٧٣/١١٧] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ، وَعَلَقَهُ البُخَارِيُّ [٢٠٧/١] فِي الصَّلاَةِ (د[١٨]، ت[٣٣٨٤]،
 ق[٣٠٢]).

٤٣٥ - وَقَالَ ابن عباس - رضي َ اللَّهُ عنهُما-: خرجَ النبيُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - مِنَ الخلاء، فأتِي بطعام، فَذَكَرُوا لهُ الوُضُوء، فَقَالَ: «أُريدُ أَنْ أُصلِّي فأتوضًا ؟!».[٣١٤]

□ مُسْلِمٌ [١١٨ ٤/٢٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطُّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسكانِ»:

٣٦٠ قالت ميمونة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أَجْنَبْتُ أَنَا ورسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فَاغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَة، وفَضَلَتْ فيها فَضْلَةٌ، فجاءَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فقلتُ: إني قد اغْتَسَلْتُ منها! فاغْتَسَلَ، وَقَالَ: "إِنَّ المَاءَ ليسَ علَيْهِ جَنَابَةٌ».[٣١٥]

التَّرْمِذِيُّ [٦٢]، وَابْنُ مَاجَه [٣٧٢] عَنْ مَيْمُونَةَ فِيهِ بِأَصْلِهِ، وَاللَّفْظُ المَذْكُورُ هُنَا سَاقَهُ المُصنَفُ فِي (شَوْح السُّنَّةِ»[٩٥٩].

وفي رواية: «إنَّ الماءَ لا يُجْنِب^(١)».

🗖 هِيَ رِوَايَةِ أَصْحَابِ السُّنَنِ^(٢) [٦٨ت٥٥س١٧٣/١ق٥٣٠] فِيهِ.

⁽١) أي: لا يصير جنباً.

⁽٢) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم:٦١).

٤٣٧ - وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- يُجُنِبُ فيغتَسِلُ، ثُمَّ يستَدْفِئَ بي قبلَ أن أَغْتَسِل». (١) [٣١٦]

□ التَّرْمِذِيُّ^(٢) [١٢٣] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ بِأَصْلِهِ، وَسَاقَهُ الْمُصَنَّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٢٦٢] بِاللَّفْظِ الَّذِي فِي «اللَّمَابِيح». «الْمَصَابِيح».

٣٨٥ - وَقَالَ علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إن رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَـلَّمَ-

قلت: هذا يوهم أن هذه الرواية من (مسند ميمونة)! وليس كذلك؛ بل هي من (مسند ابن عباس)؛ وهو الصواب.

وقد علق شيخنا على «المشكاة» بما خلاصته: أن جعلها من (مسند ميمونة)؛ وَهُمَّ مسن بعض الـرواة، كما بينه في المصدر السابق. (ع)

(۱) قال التبريزي «رواه ابن ماجه».

قلت: في «سننه» (رقم: ٥٨٠) وسنده ضعيف؛ فيه شريك، عن حريث.

أما شريك؛ فهو ابن عبد الله القاضي، وهو سيّىء الحفظ- ومن طريقه أخرجه البغوي في «شـرح السنة» (١/ ١٢٦/٧)-.

لكن تابعه وكيع -عند الترمذي-، فبرئت عهدته منه.

وأما حريث؛ فهو ابن أبي مطر أبو عمرو الحنّاط، وهو ضعيف، وتركه البخاري، والنسائي، فهـو آفـة هذا الخبر، فقوله في «المرقاة» (١/ ٣٣٣) «وسنده حسن»: غير حسن!

(٢) وقال «ليس بإسناده بأس»، كذا قال! وفيه كل البأس كما عرفت من حال حريث، وحسبك دليلاً قول البخاري فيه - وهو شيخ الترمذي - «فيه نظر».

(تنبيه): وقع في بعض النسخ «شرح السنة» «حصين» مكان: «حريث»؛ وهو تحريف!

نبهت على هذا؛ خشية أن يتعلق بـ ه جـاهل أو حـاقد؛ فيسـتدرك علينـا؛ ويزعـم أن حريثاً قـد تابعـه ين.

على أننا لا نستنكر أن يستدرك علينا أحد؛ ولكن بالعلم وسلامة الصدر!

كَانَ يَخْرِجُ مِنَ الْحَلَاءِ فَيُقْرِئُنَا القُرآنَ، ويأكلُ معنَا اللحمَ، وكَانَ لا يحجُبُهُ - أو لا يحجُــزُهُ - عَنْ قِراءةِ القُرآن شيءٌ؛ ليسَ الجنابة. (١) [٣١٧]

□ الأَرْبَعَةُ [د(٢٢٩) ت (٢٤٦) س (١٤٤/١) ق (٩٩٥)] عَنْ عَلِيٍّ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–، فِي الطَّهَارَةِ.

٣٩ عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُما-، أنه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تقرأ الحائضُ ولا الجُنُبُ شيئاً مِنَ القُرآن».[٣١٨]

□ التَّرْمِذِيُّ [١٣١]، وَابْنُ مَاجَه [٥٩٥] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ، وَضَعَّفَهُ التَّرْمِذِيُّ، (٢) وَجَمَاعَةٌ.

• ٤٤٠ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «وَجِّهُ وا^(٣) هذه البُيوتَ عَنِ المسجِدِ، فإنِّي لا أُحِلُّ المسجِدَ لحائضٍ ولا جُنُبٍ».[٣١٩]

⁽۱) إسناده ضعيف، كما حققته في «ضعيف السنن» (رقم: ۳۱) وقد ضعفه جماعة، وصححـه آخـرون، والحق ما ذكرته.

وقد شاع الاستدلال به على تحريم قراءة القرآن على الجنب، وهو -لو صح- لم يدل على ذلك؛ لأنــه فعل- بل ترك-؛ وذلك مما لا يدل على ما زعموا؛ كما هو ظاهر!

⁽٢) وقال «لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: إن إسماعيل بن عياش يروي عن أهل الحجاز، وأهل العراق أحاديث مناكير، كأنه ضعف روايته عنهم».

قلت: وهذا من روايته عنهم؛ فهو منكر؛ بل قال أحمد: إنه باطل.

وقد قال البيهقي «وقد رُوي عن غير إسماعيل، عن موسى بن عقبة، وليس بصحيح».

قلت: وقد خرجت ذلك في «الإرواء»، وبينت فيه أنه ليس للحديث طريق يحتج به - ولو لغيره-.

⁽٣) أي: حولوا أبوابها عن المسجد.

☐ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٢٣٢] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ.

١ ٤٤ - وَقَالَ: «لا تدخُلُ الملائكَةُ بيتاً فيهِ صُورةٌ، ولا كلبٌ، ولا جُنُبٌ».

رواه علي.[۳۲۰]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٢٧] فِي الطَّهَارَةِ، وَ [٢٥١٤] فِي اللَّبَاسِ، وَالنَّسَائِيُّ [١/١٤١] فِيهَا، وَ[١/٥٨٥] فِي الصَّيْدِ، وَابْنُ مَاجَه [٥٥٣] فِي اللَّبَاسِ عَنْ عَلِيٍّ. (٢)

" اللّه عَلَيهِ وسَلّمَ-، قال: «ثلاثةٌ لا تَقْرَبُهُمُ الملائكةُ: جيفةُ الكافِرِ، والمتضمّ خُ " بالخَلوقِ، والجُنُب إلا أن يتوضّأَ». [٣٢١]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٤١٨٠] عَنْ عَمَّارٍ فِيهِ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

عَلَيهِ وسَلَّمَ لعمرو بن الذي كتُبُه رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ لعمرو بن حَزْم: «أَنْ لا يَمَسُ القُرآنَ إلا طاهِرٌ». (°) [٣٢٢]

لكن الحديث حسن؛ لشاهدين ذكرهما الهيثمي، وانظر «آداب الزفاف» (ص ١١٤)، و «صحيح الترغيب» (١٦٦).

⁽١) وسنده ضعيف، كما بينته في «ضعيف السنن» (رقم:٣٢).

⁽٢) وسنده ضعيف؛ فيه اضطراب وجهالة، والتفصيل في المصدر السابق (رقم: ٣٠).

⁽٣) أي: الرجل المتلطخ بالخلوق، وهو طيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، ويغلب عليه الحمرة والصفرة، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «طيب الرجال: ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء: ما ظهر لونه وخفي ريحه».

⁽٤) في «الترجل» (رقم: ٤١٨٠) ورجاله ثقات؛ لكنه منقطع بين الحسن البصري وعمار؛ فإنه لم يسمع منه، كما قال المنذري في «الترغيب» (١/ ٩١).

⁽٥) هو عند مالك (٢٠٣/١-٢٠٤) مرسلاً صحيح الإسناد؛ وكذلك هو عند الدارقطني- في رواية-،

ابْنُ حِبَّانَ [٩٥٥٩]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ [١٢١٠-٢١٢] عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْسَنِ عَمْرِو بْسَ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْسَنِ عَمْرِو بْسَ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ [١] مُرْسَلاً.

\$ \$ \$ \$ 2 - وَقَالَ ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما -: مَرَّ رجلٌ على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - وهو يَبُولُ، فسلَّمَ علَيْهِ، فلمْ يَرُدَّ عليه، حتَّى كادَ الرَّجُلُ أَنْ يَتوارى، فضربَ بيدَيْهِ على الحائطِ، ومسحَ بهما وجهَهُ، ثُمَّ ضربَ ضَرْبَةً أُخرى، فمسحَ بها ذراعَيْهِ، ثُمَّ بيدَيْهِ على الحائطِ، ومسحَ بها ذراعَيْهِ، ثُمَّ ضربَ ضَرْبَةً أُخرى، فمسحَ بها ذراعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ على الرَّجُلِ السَّلامَ، وَقَالَ: "إنّهُ لَمْ يَنعنِي أَنْ أَرُدَّ عليكَ السَّلام؛ إلاَّ أنِّي لَمْ أَكُنْ على طُهْر». [٣٢٣]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٣٣٠] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي التَّيَمُّمِ.

وروي: أنه لمْ يَرُدَّ علَيْهِ، حتَّى توضَّأَ، ثُمَّ اعتذَرَ إليْهِ، فَقَالَ: «إنِّي كَرِهْــتُ أَنْ أَذْكُـرَ اللّه إلاَّ على طُهْرِ».

□ أَبُو دَاوُدَ [١٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٣٧/١]، وَابْنُ مَاجَه [٣٥٠] عَنْ الْمَهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، كُلُّهُمْ فِي الطَّهَارَةِ. ^(٢)

وقال: «مرسل، رواته ثقات».

لكن الحديث جاء موصولاً مسنداً من طرق: عن عمـرو بـن حـزم، وحكيـم بـن حـزام، وابـن عمـر، وعثمان بن أبي العاص؛ فهو - بمجموع طرقه- صحيح.

وقال الحافظ- في بعض طرقه-: «وإسناده لا بأس به».

وتجد تفصيل هذا الإجمال في كتابنا «الإرواء» (١٢٢) و «الصحيحة» (رقم:).

(١) وقال «سمعت أحمد بن حنبل يقول: روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمــم – يعـني: هــذا–، ومحمد بن ثابت ضعيف».

وقد تكلمت على الحديث مع مناقشة البيهقي حوله في «ضعيف السنن» (رقم:٥٩).

(٢) وإسناده صحيح، كما حققته في "صحيح السنن" (رقم:١٣).

الفصل الثالث:

عن أمِّ سلمة -رضي اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَجْنِب، ثمِّ ينامُ، ثُمَّ ينتَبهُ، ثمَّ ينامُ.[٢٦٨]

 \Box أحمد $^{(1)}$ (۲۹۸/۲) عن أم سلمة.

الجَنابِة، يُفرغُ بيده اليُمنى على يدو اليُسرى سبعَ مِرار، ثمَّ يغسلُ فرجَه، فنسي مَرَّةً كم الجَنابِة، يُفرغُ بيده اليُمنى على يدو اليُسرى سبعَ مِرار، ثمَّ يغسلُ فرجَه، فنسي مَرَّةً كم أفرغَ، فسألني؟ فقلتُ: لا أدري! فقال: لا أمَّ لك! ومًا يمنعُك أنْ تدري؟! ثمَّ يتوضَّأ وضوءَه للصَّلاة، ثمَّ يَفيضُ على جلده الماء، ثمَّ يقول: هكذا كانَ رسولُ الله -صلَّى اللهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتطهَّرُ.[٢٩٤]

أبو داود^(۲) (۲٤٦) عن ابن عباس في الطهارة.

ذاتَ على فِسَائِه، يغتسِلُ عند هذه، وعندَ هذه، قال: فقلت له: يا رسولَ الله أَعُلَيهِ وسَلَّمَ طافَ ذات يومِ على نِسَائِه، يغتسِلُ عند هذه، وعندَ هذه، قال: فقلت له: يا رسولَ الله! ألا تَجْعلهُ عُسلاً واحداً آخِراً؟ (٣) قال: «هذا أزْكى وأطيَبُ وأطهَرُ».[٧٠]

⁽١) في «المسند» (٦/ ٣٩٨) وسنده ضعيف، ولكن له عنده (٣٠٦/٦) طريق أخرى عنها، بلفظ: كـــان رسول اللّه صَلًى اللّهُ عَلَيهِ وسَلّمَ يمس أهله من الليل، فيصبح جنباً من غير احتلام؛ فيغتسل ويصوم.

وسنده حسن.

⁽٢) بسند ضعيف، علته شعبة هذا- وهو ابن دينار- مولى ابن عباس-، ضعفه الجمهـور، وقـال ابـن حبان: «روي عن ابن عباس ما لا أصل له، حتى كأنه ابن عباس آخر!».

⁽٣) هذه اللفظة (آخراً) ثابتة في جميع النسخ، ولكنها لم ترد عند أحمد وأبــي داود، ولا عنــد غيرهمــا – كابن ماجه، والطحاوي في «شرح المعاني»، والبيهقي في «سننه»–!

□ أحمد (٨/٦)، وأبو داود (١٩) عن أبي رافع فيها.

١٤٤٨ وعن الحكم بن عمرو، قال: نهى رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ
 يتوضَّأُ الرجلُ بفضل طَهور المرأةِ.[٤٧١]

الرمذي. (٢٦) أبو داود (٨٢)، والرمذي (٦٤)، وابن ماجه (٣٧٣) فيها عن الحكم بن عمرو؛ وصححه الرمذي. (٢)

9 \$ \$ - وعن حُمَيْد الحِمْيَرِيِّ، قال: لَقيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - أربعَ سنين، كما صِحبَه أبو هريرة، قال: نهى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - أنْ تغتسلَ المرأةُ بفضلِ الرجل، أو يغتسلَ الرجلُ بفضلِ المرأة - زاد مُسَدَّد -، وليغترفا جميعاً. رواه أبو داود، والنسائيُّ، (") وزاد أحمد (انه في أوَّلِه: «نهى أنْ يمتشِط أحدنا كلَّ يوم أو يبولَ في مُغتسلِ». [٤٧٢]

□ أبو داود (٨١) والنسائي (١٣٠/١) فيها عن حميد بن عبد الرحمن...

• • ٤ – ورواه ابنُ ماجهعن عبد اللّه بنِ سَرجِس.[٤٧٣]

□ أخرجه ابن ماجه [٣٧٤] مِن حديث عبد الله بن سرجس^(٥).

والصحيح: أنه من حديث الحكم بن عمرو- يعني: المتقدم-.

وقال البخاري «حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب؛ الصحيح هـو موقـوف، ومـن رفعـه فهـو

⁽١) وإسناده حسن، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٢١٥).

⁽٢) قلت: وسنده صحيح.

⁽٣) وسنده صحيح.

⁽٤) وهي عند أبي داود -أيضاً- والنسائي، وانظر «صحيح السنن» (رقم: ٢١ و٧٣).

⁽٥) قلت: وسنده صحيح، وإن قال ابن ماجه: أنه وهم من بعض رواته.

٨- باب أحكام المياه

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

الله عنهُ-، أنه قال: قال رسول الله عنهُ-، الله عنهُ-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يَبُولَنَّ أحدُكُمْ في الماءِ الدَّائِمِ الذي لا يَجري، ثُمَّ يغتَسِلُ فيه».[٢٢٤] عَلَيهِ وسَلَّمَاعَةُ [خ (٢٣٩) م (٢٨٢/٩٦) د٩٢٠ت ١٩٧/١ ق٤٤٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

٢٥٤ - وَقَالَ: «لا يَغتسِلُ أحدُكُمْ في الماءِ الدَّائمِ، وهو جُنُبٌ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٢٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) [م (٢٨٣/٩٧)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا،س[١٢٤/].

٣٥٦ - وَقَالَ جابر: نهى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيــهِ وسَـلَّمَ - أَنْ يُبــالَ في المــاءِ الرَّاكِدِ. [٣٢٦]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٨١/٩٤] عَنْ جَابِرٍ فِيهَا.

٤٥٤ - وَقَالَ السائب بن يزيد: ذَهَبَتْ بي خالَتي إلى النبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقالت: يا رسول الله! إنَّ ابن أُخْتِي وَجِعٌ، فَمسحَ رأْسي، وَدَعا لي بالبَركةِ، ثُمَّ توضًا، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خلفَ ظهرِهِ، فنظرتُ إلى خاتم النَّبوَّةِ بينَ كَتِفَيْهِ توضًا، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خلفَ ظهرِهِ، فنظرتُ إلى خاتم النَّبوَّةِ بينَ كَتِفَيْهِ

خطأ»؛ ذكره البيهقي (١/١٩٣).

ورده عليه ابن التركماني في «الجوهر النقي»، فراجعه -إن شئت-.

⁽١) لم نره في «البخاري»؛ وإنما هو من أفراد مسلم. (ع)

مِثْلَ زرِ الحَجَلَةِ (١٠.[٣٢٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: البُّخَارِيُّ [١٩٠] فِي الطَّهَارَةِ، وَالبُّخَارِيُّ [٣٥٤١]، وَمُسْلِمٌ
 [٢٣٤٥/١١]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٦٤٣] فِي المَنَاقِبِ، وَالنِّسَائِيُّ [الكبرى١٥٧] فِي الطَّبِّ.

مِنَ «الحِسكان»:

عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، أنَّ رسولَ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا كانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِل نَجساً».[٣٢٨]

🗖 الأَرْبَعَةُ [د٢٣ س ٢ / ٢ ٤ ق ١٧ ٥ ت ٢٧] فِيهَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

ويروى: «فإنَّه لا يَنْجُس».(٢)

🗖 هُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً [8]

٢٥٦ - وَقَالَ أبو سعيد الخُدرِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ -: قيلَ: يا رسولَ اللَّه! أنتوضَّا مَنْ بِئْرِ بُضاعَةَ، (٣) وهي بئرٌ تُلْقَى فيها الحِيَضُ (٤) ولُحومُ الكلابِ والنَّتْنُ؟! فَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: (إنَّ الماءَ طَهُورٌ لا يُنجِّسُهُ شيء ». [٣٢٩]

لكن الحديث من الوجهة الفقهية لا يؤخذ بمفهومه على الأرجح؛ إذا ظل الماء محافظاً على أوصافه، كما حققه ابن القيم في «تهذيب السنن»، ومن الأدلة على ذلك الحديث الذي بعده.

⁽١) بيت كالقبة يستر بالثياب، له أزرار كبار؛وهي المعروفة اليوم بـ(الناموسية).

⁽٢) وإسنادها صحيح كالتي قبلها، وقد أعل الحديث بما لا يقــدح، كمـا بينتــه في «صحيــح أبــي داود» (رقم:٥٦-٥٨).

⁽٣) بضم الباء- وأجيز كسرها-؛ وهي: بئر معروفة بالمدينة.

⁽٤) جمع حيضة، وهي: الخرقة التي تستعملها المرأة في دم الحيض، أو تُسْتَثْفِرُهَا.

الأَرْبَعَةُ $^{(1)(1)}$ [د۲٦ت ٦٦ س ١٧٤/] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

٧٥٤ - ورُوي عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «خُلِق الماءُ طَهوراً، لا يُنجِّسُهُ؛ إلا ما غيَّرَ طعمَهُ أو ريحَهُ».

الأَرْبَعَةُ $^{(7)}$ [د ۸۳ ت ۲ س ۷ / ۰ ه ق ۳۸ تا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا. \Box

• • • • • عن أبي زيد، عن عبد الله بن مسعود -رضييَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- قالَ لَهُ ليلةَ الجِنِّ: «ما في إدوَاتِكَ(*)؟!»، قال: قلت: نبيذٌ، قال: «مَرةٌ طيَّبَةٌ، وماءٌ طَهُور»، فتوضَّأ مِنْهُ.

وَقَالَ الإِمام: هذا ضعيف، وأبو زيد مجهول. ^(*) [٣٣٢]

⁽١) إنما أخرجه ابن ماجه (٥١٩) من طريق آخر عن أبي سعيد؛ وبلفظ آخر غير هذا اللفظ، وســيأتي في (الفصل الثالث) مضعفاً؛ فتنبه! (ع)

⁽٢) وقال الترمذي: «حديث حسن»، وصححه أحمد، وابن معين، وهو حديث صحيح ثابت باعتبار طرقه وشواهده، كما فصلته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٩) وصححه البغوي في «شرح السنة» (١/ ق٠١/ ٢ملزمة ١١).

⁽٣) أخرجوه كلهم عن مالك، وإسناده صحيح.

⁽٤) الإداوة: إناء صغير من جلد.

⁽٥) ولذلك قال البغوي في «شرح السنة» (ج١/ق١/١- من الملزمة ١٢): «حديثه غير ثابت».

🗖 ، أَبُو دَاوُدَ [٨٤]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٨٨]، وَابْنُ مَاجَه [٣٨٤] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وقد صحًّ:

• ٢٦٠ عن عَلقمة، عن عبد الله بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: لَمْ أَكُـنْ لَيْهُ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٣٣٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٥٠/١٥٢] عَنْهُ فِيهَا.

أ ٤٦١ عن كُبْشَة بنت كعب بن مالك -رضِيَ اللَّهُ عنهما؛ وكانت تحت ابن أبي قتادة -: أنَّ أبا قَتَادة دخَل عليها، فسكبَتْ لهُ وَضوءاً، فجاءتْ هِرَّةٌ تشربُ مِنْهُ؛ فاصغى لها الإناءَ، قالت: فرآني أنظُرُ إليه، فَقَالَ: أتعجبين يا ابنة أخيى؟! قالت: فقلت: نعم، فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-، قال: "إنَّها لَيْسَتْ بَنَجَسٍ؛ إنَّها مِنَ الطَّوَّافينَ عليكُمْ والطَّوَّافات». [٣٣٤]

الأَرْبَعَةُ $^{(1)}$ [ده ۷ ت ۲ ۹ س ۱ /ه ه ق $\,$ ۲ ۲] عَنْ أَبِي قَنَادَةَ فِيهَا.

٢٦٢ - وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: رأيتُ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ بفَضْلِها.[٣٣٥]

☐ أَبُو دَاوُدَ^(٢)[٧٦] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وله طرق وشواهد، يرتقي بها إلى درجة الصحيح، وقد ذكرت بعض ذلك في «صحيح السنن» (رقم: ٦٨)، ومن شواهده الحديث الذي بعده.

(۲) ورجاله ثقات؛ غير أم داود بن صالح؛ فهي مجهولة، لكن الحديث صحيح؛ فإن له طرقاً أخرى،
 ذكرت بعضها في "صحيح السنن" (رقم: ٦٩) ويشهد له الحديث الذي قبله.

⁽١) أخرجوه كلهم من طريق مالك -أيضاً-؛ وإسناده حسن.

٣٦٦ - وَقَالَ جابر: سُئِلَ رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-: أنتوضَّـأُ بما أَفْضَلَتِ الخُمُر؟! قال: «نعم، وبما أَفْضَلَتِ السِّباعُ كُلُها». (١) [٣٣٦]

الشَّافِعِيُّ [7/٦] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ جَابِرٍ، وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ [9/١ ٢ ٢ - ٥٠]، وَالبَغَوِيُّ [٧٨٧]
 في «شَرْح السُّنَّةِ».

٤٦٤ وقالت أمّ هانئ: اغتسل رسولُ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ هو وَميْمُونَةُ في قَصْعَةٍ فيها أثرُ العَجِين.[٣٣٧]

□ النَّسَائِيُّ [(٢٠٢/١) (٢٠٢/١)]، وَابْنُ مَاجَه (٢٠ [٣٧٨] عَنْ أُمِّ هَانِئ فِيهَا.

الفصل الثالث:

273 عن يحيى بن عبد الرَّحنِ، قال: إنَّ عُمرَ خرجَ في رَكْب فيهم عَمْرو بنُ العاص، حتى وَرَدُوا حَوْضاً، فقال عَمرٌو: يا صاحبَ الحوض! هلْ تَردُ حوضك السِّباعُ؟! فقال عمرُ بن الخطابِ: يا صاحبَ الحَوض! لا تُخبرْنا، فإنَّا نَردُ على السّباعِ وتردُ علينا.[٤٨٦]

⁽١) قال التبريزي: «رواه في «شرح السنة».»!

قلت: لقد أبعد المصنف النجعة؛ فقد روى الحديثُ: الإمامُ الشافعي في «مسنده» (ص٣) والدارقطني في «سننه» (ص٢٣) والبيهقي (١/ ٢٤٩) من طريق داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر.

وهذا سند ضعيف؛ من أجل داود، وأبيه.

⁽٢) من طريق مجاهد، عنها، ورجاله ثقات؛ لكن أعله البيهةـــي (١/٧-٨) بالانقطاع بـين مجـاهد وأم هانيء.

لكن رواه النسائي (١/ ٧١) من طريق عطاء، قــال: حدثتني أم هـانيء... بـه، وهــو متصــل، وســنده حسن.

🗖 مالك.^(١)

٢٦٦ - وزادَ رَزينٌ، (٢) قال: زادَ بعضُ الرُّواةِ في قولِ عمَر: وإنِّي سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «لها ما أخذَتْ في بطوِنها، وما بَقي فهو لنا طَهورٌ وشَرابٌ».[٤٨٧]

🗆 ذكره زرين.

٢٦٤ - وعن أبي سعيد الخُدريِّ: أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - سُئلَ عن الحِياض التي بين مكة والمدينة - تَرِدُها السّباعُ والكلاُب والحُمُرُ -؛ عن الطُّهْرِ منها؟! فقال: «لها ما حَملتْ في بطونها، ولنا ما غَبَرَ (٣) طَهورٌ ». [٤٨٨]

 \Box أخرجه ابن ماجه (٤) \Box من حديث أبي سعيد الخدري في حديث في الطهارة.

(١) في «الموطإ» (رقم:١٤) وإسناده صحيح، إن كان يحيى بن عبد الرحمن - وهو ابن حاطب - أدرك عمر، وما أرى ذلك يصح؛ فقد ذكروا أنه أدرك عليًّا، وعثمان.

وقال ابن معين: «بعضهم يقول عنه: سمعت عمر - وهذا باطل-، وإنمــا هــو: عــن أبيــه سمـع عمــر؛ وذكره الحافظ في «التهذيب»، ولم يذكر له رواية عن عمر-رضِيَ اللَّهُ عنه-.

ومن ذلك تعلم أن جزم ابن حجر -الفقيه- بأن سنده صحيح؛ غير صحيح على طريقة المحدثين.

(٢) لم أجد هذه الزيادة ولا من خرجها.

(٣) غبر: أي بقي.

(٤) وإسناده ضعيف جداً، قال البوصيري في «الزوائد» (ق/ ٣٩/ ٢):«في إسناده عبد الرحمن بــن زيــد ابن أسلم، قال فيه الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة، قال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه».

قلت: هو صاحب حديث توسل آدم بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبــل أن يخلــق، وهــو حديــث بــاطل موضوع، كما حققته في كتابي «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم:٢٥).

ومما سبق تعلم أن قول ابن حجر الهيتمي في حديث الباب «سنده حسن»، غير حسن؛ وإن أقره الشميخ

٤٦٨ وعن عمرَ بنِ الخَطَّابِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: لا تَغتسلوا بالماء المُشَمَّسِ؛
 فإنَّه يورُث البَرَصَ.[٤٨٩]

🗖 الدارقطني (١) (٣٩/١) عن عُمَرَ... قولَه.

٩ - باب التَّطْهير مِنَ النجاسات

مِنَ «الصِّحَاح»:

٣٦٩ - عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا شرِبَ الكلبُ في إناءِ أحدِكُمْ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سبعاً».[٣٣٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٧٢) م (٢٧٩/٩٠)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

• ٤٧٠ - وَقَالَ: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ - إِذَا وَلَغَ فيهِ الكلبُ -: أَنْ يَغْسَلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ أُولاهُنَّ بالتَّرابِ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٣٩]

القاري! وانظر «الضعيفة» (١٦٠٩).

(۱) في «سننه» (ص١٤) وكذا البيهقي (١/٦) وابن حبان في «الثقات» (١/ ٢٥) من طريق حسان بـن أزهر السكسكي، عن عمر.

ورجاله ثقات غير السكسكي هذا، فلم أجد من وثقه غير ابن حبان، وتوثيقه مما لا يعتد به كثيراً، لأن من قاعدته أن يوثق المجهولين -كما بينته في ردي على الشيخ الحبشى-.

وقد روي الحديث مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من طرق؛ ولكنهــا واهيــة جــداً! فمــن شــاء الاطلاع عليها؛ فليراجع «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر (ص٦-٧).

وقد تكلمت على بعضها في «إرواء الغليل» (رقم:١٨).

🗖 مُسْلِمٌ [٢٧٩/٩١] فِيهَا مِنْ وَجْهِ آخَوَ عَنْ أَبِي هُوَيْرَةَ.

النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «دَعُوهُ وأهريقُوا على بَولِهِ سَـجُلاً^(۱) - أو ذَنُوباً - مِنْ ماء، فإنَّما بُعِثْتُمْ مُيَسَّرينَ، ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرين».[٣٤٠]

□ البُخَارِيُّ [٢٢٠]، وَالثَّلاَثَةُ [د ٣٨٠ ت٢٤٠ س ٤٨/١] فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْه-.

ويروى: أنَّه دَعاهُ، فَقَالَ: «إنَّ هذهِ المساجدَ لا تَصْلُحُ لشيء مِنْ هذا البَوْلِ ولا القَذَرِ، وإنَّما هِيَ لِذِكْرِ اللَّه والصَّلاةِ وقِراءَةِ القُرآن»، أو كما قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-(").

🗖 مُسْلِمٌ [١٠٠/٥/١٠] عَنْ أَنْسٍ فِيهَا.

2 ٧٢ - قالت أسماء بنت أبي بكر -رضي اللَّهُ عنهُما-: سألتِ امرأةٌ رسولَ اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أرأَيْتَ إحدانا إذا أصابَ ثَوْبَها الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ؟! فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أصابَ ثَوبَ إحْداكُنَّ الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ، فَلَا تُوْرُمهُ اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أصابَ ثَوبَ إحْداكُنَّ الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ، فَلْتَقُرُصُهُ مَاءً، ثُمَّ تُصلّي فيه».

⁽١) أي: بالسنتهم سباً وشتماً.

⁽٢) بفتح السين؛ أي: دلواً -وهو الذُّنوب-.

⁽٣) قال التبريزي «متفق عليه».

قلت: فيه نظر؛ فإن هذا الحديث من رواية أنس؛ ولم يخرجــه البخـاري، انظـر «شــرحه» للحـافظ ابـن عجر.

⁽٤) من القرص، وهو: الدلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره، وهـو أبلغ في غسل الدم.

وفي رواية:«حتّيه ثم اقرصيه، ثُمَّ اغسيله بالماء».

وفي رواية: «ثُمَّ اقْرُصيهِ، ثُمَّ رُشِّيهِ بالماء، وصلِّي فيه».[٣٤١]

الجَمَاعَةُ [خ (٣٠٧) م (٣٠٧) (٢٩١/١١٠) د ٣٦٦ ت ١٣٨ س ١٥٥ / ق ٢٦] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بكرِ
 أيها.

٣٧٣- وعن سُليمان بن يَسار، قال: سألتُ عائشة رضي الله عنها عن المني يُصيبُ النَّوبَ؟ فقالت،: كنتُ أغسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فيخرُجُ إلى الصَّلاةِ وأثَرُ الغَسْلِ في ثَوبِه.[٣٤٢]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (۲۳۰) م (۲۸۹/۱۰۸) د۳۸۳ت۱۱ اس ۱۹۲۱ ق۳۳۰] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

٤٧٤ وعن عَلقمة، والأسود، عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: كنتُ أفرُكُ المني مِنْ ثَوْبِ رسولِ الله -صللى الله عَليهِ وسَلَمَ-، ثُمَّ يُصلِي فيه. [٣٤٣]

مُسْلِمٌ [٥٠١/٨٨٠] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

الله عنها أمَّ قَيْس بنت مِحْصَن -رضِيَ اللَّهُ عنها -: أنَّها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطَّعامَ إلى رسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأجْلَسَهُ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأجْلَسَهُ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فنضَحَهُ (۱) ولَمْ يَغْسِلْهُ [٣٤٤] عَلَيهِ وسَلَّمَ - في حجْرِهِ، فبالَ على ثَوْبِهِ، فدعا بماءٍ، فنضَحَهُ (۱) ولَمْ يَغْسِلْهُ [٣٤٤]

والنضح: يستعمل في الصب شيئاً فشيئاً، وهو المراد هنا.

والحديث دليل على نجاسة دم الحيض، ولذلك أوجب غسله بالماء، ولا يصح أن يلحق به سائر الدماء إلا بنص شرعي.

وقد صح عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-: أنه صلى وعلى بطنـه فـرث ودم مـن جـزور نحرهـا؛ ولم يتوضأ: رواه عبد الرزاق في «الأمالي» (ج٢/ ٥١/١) والطبراني في «المعجم الكبير» (ج٣/ ٢٦/٢) وغيرهما.

⁽١) أي: فَرَشَّهُ؛ لقوله: ولم يغسله.

🛘 الجَمَاعَةُ [خ(٢٢٣) م (٢٨٧/١٠٣) د ٢٧٤٥ ت ٧١ ١٥٧١ ق ٢٥٤] عَنْهَا فِيهَا.

٢٧٦ - وعن ابن عبّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَنهُما-، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا دُبغَ الإهابُ(١) فقد طَهُرَ».[٣٤٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٥ - ٣٦٦/١ ، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٣] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

٢٧٧ - وَقَالَ عبد الله بن عبّاس -رضِيَ اللّهُ عنهُما-: تُصُدُّقَ على مَولاةٍ لَمْيُمُونةً بشاةٍ، فماتَتْ، فَمَرَّ بها رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: «هَلاَّ أَخَذْتُمْ إِهابَهَا فدبَغْتُمُوهُ؛ فانتفَعْتُمْ بهِ؟!»، فَقَالُوا: إنَّها مَيْتَةٌ؟ فَقَالَ: «إنَّما حَرُمَ أَكْلُها».[٣٤٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٩٢) (٢٢٢١) م (٣٦٣/١٠٠)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

٤٧٨ - وقالت سَوْدَة -رضِيَ اللَّهُ عنها؛ زوج النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: ماتَتْ لنا شاةٌ، فَدَبَغْنَا مَسْكَها، (٢) ثُمَّ ما زِلْنَا نَنبِذُ (٣ فيهِ، حتَّى صارَ شَنَّاً. (١) [٣٤٧]
 البُخارِيُّ [٣٩٨٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٧٣/٧] فِيهَا (٥) عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ.

وأما تأويل الحنفية له بقولهم: أي: لم يبالغ بغسله: فمردود من وجهين: الأول: أنه خلاف الظاهر من السياق، والثاني: أنه خلاف حديث أبي السمح- الآتي برقم (٣٤٨)-: «يغسل من بول الجارية، ويسرش من بول الغلام».

وإنما يحملهم على ارتكاب هذا التأويل البعيد عن قصد الشارع: العصبية المذهبية -نسأل الله العافية!-.

⁽١) هو الجلد غير المدبوغ.

⁽٢) مسكها؛ أي: جلدها.

⁽٣) أي: نطرح فيه ماء.

⁽٤) أي: سقاءً خلقاً عتيقاً.

⁽٥) إنما أخرجه البخاري في (الأيمان والنذور)، والنسائي في (الفرع والعتيرة)! (ع)

مِنَ «الحِسكان»:

اللّه على حبر الله الله الحارث، أنها قالت: كانَ الحُسَيْنُ بنُ علي حرضي اللّه عنهما - في حجر رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَبَالَ، فقلتُ: أعْطِنِي إزارَكَ حتَّى أغسِلَهُ، قال: (إنَّما يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الأُنثى، ويُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ». (١) [٣٤٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٧٥]، وَالنَّسَائِيُّ (٢) []، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٥] فِيهَا عَنْ أُمِّ الفَضْلِ لُبَابَةَ بِنْتِ الحَارِثِ.

وفي رواية: «يُغْسَلُ مِنْ بَولِ الجاريَةِ، ويُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الغُلامِ».

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٧٦]، وَالنَّسَائِيُ (٣) [١٥٨/١]، وَابْنُ مَاجَه [٢٦٥] عَنْ أَبِي السَّمْحِ فِيهَا.

٨٠ = وَقَالَ: «إذا وَطِئَ بنَعْلِهِ أحدُكُم الأذَى، فإنَّ التَّرابَ لهُ طَهُورٌ».[٣٤٩]
 أبُو ذَاوُدَ [٣٨٥] عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا، (٤) وَلابْنِ مَاجِه [٣٣٥] مَعْنَاهُ (٥).

٤٨١ - وسألت امرأة أمَّ سَلَمَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، فقالت: إنِّي أُطيلُ ذَيْلي، وسَلَّمَة وسَلَّمَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، فقالت أُمُّ سلمَة: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٣٩) بأسانيد ثلاثة عنها: اثنان منها صحيحان، والثالث حسن، وبــه أخرجــه أبو داود، وابن ماجه، وصححه الحاكم (١/ ١٦٦) ووافقه الذهبي.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهدين، أحدهما: عن عائشة، والآخر: عن أبي سعيد الخدري بإسنادين صحيحين، ذكرتهما في «صحيح أبي داود»، فراجع (رقم:١١٤٠٩).

⁽١) قال التبريزي: «أخرجه أحمد...».

⁽٢) لم نره في «سنن النسائي» من حديث أم الفضل! (ع)

⁽٣) وإسنادهما صحيح، وصححه الحاكم -أيضاً-، ووافقه الذهبي.

⁽٤) في سنده انقطاع، ووصله بعض الضعفاء، فصححه بعض المتساهلين!

⁽٥) في «سننه» (رقم: ٥٣٢)، وسنده ضعيف جداً.

«يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ».[٣٥٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٣]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٤٣]، وَابْنُ مَاجَه (١٠ [٣٨٥] عَنْ أُمُّ سَلَمَةَ فِيهَا.

٢٨٤ عن المِقْدَام بن مَعْدِيكرب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:نهى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-.
 عَلَيهِ وسَلَّمَ- عَنْ لُبْسِ جُلودِ السِّباعِ والرُّكوبِ عليها.[٥١]

اً أَبُو دَاوُدَ [١٣١،]، وَالنَّسَائِيُّ (٢) [١٧٦/٧] عَنِ الِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ فِيهَا (٣).

٤٨٣ - وعن أبي المَليح، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهى عن جُلُودِ السِّباعِ أنْ تُفْتَرشَ.('') [٣٥٢]

النَّلاَثَةُ [د١٣٢٦عت١٧٧١س١٧٧١]، وَاللَّفْظُ لِلتَّوْمِذِيِّ فِي كِتَابِ اللَّبَاسِ^(٥) عَنْ أَبِي المَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ.

٨٤- ورُوي عن أبي المُليح -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّــهُ كَـرِهَ ثَمـنَ جُلُـودِ

(١) أخرجوه كلهم من طريق مالك، وهو في «الموطإ» (١/ ٢٤/ ١) وسنده ضعيف لجهالة المرأة- أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن-.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهداً بسند صحيح -سيأتي في الكتاب (برقم:١٢٥)-.

(٢) ورجاله ثقات؛ لكن بقية مدلس، وقد عنعنه.

قلت: لكن صرّح بالتحديث في رواية لأحمد (٤/ ١٣٢)؛ فالإسناد جيّد؛ وانظر «الصحيحة» (١٠١١).

(٣) إنما أخرجه أبو داود في (اللباس)، والنسائي في (الفرع والعتيرة)! (ع)

(٤) قال التبريزي: «رواه أحمد..».

قلت:(٥/ ٤٧و٧٥) وإسناده صحيح، وكذا إسناد الآخرين؛ إلا أن الـــترمذي أعلــه بالإرســـال، وليـس بشيء عندي؛ لأن الذي وصله ثقة حجة، وصححه الحاكم(١/ ١٤٤) ووافقه الذهبي.

(٥) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

السّباع.[٣٥٣]

🗖 التَّرْمِذِيُّ^(١) [١٧٧٠] بِهِ.

٤٨٥ - وعن عبد الله بن عُكَيْم، قال: أتانا كتابُ رسولِ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ - أنْ لا تُنتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابِ (١) ولا عَصَبِ [٣٥٤]

الأَرْبَعَةُ (٣٦ عَنْ عَبْدِ اللّه بْسنِ عكِيمِ اللّهَ اللّهُ بْسنِ عكِيمِ اللّهَ الله بْسنِ عكيمِ اللّهَ اللّهُ بْسنِ عكيم اللّبَاسِ (٤٠ عَنْ عَبْدِ اللّه بْسنِ عكيم فِي اللّبَاسِ (٤٠).

(١) وإسناده جيد؛ وهو كما قال: وهذا لا ينافي المرفوع قبله ولا يعلم، كما هـو ظـاهر؛ إذ أن الـرواة كثيراً ما يفتون بالحديث دون أن يصرحوا برفعه.

(٢) تقدم أن الإهاب: هو الجلد قبل دبغه، فلا يعارض الأحاديث المتقدمة والآتية، في جــواز الانتفاع بالإهاب بعد دبغه، حملاً للمطلق على المقيد، هذا لو صح الحديث، وفيه ما ستعلمه.

(٣) وقال الترمذي: (١/ ٣٢٣_٣٢٣): «هذا حديث حسن، ويروى عن عبد اللّه بن عكيم، عن أشياخ لهم... هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث: عن عبد اللّه بـن عكيم، انه قال: أتانا كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل وفاته بشهرين.

وكان يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث؛ لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث؛ لما اضطربوا في إسناده؛ حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ لهم من جهينة».

والقول في هذا الحديث طويل الذيل، وقد أطنب فيه الحازمي في «الاعتبار»، وخلاصة القــول فيـه أنـه مضطرب في إسناده ومتنه، فمن شاء البسط والتفصيــل؛ فلـيرجع إليـه، أو إلى «التلخيـص الحبـير» (ص١٦- ١٧).

ثم تبين لي أن الاضطراب المزعوم لا يضر؛ لأن شرطه تقابل الروايات في القوة والكثرة؛ ليس هذا من هذا القبيل، بالإضافة إلى الشواهد الكثيرة للحديث مما يحمل الباحث المنصف على القول بصحة الحديث لزاماً، وقد حققت القول في الحديث في «الإرواء» (٣٨)، مراجعة!

(٤) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

قيل: هذا فيما لم يدبغ لما رُوي:

٤٨٦ عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ رسولَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَمَرَ أَمَرَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَمَرَ النَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بجُلُودِ المَيْتَةِ إذا دُبغَتْ.[٣٥٥]

 \Box أَبُو دَاوُدَ (١ [٤/٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٦/٧]، وَابْنُ مَاجَه [٣٦١٦] عَنْ عَائِشَةَ فِي اللَّبَاسِ (١).

١٤٨٧ - وعن ميمونة - رضِيَ اللَّهُ عنها - ، قالت: مرَّ على رسول الله - صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ - رجالٌ يَجُرُّون شاةً ، فَقَالَ: «لو أخذْتُمْ إهابَهَا!» ، قالوا: إنَّها مَيْتَةٌ! فَقَالَ: «يُطَهِّرُهُ المَاءُ والقَرَظُ» (٢) [٣٥٦]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٢٦٦٤]، وَالنَّسَائِيُّ (٣) [٧٧٤-١٧٥] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ مُيْمُونَـةَ فِي اللَّبَاسُ (٤).

ويروى: «دباغُها طَهُورُها».

□ أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ^(٥) [٢١٢٥] فِي اللّبَاسِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَبّْقِ، وَفِيهِ قِصّةٌ.

الفصل الثالث:

٤٨٨ - عن امرأةٍ من بني عبد الأشهل، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله! إِنَّ لنا طريقاً إلى المسجدِ مُنْتِنةً، فكيفَ نفعلُ إذا مُطِرنا؟! فقال: «أليسَ بعدها طريقٌ هي أطيب

⁽١) رواه في «اللباس» (رقم: ٤١٢٤) من طريق مالك، وسنده حسن في المتابعات.

⁽٢) القرظ: ورق السلم.

⁽٣) وأحمد في «المسند» (٦/ ٣٣٤) بسند حسن في المتابعات.

⁽٤) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

⁽٥) وأحمد في «المسند» (٣/ ٥٠٤٧٦) بسند حسن في المتابعات.

منها؟!»، قلتُ: بَلى، قال: «فهذه بهذه».[٥١٢]

□ أبو داود (١) (٣٨٤) عنها في الطهارة.

٤٨٩ – وعن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كنَّا نُصلّي مع رسولِ اللّـه –صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ولا نتوضَّأُ من المَوْطِئِ.(٢) [٥١٣]

 \Box أبو داود $[2 \cdot 1]$ وصححه الحاكم[1/19] عن ابن مسعود فيها $-رضِيَ اللَّهُ عنهُ <math>\Box$

• ٩٩ - وعن ابن عُمر، قال: كانتِ الكلابُ تُقبِلُ وتُدبِرُ في المسجدِ في زمانِ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلم يكونوا يَرُشُونَ شيئًا من ذلك.[٥١٤]

البخاري $^{(2)}$ (۱۷٤) وأبو داود[707] عن ابن عمر فيها.

🗖 أحمد، والدارقطني [١٢٨/١] عن البراء.

٩٢ ٤ - وفي رواية جابرٍ، قال: «ما أُكِلَ لحمُه فلا بأسَ ببَولِه». ^{((°)}[١٦]

قلت: لو قال رواهما؛ لكان أقرب إلى الصواب؛ فإنهما حديثان: الأول: عن البراء بن عازب، والثاني: عن جابر بن عبد الله مرفوعاً: أما الأول؛ فأخرجه الدارقطني (ص٤٧): من طريق سوار بن مصعب، عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عنه، وقال «سوار ضعيف، خالفه يحيى بن العلاء،عن

⁽١) وإسناده صحيح، كما حققته في «صحيح السنن» (رقم:٢٠٨).

⁽٢) أي: من أجل موضع الوطء والمشي؛ عملاً بأصل الطهارة.

⁽٣) وابن ماجه، ووافق الذهبيُّ الحاكم، وسنده صحيح، كما بينته في «صحيحه» (رقم:١٩٩).

⁽٤) إنما أخرجه معلقاً لا موصولاً؛ وانظر «تغليق التعليق» (٢/ ١٠٩) للمصنف -رحمه الله-! (ع)

⁽٥) قال التبريزي «رواه أحمد والدارقطني».

🗖 عِنْدَهُمَا [، قط(١٧٨/١)].

• ١ - باب المسح على الخفين

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣٩٤ - سُئلَ علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، عَن المستح على الخُفَّيْنِ؟ فَقَالَ: جَعلَ رسولُ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ - ثلاثة أيَّامٍ ولَياليَهُنَّ للمُسافِر، ويوماً وليلة للمُقيمِ (١٠.[٣٥٧])

مطرف، عن محارب بن دثار، عن جابر باللفظ الثاني» ثم ساقه من طريق عمرو بن الحصين: نا يجيى بن العلاء، وقال «لا يثبت، عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء، وقال «لا يثبت، عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان، وسوار بن مصعب -أيضاً- متروك».

قلت: وقد راواه البيهقي -أيضاً-(١/ ٢٥٢) ثم علقه من حديث جابر؛ ثم قــال «ولا يصــح شــيء مــن ذلك وضعفهما -أيضاً - ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (ق٥/ ٢) وقال «بل قال ابن حـــزم في «المحلـــى»: إنه موضوع».

(تنبيه): عزا المصنف الحديثين لأحمد -كما ترى-! وذلك من أوهامه؛ إذ لا يوجد شيء من ذلك في «مسنده» وهو المراد عند إطلاق العزو لأحمد، كما هـو معروف عند المحدثين، وقد أوردهما السيوطي في «الجامع الكبير» (ج٢/ ١٦٤/ ٢و٣٣٣/١) ولم يعزه لأحمد، وكذلك صنع ابن الملقن، ولهذا لم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»!

(١) ظاهر هذا الحديث وما في معناه من أحاديث التوقيت: أن مدة المسح تبدأ من أول مباشرة المسح، لا من وقت الحدث بعد المسح، ولهذا رجح النووي القول به -وإن كان خلاف مذهبه-، وهذا الذي لا يجوز خلافه؛ لأن الأقوال الأخرى -مع أنه لا دليل عليها إلا الرأي والاجتهاد-؛ فإنها معارضة لهذه الأحاديث، فتمسك بها؛ تكن من المفلحين.

وقد صح القول به عن عمر، فانظر «تمام المنة».

□ مُسْلِم (٢٧٦/٨٥) عَنْ عَلِي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ - فِيهِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

عَلَيهِ وسَلَّمَ - عَزْوَةَ تبوكَ، قال المُغيرة؛ فتبرَّزَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قَبْلَ (') عَلَيهِ وسَلَّمَ - غَزْوَةَ تبوكَ، قال المُغيرة؛ فتبرَّزَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قِبَلَ (') الغائطِ، فحملتُ معهُ إداوةً قَبْلَ الفجرِ، فلمَّا رَجَعَ أخذتُ أهريقُ على يَدَيْهِ مِنَ الإداوةِ، الغائطِ، فحملتُ معهُ إداوةً قَبْلَ الفجرِ، فلمَّا رَجَعَ أخذتُ أهريقُ على يَدَيْهِ مِنَ الإداوةِ، فغسلَ يَدُيهِ ووجْهَهُ؛ وعليهِ جُبَّةٌ مِنْ صوفٍ، ذهبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِراعَيْهِ، فضاقَ كُمُّ الجُبَّةِ، فغسلَ يَدَيْهِ مِنْ تحت الجُبَّة، وألقى الجُبَّة (') على مَنْكِبَيْهِ، وغسلَ ذِراعَيْهِ، ثُمَّ مسحَ النصيةِ وعلَى العِمامِة، ثُمَّ أهويْتُ لأنزِعَ خُفَيْهِ، فقالَ: «دَعْهُما، فإنَّي أدْخلْتُهُما طاهِرَتَيْنِ»، فمسحَ عليهما، ثُمَّ ركِبَ وركِبْتُ؛ فانتهَيْنا إلى القوْمِ وقدْ قامُوا إلى الصَّلاة، عُصلِي بِهم عبدُ الرَّحِنِ بنُ عَوْفٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، وقدْ ركعَ بهم ركعة، فلمَّا أحسَّ يُصلِّي بِهم عبدُ الرَّحِنِ بنُ عَوْفٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، وقدْ ركعَ بهم ركعة، فلمَّا أحسَّ بالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إحدى الرَّكِعَتْينِ معهُ، فلمَّا سلَّمَ قامَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إحدى الرَّكِعَتْينِ معهُ، فلمَّا سلَّمَ قامَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وقُمْتُ، فركَعْنا الرَّكَعَةَ التي سَبَقَتْنا.[70]

🗖 أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [(٢٧٤/١٠٥) (٢٧٤/١) (٢٧٤/٨١)] بِطُولِهِ فِيهِ.

وَفِي البُخَارِيِّ [١٨٢] أَصْلُهُ بِدُونِ ذَكْرِ المَسْجِ عَلَى النَّاصية وَالعِمَامَةُ، وصَّلاَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

مِنَ «الحِسان»:

• • • • • قال أبو بَكرة -رضِيَ اللَّهُ عنه: عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أَنَّهُ أرخصَ للمُسافِرَ ثلاثةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وللمُقيمِ يوماً وليلةً - إذا تطهَّرَ فلبِسَ خُفَّيْهِ أَنْ

⁽١) أي: جانب الغائط لقضاء الحاجة، والغائط: هو المكان المنخفض من الأرض.

⁽٢) أي: أعلاها لا ذيلها، كما قال القاري؛ فعل ذلك كي لا تقع على الأرض بعد أن أخرج يديه من كمي الجبة؛ كما هو ظاهر.

يمسح عليهما.[٣٥٩]

التَّرْمِذِيُّ () فِيهِ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ [١٩٢]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (٢٠٤/١] عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَصَحَّحَهُ أَيْضًا التَّرْمِذِيُّ (٢٠٤/١) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَصَحَّحَهُ أَيْضًا الخَطَّابيُّ.

٢٩٦ - وَقَالَ صَفُوان بن عسَّال - رضِيَ اللَّهُ عنه -: كانَ رسولُ الله - صَلَّى اللَّهُ عَنه - يَأْمُرُنا -إذا كُنَّا سَفْراً -أنْ لا نَنْزِعَ خِفافنا ثلاثة أيَّامٍ ولَيالِيَهُنَّ - إلاَّ مِنْ جنابةٍ -، ولكنْ منْ خائطٍ وبَوْلٍ ونَوْمٍ. [٣٦٠]

□ التَّرْمِذِيُ^(٣) [٩٦]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٤٨ ق ٤٧٨] عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ فِيهِ.

١٩٤ عن المُغيرة بن شُعبة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، قال: وضَّأْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-، قال: وضَّأْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في غَزْوَةِ تَبُوكَ، فمسحَ أعلى الخُفِّ وأسفلَه.

قال الشيخ الإمام -رضِي اللَّهُ عنهُ-: هذا مرسل لا يثبت، ويُروى متصلاً.[٣٦١]

اللهُ عنهُ-: هذا مرسل لا يثبت، ويُروى متصلاً.[٣٦١]

اللهُ وَاوُدَ [١٦٥]، وَالنَّسَائِيُّ (٤٠) عَنْهُ فِيهِ، وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ أَنَّ ثَوْراً لَمْ يَسْمَعُهُ مِنْ رَجَاءِ (٥٠)، وَنَقَلَ النَّرْمِذِيُّ عَنِ البُخَارِيِّ، وَأَبِي زَرْعَةَ قَالاً: لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

٩٨ ٤ - عن المُغيرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: رأيتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ-

⁽١) لم نره في «الترمذي»؛ وإنما هو في «ابن ماجه» (٥٥٦)! فلعل رمز (ق) تحرف إلى (ت)! (ع)

⁽٢) في «سننه» (ص٤٧) وكذا البيهقي (١/ ٢٨١) وإسناده حسن، وذكر الحافظ في «التخليص» (ص٥٨) أنه رواه ابن حبان -أيضاً-، وابن الجارود، وابن أبي شيبة، والترمذي في «العلل المفرد»، ونقل البيهقي أن الشافعي صححه في «سنن حرملة».

⁽٣) وقال «حديث حسن صحيح»؛ وهو مخرج في «الروض النضير» (٣٥٨) و «الإرواء» (٢٠٤).

⁽٤) لم نره في «النسائي»؛ بل هو في «ابن ماجه» (٥٥٠)! فلعله تحرف (ق) إلى (ن)! (ع)

⁽٥) ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (رقم: ٢٣).

يمسحُ على الخُفَّيْنِ على ظاهرهِما.[٣٦٢]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٦١]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٩٨] فِيهِ، وَحَسَّنَهُ.

٩٩ - وعن المُغيرة -رضِيَ اللَّـهُ عنهُ-، قال: توضَّاً النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ
 وسَلَّمَ- ومسحَ على الجَوْرَبَيْن والنَّعْلَيْن.[٣٦٣]

التَّرْمِذِيُّ، وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ وَهُ وَاوُدَ [٥٩]، وَالتَّرْمِذِيُّ (١) [٩٩]، وَابْنُ مَاجَــه [٥٥٩] فِيــهِ، وَصَحَّحَــهُ التَّرْمِذِيُّ، وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُحَدِّثُ بِهِ، وَقَالَ البَيْهَقِــيُّ: مُنْكَرٌ ضَعَّفَـهُ التَّوْدِيُّ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدُ، وَجَمَاعَةٌ.

الفصل الثالث:

••• - عن المُغيرة، قال: مسح رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- على الخُفَّين، فقلتُ: يا رسولَ الله! نسيت؟! قال: «بلُ أنتَ نسِيت؛ بهذا أمرني رِّبي عنزٌ وجلُّ». (٢)

□ أحمد (٣٥٣/٤)، وأبو داود (٢٥٦) عنه.

١ • ٥ - وعن علي -رضيي اللَّهُ عنه -، أنَّه قال: لو كانَ الدِّينُ بالرَّايِ؛ لكانَ أسفلُ الخُفِّ أوْلى بالمسحِ منْ أعلاهُ، وقد رأيتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّــهُ عَلَيــهِ وسَــلَّم - يمسحُ

وقوله: فقلت: يا رسول اللّه!...إلخ؛ منكر لم يرد في شيء من طرق الحديث عن المغيرة.

وقد وقع للشوكاني في هذا الحديث وهم فاحش، حيث صحح إسناده، وهو يعني إسناداً آخر صحيحاً لغير هذا الحديث، وقد بينت ذلك في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم: ٢٠).

⁽١) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه ابن حبان، وغيره من المتقدمين والمتأخرين؛ وقد أعل بمـــا لا يقدح، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم:١٤٧).

⁽٢) إسناده ضعيف.

على ظاهر خُفَّيْهِ.[٥٢٥]

🗖 أبو داود(١٦٢) عن على –رضِيَ اللَّهُ عنهُ –فيه.

١١ - باب التيمم

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٢٠٥- عن حُذَيفة -رضي اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-: «فُضِّلْنا على النَّاس بثلاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنا كَصُفُ وف الملائكَةِ، وجُعِلَتُ لنا الأرضُ كُلُها مسجداً، وجُعِلَتْ تُرْبَتُها لنا طَهُوراً إذا لمْ نجِدِ الماءَ».[٣٦٤]

مُسْلِمٌ [٢٢/٤] عَنْ حُذَيْفَةَ فِيهِ.

٣٠٥ وقَالَ عِمْران بن حُصَيْن -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا في سَفَرٍ معَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فصلَّى بالنَّاسِ، فلمَّا انفتلَ؛ إذا هو برَجُلٍ مُعتزلٍ لم يُصَلِّ مع القومِ، فَقَالَ: «ما منعَكَ أَنْ تصلِّي معَ القومِ؟!»، قال: أصابَتْني جنابةٌ ولا ماءَ، قال: «عليك بالصَّعيدِ؛ فإنَّه يكفيك».[٣٦٥]

⁽۱) ورجال إسناده ثقات؛ وصححه الحافظ ابن حجر مرة، وحسنه أخرى، وفيه أبو إسحاق السبيعي، وكان اختلط، ولكنه لم يتفرد به، كما ذكرته في «صحيح أبي داود»، (رقم:١٥٣ـ١٥٨) فالحديث صحيح.

قال التبريزي «وللدارمي معناه». قلت: عن عبد خير، قال: رأيت علياً توضأ ومسح على النعلين، ثـم قال: لولا أني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فعل كما رأيتموني فعلت؛ لرأيت أن بـاطن القدمـين هو أحق بالمسح من ظاهرهما».

ورواه أحمد -أيضاً-(رقم:١٢٦٣) وهو من طريق أبي إسحاق.

لكن تابعه السدي- عند أحمد (رقم:٩٤٣ و ٩٧٠)-.

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٤٤) م (٣٢٩٣١)] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِيهِ؛ وَفِيهِ قِصَةٌ.

٤٠٥- قال عمّار -رضِيَ اللَّهُ عنه -: كُنَّا في سَرِيَّةٍ، فأجْنَبْتُ، فتمعَّكْتُ فصلَّيْتُ، فذكرتُ للنبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم -؛ فَقَالَ: «إنَّما كَانٌ يَكفيكَ هكذا»، فضربَ النَّبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم - بكفَّيْهِ الأرضَ ونفخ فيهما، ثُمَ مسحَ بهما وجهه وكفَّيهِ [٣٦٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٣٨) م (٣٦٨/١١٢)] مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِيهِ.

وفي رواية، قال: فأتيتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ-، فَقَـالَ: «إنحـا يَكفيـكَ أَنْ تضربَ بِيَدَيْكَ الأرضَ- ثُمَّ تنفُخَ فيهما-، ثُمَّ تمسحَ بهما وجهَكَ وكَفَّيْكَ».

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَمَّارٍ أَيْضاً، وَسَاقَهَا فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٣٠٨] بِاللَّفْظِ.

٥٠٥ عن أبي الجُهَيْم بن الحارث بن الصِّمَّة، قال: مَرَرْتُ على النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ وهو يبولُ، فسلَّمْتُ عليه، فلمْ يَرُدَّ عليَّ، حتَّى قامَ إلى جدار، فحتَّهُ بعصا كانتْ معه، ثُمَّ وضعَ يدَيْهِ على الجدارِ، فمسحَ وجهَهُ وذِراعَيْهِ، ثُسمَّ ردَّ على المِسْرَقِ على المِسْرِة وجهَهُ وذِراعَيْهِ، ثُسمَّ ردَّ على المِسْرَق على المُسْرَق على المُسْرَق وجهَهُ وذِراعَيْهِ وسَلَّمَ على المُسْرَق وجهَهُ وذِراعَيْهِ وسَلَّمَ على المُسْرَق و المُسْرُق و المُسْرَق و المُسْرِق و المُسْرَق و المُسْرَقِق و

□ هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[خ(٣٣٧)، م(٣٦٩)]، وَسَيَأْتِي فِي الثَّالِثِ، وَأَمَّا هَذَا السِّيَاقُ؛ فَهُوَ لِلْمُصَنَّفِ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»[٣١٠] مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى... بِسَنَدِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ حَسَنٌ. (١)

⁽١) كذا قال! وهو تساهل واضح؛ فإنه أخرجه (ج١/ق٢/١-ملزمة١٣) من طريـق الشـافعي: أنــا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث، عن الأعرج، عن ابن الصمة.

ومن هذه الطريق: رواه البيهقي في «سننه» (١/ ٢٠٥)، وأعله بالانقطاع، وبأن إبراهيم بن محمد –وهو الأسلمي–، وأبا الحويرث –وهو عبد الرحمن بن معاوية–؛ قد اختلف الحافظ في عدالتهما.

مِنَ «الحِسكان»:

٣٠٥ عن أبي ذر -رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صللى الله عليه وسلم عليه وسلم -: "إن الصعيد الطيب وضوء المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسئه بَشَرَته ، فإن ذلك خير ".[٣٦٨]

🗖 أَحْمَدُ [(٥/٥٥، ١٨٠)]، وَالثَّلاَثَةُ (١ [د (٣٣٢) ت (١٢٤) س (١٧١/١)] عَنْ أَبِي ذَرِّ فِيهِ.

٧٠٥- قال جابر: خَرَجْنا في سفر، فأصابَ رَجُلاً مِنَّا حجرٌ، فشجَّهُ في رأسِهِ، فاحتلَمَ، فسألَ أصحابَهُ: هَلْ تَجدُونَ لي رُّخصةً في التَّيمُّمِ؟! قالوا: ما نجد لك رُخصة، وأنتَ تقدِرُ على الماء، فاغتَسَلَ، فمات، فلمَّا قدِمْنا على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأنتَ تقدِرُ على الله، قال: «قتلُوهُ قتلَهُمُ الله، ألا سألُوا إذْ لمْ يعلَمُوا؟! فإنَّما شِفاءُ العِيِّ السُّوالُ، إنَّما كانَ يَكفيه أنْ يتيمَّم، ويُعَصَّبَ على جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يمسحَ عليها، ويغسِلَ سائرَ جسدِهِ». [٣٦٩]

ا أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٣٣٦] مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنُ مَاجَــه [٧٧٥] مِـنْ رِوَايَـةِ عَطَـاءٍ عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ الْبِيهِ. (٣)

قلت: والأول منهما متهم بالكذب، والآخر ضعيف.

ثم إن ذكر الذراعين فيه منكر؛ لمخالفته لحديث «الصحيحين» الآتي (برقم:٥٣٥).

والحديث في «مسند الشافعي» (ص١٠) عن هذا الشيخ... مختصر.

⁽١) وقال: الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وقد صححه جماعة غيرهم؛ ذكرتهم في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٥٧) وذكرت له فيه شاهداً صحيحاً من حديث أبي هريرة.

⁽۲) بسند ضعيف، ومن طريق أبي داود: رواه في «شرح السنة» (ج١/ ق٣/ ٢-ملزمة١٣) (رقم:٧٨).

⁽٣) وكذلك رواه أبو داود أيضاً، ورجاله ثقات؛ غير أن شيخ الأوزاعي فيـه لم يسـم، ثـم إن الحديث

٨٠٥ عن عطاء بن يَسار، عن أبي سعيد الخُدريِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: خرجَ رجُلان في سفر؛ وحضَرَت الصَّلاةُ وليسَ معهما ماءٌ؛ فتيمَّما فصلَّيا، ثُمَّ وجدا الماء في الوقت، فأعادَ أحدُّهُما الصَّلاةَ، ولَمْ يُعِد الآخرُ، ثُمَّ أتَيا رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فذكرا ذلك؟ فَقَالَ للذي لمْ يُعِدْ: «أصَبْتَ السُّنَّةَ؛ وأجزأَتْكَ صلاتُكَ»؛ وَقَالَ: للذي توضًا وأعادَ: «لك الأجرُ مرَّتَيْنِ»(١).[٣٧٠]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٣٣٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٢١٣/١]، وَالدَّارِمِيُّ [١٩٠/١] فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءِ بْــنِ يَسَــارٍ عَـنْ أَبِــي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ

والصحيح أن الحديث مرسل عن عطاء، ليس فيه ذكر أبي سعيد.

🗖 أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [٣٣٩] فِيهِ.

الفصل الثالث:

عن ابن عباس مختصر؛ خلافاً لما يوهمه صنيع المؤلف، ولفظه:

أصاب رجلاً جرح في عهد رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ثم احتلَّم؛ فأمر بالاغتسال فاغتسل، فبلغ ذلك رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فقال «قتلوه قاتلهم اللّه! ألم يكن شفاء العي السؤال؟!».

وهذا القدر من الحديث حسن عندي؛ بما قبله، وقد صححه جماعة، كما ذكرته في «صحيح السنن» (رقم:٣٦٤).

(١) إسناده ضعيف؛ فيه عبد اللَّه بن نافع الصائخ، وهو ضعيف الحفظ.

وقد خالفه غيره، فأرسله عن عطاء بن أبي رباح، -وهو الذي بعده-.

لكن رواه ابن السكن بسند صحيح موصول، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٦٥).

وسَلَّمَ – حتى أُقبلَ على الجِدارِ، فمسحَ بوجهِه ويديِه، ثمَّ ردَّ عليه السَّلامَ.[٥٣٥] □ متفق عليه (٣٦٩) م (٣٦٩) عنه فيه.

• 10- وعن عَمَّارِ بن ياسرِ: أنَّه كانَ يُحدِّثُ أنَّهم تمسَّحوا^(۱) -وهم معَ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالصَّعيدِ لصَلاةِ الفجْرِ، فضربوا بأكفَّهِمُ الصَّعيد، شمَّ مسَحوا بوجوهِهمْ مَسْحةً واحدةً، شمَّ عادوا، فضربوا بأكفِّهم الصَّعيدَ مرةً أخرى، فمسَحوا بأيديهم كلِّها إلى المنَاكِب والآباطِ منْ بطونِ أيديهِم. (٣) [٥٣٦]

☐ أبو داود^(٤) (٣١٨) عن عمار بن ياسر فيه.

١٢ – باب الغسل المسنون

مِنَ «الصِّحَاح»:

١١٥- عن ابن عمر، أنَّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا جاءَ أحدُكُم الجُمعَة فَلْيَغْتَسِل". [٣٧١]

⁽۱) قلت: رواه بعض الضعفاء، فذكر فيه مسح الذراعين -بدل: اليدين-، وذلك منكر؛ لما سبق بيانــه (برقم: ۲۹).

⁽٢) أي: تيمموا.

⁽٣) قال في «شرح السنة» (ج١/ق٢-ملزمة١٣) «هذا حكاية فعلهم، لم ننقله عـن رسـول اللّـه صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ وسَــلَّمَ وسَـلَّمَ كما حكى عمار -عن نفسه- التمعك في حال الجنابة، فلما سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ وأمره بالوجه والكفين؛ انتهى إليه وأعرض عن فعله».

⁽٤) أعله المنذري بالانقطاع، لكن وصله النسائي وغيره مختصراً، وسنده صحيح، ووصلـه أبـو داود -أيضاً - بتمامه، وسنده صحيح أيضاً، وفيه أن القصة كانت عقـب نـزول رخصـة التطهـر بـالصعيد الطيـب، وذلك التأويل الذي نقلته آنفاً عن «شرح السنة».

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٧٧) م (٤٤٤/)] عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيــهِ (ت[٤٩٢]، س[٩٣/٣]،
 ق[٨٠٨٨]).

١٢ - «غُسْلُ يومِ الجمعةِ واجبٌ على كُلٌ مُحْتَلِم».

رواه أبو سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٧٢]

اللهُ مُتَّفَ قُ عَلَيْ لِهِ [خ (٨٧٩) م (٨٧٩)] عَــنْ أَبِــي سَــعِيدٍ فِـــي كِتَــــابِ الجُمُعَـــةِ، والنَّلاَثَةِ (١][د ٢ ٢٣س٣٩٣]فِي الطَّهَارَةِ.

١٣ - وَقَالَ: «حق على كُلِّ مُسلمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ - فِي كُلِّ سَبعةِ أَيَّـامٍ - يوماً يَغسِـلُ فيه رأسَهُ وجَسَدَهُ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-.[٣٧٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٩٧) م (٨٩٩)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

مِنَ «الحِسان»:

١٤ - عن سَمُرَة بن جُنْدب - رضِيَ اللَّهُ عنه - ، أنَّه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: "مَــنْ توضَّأ يـومَ الجمعـة؛ فَبِهـا ونِعْمَـتْ، ومـن اغتسَـل؛ فالغُسْلُ أَفْضَلُ». [٣٧٤]

□ أَحْمَدَ [٥/٨]، وَالثَّلاَثَةُ (٢) [د٤٥٣ت٩٩٤ عس٣/٤٩] عَنْ سَمُرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

⁽١) لم نره في «سنن الترمذي»؛ وإنما أخرجه ابن ماجه (١٠٨٩). (ع)

⁽٢) وقال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: ورجاله ثقات؛ غير أنه من رواية الحسن البصري عن سمرة، وهو مدلـس، ولم يصـرح بسـماعه من سمرة، لكن الحديث قوي؛ لأن له شواهد كثيرة؛ ذكرت بعضها في «صحيح السنن» ِ(رقم:٣٨٠).

٥١٥ - وَقَالَ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ، ومَنْ حَمَلَهُ فَلْيُوَضَّأَ».

رواه أبو هريرة.[٣٧٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣١٦١]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٩٩٣]، وَابْنُ مَاجَه^(١) [١٤٦٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الجَنَائِزِ.

١٦٥ عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- كـانَ يغتسِلُ مِنْ أَربَعْ: مِنَ الجِنابةِ، ويومَ الجِمعةِ، ومِنَ الحِجامَةِ، وغَسْلِ الميِّتِ.[٣٧٦]
 أبو دَاوُدُ (٢) [(٣٤٨) (٣٤٨)] عَنْ عَائِشَةَ فِي الجُمُعَةِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

(١) رووه -كلهم- من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عـن أبـي هريـرة... مرفوعـاً؛ إلا أن أبـا داود أدخل- بين أبي صالح وأبي هريرة-:إسحاق مولى زائدة؛ وهو ثقة؛ فالسند صحيح، سواءً كان الصواب إثباته، أو حذفه، أو الوجهين معاً.

وقال الترمذي في «الجنائز» (١/ ١٨٥): «حديث حسن».

وأقول الحق: إنه حديث صحيح، وإعلاله بأنه روي عن أبي هريرة موقوفاً: ليس بشيء؛ لأن الرفع زيادة من ثقة؛ فوجب قبولها، لا سيما وقد ورد عن أبي هريرة من طرق: هذه إحداها، وهي عند من ذكرهم المؤلف.

والثانية: من طريق ابن أبي ذئب، قال: حدثني صالح -منولى التوأمة-، قـال: سمعـت أبـا هريـرة... فذكره: أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٣و٤ ٥٤و ٤٧٢)؛وهذا سند حسن، لا سيما في المتابعات.

والثالثة: عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عنه: رواه أبو داود –أيضاً–(رقم:٣١٦١) وسنده لا بأس به في المتابعات.

والرابعة: عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل –يقال له: أبـــو إســحاق–، أنــه سمــع أبــا هريــرة يقــول... فذكره؛ دون الشطر الثاني، ورجاله ثقات؛ غير أبي إسحاق –ولم أعرفه الآن–.

ومما يقوي الحديث: أن له شواهد، وقد ذكرت بعضها في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها»، ومنها الحديث الآتي بعده.

(٢) (١) وقال «ضعيف، فيه خصال ليس العمل عليه».

الله عنه -: أنّه أسلم، فأمَرَهُ النّبي -صَلّى الله عنه -: أنّه أسلم، فأمَرَهُ النّبي -صَلّى الله عنه - في وسَلّم - أنّ يغتسل بماء وسِدْر. [٣٧٧]

النَّلاَتَةُ (١) التَّرمذي [٥٠٥] فِي الصَّلاَةِ أبو داود [٥٥٥]، والنسائي [١٠٩/١] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ.

الفصل الثالث:

ماه - عن عِكِرمة، قال: إِنَّ ناساً منْ أهلِ العِراقِ جاؤوا فقالوا: يا ابنَ عبَّاسِ! أَتَرى الغُسلَ يومَ الجمعةِ واجباً؟! قال: لا؛ ولكنه أطهَرُ وخيرٌ لمن اغتسلَ، ومنْ لم يغتسلْ فليسَ عليه بواجب؛ وسأُخبِرُكم كيفَ بَدْءُ الغُسلِ: كانَ النَّاسُ مجهودينَ يلبَسونَ الصُّوفَ، ويعمَلونَ على ظُهورهم، وكانَ مسجدُهم ضَيِّقاً مُقارِبَ السَّقف، إنما هو عريشٌ، فخرجَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في يوم حارٌ، و عرقَ الناسُ في ذلك الصُّوف، حتى ثارتْ منهمْ رياح آذى بذلك بعضهم بعضاً، فلمَّا وَجَدَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَليهِ وسَلَّم، إذا كانَ هذا اليومُ؛ فاغتسلوا، وليمَسَ أحدُكم أفضلَ ما يجدُ منْ دُهنِه وطيبه».

قال ابنُ عباسٍ: ثمَّ جاء اللَّه بالخَيرِ، ولبسوا غيرَ الصُّوفِ، وكُفُوا العمـلَ، ووُسِّعَ

قلت: وسنده على شرط مسلم، لكن فيه مصعب بن شيبة، وهو ضعيف عند الجمهـور؛ كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٣)-.

⁽١) وقال الترمذي «حديث حسن».

قلت: بل صحيح؛ فإن إسناده صحيح، كما بينته في "صحيح أبي داود" (رقم:٣٨١).

⁽٢) أي: كان سقف المسجد كعريث العنب، يعني: القصد منه الاستظلال، وإن كان على رأس الواقف.

مسجِدُهم، وذهبَ بعضُ الذي كانَ يُؤْذي بعضُهم بعضاً منَ العَرَقِ.[٤٤٥] اللهِ داود^(١) (٣٥٣) عنه في الجمعة.

۱۳ – باب الحيض

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٩ - قال أنسٌ: إنَّ اليهودَ كانُوا إذا حاضَتِ المرأةُ منهم لمْ يُؤاكِلُوها، فسألَ أصحابُ النَّبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فأنزلَ الله - تعالى-: ﴿ويَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحيضِ قُلْ هُوَ أذى ﴾ الآية، فقالَ النبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «اصنَعُوا كُلَّ شيءٍ الأَيكاحَ».[٣٧٨]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٢/١٦]، وَالأَرْبَعَةُ [د٥٥٢ت٢٩٧س٢٩٧١ ق٤٤] عَنْ أَنَسٍ:مسلم فِي الطَّهَارَةِ
 والترمذي فِي تَفْسِيرِ البَقَرَةِ والنسائي فِي الصَّلاَةِ.

٢٠- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كنتُ أغتَسِلُ أنا والنبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ إناء واحد (٢) وكِلانا جُنب، وكَانَ يامُرُني، فأتَّزِرُ، فيباشرني (٣) وأنا حائض، وكَانَ يُخرجُ رأسَهُ إليَّ وهو مُعتكِفٌ، فأغسِلُهُ وأنا حائض. [٣٧٩]

⁽١) وإسناده حسن، وصححه الحاكم،والذهبي على شرط البخاري، وحسنه النووي،والعسقلاني، وهو الصواب،كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٧٩).

⁽۲) فيه إشارة لطيفة إلى جواز نظر الزوج إلى عورة زوجه، بل صرح بذلك ابن حبان في «صحيحه» في روايته لهذا الحديث، وهو الذي يقتضيه النظر الصحيح.وكل ما روي في النهي عن ذلك أو كراهته: لا يصــح منه شيء، وتفصيل ذلك كله في كتابي «آداب الزفاف» (ص ١٠٨ – ١١٢).

⁽٣) أي: يضاجعني.

وفي: «شرح السنة» (ج١ق٥/٢ - ملزمة ١٣): «وأراد بالمباشرة: ملاقاة البشرة بالبشرة، لا الجماع».

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [م (٢٩٣/١)] وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ [٢٩٩-٣٠] فِي الحَيْضِ.

٥٢١ وقالت: كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ، ثُمَّ أُناوِلُهُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فيضَعُ فاهُ على مَوْضِعِ فِيَّ فيشرَبُ، وأَتَعَرَّقُ العَرْقَ (١) وأنا حائض، ثُمَّ أُناوِلُهُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَيضَعُ فَاهُ على موضِع فِيَّ.[٣٨٠]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٠/١٤]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٥٩]، وَالنَّسَـائِيُّ [٧٦/٥]، وَابْـنُ مَاجَـه [٣٤٣] فِـي الطَّهَـارَةِ عَـنْ عَائِشَةَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا–.

٣٢٥- وقالت عائشة -رضيَ اللَّهُ عنها-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وأنا حائضٌ، ثُمَّ يقرأُ القُرآنَ.[٣٨١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٩٧) م (٣٠١/١٥)] عَنْ عائِشَةَ

٣٢٥- وقالت: قالَ لِي النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ناولِينِي الخُمْرَةُ (٢٠)» مِنَ المسجدِ-، فقلت: إنِّي حائضٌ! فَقَالَ: «إنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يدِكِ».[٣٨٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [م (٢٩٨/١١)] فِيهِ عنها.

٢٥- وقالت ميمونة -رضي الله عنها-: كان رسول الله -صلَّى اللَّه عَليه وسَلَّمَ- يُصلِّي في مِرْطٍ (٣٨٣)

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِغَيْرٍ هَذَا اللَّفْظِ فِي الطَّهَارَةِ مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونَةَ.

والعَرْق: العظم بما عليه من اللحم، وجمعُهُ عَراقٌ.

⁽١) أي: أنهشُه وآخذ ما عليه من اللحم.

⁽٢) الخُمْرة: السجادة يسجد عليها المصلي؛ يقال: سُمِّيت خمرةً؛ لأنها تخمِّر وجه المصلي عـن الأرض؛ أي: تسترة! كذا في «شرح السنة».

⁽٣) المِرْط: كساء من صوف أو خَزَّ يؤتزر به.

وَعِنْدَ أَبِي دَاوِدَ[٣٦٩]، وابن ماجه[٣٥٣] بِلَفْظِ:وعليه مِرْطٌ وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ.

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ [٣٧٩] فِي الصَّلاَةِ: كَانَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ– يُصَلِّي وَأَنَا حِذاءَهُ وَأَنَا حَـائِضٌ، فَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبَهُ

وَلِمُسْلِمِ [٤/٢٧٤] عَنْ عَائِشَةَ مَعْناهُ.

مِنَ «الحِسان»:

٥٢٥ قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:
 «مَنْ أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهِناً؛ فقد كَفَر بما أُنزِلَ على مُحَمَّدٍ».

ضعيف.[٣٨٤]

التّرْمِذِيُّ [١٣٥] فِي الطَّهَارَةِ، وَنَقَلَ عَنِ البُخَارِيِّ تَضْعِيفَهُ، وَابْنُ مَاجَه (١ ٢٩٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢٦ عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه -: سألت رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم - عمّا يَحِلُ للرجلِ مِنْ امرأتِهِ وهي حائض ؟! قال: «ما فَوْقَ الإزار، والتّعفُ فُ عن ذلك أفضل».

إسناده ليس بقوي.[٣٨٥]

☐ إِسْنَادٌ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، أَبُو دَاوُدَ [٢١٣] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ مُعَاذٍ، وَقَالَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ. (٢)

٧٧٥- عن ابن عبَّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-،

⁽۱) هذا يوهم أنه لم يروه سائر أصحاب «السنن»! وليس كذلك، كما بينته في «آداب الزفاف» (ص١٠٥-١٠٦)، وسنده صحيح، كما بينته في «نقد التاج».

⁽٢) قلت: وله ثلاث علل، بينتها في:«ضعيف السنن» (رقم ٢٨١).

قال: «إذا وقعَ الرجلُ بأهلِهِ وهي حائضٌ؛ فلْيَتَصَدَّقْ بنِصْف دِينار (١٠)».[٣٨٦]

□ الأَرْبَعَةُ [د (٢٦٦) ت (١٣٦) ق ٦٤٠ س^(٢) في الكبرى٩٠٩٨] في الطَّهَارَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ويُروي: «إذا كانَ دماً أحمرَ فدينارٌ، وإذا كانَ أصفرَ فنِصْفُ دينارٍ». (٣) اللهُ وَيُومُفُ دينارٍ». اللهُ اللهُ الرّمذي فِي الّذِي قَبْلَهُ.

الفصل الثالث:

٩٢٥ عن زيدِ بن أسْلم، قال: إِنَّ رجلاً سـال رسـول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّم-، فقال: ما يَحِلُ لي من امرأتي وهي حائض ؟! فقال له رسول الله -صلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم-: «تشُدُ عليها إِزارَها، ثمَّ شأنَك بأعلاها». (*)[٥٥٥]

٥٢٩ - وعن عائشة، قالتْ: كنتُ إذا حِضتُ؛ نزَلتُ عن المِشالِ^(٥) على الحَصيرِ،

⁽۱) وسنده صحيح، وصححه جماعة من المتقدمين والمتأخرين؛ كما شــرحته في «صحيح أبــي داود (رقم:٢٥٦) و «آداب الزفاف» (ص١٢٢) و «الإرواء» (٧/ ٦٨-٧).

⁽٢) إنما أخرجه في «عشرة النساء» من «الكبرى»! (ع)

⁽٣) وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الكريم -وهو ابن أبي المخارق أبو أمية-،كما هو مصـرح بــه في روايــة البيهقي، وقال «وهو مجمع على ضعفه».

ومن ظنَّ من المعاصرين والمتقدمين أنه أبو سعيد بن مالك الجزري الثقة؛ فقد وهم؛ كما فصلته في «صحيح السنن» (رقم:٢٥٨).

⁽٤) قال التبريزي: «رواه مالك، والدارمي مرسلاً».

قلت: وهو -على إرساله- «صحيح الإسناد»، وله شاهد من حديث عبد الله بن سعيد الأنصاري: رواه أبو داود بإسناد صحيح، كما حققته في «صحيحه» (رقم:٢٠٦).

⁽٥) أي: الفراش.

فلم نَقرَبْ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ولم ْنَدْنُ منه حتى نطْهُرَ. (١) [٥٥٦]

١٤ - باب المستحاضة

مِنَ «الصِّحَاح»:

مِنَ «الحِسان»:

١٣٥ عن عُرْوة بن الزَّبيْر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال النبيُّ -صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ- لفاطمة بنت أبي حُبَيْش -رضِيَ اللَّهُ عنها-: «إذا كانَ دمُ الحَيْضِ؛ فإنَّـهُ دَمٌ أَسُودُ يُعْرَفُ (١) فإذا كانَ ذلك؛ فأمْسِكي عَنِ الصَّلاةِ، فإذا كانَ الأخرُ ؛ فَتَوَضَّئي، وصلّى؛ فإنَّما هو عِرْقٌ ».[٣٨٨]

□ أَبُو دَاوُدُ^(٣) [٢٨٦]، وَالنَّسَائِيُّ [١٨٥/١] فِيهِ عَنْهُ.

٣٢ - عن أُمِّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها -: أنَّ امرأةً كانتْ تُهراقُ الـدَّمَ على عهـدِ

⁽١) حديث منكر، وإسناده ضعيف، كما بينته في "ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٤٦).

⁽٢) أي: عند النساء.

⁽٣) وإسناده حسن، وصححه جماعة، كما بينته في «صحيحه» (رقم:٢٨٤).

رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فاسْتَفْتَ لَما أُمُّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها - النبيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فَقَالَ: «لِتَنْظُرْ عددَ اللَّيالِي والأيَّامِ التي كانتْ تَحيضُهُ نَّ مِنَ الشَّهرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَها الذي أصابَها، فلتترُك الصَّلاةَ قَدْرَ ذلكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذا خلَّقَتْ ذلكَ فلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتَسْتَفِوْ (١) بَثُوبٍ، ثُمَّ لِتُصلِّي ». (٢) [٣٨٩]

🗖 مَالِكُ [٥١]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٧٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٩١-٢١] فِيهِ عَنْهُ.

٣٣٥ - ويُروى عن عَديِّ بن ثابت، عن أبيه، عن جده - قال يحيى بن مَعين: جد عَديِّ: اسمه دينار (٢) -، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال في المُستحاضة: (تَدعُ الصَّلاةَ أَيَّامَ أقرائها التي كانت تحيضُ فيها، ثُمَّ تغتسِلُ وتتوضَّأُ عند كُلِّ صلاةٍ، وتصومُ وتُصلِّي».[٣٩٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [۲۹۷]، وَالتّرْمِذِيُّ^(١) [(۲۲۱) (۲۲۷)]، وَابْنُ مَاجَه [7۲٥] فِيهِ عَنْهُ.

قلت: وكلاهما ضعيف، لكن يشهد له حديث عائشة، قالت:

جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكر خبرها نحو الحديث (٥٥٧) قال «ثم اغتسلي، ثم توضئي لكل صلاة وصلي»: رواه أبو داود، والـترمذي- وصححه-، وسنده على شرط الشيخين، وهو في «البخاري». نحوه، انظر «إرواء الغليل» (رقم: ٦٩ و ٩٦) و «صحيح السنن» (رقم: ٣١٧).

وله شاهد آخر عن زينب بنت أبي سلمة...، مرسلاً بسند صحيح: رواه أبــو داود (رقــم:٣٠٢ - مــن

⁽١) من الاستثفار، وهو: أن تشد ثوباً، تحتجر به على موضع الدم؛ لتمنع السيلان.

⁽٢) وإسناده صحيح، كما بينته في الصحيح أبي داود» (رقم:٢٦٤).

⁽٣) قد قيل في اسمه أقوال خمسة- هذا أحدها-، وليس فيها شيء تطمئن النفس إليه! وقد قال الترمذي «ذكرت لحمد -يعنى: البخاري - قول يحيى بن معين هذا؟ فلم يعبأ به».

⁽٤) وقال «تفرد به شريك، عن أبي اليقظان».

وقالت حَمْنَة بنت جَحْش: كُنْتُ أُستحاضُ حَيْضةً كثيرةً شديدةً، فجئتُ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَسْتَفْتِه، فَقَالَ: "إنِّي أَنْعَتُ لكِ الكُرْسُفَ(١)، فإنَّه يُذْهِبُ الدَّمَ»، فقلتُ: هو أكثرُ مِنْ ذلك؟! قال: "تَلَجَّمي (١)»، قُلتُ: هو أكثرُ من ذلك، إنّا أَثُجُ ثجّاً (١)؟! قال: "إنَّما هي رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضاتِ الشَّيطان، فَتَحَيَّضي سِتةَ أَيَّامٍ في عِلمِ الله، (١) ثُمَّ اغْتُسِلي، فَصَلِّي أَرْبُعاً وعشرينَ ليلةً وأيَّامَها، أو ثلاثاً وعشرينَ ليلة وأيَّامها، (٥) وصُومي، وكذلك افعلي في كُلِّ شَهْرٍ، كما تحيضُ النساءُ وكما يَطْهُرْنَ، ميقاتَ حَيْضِهنَّ وطُهْرِهِنَّ».

وفي رواية: «وإِنْ قَوِيتِ على أَنْ تُوخّري الظُهْرَ وتُعَجِّلي العَصْرَ؛ فَتَغْتَسِلينَ وتجمعينَ بينَ الصَّلاتَيْنِ، وتُؤخّرينَ المغْرِبَ وتُعجّلينَ (١) العِشاء، ثُمَّ تَغْسِلينَ وتجمعينَ بينَ الصَّلاتين؛ فافعلي، وصُومي إِنْ قَدَرْتِ على ذلك»، قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هذا أعجَبُ الأمرَيْنِ إليّ. والله المستعان». [٣٩١]

«صحيحه»).

⁽١) أي القطن.

⁽٢) أي: شدي لجاماً، وهو شبيه بقوله «استثفري».

⁽٣) هو من الماء الثجاج، وهو: السائل.

⁽٤) أي: فيما علم اللَّه من أمرك من ستة أو سبعة.

⁽٥) ليس على وجه التخيير؛ بل على معنى اعتبار حالها بحال من هي مثلها، وفي مثل سنها من نساء أهل بيتها، فإن كانت عادة مثلها ستاً؛ قدرت ستاً، وإن كانت سبعاً؛ فسبعاً: من «شرح السنة».

⁽٦) كذا في جيمع النسخ بإثبات النون في «أن تؤخرين»، و «تعجلين»، وغيرهما، وقد أشكل على بعض الشراح، مع أن له وجهاً في العربية؛ وهو إهمال «أن» الناصبة! انظر تحقيق ذلك في تعليق أحمد شاكر على «سنن الترمذي» (١/ ٢٥٥و ١٧٧-١٧٧).

🗖 أَحْمَدُ [٣٩/٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٨٧]، وَالتَّرْمِذِيُ (١ [٢٨]، وَابْنُ مَاجَه (٦٢٧) [٣٢٦] فِيهِ عَنْهَا.

الفصل الثالث:

وسَلَّمَ -: «سُبحانَ الله! إِنَّ هذا من الشيَّطانِ. لِتجْلِسْ في مِرْكَنِ، (١) في فاطمة بنت أبسي وسَلَّمَ -: «سُبحانَ الله! إِنَّ هذا من الشيَّطانِ. لِتجْلِسْ في مِرْكَنِ، (١) في إذا رأت صُفارَةً (١) فوق الماء؛ فلتَغتسِلْ للظهْرِ والعصْرِ غُسْلاً واحداً، وتَغتسِلْ للمغرِب والعشاء غُسلاً واحداً، وتوضًا في ما بينَ ذلك».[٢٦]

□ أبو داود^(٥) (٢٩٦) في الطهارة عن أسماء بنت عُمَيْس.

٣٦٥ - روى مُجاهدٌ عن ابنِ عباسٍ: لَمَّا اشتدَّ عليها الغُسلُ؛ أمرَها أنْ تَجْمـعَ بـينَ الصَّلاتين^(٦).[٥٦٣]

⁽۱) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه جماعة آخرون، وإسناده حسن، كما بينت ذلك في «صحيح السنن» (رقم:۲۹۲).

⁽٢) أي: فيه ماء، وهو ظرف كبير تغسل فيه الثياب.

⁽٣) صُفارة - بضم الصاد -: بمعنى الصفرة. والمعنى: إذا قرب وقت العصر، بأن زالت الشمس؛ فإنها حينئذ تُرى فوق الماء مع شعاع الشمس شبه صفارة؛ لأن شعاعها يتغير حينئذ ويقل، فيضرب إلى الصفرة، ولا يصل إلى الصفرة الكاملة إلا قبيل الغروب، حيث تكره فيه صلاة العصر. اهد. ملخصاً من «المرقاة»، و «التعليق الصبيح».

⁽٤) توضأ: بحذف إحدى التاءين.

⁽٥) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وكذلك قال الحاكم، والذهبي، وصححه ابن حزم أيضاً، انظـر «صحيح أبي داود» (رقم:٣٠٧).

⁽٦) وصله الدارمي، والطحاوي بسند صحيح عن مجاهد... به أتم منه، ولكنه موقوف على ابن عباس.

٤ - كِتَابُ الصَّلاةِ

[۱- باب]

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣٧٥ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الصَّلواتُ الخَمْسُ، والجُمعةُ إلى الجُمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ: مُكفِّراتٌ لل بينهُنَّ إذا اجْتَنَبَ الكبائرَ». [٣٩٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٦ ٧ ٣٣/١]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢١٤] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥٣٨ - وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لُو أَنَّ نَهِراً بِبَابِ أَحْدِكُمْ يَعْتَسِلُ فَيهِ كُلَّ يَـومٍ خَمْساً، هـل يَبقى مِنْ دَرَنهِ شيءٌ؟!»، قالوا: لا، قال: «فذلك مَثَلُ الصَّلُواتِ الخَمْس، يَحُو اللَّه بِهنَّ الخَطايا».

رواه أبو هريرة –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.[٣٩٣]

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٢٨) م (٣٨٧/٢٨٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ [٢٨٦٨] فِي الطَّمْثَالَ س[٢٠٠١].

اً مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ: البُخَارِيُّ [٤٦٨٧] فِي التَّفْسِيرِ، وَكَذَا السِّرْمِذِيُّ[١١٢٤]وَالنَّسَائِيُّ[في الكبرى١١٢٤] وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٢٧٦٣/٤٢] فِي التَّوْبَةِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مَسْعُودٍ ق[٣٩٨].

وفي رواية: «لَمِنْ عملَ بها مِنْ أُمَّتِي».

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا [خ (٤٦٨٧) م (٢٧٦٣/٣٩)] عَنْهُ.

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ البُخَارِيُّ فِي الحُدُود [٦٨٢٣]، وَمُسْلَمٍ فِي النَّوْبَةِ [٤٤/٤٤٢] عَنْ أَنَسِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-

١٤٥- وَقَالَ عبد الله بن مسعود -رضييَ الله عنه -: سألتُ رسولَ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم -: أيُّ الأعمالِ أحَبُّ إلى الله؟! قال: «الصَّلاةُ لوقتها»،قلتُ: ثُمَّ أيُّ؟!
 قال: «برُّ الوالِدَيْنِ»، قلتُ: ثُمَّ أيُّ؟! قال: «الجهادُ في سبيلِ الله - عزَّ وجلَّ -»، قال: حدَّثني بهنَّ، ولو استَزَدْتُهُ لزادَني.[٣٩٦]

 \Box مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (۷۲۷) م (۱۳۹ \wedge (۸ \wedge عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ $^{(7)}$ (\Box (۱۷۳]، س((۲۹۲/).

٢٥- وَقَالَ: «بينَ العبدِ وبينَ الكُفْر تَرْكُ الصَّلاة».

رواه جابر.[۳۹۷]

⁽١) أي: حكم اللَّه من الكتاب والسنة.

⁽٢) إنما رواه مسلم في (الإيمان)! (ع)

□ مُسْلِمٌ [٨٢/١٣٤] فِي الإِيمَانِ، وَالأَرْبَعَةُ [د٨٧٨٤ت٦١٨ق٧٨٥ اس٢٣٢١] فِي الصَّلاَةِ إلاّ التَّرْمِذِيَّ فَفِي الإِيمَانِ^(١).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٣٤٥- عن عُبادة بن الصامت -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول الله - مَنْ أحسَنَ صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خَمْسُ صَلُواتٍ افْترضَهُنَّ الله - تعالى-: مَنْ أحسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وصَلاَّهُنَّ لوقتهِنَّ، وأتمَّ رُكُوعَهُنَّ وخُشُوعَهُنَّ؛ كانَّ لهُ على الله - تعالى - عهد أنْ يغفر له، ومَنْ لمْ يفعل؛ ليسَ له على الله عهد، إنْ شاءَ غفر له، وإنْ شاء عذبُه».[٣٩٨]

□ أَحْمَدُ [٥/٧١٧]، وَأَبُــو دَاوُدَ [٥٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣٠/١]، وَابْـنُ مَاجَـه (٢) [٢٠٤١] فِي الصَّـلاَةِ
 عَنْهُ.

عَ ٤٤ - وَقَالَ: «صلُّوا خَمْسَكُمْ، وصُومُوا شَهْرَكُمْ، وأَدُّوا زَكَاةَ أَموِالكُمْ، وأَطيعُوا ذَا أَمْركُمْ؛ تدخُلُوا جنَّةَ ربِّكُمْ».

رواه أبو أمامة.[٣٩٩]

🗖 التَّرْمِذِيُّ [٦١٦] عَنْهُ فِيهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(٣)

٥٤٥ - وَقَالَ: «مُرُوا أولادَكُمْ بالصَّلاةِ وهُمْ أبناءُ سَبْعِ سِنينَ، واضرِبُوهُم عليها

⁽١) وإلا أبا داود؛ ففي (السنة)! (ع)

⁽٢) أخرجوه من طرق عن عبادة؛ فالحديث صحيح، وقد صححه ابن عبد البر، والنووي، وغيرهما، كما بينته في «التعليق الرغيب على الترغيب والترهيب»، وفي «صحيح أبي داود» (رقم: ٢٥١).

⁽٣) وصححه الحاكم - أيضاً - على شرط مسلم، ووافقه الذهبي في «تلخيصـه» (١/٩)، وهـو كمـا قالوا.

وهُمْ أبناءُ عَشْرِ سنين، وفرِّقوا بينُهمْ في المضاجع (١٠)».

رواه سَبْرَة بن مَعَبْد الجُهَنيُّ.[٢٠٠]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٤٩٤) (٩٩٥)]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٧٠٤]، وَصَحَّحَهُ الترمذي عنه.

وَأَخرَجَ أَبُو دَاودَ[٩٩٤] مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدُّهِ... نَحْوَهُ.(٢)

٣٤٥ - وَقَالَ: «العَهْدُ الذي بيننا وبينَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تركَها فقد كَفَر».

رواه بُرَيْدَة.[٤٠١]

□ الأرْبَعَةُ (٣) [ت ٢٦٢١س ٢٦٢١ ق ٢٣١/١ في الصَّلاَةِ، وَصَحَّمَهُ ابْنُ حِبَّانَ [٤٥٤]، وَالحَاكِمُ
 [٢٠/١-٧] عَنْهُ.

⁽١) سواءً كانوا ذكوراً أو إناثاً؛ فيجب التفريق بينهم جميعاً، سواءً اتحد الجنس أو اختلف، وذلك كلم من باب سد الذريعة، وهو من محاسن هذه الشريعة الغراء.

⁽٢) قلت: وكذا أحمد (٢/ ١٨٧،١٨٠) وغيره، وسنده حسن، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٠٩).

قلت: وقد قال التبريزي- بعد أن ساقه من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده-: «وفي المصابيح» عن سَبْرة بن مَعْبَدٍ.

وأقول: يعني: أن الحديث في «المصابيح» عن سبرة بهذا اللفظ، وإنما هو عن عمرو بن شعيب -كما ذكره التبريزي-، ففيه إشعار لطيف بتوهيم صاحب «المصابيح» في ذلك.

ويؤيده: أن الحديث عند أبي داود - وغيره - من حديث سبرة بمعناه، دون قول ه «وفرقوا بينهم في المضاجع»، وسنده حسن - أيضاً-،كما بينته هناك (رقم:٥٠٨).

⁽٣) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، وهو كما قالوا.

وقد عزاه المنذري في «الترغيب» (١/ ١٩٤) لأبي داود، وتبعه المناوي - أيضاً -! ولم أجده عنده حتى الآن؛ ما أظنه فيه؛ فإن المزّيُّ في «التحفة» (٢/ ٨١) لم يعزه إليه.

الفصل الثالث:

وسَلَّمَ-، فقال: يا رسولَ الله! إني عالجتُ امرأةً في أقصى المدينة، وإني أصبتُ منها ما دونَ أن أمسَّها؛ فأنا هذا، فاقْضِ فيَّ ما شئت، فقال عمرُ: لقدْ سترَكَ الله، لو سترْت على نفسِك! قال: ولم يَرُدُّ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عليه شيئاً، فقامَ الرجل، فانطلَقَ، فأتبعَه النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رجلاً فدعاهُ، وتلا عليه هذهِ الآية: ﴿وَأَقْمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وزُلَفا من الليْلِ إِنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيئاتِ ذلكَ ذِكْرى للنَّاكرين ﴾؛ فقالَ رجلٌ من القوم: يا نبيُّ الله! هذا له خاصَّةً؟! فقال: «بلُ للنَّاسِ كافَّةً» [٥٧٥]

🗖 أخرجه مسلم (٢٧٦٣) عنه في التوبة.

مع٥- وعن أبي ذرّ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - حَرجَ زَمنَ الشِّتاء، والورَقُ يتهافتُ، فأخذَ بغُصنينِ من شجرةٍ، قال: فجعلَ ذلكَ الورَقُ يتهافتُ، قال: فقال: «يا أبا ذَر!»، قلتُ: لَبيَّكَ يا رسولَ الله! قال: «إنَّ العبدَ المسلمَ ليُصلي الصلاة، يُريدُ بها وجهَ الله؛ فتهافتُ عليه ذُنوبُه، كما تَهافتَ هنذا الورقُ عن هذه الشَّجرة». [٥٧٦]

🗖 أحمد^(۱) (٥/٩٧٥) عنه.

٩٤٥ - وعن زيدِ بن خالد الجُهني، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

⁽١) في «المسند» (٥/ ١٧٩) وفيه مزاحم بن معاوية الضبي، وهو مجهول، كما قال أبو حاتم، ومع ذلك؛ حسن المنذري إسناده (١/ ١٤٤)!.

« مَنْ صلّى سجدَتين (١) لا يسهو فيهِما؛ غفر الله له ما تقدَّمَ مِنْ ذنبِه ».[٧٧٥] الله له ما تقدَّمَ مِنْ ذنبِه الم

• • • • وعن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، عن النّبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، أنَّه ذكرَ الصَّلاةَ يوماً فقال: «من حافظ عليها؛ كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها؛ لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة، وكانَ يومَ القيامة مع قارونَ وفرْعُونَ وهامانَ وأبيّ بن خلَفٍ».[٥٧٨]

□ أخرجه أحمد^(٣) (١٩٩٢)، والدارمي (٢٧٢١).

١٥٥- وعن عبدِ الله بن شقيق، قال: كان أصحابُ رسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-، لا يَرَوْنَ شيئاً من الأعمال تركه كُفْرٌ غيرَ الصَّلاةِ.[٩٧٩]

🗖 الترمذي⁽¹⁾ (٢٦٢٢) به.

٧٥٥- وعن أبي الدَّرداء، قال: أوْصاني خَليلي: «أن لا تشرِكَ باللَّه شيئاً؛ وإنْ

ورواه أبو داود وغيره بلفظ «من توضأ فأحسن وضوءه، ثم ركع ركعتين لا يسهو...» الحديث، وسنده حسن، وصححه الحاكم، والذهبي.

(٣) في «المسند» (٢/ ١٦٩) والدارمي (٣/ ٣٠١) وفيه عيسى بن هلال الصدفي، تــابعي، لم يــرو عنــه سوى اثنين، ولم يوثقهُ غير ابن حبان، وقال المنذري (١/ ١٩٧): «إسناده جيد».

(٤) وإسناده صحيح.

ووصله الحاكم (١/٨) عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، قال:... فذكره، وقال: «صحيح على شرطهما»، وقال الذهبي: «إسناده صالح».

⁽١) أي: ركعتين.

⁽٢) في «المسند» (٥/ ١٩٤) وإسناده صحيح.

قُطِّعتَ وحُرِّقتَ، ولا تترُكُ صلاةً مكتوبةً متعمِّداً؛ فمن تركها متعمِّداً؛ فقد برِئتْ منه الذِّمةُ، ولا تشربِ الخمرَ؛ فإنها مِفتَاحُ كلِّ شرّ».[٥٨٠]

🛘 ابن ماجه^(۱) (۲۰۳٤) عنه.

٢- باب المواقيت

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

🗖 مُسْلِمٌ [(٣١٢/١٧٣) (٢١٢/١٧٤)]، وَأَبُو دَاوُدَ [٣٩٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٦٠/١] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

⁽١) وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

لسوء حفظه، ومن طريقه: رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وهو -عندي -حديث حسن إن شاء الله -تعالى-؛ لأن له شاهداً من حديث معاذ عند أحمد (٧٥٨/٥) - وقد مضى(٦١)-، وآخر من حديث أميمة - مولاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وانظر «الترغيب» (١٩٦/١)، و«الإرواء» (٢٠٢٦).

⁽٢) الأوسط صفة: لـ:(نصف)؛ أي: نصف عدل من الليل عَمُوماً، يعني: من كلِّ نصفه، انظر «المرقاة» (١/٣٩٣).

⁽٣) إلا من نام عن صلاته أو نسيها، انظر الفصل الثاني من الباب الآتي.

\$ • • • عن بُريْدة: أنَّ رجلاً سألَ النبيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - عنْ وَقْتِ الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «صَلَّ مَعنا هذَيْنِ - يعني: اليَوْمَيْنِ -»، فلمَّا زالتِ الشَّمْسُ؛ أَمَرَهُ فأَدَّنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ العَصْرَ، والشَّمْسُ مُرْتَفِعةُ بيضاءُ نقيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ العَصْرَ، والشَّمْسُ مُرْتَفِعةُ بيضاءُ نقيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ العِشاءَ حينَ غاب الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ العِشاءَ حينَ غاب الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ العِشاءَ حينَ غاب الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ الغِشاءَ مينَ غاب الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأثرَدَ بالظُهْرِ، فأنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بها، (') فصلَّى فأقامَ الفَجْرُ، فلمَّا أَنْ كانَ اليَوْمُ الثَّاني؛ أَمَرَهُ فأبْرَدَ بالظُهْرِ، فأنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بها، (') فصلَّى العَصْرَ والشَّمْسُ مُرتفعةُ - أخَّرَها فَوْقَ اللذي كان -، وصلَّى الغَبْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغيبَ الشَّفَقُ، وصلَّى العِشاءَ بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وصلَّى الفَجْرَ فأَسْفَرَ بها، ثُمَّ قال: «أَينَ السَّائلُ عنْ وَقْتِ الصَّلاةِ؟!»، فقالَ الرَّجُلُ: ها أنا يا رسول الله! قال: «وَقْتُ صَلاتِكُمْ بينَ ما رأيْتُمْ». [٢٠٦]

□ مُسْلِمٌ^(۲) [٦١٣/٤٧٦] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

مِنَ «الحِسانِ»:

⁽١) أي: بالغ في الإبراد بها، حتى انكسار شدة الحر: «التعليق الصبيح».

⁽۲) فی «صحیحه» (۲/ ۱۰۵–۱۰۲).

⁽٣) أي: شراك النعل، وهو أحد سيور النعل الذي على وجهها.

أَفْطَرَ الصَّائمُ، وصلَّى بيَ العِشاءَ حِينَ ذهبَ ثُلُثُ الليلِ، وصلَّى بيَ الفَجْرَ حِينَ أَسْفَرَ، ثُمَّ التفتَ إليَّ، فَقَالَ لي: يا مُحمَّدُ! هذا وَقْتُ الأنبياءِ مِنْ قبلِكَ، والوقتُ ما بينَ هذْينِ الوَقْتَيْنِ».[٤٠٤]

أَبُو دَاوُدَ [٣٩٣]، وَالنَّرْمِذِيُ (١) [٩٤] فِي الصَّلاَةِ، وَحَسَّنَهُ عَنْهُ.

الفصل الثالث:

700- عن ابن شهاب: أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيز أخَّرَ العصرَ شيئاً، فقالَ لهُ عروةُ: أما إِنَّ جبريل قد نزلَ فصلّى أمامَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال له عمر: اعلمْ ما تقولُ يا عروةُ! فقال: سمعتُ بشيرَ بنَ أبي مسعود يقول: سمعتُ أبا مسعود يقول: سمعتُ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «نزل جبريلُ فأمَّني، فصلَّيتُ معَه، ثُمَّ صليَّتُ معَه، ثُمَّ صليَّت معَه»؛ يحسب بأصابعه خس صلوات.[٨٤]

□ متفق عليه [خ (٢١١) م (٢١٠)] عن أبي مسعود الأنصاري في الصلاة وفيه [٢١١] رواية عن عائشة -رضي الله عنها -د[٣٩٤]،ت(٢٠)،س[٢/٥٤]،ق(٢٦٨].

٧٥٥- وعن عمر بنِ الخطّاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:أنَّه كتبَ إلى عُمَّالِهِ: إِنَّ أهمَّ أموركم عندي الصلاةُ؛ من حَفِظَها وحافَظَ عليها حَفِظَ دينَه، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيع، ثُمَّ كتب: أنْ صلُّوا الظهرَ إن كان الفيء ذراعاً إلى أنَّ يكون ظلَّ أحدِكم مثله،

⁽١) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، والنووي، وغيرهم. وإسناده حسن لذاته، صحيح لغيره، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤١٦).

⁽٢) لم نره في «سنن الترمذي»! (ع)

والعصرَ والشمسُ مرتفعةٌ بيضاءُ نقيَّةٌ قدرَ ما يسير الرَّاكب فرسخين (١) أو ثلاثة قبل مغيب الشمس، والمغربَ إذا غابتِ الشمسُ، والعِشاءَ إذا غابَ الشفقُ إلى ثُلُثِ الليلِ، فمن نامَ فلا نامتُ عينه، فمن نام فلا نامت عينه، والصبحَ والنجومُ بادية مشتبكةٌ.[٥٨٥]

□ مالك^(۲) عنه موقوفاً.

٥٥٨ وعن ابن مسعود، قال: كان قدرُ صلاةِ رسولِ الله -صلَّى الله عليه وسلَّم -(٣) الظهرَ في الصيفِ ثلاثة أقدامٍ إلى خمسةِ أقدامٍ، وفي الشتاءِ خمسة أقدامٍ إلى سبعةِ أقدام.[٥٨٦]

□ أبو داود (٠٠٠)، والنسائي^(١) (١/٠٥٠) في الصلاة عن ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

⁽١) الفرسخ: ثلاثة أميال، والميل: أربعة آلاف ذراع، «نهاية».

⁽٢) في «الموطإ» (١/ ٦-٧) عن نافع: أن عمر بن الخطاب كتب....

وهذا منقطع؛ لأن نافعاً لم يدرك عمر.

 ⁽٣) أي: قدر تأخير الصلاة عن الزوال: ما يظهر فيه قدر ثلاثة أقدام للظل، أي: يصير ظلُّ كلِّ إنسان ثلاثة أقدام من أقدامه، فيعتبر قدم كل إنسان بالنظر إلى ظله.

والمراد: أن يبلغ مجموع الظل الأصلي والزائد هذا المبلغ، لا أن يصير الزائد هذا القدر، ويعتبر الأصلي سوى ذلك، فهذا قد يكون لزيادة الظل الأصلى – كما هو في أيام الشتاء-، وقد يكون لزيادة الظل الزائد بسبب الإبراد -كما في أيام الصيف-؛ كذا حققه السندي على «النسائي».

⁽٤) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٢٨).

٣- باب تعجيل الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

900- قال أبو بَرزة الأسْلَميُ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ يُصلِّي الهَجير (') - التي تَدْعونَها الْأُولى - حينَ تَدْحَضُ (') الشَّمْسُ، ويُصلِّي العصر، ثُمَّ يرجعُ أحَدُنا إلى رحلِهِ في أقصى المدينةِ والشمسُ حَيَّةٌ- ونسيتُ (") ما قالَ في المَغربِ-، وكَانَ يَستِحبُ أَنْ يُؤخِّرَ العِشاءَ، ولا يُحِبُ النَّوْمَ قبلَها، ولا الحديث بعدَها، وكَانَ ينفتِلُ مِنْ صلاةِ الغَداةِ حينَ يَعرِفُ الرجُلُ جليسَهُ، ويقرأ بالستينَ إلى المئة (أ) .[80]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ (د[٣٩٨]، س[٢/٢٤]، ق[٤٧٢ و ٧٠١و ٨١٨])

وفي رواية: ولا يُبالي بتأخير العِشاء إلى ثُلُثِ اللَّيْل.

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا [خ (٥٤١) (٧٧١) م (٩٤٧/٣٥)] أَيْضاً عَنْهُ.

• ٣٥- وسُئل جابرٌ - رضِيَ اللَّهُ عنهُ -، عَنْ صَلاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي الظُّهرَ بِالهاجرةِ، والعصرَ والشَّمسُ حيَّةٌ، والمغربَ إذا وَجَبَتْ، (٥) والعِشاءَ إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وإذا قلُوا أخَّر،

⁽١) الهجير: اشتداد الحر في نصف النهار، والمراد: صلاة الهجير.

⁽٢) تدحض؛ أي: تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب، كأنها دحضت؛ أي زلفت: «نهاية».

⁽٣) القائل: «نسيت»: هو سيار، كما صرح بذلك أحمد (٤/ ٤٢٥) في رواية له بسند صحيح.

⁽٤) زاد أحمد في الرواية المذكورة: قال سيار: لا أدري: في إحدى الركعتين أو في كليهما؟!

⁽٥) يعنى: الشمس؛ أي: سقطت.

والصُّبحَ بغَلَس».[٢٠3]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٦٥) م (٣٣٧/٢٣٣)] فِيهَا عَنْهُ (ت^(١)[]،س[٢٦٤/١].

١٣٥- وَقَالَ أَنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:كُنَّا إذا صلَّيْنا خلفَ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالظَّهائر سَجَدْنا على ثِيابنا اتِّقاءَ الحرِّ.[٤٠٧]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (٢٥٤٢) م (١٩١١)] فِيهَا عَنْهُ.

٣٦٥ وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قــال رســول اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردُوا بالصَّلاة».[٤٠٨]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (٥٣٣) (٥٣٦) م (١١٥/١٨٠)د٢٠٤ ت٥١ س ٤٨/١ تق ٢٧٨ فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وفي رواية: «بالظُّهرِ؛ فإنَّ شِدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ^(٢)».

□ البُخَارِيُّ [٥٣٨] فِيهَا عَنْ أَبِي سَعِيلًا.

٣٦٥- «واشْتكَتِ النَّارُ إلى ربِّها، فقالت: ربِّ! أكلَ بعضي بعضاً، فإذِنَ لها بنفَسيْنِ: نَفَسٍ في الشتاء ونَفَسٍ في الصيف؛ أشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الحرِّ، وأشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الحرِّ، وأشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الخَرِّ، وأشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الزَّمْهرير».[٤٠٨]

□ متفق عليه البخاري[٣٢٦٠] في بدء الخلق مسلم[٣١٧] في الصلاة عن أبي هريرة.

عُده - وقال أنس - رضييَ اللَّهُ عنه - : كان رسولُ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - يُصلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ مُرتِفعة حيَّة، فيذهبُ الذَّاهبُ إلى العَوالي، في أتيهم والشَّمْسُ مُرتفعة -. وبعضُ العَوالي مِنَ المدينةِ على أربعةِ أمْيالِ أو نحوهِ . [٤٠٩]

⁽١) لم نره في «سنن الترمذي»؟ وإنما رواه أبو داود (٣٩٧)! (ع)

⁽٢) أي: حرارتها.

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [ح٥٥،م٢١٧] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ (د[٤٠٤]، ت(١)]، س[٢٥٢/١]، ق[٢٨٢]).

••• وعن أنس، أنَّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تلكَ صلاةُ المُنَافِقِ، يجلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حتَّى إذا اصفَّرتْ، وكانتْ بينَ قَرْنَيِ الشَّيطانِ؛ قامَ فنقرَ أربعاً، لا يذكرُ الله فيها إلاَّ قليلاً».[٤١٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٥ ٢ / ٢ ٢]، وَالثَّلاَثَةُ [د ٣ ١ ٤ ، ت ٠ ٦ ، س ١ / ٤ ٢٥] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ.

٣٦٥- وَقَالَ: «الذي تفُوتُهُ صَلاةُ العصر؛ فكأنَّما وُتِرَ أهلهُ ومالهُ (٢)».

رواه ابن عمر.[۲۱۱]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٢) م (٦٢٦/٢٠٠)] فِيهَا عَنْهُ.

٥٦٧ - وَقَالَ: «مَنْ تَرَكَ صلاةً العصر؛ حَبطَ عملهُ».

رواه بريدة[٢١٤]

🛘 البُخَارِيُّ [(٥٩٤) (٥٥٣)]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣٦/١] فِيهَا عَنْهُ.

٣٦٥ - وَقَالَ رافع بنُ خَديج: كُنَّا نُصلِّي المغربَ معَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فينصرفَ أحدُنا وإنَّه ليُبصرُ مَواقِعَ نَبْلِهِ^(٣).[٤١٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٩) م (٢١٧-٣٣٧)] فِيهَا عَنْهُ (ق[٦٨٧]).

٥٦٩ وقالت عائشة -رضيي اللَّهُ عنها-: كانُوا يُصلُّونَ العَتَمَةَ فيما بينَ أنْ يَغيبَ

⁽١) لم نره في «سنن الترمذي»! (ع)

⁽٢) وتر أهله وماله؛ أي: نقص «نهاية».

⁽٣) مواقع نَبْلِهِ؛ أي: مساقط سهامه.

قال الطّبيي: «يعني: يصلي المغرب في أول الوقت؛ يجبث لو رُمِيَ سهم؛ يُرى أين سقط؟».

الشُّفَقُ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأوّلِ.[٤١٤]

□ البُخَارِيُّ [٨٦٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٦٧/١] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١)-.

• ٧٥- وقالت عائشة -رضي اللَّهُ عنها-: كمانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لَيُصلِّي اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لَيُصلِّي الصبحَ، فيَنَصَرِفُ النِّساءُ مُتَلفِّعاتٍ بُمُرُوطِهِ نَّ، (٢) ما يُعْرَفْ نَ مِنَ الغَلَس.[٤١٥]

🛘 الجَمَاعَةُ [خ (٨٦٧) م (٢١٧-٦٣٧)] د ٢٣٤ س ٢٧١/١ ق ٦٦٩ فِي الصَّلاَةِ عَنْهَا.

١٧٥ عن قتادة، عن أنس -رضي اللَّهُ عنهُما-: أنَّ نبيَّ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-، وزيدَ بن ثابِتٍ تَسحَّرا، فلمَّا فَرَغا مِنْ سَحُورِهما؛ قام نبيُّ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسلَّمَ- إلى الصَّلاةِ، فصلَّى، قُلنا لأنس: كَمْ كَانَ بينَ فَراغِهما مِنْ سَحَورِهما ودُخُولِهما في الصَّلاةِ؟! قال: قدرُ ما يقرأُ الرجُلُ خسينَ آيةً.[٢١٦]

. مُتَّفَقَ عَلَيْهِ $^{(7)}$ [خ (۵۷٦)م $^{(9)}$ عَنْهُ (س[٤٣/٤]).

٧٧٥ عن أبي ذَرِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال لي النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا أبا ذَرِّ! كيفَ بِكَ إذا كانتْ عليكَ أُمراءُ يُميتُونَ الصَّلاةَ - أو قال: يُؤخِّرُونَ الصَّلاةَ؟!»، قلتُ: يا رسولَ الله! فما تأمُرُنِي؟! قال: «صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِهَا، فإنْ أَدْرَكْتَها

⁽١) هذه رواية البخاري؛ أما رواية النسائي؛ ففيها أن النبي – عليه السلام – هــو الآمـر بهـذا؛ فتنبـه! (ع)

⁽۲) متلفعات بمروطهن: ملتففات بأكسيتهن، واللفاع: ثوب يجلل به الجسد كله: «نهاية».

⁽٣) هذه الرواية من (مسند أنس)؛ إنما هي من أفراد البخاري.

وأما الرواية المتفق عليها؛ فقد أخرجها البخاري (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧) من (مسند زيد بن ثــابت)؛ فتنبه! وانظر «فتح الباري» (٢/ ٥٤) للمصنف. (ع)

معُهمْ فصلّها؛ فإنّها لك نافِلَة».[٤١٧]

🗖 مُسْلِمٌ (١) [٢٣٨]، وَالأَرْبَعَةُ [د٣١، ٢٥٦، ٥٢٥، ١٧٥، إلَيْهَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

٣٧٣ - وعن أبي هريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أدركَ ركعةً مِنَ الصُّبْحِ قبل أنْ تطلُعَ الشَّمْسُ؛ فقد أدركَ الصُّبح، ومن أدرك ركعةً من العصر قبل أن تغُربَ الشمسُ؛ فقد أدرك العَصْر».[١٨]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (٥٧٩) م (٦٠٨/١٦٣) د٢١٤،ت١٨٦،س٧/٢٥٧، ق٩٩٦] فِيهَا عَنْهُ.

٤٧٥ - وَقَالَ: «إذا أَدْرَكَ أحدُكُمْ سَجدةً مِنْ صَلاةِ العصرِ قبلَ أَنْ تغُربَ الشَّمْسُ؛ فلْيُتِمَّ صَلاتَهُ، وإذا أدركَ سَجدةً مِنْ صَلاةِ الصُّبحِ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ؛ فلْيُتِمَّ صَلاتَه (٢)».

رواه أبو هريرة.[١٩]

🗖 البُخَارِيُّ [٥٥٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٥٧/١] فِيهَا عَنْهُ.

٥٧٥ - وَقَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً أو نامَ عَنْها؛ فكفَّارتُها أنْ يُصلِّيها إذا ذكرها».

رواه أنس.[۲۰]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (٥٩٧) م (٥٩٧) م (٦٨٤/٣١٥) د٤٤٢، ت١٧٨، س١٩٣/٢، ق٢٩٦]

⁽۱) في «صحيحه» (۲/ ۱۲۰)؛ لكن بلفظ: «يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها»! وأما لفظ الكتاب؛ فهو رواية أبي داود في «سننه»؛ بالحرف؛ وقد خرجته في «صحيحه» (٤٥٧)، وانظر «الإرواء» (٤٨٣).

⁽٢) الحديث حجة قاطعة على الحنفية الذي قالوا: تبطل صلاة الصبح بطلوع الشمس؛ لأنه دخل وقت النهى عن الصلاة؛ بخلاف غروب الشمس!

وفي رواية: «لا كفّارة لها إلاّ ذلك'^١)».

رواه أبو قتادة.

□ الجَمَاعَةُ (٢) أَيْضاً عَنْهُ فِيهَا.

٥٧٦ رواه أبو قتادة... وَقَالَ: «ليسَ في النَّوْمِ تَفْريطٌ، وإنَّما التَّفريطُ في اليَقَظَةِ،
 فإذا نَسِىَ أحدُكُمْ صَلاةً، أو نامَ عنها فليُصلِّها إذا ذكرها.

□ مُسْلِمٌ [٢٨١/٣١١]، وَأَبُو دَاوُدَ^(٣) [٤٣٧] فِيهَا عَنْهُ.

ورواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-؛وزاد: «قال اللَّـه - تعـالى-: ﴿وَأَقِـمِ الصَّـلاةَ لِذِكْرِي﴾ (٤٠)».[٢١]

ومن شاء تحقيق القول في ذلك؛ فليرجع إلى كتاب «المحلى» لابن حزم، و «الصلاة» لابن القيم.

- (٢) لم يخرج هذه الزيادة من الجماعة إلا الشيخان وأبو داود! (ع)
- (٣) وكذا الترمذي (١٧٧)، والنسائي (١/ ٢٩٤ ٢٩٥)، وابن ماجه (٦٩٨). (ع)
 - (٤) أخرج حديث أبي هريرة: مسلم (٦٨٠)، وأبو داود (٤٣٥). (ع)

⁽١) قال ابن الملك -من علماء الحنفية - «والحديث يدل على أن الفائتة المتذكرة لا تتأخر»؛ ذكره في «المرقاة» (١/ ٤٠٤).

قلت: فإذا أخرت؛ فهل تصلى؟! ظاهر الحديث: أنها لا تصلى، بل هو صريح قوله صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ «لا كفارةً لهَا إلا ذلك».

وإذا كان هذا حكم الصلاة المنسية؛ فبالأحرى أن يكون -كذلك- حكم الصلاة التي أخرها صاحبها عن وقتها عامداً متعمداً؛ أنها لا تشرع صلاتها في غير وقتها، وهو مذهب جماعة من المحققين- كابن حزم، والعزّ بن عبد السلام، وابن تيمية، وابن القيم، والشوكاني، وصديق حسن خان، وغيرهم-.

مِنَ «الحِسكان»:

٧٧٥- عن علي بن أبي طالب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- قال له: «يا عليّ! ثلاثٌ لا تُؤخّرُها: الصَّلاةُ إذا أتبتْ، والجنازةُ إذا حَضَرَتْ، والجنازةُ إذا حَضَرَتْ، والأَيِّمُ (١) إذا وجدْتَ لها كُفُؤاً».[٤٢٢]

□ التَّرْمِذِيُّ (٢) [١٧١] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٨٧٥- وَقَالَ: «الوقتُ الأوَّلُ مِنَ الصَّلاةِ رِضُوانُ اللَّه، والوقتُ الآخِرُ عَفْوُ اللَّه».

رواه ابنَ عمر.[٤٢٣]

□ التَّرْمِذِيُ^(٣) [۱۷۲] فِيهَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٧٩- وعن أُمِّ فَرْوَة ('') -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: سُئلَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ

قلت: وفيه سعيد بن عبد الله الجهني، وثقه ابن حبان، والعجلي، وقال أبو حاتم «مجهول»؛ وتبعه الذهبي في «الميزان»، و «المغني»، والحافظ في «التلخيص»(١/ ١٨٦)؛ وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول»؛ يعني: عند المتابعة، ولم يتابع فيما علمت، ومعنى الحديث صحيح.

ثم خرجته في «الضعيفة» (٥٧٥١).

(٣) وضعفه بقوله «حديث غريب».

قلت: بل قال بعض الحفاظ: إنه موضوع، وعلته: يعقوب بن الوليد المدني، قال الإمام أحمد: كان من الكذابين الكبار.

(٤) هي: أخت أبي بكر الصديق لأبيه، ومن قال فيها: أم فروة الأنصارية؛ فقد وهم، كذا في «الترغيب» (١/ ١٤٨).

⁽١) هي: التي لا زوج لها؛ بكراً كانت أو ثيباً، مطلقة كانت أو متوفى عنها.

⁽۲) وقال «حدیث غریب حسن».

وسَلَّمَ-: أيُّ الأعمالِ أفضَلُ؟! قال: «الصَّلاةُ لأوَّلِ وَقْتِها(١٠)».

(ضعيف).[٤٢٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٦٤]، وَالتّرْمِذِيُّ [١٧٠] فِيهَا عَنْ أُمَّ فَرْوَةَ.

• ٥٨٠ عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: ما صَلَّى رسولُ اللَّـه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيــهِ وسَـــلَّمَ- صَـــلاةً لِوَقْتِهـــا الآخِــرِ - إلا مَرَّتَيْــنِ- حَتَّــى قبضَـــهُ اللَّــه -تعالى-.[٤٢٥]

□ التَّرْمِذِيُّ [١٧٤] فِيهَا عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ: حَسَنٌ (٢)، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

٥٨١- وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تـزالُ أُمَّـتي بخـيرٍ مـا لمُّ يُؤخِّرُوا المغربَ إلى أَنْ تَشتبِكَ النَّجومُ».

رواه أبو أيوب.[٢٦٦]

(١) قال التبريزي: «وقال الترمذي: لا يُرْوى الحديث إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري؛ وهـو ليس بالقوي عند أهل الحديث».

قلت: وتمام كلام الترمذي «واضطربوا عنه في هذا الحديث».

وأقول: إن العمري – هذا – وإن كان ضعيفاً؛ فليس الاضطراب المذكور منه؛ لأنه قد تابعه أخوه عبيد اللّه، –وهو ثقة–، وتابعه غيره – أيضاً–.

فالاضطراب من شيخه القاسم بن غنام.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهداً بسند صحيح عن ابن مسعود... مثله؛ إلا أنه قال "في أول وقتها": أخرجه الدارقطني، وغيره، وصححه الحاكم، والذهبي؛ وهو في "الصحيحين"، وغيرهما؛ بلفظ "على وقتها"، والمعنى واحد عندنا.

(۲) «...غریب....».

قلت: وقد وصله الحاكم (١/ ١٩٠) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

اً أَبُو دَاوُدَ^(١) [٤١٨] فِيهَا عَنْهُ.

٣٨٥- وَقَالَ: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي؛ لأمرْتُهُم أَنْ يُؤخِّرُوا العِشاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ- أو نِصْفِهِ-».

رواه أبو هريرة.[٢٧٤]

التَّرْمِذِيُّ [١٦٧] فِيهَا، -وَصَحَّحَهُ-، وَابْنُ مَاجَه [٩٩١] عَنْهُ (٢).

٣٨٥ - وَقَالَ: «أعتِمُوا بِهَذِهِ الصَّلاةِ؛ فإنَّكُمْ قد فُضِّلْتُمْ بِها على سائر الأَمَمِ، ولَمْ تُصلِّها أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ».

رواه مُعاذ بن جبل.[٤٢٨]

🗖 أَبُو دَاوُدَ^(٣) [٤٢١] فيهَا.

٨٤ - وَقَالَ النعمان بن بشير -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّيها لِسُقُوطِ القمر ليلةَ الثَّالِثة (٤٢٩]

قلت: وهذا من روايته عنه.

(٢) قلت: وإسناده صحيح.

⁽۱) وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وله طريق أخرى بنحوه، أوردتها في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٤٤) كما أنّ له شواهد، تكلمت عليها في تعليقي على «المعجم الصغير»، ومنها الحديث الذي قال فيه التبريزي: «ورواه الدارمي عن العباس».

قلت: وفي سنده (١/ ٢٧٥) عمر بن إبراهيم - وهو العبدي-، قال الحافظ: «صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف».

⁽٣) وإسناده صحيح، وهو في «صحيحه» (برقم:٤٤٧).

⁽٤) يعني: وقت مغيب القمر في الليلة الثالثة من الشهر، وذلك يختلف باختلاف الشهور، ففي بعضها:

🗖 الثَّلاَثَةُ (١) [د ١٩ ٤ ، ت ١٦ ٥ ، س ٢ / ٢٦٤] فِيهَا عَنْهُ.

٥٨٥ - وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَسْفُرِوا بِالفَجْرِ؛ فإنَّه أعظَـمُ للأَجْرِ».

رواه رافع بن خُديج.[٤٣٠]

الأَرْبَعَةُ [د٤٢٤ت٤٥١س٢٧٢/١،ق٢٧٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُ (٢).

الفصل الثالث:

حَمَّ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَى الْعَصَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-؛ ثمَّ تُنحَرُ الجَزورُ، فتُقسَمُ عشْرَ قِسَمٍ، ثمَّ تُطبَخُ، فنأكلُ لَحماً نضيجاً قبلَ مغيبِ الشمس.[٦١٥]

□ متفق عليه خ (٧٤٨٥) م (٩٢٥) في الصلاة^(٣) عنه.

٥٨٧ وعنْ عبدِ الله بنِ عُمَرَ، قال: مكَثنا ذاتَ ليلةٍ ننتظرُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاةً العِشاء الآخِرة، فخرجَ إلينا حين ذهبَ ثُلثُ الليلِ - أو بعدَه-؛ فلا ندري: أشيءٌ شغلَه في أهلِه أو غيرُ ذلك؟! فقالَ حينَ خرجَ: «إنَّكم لتنتظِرونَ صلاةً

يغرب بعد المغرب بساعة وربع، وتارة: بعده بنحو ثلاث ساعات، انظر تعليق أحمــد شــاكر على «الــترمذي» (١/ ٣٠٨-٣٠٨).

⁽١) وإسناده كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٤٥).

⁽٢) وصححه غيره، وإسناده حسن، وإسناد النسائي صحيح، كما بينته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:٤٥٦) وفيه «فإنه أعظم للأجر»؛ خلافاً لما ذكره التبريزي!.

⁽٣) بل رواه البخاري في (الشركة)! (ع)

ما ينتظرُها أهلُ دين غيرُكم، ولولا أنْ يثَقُلَ على أمتَّي؛ لصلَّيْتُ بهِم هذهِ الساعةَ»، ثُمَّمَ أمرَ المُؤَذِّنَ، فأقامَ الصَّلاةَ وصلّى.[٦١٦]

🗖 مسلم (٦٣٩) فيها عن ابن عمر.

٥٨٨ - وعن جابر بن سمُرة، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ لَيُ الصَّلَةِ عَلَيهِ وسَلَّمَ الصَلَّةِ الصَلَّةِ عَواً منْ صلاتِكم، وكانَ يُؤخِّرُ العَتَمة بعدَ صلاتِكم شيئاً، وكانَ يُخفِّفُ الصَّلاةَ.[٦١٧]

🗖 مسلم (٦٤٣) فيها عن جابر بن سمرة.

• وعن أبي سعيدٍ قال: صلَّينا مع رسولِ الله -صلَّى الله علَيهِ وسلَّم صلاة العَتَمةِ، فلمْ يَخرِجْ حتى مضى نحو من شطرِ الليل، فقال: «خُدوا مقاعدكم»، فأخذنا مقاعِدنا، فقال: «إِنَّ الناسَ قد صلَّوا وأخذوا مضاجِعَهُم، وإنَّكه لنْ تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُم الصلاة، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ وسُقْمُ السقيمِ؛ لأخَّرتُ هذه الصَّلاة إلى شطر الليل».[٦١٨]

□ أبو داود (۲۲۶)،والنسائي (۲۸۸۱)، فيها عن أبي سعيد^(۱).

• • • • وعن أمِّ سلمة، قالت: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- أشـدَّ تعجيلاً للظهْرِ منِكم، وأنتم أشدُّ تَعجيلاً للعصرِ منِه.[٦١٩]

أحمد (٢٨٩/٦)، والترمذي (٢٦١) فيها عن أم سلمة -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-.

⁽١) وإسناده صحيح، كما قال الحافظ، وهو في «صحيح أبي داود» (برقم: ٤٤٨).

⁽٢) أخرجه الترمذي (١/ ٣٠٣) وأحمد (٦/ ٣١٠،٢٨٩) من طريق أخرى عنها، وهـو عنـد الـترمذي من طريقين عن أبي مليكة عنها، وأحدهما صحيح.

١٩٥ - وعن أنس، قال: كان رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا كانَ الحرُّ؛
 أَبْرَدَ بالصَّلاةِ، وإذا كان البردُ عجَّل.[٦٢٠]

□ النسائي⁽¹⁾ (٢٤٨/١) فيها عن أنس.

997 وعن عُبادة بن الصَّامِت، قال: قال لي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنَّها ستكونُ عليكم بعدي أمراء، يشغلُهم أشياء عن الصَّلاةِ لوقتِها حتى يذهبَ وقتُها، فصلّوا الصلاة لوقتها»، فقال رجلّ: يا رسولَ الله! أُصلّي معَهم؟! قال: "نعم».[771]

🗖 أبو داود^(٢) (٤٣٣) فيها عن عبادة.

97 - وعن قَبيْصة بن وقَّاص، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يكونُ عليكم أمراءُ من بعدي؛ يُؤخِّرونَ الصَّلاةَ، فهي َلكم، وهي عليهم؛ فصلوا معهم ما صَلَّوا القِبلة (٣) ».[٦٢٢]

 \square أبو داود $(^{(2)}$ (۲۳٤) فيها عن قبيصة بن وقاص.

ع ٥٩٠ وعن عُبيد الله بن عديٌّ بن الخِيار: أنَّه دخلَ على عثمانَ وهو محصورٌ،

⁽۱) في «سننه» (۱/ ۸۷) وإسناده صحيح.

ورواه - أيضاً - الطحاوي (١/ ١١١)- وكذا البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٢) -وعنده زيـــادة-، وكذا البيهقي (٣/ ١٩١)، وإسنادهُ حسن، وعلقه البخاري في «صحيحه».

⁽٢) وإسناده صحيح، وهو في «صحيحه» (برقم: ٤٥٩) وتقدم له شاهد (برقم: ٢٠٠).

⁽٣) أي صلوا مع الأمراء ما داموا مصلين نحو القبلة؛ أي: قبلة الإسلام - وهي الكعبة-.

⁽٤) وإسناده ضعيف، لكن يشهد له ما قبله.

فقال: إنَّكَ إمامُ عامَّةٍ، ونزَلَ بكَ ما ترى، ويصلّي لنا إمامُ فِتنةٍ، ونتحرَّجُ؟ (١) فقال: الصلاةُ أحسنُ ما يَعملُ الناسُ، فإذا أحسنَ الناسُ فأحسِنْ معهُم، وإذا أساؤوا فاجتنبْ إساءتهُم.[٦٢٣]

□ البخاري (٦٩٥) فيها عن عثمان؛ وفيه قصة مع عبيد اللَّه بن عدي بن الخيار.

فصل

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٩٥ عن عُمارة بن رُوَيْبَة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لنْ يَلجَ النَّارَ أحدٌ صلَّى قبلَ طُلوعِ الشَّمسِ، وقبلَ غروبِهَا»؛ يعني: الفجرَ والعصر.[٤٣١]

□ مُسْلِمٌ [٦٣٤/٢١٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٧٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣٥/١] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٦- وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْن^(٢) دَخَلَ الجِنَّةَ».

رواه أبو موسى.[٤٣٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٧٤) م (٥٧١٥)] فِيهَا عَنْهُ.

9٧ - وَقَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فيكُمْ: ملائكةٌ باللَّيْلِ وملائكَةٌ بالنَّهارِ، ويَجْتَمِعُونَ في صَلاةِ الفَجْرِ، وصَلاة العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الذينَ باتُوا فيكُمْ، فَيسأَلُهُمْ رَبُّهُمُمْ وهو أعلمُ بهم كيفَ تَركَتْم عِبادي؟! فيقولونَ: تركناهُمْ وهم يُصلُون، وأتَيْنَاهُم وهم يُصلُونَ».

⁽١) أي: نتحرز ونجتنب أن نصلي مع إمام الفتنة.

⁽٢) أي: الغدوة والعشي، لبرد الهواء فيهما بالنسبة إلى وسط النهار؛ أراد الصبح والعصر.

رواه أبو هريرة.[٤٣٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٥) م (٩٣٢/٢١٠)] عَنْهُ فِيهَا

٩٩٥ - وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ؛ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّه؛ فلا يَطْلُبَنَّكُ مُ اللَّه مِنْ ذِمَّتِهِ بشيءٍ؛ فإنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ يُدْرِكُهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ على وجهِهِ فِي نارِ جهنَّمَ».

رواه جُنْدَب القَسْريّ.[٤٣٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٦٢/٢٥٢]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٢٢] عَنْهُ فِيهَا.

999 وقَالَ: «لو يعلُم النّاسُ ما في النداء، والصفّ الأوَّل، ثُمَّ لمْ يجِـدُوا إلاَّ أنْ يَسْتَهِمُوا عليه؛ لاستَهَمُوا عليه، ولو يَعلمونَ ما في التَّهْجير (') لاستَبَقُوا إليه، ولو يَعلمونَ ما في التَّهْجير السَّبَقُوا إليه، ولو يَعلمونَ ما في العَتَمةِ والصُّبح؛ لأتَوْهما ولو حَبْواً».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦١٥) م (٤٣٧/١٢٩)] عَنْهُ فِيهَا.

• • • ٦ - وَقَالَ: «ليسَ صلاةٌ أَثقلَ على المنافِقينَ مِنَ الفَجْرِ والعِشاءِ، ولـو يَعلمُـونَ ما فيهما لأَتَوْهما ولو حَبْواً».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٥٧) م (٢٥٢)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٠١ - وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى العِشاءَ في جماعةٍ؛ كانَ كقِيام نِصْفِ ليلةٍ، ومَنْ صَلَّى

⁽١) قال في «القاموس» «التهجير: السير في الهاجرة؛ والتهجير في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه»؛ بمعنى: التبكير إلى الصلوات، وهو المضي في أوائل أوقاتها، وليس من الهاجرة».

العِشاءَ والفَجْرَ في جماعةٍ؛ كانَ كقيام ليلةٍ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٧]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٢٦، ٢٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [٥٥٥]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٢٢١] فِيهَا عَنْهُ.

٢٠٢ - وَقَالَ: «لا يَغْلِبنَّكُمْ الأعرابُ على اسم صلاتُكُم المغرب».

قال: وتقولُ الأعرابُ: هي العِشاءُ.

رواه عبد اللّه بن مُغَفّل المُزَنيّ.[٤٣٨]

البُخَارِيُّ [٥٦٣] فِيهَا عَنْهُ.

٣٠٠- وَقَالَ: «لا يَغْلِبَنَّكُمْ الأعرابُ على اسمِ صلاتِكُمُ العِشاءِ، (١) فإنَّها في كتابِ الله - تعالى - العِشاءُ؛ فإنَّها تُعْتِمُ بجِلابِ الإبلِ».

رواه ابن عمر.[٤٣٩]

□ مُسْلِمٌ [٢٤٤/٢٢٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٧٠/١]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٧٠/١]، وَالنَّ مَاجَه [٤٠٧] فِيهَا عَنْهُ. (٢)

٢٠٤ وعن علي -رضي اللَّهُ عنه -، أنَّ رسولَ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّه عَنْ الصَّلاةِ الوُسطى - صَلاةِ العَصْرِ -؛ مَلاَ الله بُيوتَهُمْ وقُبورهُمْ ناراً».[٤٤٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٢٩٣١، م٢٩٣] فِيهَا عَنْهُ (٣)(٤).

⁽١) زاد أحمد في -رواية عن ابن عمر- مرفوعاً «إنما يدعونها العتمة؛ لإعتامهم بالإبل لحلابها».

⁽٢) وكذلك أخرجه أبو داود (رقم:٤٩٨٤) وأحمد (٢/ ١٠ و١٨ و٤٩ و١٤٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة: رواه ابن ماجه، وأحمد (٢/ ٤٣٣ و٤٣٨) بسند حسن.

وله عند ابن ماجه طريق آخر عنه حسن.

مِنَ «الحِسان»:

• • • • عن ابن مسعود (١) -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قال: «الصَّلاةُ الوُسْطَى صَلاةُ العَصْر».[٤٤]

□ التَّرْمِذِيُّ [١٨١] فِيهَا عَنْهُ وَصَحَّحَهُ.

٦٠٦ وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-،عن النّبي -صلّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ-: في قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾، قال: «تَشْهدُهُ مَلائكَةُ اللَّيْــلِ ومَلائكَــةُ النَّيْــلِ ومَلائكَــةُ النَّهار».[٤٤٢]

🗖 التّرْمِذِيُ (٢) [٣١٣٥]، وَابْنُ مَاجَه [٧٠٠] عَنْهُ (٣) فِيهَا (٤٠٠)

(٣) لم نره في (الصلاة) من "صحيح البخاري"، وإنما في (الجهاد) وغيره! (ع)

(٤) وانظر «صحيح أبي داود» (٤٣٧).

(١) قال التبريزي: «عن ابن مسعود، وسَمُرَةَ بنْ جُنْدُب... رواه الترمذي».

قلت: كان الأولى أن يقول: رواهما! فإنهما حديثان بإسنادين مختلفين:

الأول: عن ابن مسعود، من رواية مرة الهمداني عنه، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وهو في «صحيح مسلم» (٢/ ١١٢) أتم منه... نحو حديث علي قبله.

والآخر: عن سمرة بن جندب، وهو من رواية الحسن البصري، عنه، وقال: «حديث حسن»، ونقل تصحيحه عن علي بن المديني، وفيه عندي نظر ليس هذا وقت بيانه، ولكنه صحيح لشواهده.

(٢) رواه في «التفسير» (٢/ ١٩٢_١٩٣) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح.

(٣) وقع في (الأصل): «حديث ابن مسعود... الـترمذي عنـه فيهـا»! والصـواب: عـن أبـي هريـرة؛ فتنبه!(ع).

(٤) رواه الترمذي في (التفسير)! (ع)

الفصل الثالث:

٧٠٧- عن زيد بن ثابت، وعائشة، قالا: الصَّلاةُ الوسطى صلاةُ الظهرِ (١٠].[٦٣٦]
□ مالك (٢٧)، والرّمذي (١٨٢) عنهما فيها.

٦٠٨ وعن زيدِ بنِ ثابتِ، قال: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُصَلِّي الظَهْرَ بالهاجرةِ، ولم يكنْ يُصَلِّي صلاةً أشدَّ على أصحابِ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - منها، فنزلَتْ: ﴿حافظُوا على الصَّلُواتِ والصَّلاةِ الوُسْطى﴾، وقالَ: (٢٠ ﴿ إِنَّ قَبلَها صلاتَينِ وبعدَها صلاتَينِ». [٦٣٧]

□ أحمد (٥/١٨٣)، وأبو داود (٢١١) عنه فيها.

٩٠٩ - وعن مالك، (١) بلغَه أنَّ عليَّ بن أبي طالبٍ وعبدَ اللَّه بنَ عبَّاسٍ كانا

(١) قال: التبريزي: «رواه مالك عن زيد».

قلت أي: موصولاً، وسنده ضعيف، وفيه ابن يربوع المخزومي، ولم أعرفه.

لكن رواه الطحاوي (١/ ٩٩) من طريق أخرى عن زيد.

وإسناده حسن، لولا أنه اختلف في إسناده على ابن أبي ذئب، كما أوضحتــه في «صحيـح أبــي داود» (رقم:٤٣٩).

وله طريق آخر بنحوه؛وهو المذكور عقبه في الكتاب.

ثم قال: «والترمذي عنهما تعليقاً».

وأقول: يعنى: بدون إسناد.

- (٢) أي: الراوي -وهو زيد-،كما هو ظاهر السياق.
- (٣) إسناده صحيح، كما قال ابن حزم، وبينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٣٨).
 - (٤) في «الموطإ» (١/ ١٣٩)؛ وهو معضل.

يقولان: الصَّلاةُ الوُسطى صلاةُ الصبُّح.[٦٣٨]

□ الترمذي [٢/١] عن ابن عمر وابن عباس تعليقاً.

• ٣١٠ وعن سلمانَ، قال: سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عَد اللهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عِدا برايةِ «مَنْ غدا إلى السُّوق؛ غدا برايةِ الإيمان، ومن غدا إلى السُّوق؛ غدا براية إبْليسَ».[٦٤٠]

□ ابن ماجه^(۱) (۲۲۳٤) في التجارات عن سلمان.

٤ – باب الأذان

مِنَ «الصِّحَاح»:

١١٦ قال أنس -رضيي اللَّـهُ عنـهُ-: ذَكَـرُوا النَّـارَ والنَّـاقوسَ، فَذَكَـرُوا اليهـودَ والنَّصارَى، فَأُمِرَ بلالٌ أنْ يشفَعَ الأذانَ، وأنْ يُوتِرَ الإقامةَ.[٤٤٣]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٢٠٣) م (٣٧٨/٣)د٥٠٥، ت١٩٣ س٧/٣ ق٧٢٩] فِيهِ، وَاخْتَصَرَهُ بَعْضُهُمْ.

١١٢ - قال أبو مَحْذُورة: ألْقَى علي "رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - التَّأْذينَ هـو بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: «قل: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، الله أكبرُ اللّه أكبرُ، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله، أشهدُ أنْ محمداً رسولُ الله - ثُمَّ أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله، أشهدُ أنْ محمداً رسولُ الله - ثمَّ

⁽١) وإسناده واوٍ جدًا؛ فيه عبيس بن ميمون، قال البخاري – وغيره-: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات توهماً.

فمن العجائب قوله في «المرقاة» (١/ ٤١٤): «وسنده حسن»!.

ويرده قول أحمد في «العلل» (٢/ ٣٤٢): «هذا حديث منكر»!

قال: -؛ ارجِعْ فمُدَّ مِنْ صَوْتِكَ: (١) أشهدُ أَنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أَن لا إله إلاّ الله، أشهدُ أَنْ مُحمداً رسولُ الله، حيَّ على الصَّلاةِ، حيَّ على الصَّلاةِ، حيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفَلاح، الله أكبرُ الله أكسرُ، لا إله إلاّ الله».[٤٤٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٧٩٩٦]، وَالأَرْبَعَةُ زد٢٠٥ ت١٩٢ س٤/٢ ق٧٩٦] فِيهِ عَنْهُ.

مِنَ «الحِسِان»:

٣١٣ - قال ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: كانَ الأذانُ على عَهْدِ رسولِ الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، والإقامَةُ مَرَّةٌ مَرَّةٌ، غير أنَّهُ يقولُ: «قدَّ قامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاة».[٥٤٤]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [١٠٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٢١/٢] فِيهِ عَنْهُ.^(٢)

١٦٢- وعن أبي محذورة: أنَّ النَّبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - عَلَّمَهُ الأذانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كلمةً. (٣) [٤٤٦]

🗖 الأَرْبَعَةُ [د٥٠٣، ت١٩٢، س٤/٤، ق٧٠٩] فِيهِ عَنْهُ.

قلت: وهذا ما يسمى الترجيع.

⁽١) أي: رافعاً بها صوتك، بخلاف المرة الأولى؛ فإنه يخفض صوته بالشهادتين؛كما سيأتي في رواية عنه - بعد حديثين-.

⁽٢) وإسناده حسن كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٢٧٥).

⁽٣) قال التبريزي: «رواه أحمد، والترمذي...».

قلت: وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده حسن، وقد أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» بتمامه، ومسلم دون ذكر الإقامة.

• ٦١٥ وعن أبي محذورة -رضي اللَّهُ عنه -، قال: قلتُ: يا رسول الله! علَّمْني سُنَّةَ (١) الأذان... فذكر الأذان وَقَالَ - بعدَ قولِهِ: حيَّ على الفَلاح -: «فإن كانَ في صَلاةِ الصَّبحِ قُلتَ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الله أكبرُ، لا الله (٣)». [٤٤٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٠٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٧/٢] فِيهِ عَنْهُ بطُولِهِ.

٦١٦ وعن بِلال -رضِيَ اللَّهُ عنه -، قال: قال لي رسول الله صَلَّى الله عَليْه وسلَّم: «لا تُثَوِّبَنَ ('') في شيءِ مِنَ الصَّلاةِ إلاَّ في صَلاةِ الفَجْرِ» (°).

ضعف.[٤٤٨]

(١) أي: طريقة الأذان.

(٢) وذلك في الأذان الأول للصبح، كما في رواية أخرى لأبي داود.

(٣) إسناده ضعيف، لكن الحديث صحيح؛ لأن له طرقاً كثيرة، ساقها أبو داود، وتكلمت عليها في «صحيحه» (رقم: ٥١٥-٥٢٢).

(٤) من التثويب؛ وهو: أن يقول المؤذن في أذان الفجر «الصلاة خير من النوم»، كما فسره ابن المبارك، والإمام أحمد.

وأما القول بعد الأذان «الصلاة الصلاة يرحمكم الله»؛ فبدعة منكرة! كرهها أهل العلم؛ مثل ابن عمر، وإسحاق بن راهويه، كما حكاه الترمذي عقب الحديث.

(٥) قال التبريزي: «قال الترمذي: أبو إسرائيل- الراوي-: ليس هو بذاك القوي عند أهل الحديث».

قلت: وتمام كلام الترمذي «وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عيينة؛ إنما رواه عن الحسن، عن عمارة، عن الحكم».

قلت: وعمارة ضعيف جداً، لكن الحديث معناه صحيح؛ لأن التثويب –بالمعنى الـــذي ســبق بيانــه -لم يات إلا في الفجر في أذانه الأول -كما تقدم-؛ فلا يشرع في غيره. التّرْمِذِيُّ [١٩٨]، وَابْنُ مَاجَه [٧١٥] فِيهِ عَنْ بِلاَلِ −رضِيَ اللَّهُ عنهُ−.

٣١٧- وعن جابر، أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قال لبلال: «إذا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ (١)، وإذا أَقَمْتَ فاحْدُرْ، (١) واجعلْ بينَ أذانِكَ وإقامَتِكَ قَدْرَ ما يَفْرُغُ الآكِلُ مِنْ أَذَانِكَ وإقامَتِكَ قَدْرَ ما يَفْرُغُ الآكِلُ مِنْ أَكْدِهِ، والمُعْتَصِرُ (٣) إذا دخلَ لِقضاءِ حاجتِهِ، ولا تَقُومُوا حتَّى تَرَوْني خَرَجْتُ».

ضعف.[٤٤٩]

□ التَّرْمِذِيُّ [٥٩٦، ٦٩٦] فِيهِ، وَقَالَ - رَحِمَهُ الله-: سَنَدُهُ مَجْهُولٌ^(٤).

٨١٨ - وَقَالَ: «مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيم».[٥٥]

رواه زياد بن الحارث الصُّدَائيِّ.

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٥]، وَالنَّرْمِذِيُ (١٩٩٥)، وَابْنُ مَاجَه [٧١٧] فِيهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَّائِيِّ.

⁽١) أي: تمهل فيه ولا تسرع.

قال في «النهاية»: «يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه؛ إذا لم يعجل، وهو والترتيل سواء».

⁽٢) أي: أسرع.

⁽٣) هو الذي يحتاج إلى الغائط.

⁽٤) قلت: وقد تابعه عمرو بن فائد الأسواري -عنــد الحـاكم (١/ ٢٠٤)-، وهــو مــتروك؛ كمـا قــال الذهبي.

وشيخهما فيه -يحيى بن مسلم البكاء-؛ وهو ضعيف.

لكن قوله فيه «ولا تقوموا حتى تروني» صحيح؛ كما سيأتي (برقم:٦٨٥).

الفصل الثالث:

719 عن ابن عُمرَ، قال: كانَ المُسلمونَ حينَ قدِموا المدينة يجتمِعونَ فيتحيَّنونَ للصلاةِ، وليسَ يُنادي بها أحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلكَ، فقال بعضُهم: اتخِذوا مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقالَ بعضُهم: قرْناً (١) مثلَ قرْن اليهودِ، فقالَ عمرُ: أولا تَبعَثونَ رجلاً يُنادي بالصلاة؟! فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بلالُ! قُمْ فنادِ بالصَّلاة».[28]

□ متفق عليه [خ (٢٠٤) م (٣٧٧)] في الأذان عنه.

• ٦٢٠ وعنْ عَبْدِ اللّه بْن زَيْدِ بْن عَبْدِ رَبّه، قال: لّمَا أمرَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - بالنَّاقوسِ يُعمَلُ ليُضْرِبَ به للنَّاس لجمع الصَّلاة؛ طافَ بي - وأنا نائم - رجل يحملُ ناقوساً في يدِه، فقلتُ: يا عبدَ الله! أتبيعُ النَّاقوسَ؟! قال: وما تَصنعُ به؟! قلتُ: نَدعو به إلى الصلاق، قال: أفلا أدُلُكَ على ما هُوَ خيرٌ منْ ذلك؟! فقلتُ له: بَلى، قلتُ ندعو به إلى الصلاق، قال: أفلا أدُلُكَ على ما هُوَ خيرٌ منْ ذلك؟! فقلتُ له: بَلى، قال: فقال: تقولُ: الله أكبرُ... إلى آخره، (١) وكذا الإقامة (٣)، فلمًا أصبحتُ أتيتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأخبرْتُه بما رأيتُ، فقال: "إنَّها لرُؤيْنا حقٍ - إنْ شاءَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأخبرْتُه بما رأيتُ، فقال: "إنَّها لرُؤيْنا حقٍ - إنْ شاءَ

⁽١) وفي رواية البخاري «بل بوقاً من قرن اليهود».

قال الحافظ: «وهو من شعار اليهود، ويسمى - أيضاً-: الشبور».

قلت: ورد تسميته بذلك في حديث أبي عمير بن أنس، عـن عمومـة لـه مـن الأنصــار: رواه أبــو داود بسند صحيح (رقم:ٰ١١٥ –من «صحيحه»).

وقال: «إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي».

⁽٢) يعني: بتربيع التكبير.

⁽٣) لكن بتثنية التكبر، وإفراد الشهادتين.

الله-، فقُمْ معَ بلال، فألق عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى صوتاً منك»، فقمت مع بلال، فجعلت ألْقيه عليه ويؤذن به، قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته، فخرج يَجر رداء وقول: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق القد رأيت مشل ما أري، فقال رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم-: «فِلله الحمد»(١٠).[١٥٠]

□ أبو داود [٩٩٩]، وابن ماجه [٧٠٦] فيه، وصححه النزمذي [١٨٩] باختصار قصة الناقوس.

١٦٢١ وعن أبي بكْرة، قال: خرجتُ مع النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ - لصَـلاةِ الصُّبح، فكانَ لا يمرُّ برجلِ إلاَّ ناداه بالصلاة، أو حرَّكُهُ بِرِجْلِه.[١٥١]

🗖 أبو داود^(۲) [۲۲۲٤] فيه عنه.

١٩٢٦ وعن مالك، بلغه أنَّ المؤذِّنَ جاءَ عمرَ يُؤذنُه لصَلاةِ الصَّبح، فوجده نائماً،
 فقال: الصَّلاةُ خيرٌ من النَّومِ، فأمَرَهُ عمرُ أنْ يَجْعَلَها في نِداءِ الصبح.[١٥٢]

🔲 مالك^(٣).

٦٢٣ وعن عبدِ الرحمنِ بنِ سعدِ عن عمّار بن سعدٍ - مُؤذّن رسول الله -صلّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: حدَّثني أبي، عنْ أبيه، عن جدِّه: أنَّ رسولَ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أمرَ بلالاً أنْ يجعلَ أصبعيه في أذنيه، وقالَ: "إنَّه أرْفعُ لصَوتكَ».[٦٥٣]

⁽١) وإسناده حسن، وصححه البخاري، وابن خزيمة، وكذا الترمذي، والنووي، وغيرهم؛ كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥١٢).

⁽٢) بُعَيْدَ صلاة الخوف (رقم: ١٢٦٤) وسنده ضعيف؛ فيه أبو الفضل الأنصاري، وهو مجهول.

⁽٣) (١/ ٧٢/ ٨) وهو ضعيف لإعضاله، أو إرساله.

والثابت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-في «الصلاة خير من النوم»-: أنه في الأذان الأول للفجر؛كما تقدم في التعليق على الحديثِ (٦٤٥)...

□ ابن ماجه^(۱) [۲۱۰] عن عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظي المؤذن: حدثني أبي، عن أبيه،
 عن جده في الإيمان^(۲).

٥- باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٦٢٤ عن معاوية -رضي الله عنه-، أنه قال: سمعتُ رسولَ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسلَّمَ- يقول: «المؤذّنُونَ أطولُ النَّاسِ أعناقاً يومَ القيامَةِ».[٥١]

🗖 مُسْلِمٌ [٢ ٣٨٧/١]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٥] عَنْ مُعَاوِيَةَ فِيهِ.

• ٦٢٥ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، أنه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنه-، أنه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا نُودِيَ للصَّلاةِ؛ أدبرَ الشَّيطانُ لهُ ضُراطٌ، حتَّى لا يَسمعَ التَّأْذينَ، فإذا قضى النِّداءَ أقبلَ، حتَّى إذا قُضي التثويب أقبلَ، حتَّى قضى النِّداءَ أقبلَ، حتَّى إذا قُضي التثويب أقبلَ، حتَّى يظلَّ يَخطرَ بينَ المرءِ ونفسِهِ (٤)، يقول: اذكر كذا، واذكر كذا - لما لمْ يكن يَذْكُر -، حتَّى يظلَّ

فكان الأولى الاستغناء عنه بحديث أبي جحيفة، قال: رأيت بـلالاً يـؤذن، ويـدور، ويتبع فـاه هاهنا وهاهنا، وأصبعاه في أذنيه، ورسول اللّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ في قبـة لـه حمـراء... الحديث: رواه أحمـد (٣٠٨/٤) والترمذي - وصححه-، وإسناده صحيح.

⁽١) قال البوصيري في «الزوائد» (ق٧٤/ ٢) «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أولاد سعد القرظ: -عمـار، وسعد، وعبد الرحمن-».

⁽٢) كذا الأصل! ولعلها تحرفت من (الأذان)؛ فإنه أخرجه فيه. (ع)

⁽٣) من التثويب؛ وهو: الإعلام مرة بعد أخرى، والمراد به: الإقامة هنا.

⁽٤) أي: قلبه، والمعنى: حتى يجول ويججز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس، فـلا يتمكـن مـن الحضور في الصلاة.

الرجلُ لا يَدري كم صَلَّى؟!».[٤٥٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٠٨) م (٣٨٩/١٩)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٦٦- «لا يَسمعُ مَدَى صَوْتِ المؤذّن جِنٌّ، ولا إنسٌ، ولا شيءٌ؛ إلا شَهِدَ لهُ يومَ القيامَةِ».

رواه أبو سعيد الخُدَرِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٥٣]

□ البُخَارِيُّ [٩٠٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٣] فِي الأَذَانِ عَنْهُ.

٣٢٧ - وَقَالَ: "إذا سمعتُمُ المؤذّنَ؛ فقولُوا مِثْلَ ما يقولُ، ثُمَّ صَلُوا عليَّ؛ فإنَّه مَـنْ صَلَّى عليَّ صَلاةً؛ صَلَّى الله عليه بها عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا الله - تعالى - لي الوسيلة؛ فإنَّها منزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبغي إلاّ لعبدٍ مِنْ عِبادِ الله، وأرجو أنْ أكُونَ أنـا هُـوَ، فَمَـنْ سألَ لي الوسيلة؛ حلَّتْ عليه الشَّفاعَةُ».

رواه عبد الله بن عمرو بن العاص.[٤٥٤]

🗖 مُسْلِمٌ [١١/٤٨١]، وَالثَّلاَثَةُ [د٢٥ ت ٢٦١ ٣٦٠] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو؛ فِيهِ (١).

٣٦٢ وقالَ عمر -رضِيَ اللَّهُ عنه -: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم -: " (إذا قالَ المؤذّنُ: اللّه أكبرُ الله أكبرُ ققالَ: أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله، ثمَّ قال: أشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ الله، ثمَّ قال: أشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ الله، ثمَّ قال: حَيَّ على الصَّلاة، قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله، ثمَّ قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله، ثمَّ قال: الله أكبرُ الله حالت الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله - خالصاً مِنْ

⁽١) إنما رواه الترمذي في (المناقب)! (ع)

قَلْبهِ-: دخلَ الجَنَّةَ».[٥٥٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٢١/٥٨٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٧٥]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٩٨٦٨] فِيهِ (١) عَنْ عُمَرَ.

٩٢٩ وَقَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسمعُ النّداءَ: اللّهم ّربّ هذهِ الدَّعوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ القائمةِ! آتِ مُحمداً الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعثُ للقامَ المحمودَ الذي وعدْتَهُ؛ حلَّتْ لهُ شفاعَتِي يومَ القِيامَةِ» (٢).

رواه جابر.[٥٦]

🗖 الْبُخَارِيُّ [٢١٤]، وَالأَرْبَعَةُ [د٢٩٥، ت٢١١، س٢٦/٢، ق٢٢٧] فِيهِ عَنْ جَابِرِ.

• ٣٣٠ عن أنس - رضِيَ اللَّهُ عنهُ -، قال: كانَ رسولُ اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُغيرُ إذا طلعَ الفجرُ، وكَانَ يستمِعُ الأذانَ، فإنْ سَمِعَ أذاناً أمسك؛ وإلاّ أغارَ، فسمِعَ رجُلاً يقولُ: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: على الفِطْرَةِ، ثُمَّ قال: أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله، فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: خرجْتَ مِنَ النَّارِ»؛ فنظرُوا، فإذا هو رَاعِي مِعْزَى (٣). [80]

🗖 مُسْلِمٌ [٣٨٢/٩]، فِيهِ عَنْ أَنَسٍ، وَأَصْلُهُ فِي البُخَارِيِّ [٢١٠].

١٣٦ عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أَنَّه قال: «مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ المؤذِّنَ: أشهدُ أنَّ لا إله إلا الله وحدة لا شريك لَهُ، وإنَّ

⁽١) إنما رواه في «عمل اليوم والليلة» من «الكبرى»! (ع)

⁽٢) فائدة: يزيد بعض الناس في هذا الحديث زيادتين: الأولى «والدرجة الرفيعة»، والأخرى: «إنــك لا تخلف الميعاد»! ولا أصل لذلك فيه، على ما بينته في «صحيح أبى داود» (رقم: ٥٤٠).

⁽٣) المعزى: هو المعز المذكور في سورة الأنعام.

مُحَمَّداً عبدُهُ ورسولُهُ، رَضيتُ بالله ربّاً، وبمُحمَّد (١) رسولاً، وبالإِسلام دِيناً؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».[٤٥٨]

□ مُسْلِمٌ [۲۹۰/۱]، وَالأَرْبَعَةُ [د٥٢٥ ت٠٢١ س٢٦/٢ ق٢٢١] فِيهِ عَنْ سَعدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ.

٦٣٢ - وَقَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صلاةً، بين كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةً - ثُمَّ قال في الثالثة: - لِمَنْ شاء (٢٠)».

رواه عبد اللّه بن مُغفّل.[٩٥٩]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٦٢٧) م (٣٠٨/٣٠٤) د١٢٨٣ ت١٨٥ س٢٨/٢ ق٢١٦٦] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلِ
 فيه.

مِنَ «الحِسان»:

٣٣٣ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُ-، عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الأئمَّةُ ضُمناء، والمؤذّنُ وغَفَرَ

⁽١) في بعض النسخ-ههنا- زيادة: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ»؛ وهي من الناسخ، ولا أصل لهـا في شيء من النسخ الأخرى! ولا في «صحيح مسلم» (٢/ ٥)! وكأنه ظن أنه لا مانع من مثل هذه الزيــادة مـن عنــده؛ جاهلاً أن الأوراد توقيفية!!.

⁽٢) هذا الحديث من الأدلة على استحباب الصلاة بين أذان المغرب وإقامته.

وأما حديث بريدة «إن عند كل أذانين ركعتين ما خلا المغرب»؛ فهو ضعيف، كما قال الحافظ في «التخليص» (ص١١٦).

ويبطله -كما قال البيهقي (٢/ ٤٧٤)- حديث البخاري عن بريدة «صلوا قبل المغرب ركعتين؛ لمن شاء»؛ خشية أن يتخذها الناس سنة.

للمؤذّنين»(١).[٤٦٠]

□ أَحْمَدُ [٢٨٤/٢ و ٣٨٢ و ٤٢٤]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٦٥، ١٨٥]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٠٧] فِي الصَّلاَةِ عَنْ
 أبي هُرَيْرَةَ.

٦٣٤ عن ابن عباس -رضييَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنينَ مُحتسِباً؛ كُتِبَ له براءَةٌ مِنَ النَّار».[٤٦١]

□ التر مِذِي (٢٠ و)، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٧] فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ما وقال: (يعجَبُ ربُكَ مِنْ راعي غَنَم في رأسِ شَظِيَّةٍ (١) للجبل؛ يُـوَذِّنُ بِلُودٌ إلى عَبْدي هذا، يُوَذِّن ويُقيمُ الصَّلاة، بالصَّلاة ويُصلِّي، فيقولُ الله - عزَّ وجلَّ-: انظُروا إلى عَبْدي هذا، يُوَذِّن ويُقيمُ الصَّلاة، يخافُ منِّي، قدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وأدخلْتُهُ الجنَّة).

رواه عقبة بن عامر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٦٢]

أَبُو دَاوُدَ \P ، \P ، \P ، وَالنَّسَائِيُ \P ، \P ، \P فِي الصَّلاَةِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

- (٢) وضعفه بقوله: «حديث غريب».
- وفصلت القول فيه في «الأحاديث الضعيفة والموضوعة»(٥٥٠).
 - (٣) الشظية: قطعة من رأس الجبل.
 - (٤) وإسناده صحيح.

⁽١) رواه الشافعي وسنده ضعيف جداً: فيه إبراهيم بن محمد -وهو الأسلمي؛ متروك.

وقد تابعه الداروردي لكن بلفظ: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين»: أخرجه أحمد (٢/ ٤١٩) وسنده صحيح على شرط مسلم، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٣٠).

وقد رواه- يهذا اللفظ الصحيح-: أحمد، وأبو داود، والترمذي؛ وانظر المصدر السابق.

٣٦٦ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ثلاثةٌ على كُثبانِ المِسْكِ يـومَ القِيامَـةِ: عبدٌ أدَّى حقَّ اللّه - تعالى - وحقَّ مَوْلاَهُ، ورجل ٌ أمَّ قَوْماً وهُمْ بِـهِ راضُونَ، ورجلٌ يُنادي بالصَّلواتِ الخمسِ كُلُّ يومٍ وليلةٍ».

رواه ابن عمر.

غريب.[٤٦٣]

التّرْمِذِيُّ [١٩٨٦] فِي الأَدَبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ (١).

٣٧٧ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أَنَّه قال: «المؤذِّنُ يُغْفَرُ لهُ مدَى صَوتِهِ، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكتَبُ له خَمْسٌ وعِشْرونَ صلاةً، ويُكفَّرُ عنه ما بينهُما»(٢).[٤٦٤]

(١) كذا في نقل المؤلف عن الترمذي، ونقل المنـذري في «الـترغيب» (١/ ١١٠)عنـه أنـه قـال «حسـن غريب»، وكذا نسخة «السنن» المطبوعة في بولاق (٢/ ٣٥٨) وقال:

«لا نعرفه إلا من حديث أبي اليقظان- واسمه عثمان بن قيس- ويقال: ابن عمير- وهو أشهر».

قلت: وهو واهٍ، كما قال المنذري، وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف، واختلط، وكان يدلس».

قلت: وقد دلسه عن زاذان!

ووقع للمنذري وهم فاحش -قلده فيه ابن الهمام، ثم الشيخ القاري (١/ ٤٢٩)-، فقال المنذري -بعد أن ضعف أبا اليقظان: ورواه الطبراني في «الأوسط»، و «الصغير» بإسناد لا بأسَ به»! كذا قال! مع أنه عنـــده من طريق أبي اليقظان نفسه (ص٢٣٠- من «المعجم الصغير»).

(٢) إسناده حسن؛ على ما ترجح لدي في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٢٨) وهو صحيح باعتبار ما لــه من الشواهد، ومنها الذي بعده.

قال التبريزي: «وروى النسائي إلى قوله: كلُّ رطب ويابس»، وقال: «وله مثل أجر من صلى معه»...». قلت:إنما روى النسائي هذه الرواية من حديث البراء بن عازب، لا من حديث أبي هريرة؛ كما يوهم □ أَبُو دَاوُدَ [٥١٥]، وَالنَّسَائِيُّ [١٣/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٤٢٤] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٣٣٨ - وَقَالَ عثمان بن أبي العاص -رضِيَ اللَّهُ عنه أو: قلتُ: يا رسول الله! اجعلْني إمامَ قَوْشِي، قال: «أنْتَ إمامُهُمْ، واقْتَدِ(١) بأضعفهم، واتَّخذْ مؤذّناً لا يأخذُ على أذانِهِ أجراً».[٤٦٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٩٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٣٣٧]، وَابْنُ مَاجَه (٢) [٩٨٧] فِي الصَّلاةِ عَنْ عُثْمَانَ بْـنِ أَبِي العَـاصِ، وَأَوَّلُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ [].

٦٣٩ وقالت أمُّ سلمة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: عَلَمني رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- أَنْ أقولَ عِنْدَ أَذَانِ المغربِ: «اللَّهمَّ! هذا إقبالُ لَيْلِكَ، وإِدْبَارُ نهـارِكَ، وأصْواتُ دُعاتِكَ، فاغْفِرْ لِي».[٤٦٦]

أبو دَاوُدَ^(٣) [٥٣٠] فِي الصَّلاَقِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٥٨٩] فِي الدَّعَوَاتِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

• ٦٤٠ ورُوي: أنَّ بِلالاً -رضِيَ اللَّهُ عنه -، أَخذَ في الإقامة، فلمَّا أنْ قالَ: قدْ قامَتِ الصَّلاةُ؛ قال النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقامَها اللَّه وأدامَها».

كلام التبريزي؛ وكذلك رواه أحمد (٤/ ٢٨٤) وسنده صحيح؛ وقد صححه جماعة.

(١) اقتد بأضعفهم؛ أي: تابع أضعف المقتدين في تخفيف الصلاة، مــن غـير تــرك شــيء مــن الأركــان والسنن.

(٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في «صحيحه» من طريق أخرى عن عثمان....بـــه نحوه، دون قوله «واتخذ مؤذناً...» إلخ.

وروى -هذه الزيادة-:أبو عوانة في «صحيحه» من هذه الطريق.

ولهذه الزيادة طريق ثالث؛ صححها الترمذي.

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه أبو كثير، وهو مجهول، كما قال النـووي وغـيره، انظـر «ضعيـف سـنن أبـي داود» (رقم:٨٥).

وقالَ في سائرِ الإقامةِ؛ كنحوِ حديثِ عمر في الأذانِ. [٢٦٧] اللهُ دَاوُدُ (١٤٠٠) أَبُو دَاوُدُ (١٠) (٢٨٥] فِي الأَذَانِ، وَفِيهِ رَاوٍ مَجْهُولٌ.

١٤١ عن أنس، أنَّه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يُردُّ الدُّعاءُ بينَ الأذان والإقامَةِ».[٤٦٨]

 \square أَبُو دَاوُدَ [٢١٥]، وَالتَّرْمِذِيُ $(^{1})^{}$ [٢١٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٤٢ وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ثِنْتَانِ لا تُردَّانِ: الدُّعاءُ عندَ النِّداءِ، وعِندَ الباْس حينَ يُلحِمُ بعضُهم بعضاً (٣٠). [٤٦٩]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٤٠٤٠] فِي الجِهَادِ عَنْ سَهْلِ بُنِ سَعْدٍ.

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه مجهول وضعيفان، ولذلك جزم النووي والعسقلاني بأنــه حديـث ضعيـف، انظر المصدر السابق (رقم: ٨٤).

(تنبيه): إذا ثبت ضعف الحديث؛ فلا يجوز العمل به لسبين:

الأول: أنه ليس في الفضائل؛ لأن كون القول المذكور فيه عند الإقامة؛ لم يثبت مشروعيته وفضله في حديث آخر ثابت، حتى يقال: يعمل به في فضائل الأعمال، وأما إثبات ذلك بمثل هذا الحديث الضعيف وحده وجعله شريعة؛ فهو بعيد جداً عن قواعد الشريعة.

الثاني: أنه مخالف لعموم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ «إذا سمعتــم المؤذن فقولــوا مثــل مــا يقــول...» الحديث، وقد مضى (برقم:٦٥٧) فالواجب البقاء مع عمومه، فنقول في الإقامة «قد قامت الصلاة»؛ فتأمل!

(٢) وإسنادهما ضعيف؛ وإن حسنه الترمذي!

لكن رواه أحمد (٣/ ١٥٥ و ٢٢٥) من طريق أخرى عن أنس... به، وزيادة: «فادعوا»؛ وإسناده صحيح، فلو عزاه إليه -أيضاً - كان أولى.

(٣) وهو حديث صحيح، كما بينته في «التعليق الرغيب»؛ باستثناء رواية: «وتحت المطر» فإنها ضعيفة؛ في سندها رجل مجهول.

ويُروى: «وتحتَ المَطَر».

رواه سهل بن سعد.

🗖 أَبُو دَاودَ [٤٥٤٠] أَيْضاً.

الله عنهُ -: قالَ رجلٌ: يا رسول الله! إنَّ عمرو -رضييَ اللَّهُ عنهُ -: قالَ رجلٌ: يا رسول الله! إنَّ المؤذّنينَ يفضُلونَنَا، فَقَالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «قُلْ كما يقولونَ، فإذا انْتَهَيْتَ؛ فسَلْ تُعْطَ».[٤٧٠]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٤٢٥] فِي الأَذَانِ، والنسائي [الكبرى ٩٨٧٢] عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرُو.

الفصل الثالث:

٤٤٠ عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقولُ: «إِنَّ الشَّيطانَ إذا سَمع النَّداءَ بالصَّلاةِ؛ ذهبَ حتى يكون مكان الرَّوْحاء».

قال الرواي: والرَّوحاُء منَ المديّنةِ: على ستةٍ وثلاثينَ ميلاً.[٦٧٤]

□ مسلم (٣٨٨) عنه فيه.

معاوية ؟ إذْ أذَّنَ مُؤَذِّنُه، فقال معاوية ؟ إذْ أذَّنَ مُؤَذِّنُه، فقال معاوية كما قال مُؤذِّنُه؛ حتى إذا قال: حيَّ على الصلاة ؟ قال: لا حول ولا وقوَّة إلاَّ بالله، فلمَّا قال: حيَّ على الفلاح ؛ قال: لا حوْل ولا قوَّة إلاَّ بالله العليِّ العَظيم، (٢)

⁽١) بسند حسن، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه».

⁽٢) هذه الزيادة، «العلي العظيم» ثابتة في جميع النسخ؛ ولا أدري: أهي سبق قلم مــن المؤلف -رحمـه الله-، أو من بعض النساخ القدامى؟! فإنها لا وجود لها في «مسند أحمد»؛ ولا عند غيره -كما يأتي تحقيقه-؛ فهي زيادة منكرة!

وقالَ بعدَ ذلكَ ما قالَ المؤذِّنُ، ثمَّ قالَ: سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-قالَ ذلك.[٦٧٥]

□ أحمد^(١) (١/٤ – ٩١/٤)، والنسائي [٧٥/٢] عنه في الأذان وأصله في البخاري [٦١٣، ٦١٣].

٣٤٦- وعن أبي هريرة، قال:كنَّا معَ رسول اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقامَ بلالّ يُنادي، فلمَّا سكتَ قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ قالَ مثلَ هذا يقيناً؛ دخلَ الجنَّة».[٦٧٦]

□ النسائي^(۲) (۲٤/۲) عنه فيه.

ولم ينتبه لهذا شراح الكتاب؛ فقال القــاري (١/ ٤٣٣) «هــذه الزيــادة زيــادة نــادرة في الروايــات؛ قالــه الطبيي»!

(۱) في «المسند» (۶/ ۹۱_۹۲) من طريق عيسى بن عمر، عن عبد اللّه بـن علقمـة بـن وقـاص؛ عـن علقمة بن وقاص، وهذا سند ضعيف: عيسى، وعبـد اللّه لا يعرفان، وقـد صـرح بذلـك الذهبي في الأول منهما.

ومن هذا الوجه: رواه النسائي أيضاً (١/ ١٠٩_١٠١).

وقول ابن حجر:- يعني: الهيتمي-: «وسنده حسن»: غير حسن لما ذكرنا!

وليس في «المسند»، ولا في «النسائي» زيادة: «العلي العظيم»، فهي منكرة - كما تقدم-؛ بل باطلة:

فقد أخرج أحمد (٩٨/٤) من طريق محمد بن عمرو – وهو ابن علقمة بن وقاص-: حدثني أبــي، عـن جدي، قال: كنا عند معاوية... فذكر الحديث؛ أتم منه، دون الزيادة، وعمرو – هذا – في عداد المجهولـين، وإن صحح له الترمذي.

لكن الحديث صحيح؛ فقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٦٢) وأحمد (٩١/٤) من طريق أخرى، وليس فيه الزيادة، وكذلك لم تسرد في حديث عمر بن الخطاب في «صحيح مسلم» - كما تقدم (٢٥٨)-، فثبت بطلانها.

ولجملة الحَوْقلة-منه- شاهد من حديث أبي رافع: رواه البزار(١/٣٦٠/ ٣٦٠)، وأحمد بسند ضعيف. (٢) في «سننه» (١/ ١٠٩) ورجاله ثقات؛ غير النضر بن سفيان - وهو الدؤلي-، أورده ابن أبسي حاتم ٦٤٧ وعن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: كان النبي -صلَّى الله عَلَيهِ
 وسلَّمَ- إذا سمِعَ المؤذِّن يتشهَّدُ؛ قال: «وأنا وأنا».[٦٧٧]

□ أبو داود^(۱) (۲۲٥) فيه عنها.

٦٤٨ وعن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ أذَّنَ ثَنْتَيْ عشرةَ سَنةً؛ وجَبتْ له الجنَّةُ، وكُتِبَ له بتأذينه في كلِّ يومٍ ستُّونَ حَسَنةٌ، ولكلِّ إقامةٍ ثلاثونَ حسَنةً».[٦٧٨]

☐ ابن ماجه^(۲) (۷۲۸) فیه عنه.

٣٤٩ - وعنه، قال: كُنَّا نُؤْمَرُ بالدُّعاء عندَ أذانِ المغرِبِ.[٦٧٩]

□ الطبراني في الدعاء^(٣) والبيهقي [في «الدعوات الكبير» (٣٣٥)] عنه.

(٤/ ١/ ٤٧٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً، وفي «التقريب» «مقبول».

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ومن قبله المنذري، وفيه نظر لا يتسع الجال لبيانه!

لكن للحديث طريقاً أخرى عن نافع، عن ابن عمر، وسنده صحيح، وبه يقوى الحديث.

ولذلك أوردته في كتابي «الأحاديث الصحيحة»(٤٢).

⁽١) وإسناده صحيح، وله في «المسند» طريق أخرى، وشاهد.

⁽٢) قال البوصيري في «الزوائد» (ق٨٤/٢) «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن صالح».

⁽٣) لم نره في «الدعاء» للطبراني، ولا في أي من «معاجيمه الثلاثة»! (ع)

فصل

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

• • • • • عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ بِلالاً يُنادِي بِليلِ، فكُلُوا واشربُوا، حتَّى يُنادِيَ ابن أُمِّ مَكْتُوم».[٤٧١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١٧) (٢٢٠) م (٢٧٣٨)] فِي الصِّيَامِ، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٠٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٠٠١]
 فِي الصَّلاَةِ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٥١- وَقَالَ: «لا يَمنعنَّكُمْ مِنْ سَحورِكُم أَذَانُ بِلالٍ، ولا الفجرُ المُستَطِيلُ، ولكن المُستَطِيرُ(١) في الأُفُق».

رواه سَمُرة بن جُنْدب.[٤٧٢]

أمسلم [١٠٩٤/٤٣] عَنْهُ فِي الصّيام.

٣٥٢ - وَقَالَ مالك بن الحُونِير ث - رضِيَ اللَّهُ عنه -: قدمتُ على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - أنا وابنُ عمٍ لي، فَقَالَ لنا: «إذا سافَرْتُما فأذّنا وأقِيما، ولْيَؤُمَّكُما اكْبَرُكُما». [٤٧٣]

□ الجَمَاعَــةُ [خ (٦٢٨) (٦٣٠) (٦٣١) م (٦٧٤/٢٩٣) د٥٨٩، ت٥٠٠، س٩/٢، ق٩٧٩] فِسي
 الصَّلاَةِ يَزِيدُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضِ عَنْهُ.

٣٥٣- وعنه، أنّه قال: «صَلَّوا كما رأيْتُمُوني أُصلَّي، وإذا حَضَرتِ الصَّلاةُ؛ فَلْيُؤَذِّنْ لكُمْ أحدُكُمْ، ثُمَّ لِيؤُمَّكُمْ أكبرُكُمْ»(٢).[٤٧٤]

⁽١) المستطير: المعترض.

⁽٢) قال التبريزي «متفق عليه».

🗖 البُخَارِيُّ [٦٣١] عَنْهُ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ [٦٧٤] بَعْضُهُ.

\$ 70 - وقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه -: إنَّ رسولَ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم - حِينَ قَفلَ مِنْ خَيْسبَرَ سارَ ليلةً، حتَّى إذا أدركَهُ الكَرَى عرَّسَ (()، ونامَ هو وأصحابُهُ، فلمْ يستيقظْ أحدٌ مِنَ الصَّحابَةِ، حتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فكَانَ رسولُ اللّه - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم - أَوَّلَهُمُ استِيقاظاً، فَقَالَ: «اقتادُوا»، فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شيئاً، ثُمَّ تَوَضَّا رسول اللّه -صلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّم -، وأمرَ بلالاً فأقامَ الصَّلاة، فصلَّى بهِمُ الصَّبْحَ، فلمَّا قَضَى الصَّلاة قال: «مَنْ نَسِيَ الصَّلاة؛ فَلْيُصلُها إذا ذكرَها؛ فإنَّ اللّه - تعالى - قال: ﴿وَاَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾».[٥٧٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٦٨٠/٣٠٩] بِطُولِهِ عَنْهُ فِيهَا.

مح ٦ - وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ؛ فلا تقُومُوا حتَّى تَرَوْنِي خَرَجْتُ».

رواه أبو قتادة.[٤٧٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٩٠٨) م (١٥١/٦٠٢)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٦٥٦ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: "إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ؛ فلا تأتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوها تَمشُون وعلَيْكُمُ السَّكينَة؛ فما أَدْرَكْتُمُ فصلُوا، وما فاتَكُمْ فأتِمُوا».[٤٧٧]

قلت: في هذا الإطلاق نظر؛ فإن مسلماً ليس عنده (٢/ ١٣٤) «صلوا كما رأيتموني أصلي»؛ بـل هـذا القدر منه من أفراد البخاري!

⁽١) أي: نزل آخر الليل للاستراحة.

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٦٦ و ٩٠٨، م٢٠٢] عَنْهُ فِيهِ.

ويُروى: «فإنَّ أحدَكُمْ إذا كانَ يَعْمِدُ إلى الصَّلاةِ؛ فهُوَ في صَلاةٍ» (١).

رواه أبو هريرة –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.

🗖 مُسْلِمٌ [٢٠٢/١٥٢] عَنْهُ فِيهِ.

الفصل الثالث:

٣٥٧- عن زيلِ بنِ أسلم، قال: عرَّسَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ليلة بطريقِ مكَّة، ووكَّلَ بلالاً أَنْ يوقِظَهم للصَّلاةِ، فرقدَ بلالٌ ورَقدُوا، حتى استيقظوا وقد طلعَتْ عليهِم الشَّمسُ، فاستيقظ القومُ وقدْ فزعوا، فأمرَهمْ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَنْ يركَبُوا حتى يخرُجوا منْ ذلك الوادي، وقالَ: ﴿إِنَّ هذا وادٍ بِه شيطانٌ»؛ فركِبوا حتى خرجُوا منْ ذلك الوادي، ثمَّ أمرَهُم رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَمَ- أَنْ ينزلوا، وأنْ يتوَضَّاوا، وأمرَ بلالاً أنْ يُناديَ للصَّلاةِ - أو يُقيمَ-، فصلَّى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالنَّاسِ، ثمَّ انصرفَ وقدْ رأى منْ فزَعِهم، فقالَ: «يا أيُها النَّاسُ! إِنَّ اللّه قبضَ أَرْواحَنا، ولو شاءَ لردَّها إلينا في حين غير هذا؛ فإذا رقدَ أحدُكم عنِ الصلاةِ أو نسيهَا، ثمَّ فزَعِ إليها؛ فليُصلّها كما كانَ يُصليها في وقتِها»، ثمَّ التفت رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى أبي بكر الصديّيق، فقالَ: «إِنَّ الشَّيطانَ أتى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى أبي بكر الصديّيق، فقالَ: «إِنَّ الشَّيطانَ أتى بلالاً وهُو قائِمٌ يصلي فأضْجَعَه، ثمَّ لم يزَنْ يُهدِثُه (٢) كما يُهذَأُ الصبيُ حتى نامَ»، ثمَّ دعا بلالاً وهُو قائِمٌ يصلي فأضْجَعَه، ثمَّ لم يزَنْ يُهدِثُه (٢) كما يُهذَأُ الصبيُ حتى نامَ»، ثمَّ دعا

⁽١) قال التبريزي: «وهذا الباب خال عن (الفصل الثاني)».

قلت: لأنه لم يجد صاحب «المصابيح» أحاديث حسنة مناسبة لهذا الفصل. اهـ «مرقاة».

⁽٢) من الاهداء؛ أي: يسكنه وينومه.

رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بلالاً، فأخبرَ بلالٌ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مثلَ الذي أخبرَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أبا بكرٍ، فقال أبو بكرٍ: أشهدُ أنَّكَ رسولُ الله.[٦٨٧]

□ أخرجه مالك^(١) -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، في «الموطيا» عن زيد بن أسلم بطوله مرسلاً؛ وتقدم أصله في الصحاح عن ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

١٩٥٨ وعن ابن عمرَ: قالَ رسولُ الله -صَلَّــى اللَّـهُ عَلَيــهِ وسَـلَّمَ-: «خَصلَتــانِ معلَّقتانِ في أعْناقِ المؤذّنينَ للمُسلمينَ: صِيامُهمْ وصلاتُهمْ».[٦٨٨]

🗖 ابن ماجه^(۲) (۷۱۲) في الأذان فيه.

٦- باب المساجد ومواضع الصلاة

مِنَ «الصِّحَاح»:

٣٥٩ قال ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: لَّـا دَخَـلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- البيت؛ دَعا في نواحيِه كُلِّها. ولَمْ يُصَلِّ حتَّى خرجَ، فلمَّا خرجَ ركعَ ركعَتْيُـنِ في قُبُل الكَعْبَةِ؟ وَقَالَ: «هذِهِ القِبلةُ».[٤٧٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٩٨) م (٣٩٨) م (١٣٢٩/٣٨٨)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةً فِي الحَجِّ س [٥/٩١٧].

• ٦٦٠ وَقَالَ عبد اللّه بن عمر -رضِيَ اللّهُ عنهُما-: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- دخلَ الكعبةَ هو وأُسامَةُ بن زَيْدٍ، وعُثْمَانُ بنُ طَلحةَ الحَجَبِيُّ، وبـلالُ بـن

⁽١) في «الموطإ» (١/ ١٤-١٥)؛ وهو مرسل «صحيح الإسناد».

⁽٢) وإسناده واو جداً، وأعله البوصيري بتدليس بقية، مع أن شيخه مروان بن ســـالم -فيــه- شــر منــه، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو عروبة: يضع الحديث.

رَباح، فأغلقَها عليه، ومكثَ فيها، فسألتُ بلالاً حينَ خرجَ: ماذا صنعَ رسولُ الله - صنَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ قال: جَعَلَ عَموداً عن يسارِهِ، وعَمودَيْنِ عن يمينِه، وثلاثة أعمدةٍ وراءَهُ، ثُمَّ صلَّى».[٤٧٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٠٥) م (١٣٢٩/٣٨٨)] عَنْهُ فِيهِ.

٦٦١ وعن أبي هريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: "صلَّةٌ في مسجِدي هذا خيرٌ مِنْ ألف صلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المسجدَ الحرام».[٤٨٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ البُخَارِيُّ [(١٩٠)] فِي الصَّلاَةِ، وَمُسْلِمٌ [(٥٠٥/١٣٩٤)] فِي الحَـجِّ (ت [٣٢٥]،
 س [٥/٢١٤]، ق [٤٠٤١]).

٦٦٢ وَقَالَ: «لا تُشدُ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثةِ مساجِد: المسجِدِ الحرامِ، والمسجِدِ الأقصى، ومسجدِي هذا».

رواه أبو سْعيد الخُدْرِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٨٦٤) م (٢٧/٤١٥)] عَنْهُ فِي الحَجِّ (ت [٣٢٦]، س^(١) [الكبرى ٢٧٩١]).

٣٦٦ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه-، عن رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «ما بينَ بَيتي ومِنبَري رَوضةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي على حَوْضِي».[٤٨٢]

⁽١) لم نر جملة النهي عن شد الرحال عند النسائي، لا في «الصغرى»، ولا في الكبرى»؛ وإنما أخــرج في «الكبرى» (٢٧٩١): النهي عن صوم يومي الفطر والنحر!

أما النهي عن شدّ الرحال؛ فإنما أخرجه – مع المذكورين أعلاه-: ابن ماجه (١٤١٠) عن (أبي سـعيد) مقروناً بـ (عبد اللّه بن عمرو بن العاص)؛ فتنبه!! (ع)

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٨٨٨) م (١٨٨٨) عَنْهُ: البُخَارِيُّ فِي الحَجِّ.

عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَأْتِي مسجِدَ قُباءٍ كُلَّ سَبْتٍ ماشِياً وراكباً، فيُصلِّي فيهِ ركعتتَيْنِ.[٤٨٣]

□ مُتَفَق عَلَيْهِ [خ (١١٩٣) (١١٩٤) م (١١٩٩/٥١٦) (١٣٩٩/٥٢١)] عَنْهُ: البُخَارِيُّ فِي الصَّلاَةِ،
 مُسْلِمٌ فِي الحَجِّ د [٢٠٤٠].

حَمَّالَ: «أحبُّ البلادِ إلى الله - تعالى - مسَاجِدُها، وأبغضُ البلادِ إلى الله - تعالى - أسواقُها».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨٤]

□ مُسْلِمٌ [٦٧١/٢٨٨] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ (¹¹).

٣٦٦- وَقَالَ: «منْ بَنَى لله - تعالى - مسجداً؛ بَنَى اللَّه لهُ بَيْتاً في الجَّنَّةِ».

رواه عثمان -رضييَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٥٠) م (٣٣/٢٤)]عَنْهُ فِيهِ.

٦٦٧ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه -، أنه قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّم -: «مَنْ غَدا إلى المسجدِ أو رَاحَ؛ أعدَّ الله لهُ نُزُلَـهُ مِنَ الجَنَّـةِ كُلَّما غَـدا أو راحَ».[٤٨٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٦٢) م (٦٦٩/٢٨٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٣٦٨- وَقَالَ: «أعظمُ النّاسِ أجْراً في الصّلاةِ: أبعَدُهُمْ فَأبعَدُهُمْ مَمْشَى، والـذي يُنتظِرُ الصّلاةَ حتَّى يُصَلِّيها مع الإمام: أعظمُ أجراً مِنَ الذي يُصلِّي ثُمَّ ينامُ».

⁽١) انظر «الضعيفة» (تحت الحديث ٢٥٠٠).

رواه أبو موسى –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.[٤٨٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٥١) م (٦٦٢/٢٧٧)] عَنْهُ فِيهِ.

٣٦٦٩ وَقَالَ جابر: أرادَ بَنُو سَلِمَةً أَنْ يَنتقِلُوا قُرْبَ المسجِد، فَقَــالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بَنِي سَلِمَةً! دِيارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ، دِيارَكُمْ تُكتَبْ آثارُكم».[٤٨٨]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٥/٢٨٠] عَنْهُ فِيهِ.

• ٦٧٠ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سبعة يُظلُّهُمُ اللَّه في ظِلَّهِ يومَ لا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُهُ: إمامٌ عادلٌ، وشابُّ نشأ في عبادَةِ اللّه - تعالى-، ورجُلٌ قلبُهُ مُعَلَّقٌ بالمسجدِ إذا خَرَجَ مِنْهُ، حتَّى يَعودَ إليه، ورجُلاَنَ تحابًا في الله؛ اجتَمَعًا عليهِ، وتفرَّقا عليه، ورجُل ذكرَ الله - تعالى - خالياً ففاضَتْ عَيْنَاهُ، ورجُلٌ دَعَتْهُ امرأةٌ ذاتُ حَسَبٍ وجَمَال، فَقَالَ: إنِّني أخافُ الله، ورجُل تَصَدَّقَ بصدَقَةٍ؛ فأخْفاهَا حتَّى لا تعلَم شِمالُهُ ما تُنْفِقُ عِينُهُ».[٨٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٢٣) م (١٠٣١/٩١)] عَنْهُ فِي الزَّكَاةِ (ت [٢٣٩١]، س [٢٢٢٨]).

٩٧١ وقال: «صلاةُ الرجل في الجماعة؛ تُضَعَّفُ على صلاتِهِ في بيتهِ وفي سُوقِهِ خَمْساً وعشرينَ ضِعفاً، وذلكَ أنَّهُ إذا تَوَضَّاً فأحسنَ الوُضوء، ثُمَّ خرجَ إلى المسجد، لا يُخرجُهُ إلا الصَّلاةُ؛ لم يَخْطُ خُطوةً إلا رُفِعَتْ له بها درجة، وحُطَّ عنهُ خَطيئة، فإذا صلَّى لمْ تَزَل الملائكةُ تُصلِّي عليهِ ما دامَ في مُصلاً هُ».[٩٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٧) م (٦٧٧٢) (٦٤٩/٢٧٤)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

وَقَالَ: «لا يزالُ أحدُكُمْ في صَلاةٍ ما دامَ ينتظِرها، ولا تزالُ الملائكةُ تُصلّي على أحدِكُمْ ما دامَ في المسجِد؛ تقول: اللّهمَّ! اغفِرْ لهُ، اللّهمَّ! ارحَمْهُ؛ ما لمْ يُحدِثْ».

🗖 مُسْلِمٌ []، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٦٩]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٣٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

٣٧٢ - وَقَالَ: «إذا دخَلَ أحدُكُم المسجِدَ، فليَقُلِ: اللَّهمَّ افتَـحْ لي أبوابْ رَحَمِتِكَ، وإذا خرجَ فليَقُل: اللَّهمَّ إني أسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ».[٩١]

🗖 الجَمَاعَةُ عَنْهُ (١) [م (٧١٣/٦٨)، د(٤٦٥)، س(٧٣/٥)، ق(٧٧٧)] فِيهَا.

٣٧٣- وَقَالَ: «إذا دخلَ أحدُكُم المسجد؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتْيَسِنِ قبلَ أَنْ يَجْلِسَ».[٩٢]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ(٤٤٤) م (٢١٤/٦٩) د(٢٦٤)، ت(٣١٦)، س(٣/٢٥)، ق(٣١٠س)] عَنْهُ (٢) فِيهَا.

٦٧٤ وقَالَ كعب بن مالك -رضِيَ اللَّهُ عنه -: كانَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عنه عنه -: كانَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - لا يَقْدَمُ مِنْ سفرٍ إلا نهاراً في الضُّحى، فإذا قَدِمَ بدأَ بالمسجِد، فصلَّى فيه ركعتَيْن، ثُمَّ جلسَ فيه. [٩٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ البخاري في الجهاد [٣٠٨٨]، مسلم [٢٧٦٩] في الصَّلاَةِ (٣) عَــنْ كَعْـبِ بْـنِ مَـالِكِ، وَهُـوَ طَرَفٌ مِنَ الحَدِيثِ الطَّوِيلِ.

٩٧٥ - وَقَالَ رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سَمِعَ رجُلاً ينشُدُ ضالَّةً
 في المسجد؛ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّها الله عليك، فإنَّ المساجدَ لمْ تُبْنَ لهذا».[٤٩٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٧٦٧/٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٧٣]، وَابْنُ مَاجَه [٧٦٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

وقد وقع في الأصل نسبة هذا الحديث إلى أبي أُسَيد! وهو صحيح بالنسبة لبعض الروايات عند بعض هؤلاء؛ إذ وقع فيها: (عن أبي حميد وأبي أسيد)، وفي بعضها: (عن أبي حميد أو أبي أسيد)، وفي بعضها: (عن أبي حميد) – وحده-.ثم إن عزوه للجماعة وَهَمّ – واللّه أعلم-؛ لأنه لم يخرجه البخاري ولا الترمذي! (ع)

⁽١) أي: عن أبي حميد.

⁽٢) أي: عن أبي قتادة. (ع)

⁽٣) بل في (التوبة)! (ع)

٦٧٦ - وَقَالَ: «مَنْ أَكلَ مِنْ هـذِهِ الشَّجرةِ المُنْتَنِةِ (١)؛ فـلا يَقْرَبَنَ مسجِدَناً؛ فـإنَّ الملائكةَ تتأذَّى ممَّا يتأذَّى منهُ الإنسُ».[٤٩٥]

أمسلم (٢٧٧٦) في الصادة عن جابر.

٦٧٧- وَقَالَ: «البُزاقُ في المسجدِ خَطيئةٌ، وكفَّارتُها دَفْنُها».[٤٩٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(١٥٤) م (٥٥٧/٥٥)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَنسٍ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.

٦٧٨- وَقَالَ: «عُرِضَتْ عليَّ أعمالُ أُمَّتِي: حَسنُها وسينَّها، فوجدتُ في محاسِنِ أعمالِها: الأَذَى يُماطُ عنِ الطَّريقِ، ووجدتُ في مساوئ أعمالها: النُّخَاعة (٢) تكونُ في المسجدِ لا تُدْفَنُ».[٤٩٧]

□ مُسْلِمٌ [٧٥/٤٥٥] فِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٌ.

٩٧٦ - وَقَالَ: «إذا قامَ أحدُكُمْ إلى الصَّلاةِ؛ فلا يبصُقْ أمامَهُ؛ فإنّما يناجي الله ما دام في مصلاه، ولا عن يمينه؛ فإن عن يمينه ملكاً، وليبصُقْ عن يسارِهِ، أو تحت قدمِهِ فيَدْفِنُها».[٩٨]

🗖 البُخَارِيُّ [١٦٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

وفي رواية: «أو تحتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى».

□ البُخَارِيُّ [(٨٠٤) (٩٠٤)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّلاَةِ (٣).

• ٦٨٠ - وَقَالَ: «لَعنةُ اللّه على اليَهودِ والنَّصارَى، اتَّخَــذُوا قُبــور أنبيــائهم

⁽١) أي: البصل.

⁽٢) النخاعة: -بالضم-: النخامة، أو ما يخرج من الصدر، أو ما يخرج من الخيشوم. اهـ «قاموس».

⁽٣) والسياق للأول منهما عند البخاري.

مَساجدً^(١)».[٤٩٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٣٥٥ و ٣٦٦ م (٣٦/٢٢٥)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسِ فِيهَا.

٩٨١- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مساجِدَ، إنِّي أَنهاكُمْ عَنْ ذلك».[٥٠٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٥٣٢/٢٣] عَنْ جُنْدُبِ فِيهَا.

٦٨٢- وَقَالَ: «اجُعَلُوا في بيُوتِكُمْ مِنْ صَلاتِكُمْ، ولا تَتَّخِذُوهَا قُبوراً».[٥٠١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٣٢) م (٧٧٧/٢٠٨)]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٠٤٣]، وَابْنُ مَاجَه [١٣٧٧]، كُلُّهُ مْ في الصلاة عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

مِنَ «الحِسانِ»:

- حملًى اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ -: أيُّ البقاعِ خيرٌ ؟ فسكتَ عنه، وَقَالَ: "أَسكُتُ، حتَّى يجيءَ جبريلُ»، فسكتَ، ثُمَّ جاءَ جبريلُ، فسألَهُ، ؟ فَقَالَ: "ما المسؤولُ عنها بأعلَمَ مِنَ السَّائلِ، ولكِنْ أسألُ رَبِّي - تباركَ وتعالى - ؛ ثُمَّ قال جَبريلُ: يا مُحَمَّدُ! إنِّي دَنَوْتُ مِنَ اللّه دُنُوّا ما دَنَوْتُ مثله قطّ ؛ قال: "كانَ بيني وبينَهُ سبعونَ ألفَ عجابٍ مِنْ نُور، فَقَالَ: "شرُّ البقاع أسواقُها، وخيرُ البقاع مساجدُها». [٢٠٥]

□ لَمْ يُخَرِّجُاهُ^(۲)، وَأَخْرَجَهُ القَاضِي^(۳) [؟] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ [٩٩٥] مُخْتَصَرٌ، و َهُوَ

⁽١) أي: صلوا عليها أو إليها، أو جعلوها مساجد يصلون فيها، وكل هذه المعاني الثلاثة يشملها الاتخاذ المذكور ويعمها، وعلى كل منها دليل خاص من السنة، كما فصلته في كتابي «تخذير الساجد من اتخاذ المقبور مساجد».

⁽٢) أي: البغوي، والتبريزي. (ع)

⁽٣) هـو:صـدر الديـن المنـاوي؛ في كتابـه «كشـف المنـاهج والتنـاقيح في تخريـج أحـاديث المصـابيح»

عِنْدَ أَحْمَدَ [٨١/٤]، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٧/٢] مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ [الأوسـط ٧١٤٠] مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ–.(١)

١٨٤ عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن رسول الله -صلًى الله عَليه وسئلمً-، قال: «ما بين المشرق والمغرب قِبلة».[٩٠٥]

□ التَّرْمِذِيُ (٢) [٣٤٤]، وَالْحَاكِمُ [٢٠٥/١] عَنْهُ (٣) فِي الصَّلاَةِ.

٩٨٥ - وَقَالَ طَلْق بن علي: خرجْنا وَفْداً إلى النَّبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-؛
 فبايعناهُ، وصَلَّيْنَا معَهُ، وأخبَرْنَاهُ أنَّ بأرضِنَا بِيعةٌ⁽¹⁾ لنا، فَقَالَ: "إذا أتيتُمْ أرضكُمْ؛

(ق۸۲). (ع)

(١) لم يخرجه التبريزي، وألحق به «رواه ابن حبان في «صحيحه»، عن ابن عمر».

قلت: ولا يصح هذا التخريج هنا؛ فإن حديث ابن عمر المشار إليه؛ قــد أورده المنــذري في «الــترغيب» (١/ ١٣١/ رقم: ٣٣) من رواية الطبراني في «الكبير»، وابن حبان في «صحيحه» مختصراً، ليس فيــه الدنــو مــن اللّه، ولا الحجب.

وكذلك رواه الحاكم (٢/٧-٨) بأطول منه، وفي سنده عندهم جميعاً عطاء بن السائب، وكان اختلط. وله شاهد من حديث جبير بن مطعم- عند أحمد (٤/ ٨١) والحاكم - وصححه-؛ وإسناده حسن.

ورواه مسلم من حديث أبي هريرة؛ مختصراً بلفظ «أحب البلاد إلى الله - تعالى - مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها».

(٢) وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وأحد إسناديه حسن.

(٣) أما الحاكم؛ فلم نجد روايته عن أبي هريرة؛ وإنما عن ابن عمر!

وأما حديث أبي هريرة؛ فقد أخرجه الترمذي (٣٤٢ – ٣٤٣)، وابن ماجــه (١٠١١) مـن طريـق أبـي سلمة عنه، وأخرجه الترمذي (٣٤٤) من طريق المقبري عنه؛ وانظر تخريج الحديث في «إرواء الغليل» (٢٩٢) لشيخنا. (ع)

(٤) هي -بكسر الباء الموحدة-: كنيسة النصاري.

فاكسرُوا بيعَتَكُمْ، وانضَحُوا مَكانَها بهذا الماء، واتَّخِذُوهَا مسجِداً».[٤٠٥] للسَّائِيُّ(١) [٣٩ ٣٨/٣] فَطَوَّلًا.

٣٨٦- قالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أمرَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ببناء المساجدِ في الدُّورِ، وأنَّ تُنظَّفَ وتُطَّيبَ.[٥٠٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٥٤]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٤٩٤ ٤٩٤]، وَابْنُ مَاجَه (٢) [٥٨] عَنْهَا فِي الصَّلاَةِ.

٦٨٧ وعن ابن عباس -رضييَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما أُمِرْتُ بتشييدِ المساجِدِ».[٥٠٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [٤٤٨] فِي الصَّلاَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَلَّقَهُ فِي البُخَارِيِّ [٩/٩٥].

قال ابن عباس: لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرَفَتِ اليهودُ والنَّصارى.

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٨٤٤].

٩٨٨ عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قـال:
 «إنَّ مِنْ أشراطِ السَّاعةِ أنْ يَتَباهَى النَّاسُ في المساجدِ».[٥٠٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٤٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٣٢/٢]، وَابْنُ مَاجَه (٤) [٧٣٩] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

⁽١) وإسناده حسن، وقد تكلمت عليه في «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب».

⁽٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأعله الترمذي بالإرسال، وليس بشيء؛ كما بينته في «صحيح أبي داود»، (رقم:٤٧٩).

⁽٣) وسنده صحيح، وقد أعل بالإرسال؛ وهو مرفوع كما حققته ثمة (رقم:٤٧٤).

⁽٤) أخرجه أبو داود من طريق أبي قلابة، وقتادة، عن أنس، وسائرهم عن أبي قلابة وحده. وهذا سند صحيح.

١٨٩ وقالَ: «عُرِضَتْ علي أُجُورُ أُمَّتِي، حتَّى القَذَاةَ يُخرِجُها الرجُلُ مِنَ السَجِدِ، وعُرِضتْ علي ذُنُوبُ أُمَّتِي، فلمْ أَر ذنباً أعظمَ مِنْ سورَةٍ مِنَ القُرآنِ - أو آيةٍ - أو آيةٍ السجِدِ، وعُرِضتْ علي ذُنُوبُ أُمَّتِي، فلمْ أَر ذنباً أعظمَ مِنْ سورَةٍ مِنَ القُرآنِ - أو آيةٍ - أو آيةٍ السجِدِ، ثُمَّ نَسِيَها».[٨٠٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦١]، وَالتَّرْمِذِيُ (١) [٢٩١٦] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ.

• ٣٩- وَقَالَ: «بَشِّر المشَّائينَ بالظُّلَمِ إلى المساجِدِ بالنُّورِ التَّامِّ يومَ القِيامَةِ».[٩٠٥]

اً أَبُو دَاوُدَ [٦٦٥]، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْ بُرَيْدَةَ، وَالحَاكِمُ [٢١٢/١] مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ، وَقَالَ: عَلَى شَرْطِهِمَا.

٣٩١ – وَقَالَ: ﴿إِذَا رَأَيْتُمَ الرَّجِلِ يَتَعَاهَدَ المُسْجِدَ؛ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَــانِ، فَـإِنَّ اللَّـه يقولُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخرِ﴾».[١٠]

⁽١) وضعفه -تبعاً للبخاري- بقوله «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل -يعني: البخاري - فلم يعرفه».

قلت: وعلته الانقطاع في موضعين، وقد بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٧١).

⁽Y) وضعفه بقوله «حديث غريب من هذا الوجه».

قلت: لكن الحديث صحيح؛ لشواهده الكثيرة عن جماعة من الصحابة، جاوزوا العشرة، وقد خرجتها في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٧٠).

وقد ذكر التبريزي اثنين منها.

فقال «ورواه ابن ماجه عن سهل بن سعد، وأنس».

وأقول: وفي إسناديهما ضعف؛ بينته في المصدر السابق.

وحسن إسناد الأول منهما: البوصيريُّ في «الزوائد»، وصححه الحاكم، والذهبي.

□ التّرْمِذِيُّ^(۱) [(٢٦١٧)] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٨٠٧] فِي المَسَاجِدِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

١٩٢ - وَقَالَ عُثمان بنُ مَظْعُون - رضِيَ اللَّهُ عنهُ -: يا رسول الله! الذُنْ لنا في الاخْتِصَاء، فَقَالَ رسولُ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «ليسَ مِنَّا مَنْ حَصَى، ولا مَنِ اخْتَصَى، إنَّ خِصَاء أُمَّتِي الصِّيامُ»، فَقَالَ: ائذَنْ لنا في السِّياحَة، فَقَالَ: «إنَّ سياحَة أُمَّتِي الْجُهادُ في سَبيلِ الله»، فَقَالَ: ائذَنْ لنا في التَّرَهُّبِ، فَقَالَ: «إنَّ تَرَهُّب أُمَّتِي الجُلُوسُ في السَّياحِد؛ انتِظارَ الصَّلاةِ» (١٦١٥]

(۱) وقال «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه دراج أبو السمح، قال الذهبي في «تلخيصه» (١/ ٢١٢)- متعقبًــا الحــاكم-:«قلت: دراج كثير المناكير».

قلت: وهو صاحب حديث «أكثروا ذكر الله، حتى يقولوا: مجنون»، وقد تكلمت عليــه في «الأحــاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم:٥١٧).

ومن طريق دراج: أخرجه ابسن حبـان (٣١٠) والحـاكم (٢/ ٣٣٢) وصححـه، ووافقـه الذهـبي، وقـد وهما! لا سيما الذهبي؛ فإن دراجاً ضعيف عنده، راجع حديث الجنون في المصدر المشار إليه.

وقد أشار العقيلي إلى تضعيف الحديث هذا؛ كما بينته في المصدر المذكور تحت (رقم:١٦٨٢).

(٢) قال التبريزي: «رواه في «شرح السنة»...».

قلت: لم أقف على سنده، لكن نقل الشيخ القاري (١/ ٤٦١) عن ميرك؟أنفيه مقالاً.

قلت: والفقرة المتعلقة بالسياحة؛ لها شاهد من حديث أبي أمامة: رواه أبــو داود (رقــم: ٢٤٨٦) وابــن عساكر (١٥/ ٢٤٤/ ٢) وسنده حسن؛ وصححه الحاكم (٢/ ٧٣) ووافقه الذهبي.

وفي حديث لأبي سعيد الخدري «وعليك بالجهاد؛ فإنه رهبانية الإسلام»، وهــو مخـرج في «الصحيحــة» (٤٥٥).

وفي حديث آخر نحو الطرف الأول منه، ولكن إسناده موضوع؛ كما بينته في «الضعيفة» (١٣١٤).

وأقول ثم رأيت الحديث في «الزهد» لابن المبارك (٨٤٥) بسند ضعيف: عـن سـعيد بـن مسـعود: أن

□ البَغَوِيُّ [٤٨٤] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونِ فقاله (١). الحَاكِمُ [؟] مِنْ حَدِيثِ سَهْلٍ، وَقَالَ: عَلَى شَرْطِهِمَا.

79٣ عن عبد الرحمن بن عائش -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال النَّبِيُ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «رأَيْتُ رَبِّي - تَبَارَكَ وتعالى - في أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: فيمَ يَخْتَصِمُ اللَّلُ الأَعْلَى يا مُحَمَّد؟! قلتُ: أنتَ أَعْلَمُ أي رَبِّ! - مَرَّتَيْنِ-، قال: فَوضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ؛ فَعَلِمْتُ ما في السَّماءِ والأَرْضِ (٢) - ثُمَّ تلا هذه الآية- كَتِفَيَّ، فَوجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ؛ فَعَلِمْتُ ما في السَّماءِ والأَرْضِ وليَكُونَ مِنَ الموقِنِينَ ، ثُمَّ قال: وها فَي السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ وليَكُونَ مِنَ الموقِنِينَ ، ثُمَّ قال: فيم يَخْتَصِمُ اللَّا الأَعْلَى يا مُحّمَّدُ؟! قلتُ: في الكَفَّارِاتِ والدَّرَجاتِ، قالَ: وما هُنَّ؟! قلتُ: المَشْيُ على الأَقْدَامِ إلى الجماعَاتِ، والجُلُوسُ في المساجِدِ خَلْفَ الصَّلواتِ، وإبلاغُ الوُضوءِ أماكِنَهُ في المَكَارِو، مَنْ يَفْعَلْ ذلكَ يَعِشْ بِخَيْرٍ، ويَمُتْ بِخَيْرٍ، ويكونَ مِنْ خَطِيئِتِهِ الوُضوءِ أماكِنَهُ في المَكَارِو، مَنْ يَفْعَلْ ذلكَ يَعِشْ بِخَيْرٍ، ويَمُتْ بِخَيْرٍ، ويكونَ مِنْ خَطِيئِتِهِ الوَضوءِ أماكِنَهُ في المَكَارِو، مَنْ يَفْعَلْ ذلكَ يَعِشْ بِخَيْرٍ، ويَمُتْ بِخَيْرٍ، ويكونَ مِنْ خَطِيئِتِهِ الوَضوءِ أماكِنَهُ في المُكَارِو، مَنْ يَفْعَلْ ذلكَ يَعِشْ بِغَيْرٍ، ويَمُتْ بِخَيْرٍ، ويكونَ مِنْ خَطِيئِتِهِ

عثمان بن مظعون أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقال... فذكره.

وسَعْد بن مسعود: هو الكندي؛ مختلف في صحبته.

ثم رأيته في «شرح السنة» (٢/ ٣٧٠-٣٧١) من طريق ابن المبارك.

ومنه يتبين أن قول التبريزي: «عن عثمان بن مظعون» خطأ؛ لأنه أسنده عنه.

(١) شطح قلم ناسخ (الأصل)؛ فكرر عبارة في تخريج حديث: «بشر المشائين...» - المتقدم قبل حديثين-؛ فكتب: «الحاكم من حديث سهل، وقال: على شرطهما»!!ولم نجده في «المستدرك» بعد البحث في الفهارس، وفي مظان الحديث منه.

ولم يورده المصنف من حديث سهل في «إتحــاف المهــرة»، ولا خرجــه كذلــك صــدر الديــن المنــاوي في «كشف المناهج والتناقيح»! ولا الزُّبيدي في «شرح الإحياء» (٤٤٣/٤)، (٧/ ٢٩٥). (ع)

(٢) يعني: ما أعلمه الله - تعالى-؛ مما فيهما من الملائكة والأشجار - وغيرهما-، وهو عبارة عن سعة علمه الذي فتح الله عليه، ولا بد من هذا التقييد الذي ذكرناه؛ إذ لا يصح إطلاق القول بأنه عَلِمَ جميع الكائنات التي في السماوات والأرض، كما قال العلامة الشيخ علي القاري (١/ ٤٦٣) وهو ظاهر.

كَيُوْمَ وَلَدَنْهُ أُمُّهُ، ومِنَ الدَّرَجَاتِ إطْعَامُ الطَّعام، وبَذْلِ السَّلام، وأَنْ يَقُومَ بالليلِ والنَّاسُ نِيام، قال: قُلِ: اللَّهمَّ! إنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّباتِ، وتَرْكَ المُنْكراتِ، وحُبَّ المساكين، وأَنْ تَغْفِرَ لِي خَطِيئتِ عِي، وتَرْحَمَ فِي، وتَتُوبَ عَلَى ، وإذا أَرَدْتَ فِنْنَ قُ فِي قَوْمٍ؛ فَتَوَفَّ فِي غَرْبُ مَعْنُون». [١٢] مَفْتُون». [١٢] ٥]

□ الْبَغَوِيُّ [٩٢٤] فِي "شَوْحِ السُّنَّةِ" عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَائِشٍ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ النَّرْمِذِيُّ (١) [٣٢٣٤] مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ يخامر عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَمِنْ غَيْرِ هَذِهِ الطَّرِيقِ أَيْضاً، وَقَدْ جَمَعَ الدَّارَقُطْنِيُّ – رضِيَ اللَّهُ عنهُ –، طُرُقَهُ فِي كِتَابِ «الرُّؤية».

394- عن أبي أمامة -رضي الله عنه-، عن رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّمَ-، أنَّه قال: «ثلاثة كُلُهُمْ ضامِنٌ على الله: رَجُلٌ خرجَ غازياً في سبيل الله؛ فهُ وَ ضامِنٌ على الله وَبُرُدَّهُ بَا نالَ مِنْ أَجرٍ أو غنيمةٍ، ورجلٌ ضامِنٌ على الله، حتَّى يَتوفَّاهُ فيُدخِلهُ الجنَّةَ، أو يَرُدَّهُ بَا نالَ مِنْ أَجرٍ أو غنيمةٍ، ورجلٌ راحَ إلى المسجِدِ؛ فهُوَ ضامنٌ على الله، حتَّى يتوفَّاهُ فيُدْخِله الجنَّة، أو يَررُدَّه بَا نال مِنْ أَجرٍ وغَنِيمةٍ ورجلٌ دخلَ بيتَهُ بسلامٍ؛ فهُوَ ضامنٌ على الله».[٥١٣]

⁽١) في «التفسير» (٢/ ٢١٤/٢) وقال -في حديث ابن عباس-: «حديث حسن»، وفي حديث معاذ «حديث حسن صحيح». «حديث حسن صحيح».

وصححه أيضاً الإمام أحمد -فيما رواه إبن عساكر-؛ وفي حديثه أن ذلك كان رؤيا، ففيه:

[«]فتوضأت، وصليت ما قدر لي، فنعست في صلاتي حتى استثقلت، فإذا أنا بربـي -تبــارك- في أحســن صورة...» الحديث.

ورواه أحمد أيضاً في «مسنده» (٣٤٣/٥) وسنده صحيح. لكن وقع فيه: «حتى استيقظت» بدل: «حتى استثقلت»، فلا أدري أي اللفظين هو الصواب؟! والأقرب الأول، فقد قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٢٠ -طبع الهند)- بعد أن ذكر حديث ابن عائش وما فيه من الاختلاف-:

[«]وقد روي من أوجه أخر، كلها ضعيف، وأحسن طريق فيه رواية جهضم بن عبد الله -يعني: حديث معاذ هذا-، ثم رواية موسى بن خلف، وفيهما ما دل على أن ذلك كان في النوم».

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٢٤٩٤] فِي الجِهَادِ عَنْهُ.

١٩٥ - وَقَالَ: «مَنْ خرجَ مِنْ بيتِهِ مُتطهراً إلى صَلاةٍ مكتوبةٍ؛ فـأجرُهُ كـأجرِ الحـاجِ المُحرِمِ، ومَنْ خرجَ إلى تَسـبيحِ الضُّحـى، لا يُنصِبُـهُ (٢) إلا إيَّـاهُ؛ فـأجرُهُ كـأجِر المُعْتَمِرِ، وصلاةً على إثر صلاةٍ لا لَغْوَ بينَهُما؛ كِتابٌ في عِليّين». [١٤٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٥٨] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

797 - وَقَالَ: «إِذَا مَرَرْتُمْ برياضِ الجُنَّةِ فَارَتَعُوا»، قيلَ: يا رسول الله! وما رياضُ الجُنَّة؟ قال: «المساجِدُ»، قيل: وما الرَّنْعُ يا رسول الله؟! قال: «سُبحان الله! والحمدُ لله، ولا إِلهَ إِلاَّ الله، والله أكبر».[٥١٥]

□ التَّرْمِذِيُّ [٩٥٠٩] فِي الدَّعَوَاتِ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٣٩٧- وَقَالَ: «مَنْ أَتَى المسجِدَ لشي، فَهُوَ حظُّه».[٥١٦]

أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٤٧٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

٣٩٨ عن فاطمة الكبرى -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنَّها قالت: كانَ رسولُ اللَّه -

قلت: وفيه حميد المكي -مولى ابن علقمة-، قال البخاري، وابن عدي «روى عن عطاء ثلاثــة أحــاديث لم يتابع عليها».

قلت: هذا أحدها، وقال الحافظ في «التقريب»: «مجهول».

فالحديث ضعيف منكر.

⁽١) وسنده صحيح.

⁽٢) لا ينصبه: لا يتعبه.

⁽٣) وقال (٢/ ٢٦٥): «حديث حسن غريب».

⁽٤) بإسناد حسن، كما حققته في «صحيح سنن أبي داود»(رقم: ٤٩١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا دخلَ المسَجِدَ؛ صَلَّى على مُحمَّدٍ وسَلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ! اغفِـرْ لي ذُنوبي، وافتَحْ لي أبوابَ رحمتِكَ»، وإذا خرجَ صلَّى على مُحمَّدٍ وسلَّمَ، وَقَـالَ: «رَبِّ! اغْفِرْ لي ذُنوبي، وافتَحْ لي أبوابَ فضلِكَ».

ليس بمتصل.[۱۷]

التَّرْمِذِيُّ [٣١٤] فِي الدَّعَوَاتِ مِنْ رِوَايَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الحُسنَيْنِ عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَـةَ الكُبْرَى -رضِيَ اللَّـهُ عَنْهَا-؛ وَلَمْ تُدْرِكُهَا (١).

٦٩٩ وعن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله -صلّــ اللّـه عَلَيهِ وسلّمَ-: أنّهُ نهى عن تَناشُدِ^(١) الأشعارِ في المسجِدِ، وعن البيعِ والاشتِراءِ فيه، وأنْ يتحلّق النّاسُ يومَ الجمعةِ قبلَ الصَّلاةِ في المسجدِ.[١٨٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٤٧٩]، وَالتَّرْمِذِيُ (٣٢٣]، وَابْنُ مَاجَه [٩٤٧] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٧٠٠ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-، قال: "إذا رأَيْتُمْ مَنْ يبيعُ أو يبتاعُ في المسجد؛ فقولوا: لا أربَحَ اللَّه تجارتَك، وإذا رأيتُمْ مَنْ ينشُدُ فيهِ ضالَّةً؛ فقولوا: لا ردَّها الله علَيْكَ».[١٩٥]

⁽۱) قلت: وله علة أخرى، وهي: أنه من رواية ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف لكن الـترمذي قـال: «حديث حسن»وهو كذلك؛ ولكن فيه جمل لا تصح؛ راجع تعليقي على «الكلـم الطيب» (رقـم: ٦٣-٦٤)، و«تمام المنة» (ص ٢٩٠).

وذكر التسمية منكر، وبيانه في «الضعيفة» (٦٩٥٣).

⁽٢) التناشد: أن ينشد كل واحد صاحبه نشيداً لنفسه، أو لغيره؛ افتخاراً، أو مباهاة، أو تزجئةً للوقــت بما تركن إليه النفس.

⁽٣) وقال ««حديث حسن».

قلت: وإسناده حسن.

٧٠١ وعن جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: نهى رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَنْ يُسْتَقادَ فِي المسجِدِ، وأَنْ يُنْشَدَ فيهِ الأشعارُ، وأَنْ تُقامَ فيه الحُدودُ.[٢٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٠ ٤٤٩] فِي الْحُدُودِ (٢) عَنْ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ.

٧٠٢ عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهَى عنْ هاتَيْنِ الشَّجرتَيْنِ - يعني: البصل والثُّومَ-، وَقَالَ: «مَنْ أَكُلهُما؛ فلا يَقْرَبَنَ مسجِدَنا»، وَقَالَ: «إِنْ كُنتُمْ - لا بُلهُ الكَيهِما؛ فأمِيتُوهُما طَبْخاً».[٥٢١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٢٧] فِي الأَطْعِمَةِ^(٣)، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٦٦٨١] فِي الوَلِيمَةِ^(٤) عَنْهُ.

⁽١) في (١/ ٢٤٨) وقال «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده صحيح على شرط مسلم، وصححه ابن خزيمة (١/١٤١/١).

⁽٢) (رقم: ٤٤٩٠)؛ وفيه زفر بن وثيمة، عن حكيم- ولم يلقه، كما قال دحيم-. وقد تابعه العباس بن عبد الرحمن المدني- عند أحمد (٣/ ٤٣٤)-، والظاهر: أنه مولى بني هاشم، وهو في عداد الجهولين:

والجمَّلة الأخيرة منه لها شاهد من حديث ابن عباس -عند الحاكم (٣٦٩/٤)-.

ويدخل فيها الجملة الأولى، فإنها أعم منها كما هو ظاهر.

والجملة الوسطى؛ يشهد لها الحديث (٧٣٢).

وبذلك؛ فالحديث ثابت قوي، والله أعلم.

⁽٣) (رقم:٣٨٢٧) وإسناده صحيح.

⁽٤) بل في (الأطعمة) كذلك! (ع)

٧٠٣ وَقَالَ: «الأرضُ كُلُها مسجِدٌ؛ إلا المقبرة والحمَّامَ».

رواه أبو سعيد الخدري.[٥٢٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٩٤]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣١٧]، وَابْنُ مَاجَه (¹) [٥٤٥] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٤٠٧- عن ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنَّ رسولَ الله -صلَّى الله عليه وسلَّمَ- نهى أنْ يُصلَّى في سبعةِ مَواطِنَ: في المَزبلةِ، والمَجزرَةِ، والمَقبرَةِ، وقارِعةِ الطريقِ، وفي الحمَّامِ، وفي مَعاطِنِ الإبلِ، وفوق ظهرِ بيتِ الله - تعالى-.[٢٣]

□ التّرْمِذِيُ^(۲) [٣٤٦]، وَابْنُ مَاجَه [٧٤٦] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

• ٧٠ وَقَالَ: «صَلُّوا في مَرابِضِ الغنم، ولا تُصَلُّوا في أعطانِ الإبلِ».

رواه أبو هريرة.[٢٤]

🗖 التَّرْمِذِيُّ (٣ ٪ ٣٤٨] فِيهِ وصححه عَنْهُ.

وإعلال الترمذي إياه بالإرسال مرفوض؛ فقد وصله جمع من الثقات؛ كما فصلته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٠٧).

(٢) وقال: «إسناده ليس بالقوي، وقد تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه».

قلت: وهو ضعيف جداً، وروي من حديث ابن عمر، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: رواه ابن ماجه أيضاً (رقم:٧٤٧) بسند ضعيف؛ فيه أبو صالح -كاتب الليث-؛ وهو ضعيف عندنا، وقد ذكرت شيئاً من ترجمته في «الأحاديث الضعيفة».

(٣) وقال «جديث حسن صحيح»؛ ورواه ابن ماجه -أيضاً-(٧٦٨).

قلت: وله شاهد من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً: رواه مسلم - وغيره-، وقـد خرجتـه في «إرواء الغليل» (رقم: ١٧٦،١١٨)، و «صحيح أبي داود»(١٧٨).

⁽١) وإسناده صحيح، وصححه جماعة من الحققين.

٧٠٦ وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: لعنَ رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَنهُ-، أنَّه قال: لعنَ رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- زائراتِ القُبور، والمتَّخِذينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ.[٥٢٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٢٣٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٤/٤٤ - ٥٥]، وَابْنُ مَاجَه [٥٧٥] فِي الجَنَائِزِ، وَالسَّرْمِذِيُ^(١)
 [٣٢٠] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

الفصل الثالث:

٧٠٧ عن أبي هريرة: سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «مَنْ جاءَ مسجدي هذا، لم يأتِ إلاَّ لخير يتعلَّمُه أو يُعلِّمُه؛ فهوَ بمنزَلة الجاهدِ في سبيلِ اللَّه، ومَن جاءَ لغيرِ ذلك؛ فهوَ بمنزلةِ الرَّجل ينظرُ إلى متَاعِ غيره».[٧٤٢]

□ ابن ماجه (٢٢٧) في العلم، والبيهقي (٢) (٢٩٨) في «الشعب» عنه.

٧٠٨ وعن الحسن - مُرَسلاً -، قال: قالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ -:
 «يأتي على الناسِ زمانٌ، يكونُ حديثُهم في مساجدِهم في أمرِ دُنياهم؛ فلا تجالسوهم؛
 فليسَ للهِ فيهمْ حاجةٌ».[٧٤٣]

(١) وقال «حديث حسن»!

وفيه نظر؛ فإن إسناد ضعيف؛ إلا أن يريد أنه حسن لغيره؛ فذلك مسلم بالنسبة للفقرتين الأوليين! وأما «السُّرُج»؛ فلم أر ذكره في غير هذا الحديث، فهو -من أجل ذلك- منكر.

وقد فصلت القول عليه في «الأحاديث الضعيفة» (رقم: ٢٢٣) نقول هــذا؛ بيانــاً لحــال الحديـث، ومــا يقتضيه النقد العلمي فيه؛ وإلا فإن إيقاد السرج على القبور: وثنية لا يرضاها دين الإسلام، كما بينــت ذلـك في «أحكام الجنائز وبدعها».

(۲) ورواه شيخه الحاكم، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!
 وإنما هو على شرط مسلم وحده، كما حققته في «التعليق الرغيب».

🗖 البيهقي في «الشعب» (١٠؟ ٢٩٩٦] [عَنْهُ] (٢٠

(١) قلت: وقد رُوي موصولاً: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج٣/ ٧٨/ ٢) وأبو إسحاق المزكي في «الفوائد المنتخبة» (ج١/ ٢٤٩/ ٢) من حديث ابن مسعود مرفوعاً.

وفيه بزيع أبو الخليل- ونسب إلى الوضع؛ كما قال الهيثمي (٢/ ٢٤)-.

لكن قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٢٧١) «رواه ابن حبان من حديث ابن مسعود، والحاكم من حديث أنس، وقال «صحيح الإسناد»..».

ومن المعلوم أن المراد بِـ (ابن حبان) عند الإطلاق؛ كتابه المعروف بِـ «الصحيح».

وعليه؛ فيبعد أن يكون عنده من طريق بزيع هذا؛ واللَّه أعلم.

وأما حديث أنس؛ فلم أقف عليه عند الحاكم حتى الآن، وقد رواه أبو عبد الله الفلاكي في «الفوائسد» (ق٨/ ١)؛ وفيه عصام - وهو ابن يوسف البلخي-؛ وهو مختلف فيه، لكن الراوي عنه: محمد بن عبد - وهو ابن عامر السمرقندي-؛ معروف بوضع الحديث -كما قال الذهبي-.

ثم وقفت على إسناد حديث أنس -عنــد الحــاكم (٣٢٣/٤)-؛ فــإذا هــو مــن طريــق أخــرى، وقــال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي!

قلت: وفيه أحمد بن بكر البالسي، وهو ضعيف؛ بل اتهمه يعضهم.

وأقول: ثم وقفت على إسناده في «موارد الظمآن» (برقم: ٣١١)؛ فإذا به من طريق أخرى ليس فيه بزيع، ورجاله ثقات معروفون؛ غير شيخه الحسين بن عبد الله بن يزيد بن القطان، فلم أجد له ترجمة، ولا في «الثقات» لابن حبان، فليراجع؛ فإنه ليس عندنا -في الظاهرية- الجنزء الذي فيه تراجم شيوخه، ومن في طبقتهم.

قلت: أما الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان -شيخ ابن حبان-؛ فقد قال الذهبي في «السير»(١٤/ ٢٨٦) «الحافظ المسند الثقة..»، ثم نقل توثيقه عن الدارقطني.

لكن العلة ممن هو فوقه، وهو أبو التقي؛ كما يتبين من تعليق شعيب على «الإحسان» (٦٧٦١)! [عمر].

(٢) كان في (الأصل): (عن أبي هريرة)!! والصواب ما أثبتناه! (ع)

٩٠٩ وعن السَّائبِ بنِ يزيد، قال: كنتُ نائماً في المسجد، فحصبني رجلٌ، فنظرتُ؛ فإذا هوَ عُمر بنُ الخطَّابِ، فقالَ: اذْهب فأتني بهذَيْنِ، فجئتُه بهما، فقال: مِمَّنْ أنتُما – أو منْ أيْنَ أنتما –؟ قالا: منْ أهلِ الطائف، قالَ: لو كنتُما منْ أهلِ اللاينةِ لأوْجعتكُما ؛ ترفعانِ أصواتكما في مسجدِ رسولِ الله – صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ –؟![٤٤]

🛘 البخاري (٤٧٠) في الصَّلاة عنه.

٧١٠ وعن مالك، قال: بنى عمرُ رحَبةً في ناحيةِ المسجدِ - تُسمَّى البُطَيْحاء -،
 وقال: مَنْ كانَ يُريدُ أَنْ يَلغَطَ، أو يُنشِدَ شِعراً، أو يرفع صوتَه؛ فليخرُجُ إلى هِذه الرَّحَبَةِ.[٥٤٧]

□ مالك^(١) (٩٣/١٧٥/١) عنه معضلاً.

٧١١- وعن أنس، قال: رأى النّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نُخامة في القبلةِ، فشقَّ ذلكَ عليه حتى رُؤي في وجهِه، فقامَ فحكَّه بيه، فقال: «إِنَّ أحدَكم إذا قامَ في الصَّلاةِ؛ فإنَّما يُناجي ربَّه، وإنَّ ربَّهُ بينَه وبينَ القِبلةِ؛ فلا يَبزُقَنَّ أحدُكمْ قِبَلَ قِبلَتِه، ولكنْ عنْ يسارِه، أو تحتَ قدَمِه»، ثمَّ أخذَ طرف ردائِه فبصق فيه، ثمَّ ردَّ بعضه على بعض، فقال: «أو يفعلُ هكذا».[٧٤٦]

□ البخاري (٤٠٥) عن أنس فيها.

٧١٢- وعن السَّائبِ بنِ خَلاَّدٍ - وهو رجلٌ منْ أصحابِ رسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ

⁽١) بلاغاً بدون سند.

ورحبة المسجد: ساحته، واللغط: الصوت والجلبة.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: إِنَّ رجلاً أمَّ قوماً، فبصقَ في القِبلةِ، ورسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لقومِه حينَ فرغ: «لا يُصلِّي وسَلَّمَ- لقومِه حينَ فرغ: «لا يُصلِّي لكمْ»، فأرادَ بعدَ ذلكَ أَنْ يُصلِّي لهم، فمنعوهُ، فأخبروه بقول رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فذكرَ ذلكَ لرسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فقال: «نعمْ - عَلَيهِ وسَلَّمَ- ؟ فقال: «نعمْ - وحسِبتُ أنَّه قالَ-؛ إنَّكَ قد آذَيْتَ الله ورسولة!».[٧٤٧]

□ أبو داود^(١) (٤٨١) في الصّلاة عن السائب بن خلاد.

٧١٣- وعن مُعاذِ بن جبل، قال: احتبس عنّا رسولُ اللّه -صلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- ذات غَداةٍ عنْ صلاةِ الصَّبح، حتى كِدْنا نتراءى عينَ الشَّمس، فخرجَ سريعاً، فثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فصلَى رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وتَجَوَّزَ فِي صلاتِه، فلمَّا سلّمَ دَعا بصوتِه، فقالَ لنا: «على مصافِّكم كما أنتُم»، ثمَّ انْفتلَ إلينا، ثمَّ قالَ: «أَمَا إنسي سلّمَ دَعا بصوتِه، فقالَ لنا: «على مصافِّكم كما أنتُم»، ثمَّ انْفتلَ إلينا، ثمَّ قالَ: «أَمَا إنسي سلّمَ دَعا بصوتِه، فقالَ لنا: «على مصافِّكم كما أنتُم»، ثمَّ انْفتلَ إلينا، ثمَّ قالَ: «أَمَا إنسي سلّمَ دَعا بصوتِه، فقالَ: إني قمتُ من الليل، فتوضَّأتُ وصلّيتُ ما قُدر لِي، فنعستُ في صلاتي حتى استثقلت، فإذا أنا برّبي - تباركَ وتعالى - في أحسن صورةٍ، فقالَ: يا محمدُ! قال: فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري - قالها ثلاثاً-، قال: فرأيتهُ وضع كفَّهُ بينَ كَتِفَي حتى وجدتُ بَرْدَ أناملِه بينَ ثَدْيَيَّ، فتجلّى لي كلُّ شيء (٢) وعرفتُ، فقالَ: يا محمد! قلت: لبيك رب! قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟! كلُّ شيء (١) وعرفتُ، فقالَ: يا محمد! قلت: لبيك رب! قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟! قلت: في الكفارات، قال: وما هُنَّ؟! قلتُ: مشيُ الأقدامِ إلى الجماعات، والجلوسُ في قلت: في الكفارات، قال: وما هُنَّ؟! قلتُ: مشيُ الأقدامِ إلى الجماعات، والجلوسُ في قلت: في الكفارات، قال: وما هُنَّ؟! قلتُ: مشيُ الأقدامِ إلى الجماعات، والجلوسُ في

⁽١) وإسناده فيه جهالَة، وإن قال فيه العراقي «جيد»!

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً من حديث ابن عمر، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٠١).

 ⁽٢) أي: مما أذن الله في ظهوره لي من العوالم العلوية والسفلية مطلقاً، أو مما يختصم بـ المـلأ الأعلى خصوصاً «مرقاة».

المساجدِ بعدَ الصَّلُواتِ، وإسبَاعُ الوُضوء حينَ الكريهاتِ، قال: ثمَّ فيم؟ قلتُ: في الدَّرجاتِ، قال: وما هنَّ؟ قلت: إطعامُ الطعام، ولِينُ الكلام، والصَّلاةُ والنَّاسُ نِيام، ثمَّ قال: سَلْ، قُل: اللَّهم إني أسألكَ فِعلَ الخيرات، وتركَ المُنكراتِ، وحُبَّ المساكين، وأنْ تغفرَ لي وترحمني، وإذا أردْتَ فِتنةً في قوم؛ فتوفَّني غيرَ مفتون، وأسألُكَ حُبَّكَ وحُبَّ من يُحِبُّكَ، وحُبَّ عمل يُقرِّبني إلى حُبّك»، فقال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنَّها حقَّ؛ فادرُسوها ثمَّ تعلموها».[٧٤٨]

□ الترمذي (٣٢٣٥) عنه، وقد تقدم في الحسان، ونقل عن البخاري أنه صححه (¹¹).

٧١٤ وعن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، قال: كانَ رسولُ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقولُ إذا دخلَ المسجدَ: «أعُوذُ بالله العظيم، وبوجه الكريم، وسُلطانِه القديم، ومنَ الشَّيطانِ الرجيم»، قال: «فإذا قالَ ذلك؛ قال الشيطانُ: حُفِظَ مِني سائرَ اليوم». [٧٤٩]

ا أبو داود $^{(7)}$ (٤٦٦) في الصَّلاة عن عبد اللّه بن عمروٍ. \Box

٧١٥ وعن عَطاء بن يَسار، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اللَّهمَ لا تَجعلْ قَبري وَثناً يُعبَدُ، اشْتَدَّ غضبُ الله على قومٍ اتخّذوا قبورَ أنبيائِهم مساجد».[٧٥٠]

🗖 مالك (٨٥) عن عطاء بن يسار مرسلاً (٣٠).

٧١٦ وعن مُعاذِ بنِ جبلٍ، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يَسـتحِبُّ

⁽١) وقد تقدم الكلام عليه -هناك-.

⁽٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ٤٨٥).

⁽٣) قلت: وقد صح موصولاً من حديث أبي هريرة، وقد حققت الكلام عليه في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص١٧-١٨).

الصَّلاةَ في الحيطان؛ قال بعضُ رؤاته: يعني: البساتينَ.[٥٠١]

□ الترمذي (٣٣٤) في الصَّلاة عن معاذ، وفيه ضعف.

٧١٧- وعن أنسِ بن مالك، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «صلاةُ الرَّجلِ في بيتِه بصلاةٍ، وصلاتُه في مسجدِ القبائلِ بخمس وعشرينَ صلاةً، وصلاتُه في المسجدِ الذي يُجمَّعُ فيه بخمس مئة صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الأقصى بخمسينَ ألف صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ في المسجدِ الخمسينَ ألف صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الحرام بمئةِ ألف صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الحرام بمئةِ ألف صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ الحرام بمئةِ ألف صلاةٍ، وصلاتُه في المسجدِ

□ ابن ماجه (١٤١٣) في الصَّلاة عن أنس.

٧١٨- وعن أبي ذرّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أيُّ مسجدٍ وُضعَ في الأرضِ الله! أيُّ مسجدٍ وُضعَ في الأرضِ أوَّلَ؟ قال: «المسجدُ الحوامُ»، قال: قلت: ثمَّ أيُّ؟ قال: «ثمَّ المسجدُ الأقصى»، قلتُ: كم بينَهُما؟! قال: «أربعونَ عاماً؛ ثمَّ الأرضُ لكَ مسجدٌ، فحيثما أدركتُكَ الصَّلاةُ فصلٌ».[٧٥٣]

⁽١) بإسناد ضعيف؛ فيه رزيق أبو عبد اللّه الألهاني -مختلف فيه-، يرويه عنه أبو الخطـاب الدمشـقي-وهو مجهول- وساق له الذهبي هذا الحديث، وقال: «هذا منكر جدًّا».

ومن هذا الوجه: أخرجه الضياء المقدسي في «فضائل الشام» (٢/ ٣٩/١).

وأنكر ما فيه: المبالغة في ذكر فضيلة الصلاة في المساجد الثلاثة؛ على خلاف الأحاديث الصحيحة، وقد مضى بعضها (رقم: ٦٩٢).

🗖 متفق عليه [خ (٣٣٦٦) م (٥٢٠)] عنه.

٧- باب السرّ

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٩ ٧ - قال عمر بن أبي سلَمة -رضي اللَّهُ عنه -: «رأيتُ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عنه على عليه وسلَّم و يُصلِّي في ثوْبِ واحِدٍ مُشْتَمِلاً(١) بهِ في بيتِ أُمِّ سَلَمَة ؛ واضِعاً طَرَفَيْهِ على عاتِقَيْهِ [٥٢٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٥٦) م (٣٧/٢٧٨٥)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ (د [٣٣٩]، ت [٣٣٩]،
 س [٢٠/٢]).

• ٧٢٠ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يُصَلِّينَ أحدُكُمْ في الثَّوْبِ الواحِدِ ليسَ على عاتِقَيْهِ مِنْه شيءٌ».[٧٢٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٥٩) م (٧١/٢٧٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا (د [٢٢٦]، س [٧١/٢]).

٧٢١- وعنه، قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- : «إذا صلَّى أحدُكُمْ في ثُوْبٍ؛ فلْيخالِفْ بطرفَيْهِ على عاتِقَيْهِ».[٥٢٨]

🗖 البُخَارِيُّ [٣٦٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٧٢٢- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-صَلَّى في

⁽١) المشتمل، والمتوشح، والمخالف بين طرفيه؛ معناه واحد.

قال ابن السكيت: التوشح: أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدها على صدره.

خَميصةٍ (') لها أعلامٌ، فنظرَ إلى أعلامِها نَظرةً، فلمَّا انصرفَ قال: «اذهَبُوا بخَميصَتي هذه إلى أبي جَهْمٍ؛ فإنَّها ألهتْني آنِفاً عنْ صلاتي».[٢٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٧٣، م٥٥] عَنْ عَائِشَةَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – فِيهَا.

وفي رواية: «كنتُ أنظُرُ إلى عَلَمِها وأنا في الصَّلاةِ، فأخافُ أَنْ تَفْتِنَني». علقها البخاريفِيهَا.

٧٢٣- وعن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كانَ قِرامٌ^(٣) لعائشـةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا - سَتَرَتْ بهِ جانبَ بَيْتِها، فَقَـالَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «أمِيطـي عنَّـا قِرامَكِ؛ فإنَّهُ لا تَزالُ تصاويرُهُ تَعْرضُ في صَلاتي».[٥٣٠]

□ البُخَارِيُّ [٣٧٤] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

٧٢٤ وعن عُقْبة بن عامِر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أَنَّه قـال: أُهـدِيَ لرسـولِ اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فَرُّوجُ^(۱) حَريرٍ، فلبِسَهُ، ثُمَّ صلَّى فيهِ، ثُمَّ انصـرَف، فنزعَـهُ نَزْعـاً شديداً؛ كالكارهِ لهُ، ثُمَّ قال: «لا يَنْبغي هذا للمُتَّقينَ».[٥٣١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٧٥) (٥٨٠١) م (٢٠٧٥/٢٣)] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِيهَا (س [٢٢٢]).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٧٢٥ قال سَلَمة بن الأكْوَع: قلتُ: يا رسول الله! إنِّي رجُلٌ أصيدُ، فأصلِّي في

⁽١) ثوب من صوف أو خز، مَعْلَمَتُهُ سوداء.

⁽٢) هي كساء لا عَلَمَ له، منسوب -على غير قياس- إلى (منبج)- بلدة معروفة بالشام-.

⁽٣) ستر رقيق، فيه نقوش ورقم.

⁽٤) هو القباء الذي شُقَّ من خلفه.

القَميص الواحِدِ؟! قال: «نَعمْ، وازْرُرْه ولو بَشوْكةٍ».[٥٣٢]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٦٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [(٧٠/٢)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، قُلْتُ: وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ [٩٩/١].

٣٢٦ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّه - تعالى - لا يقبَلُ صَلاةً رجُلٍ مُسبلِ إِزارَهُ».[٥٣٣]
 أبُو دَاوُدَ^(٢) [٣٣٨] عَنْ أبِي هُرَيْرةَ فِيهَا.

٧٢٧ - وَقَالَ: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ حائضٍ (٣) إلا بِخِمارٍ (٠٠)».

٧٢٨ وعن أُمِّ سَلَمةِ: أنَّها سألت ْ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أَتُصلِّي اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أَتُصلِّي المراَّةُ فِي دِرْعِ (٥) وخِمارٍ ليسَ عليها إزار؟ قال: «نعم؛ إذا كانَ الدِّرْعُ سابِغاً يُغطِّي ظُهـورَ قَدَمَيْها».[٥٣٥]

ووقفه جماعة على أُمِّ سَلَمة.[٥٣٤]

(١) وإسناده حسن، كما قال النووي، وصححه الحاكم، والذهبي.

والحق ما قاله النووي، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٤٣).

(٢) في كتاب «الصلاة» (رقم:٦٣٨) وفي «اللباس» (رقم:٤٠٨٦) وإسناده ضعيف؛ فيه أبو جعفر، وعنه يحيى بن أبي كثير -وهو الأنصاري المدني- المؤذن، وهو مجهول، كما قال ابن القطان، وفي «التقريب»: أنه لين الحديث.

قلت: فمن صحح إسناد الحديث؛ فقد وهم.

(٣) الحائض: البالغة.

(٤) قال التبريزي: «رواه أبو داود، والترمذي».

قلت: وقال: «حديث حسن».

قلت: وسنده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة ذكرتهم في «صحيح السنن» (٦٤٨).

(٥) الدرع: القميص.

أبو دَاوُدَ^(۱) [٦٤٠] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَقَالَ: رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مَوْقُوفاً عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ.
 سَلَمَةَ.

٧٢٩ وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلاةِ، وأَنْ يُغطِّي الرجُلُ فاهُ.[٥٣٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٤٣] بِتَمَامِهِ، وَالتَّرْمِذِيُ^(٢) [٣٧٨] بِالرُّكْنِ الأَوَّلِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

• ٧٣٠ وَقَالَ: «خَالِفُوا اليَهِودَ، فَإِنَّهُمْ لا يُصلُّونَ في نِعَالِهِمْ، ولا في خِفافِهمْ».[٥٣٧]

☐ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [٢٥٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٧٣١ - وَقَالَ أبو سعيد الخُدريّ - رضيَ اللَّهُ عنهُ -: بينما رسولُ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُصَلِّي بأصحابِهِ؛ إذْ خَلَعَ نعلَيْهِ، فوضعَهُما عَنْ يَسارِهِ، فلمَّا رأى ذلَكَ القومُ ألقَوْا نِعالهُم، فلمَّا قضَى رسولُ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - صلاتَهُ قال: «ما حَمَلَكُمْ على إلقائكُمْ نِعالَكُمْ ؟»، قالوا: رأيناكَ ألقيتَ نعلَيْك، فقال: «إنَّ جبريلَ أتاني، فأخبَرني أنَّ فيهما قَذَراً، (') إذا جاءَ أحدُكُم المسجِدَ فلْيَنْظُرْ؛ فإنْ رأى في نعليه قَذراً فلْيَمْسَحْهُ، ولْيُصَلِّ فيهما ».[٣٥]

⁽١) قلت: وهذا هو الصواب؛ موقوف، على أنه لا يصح إسناده، لا مرفوعاً ولا موقوفاً، كما حققته في «ضعيف السنن» (٩٨و٩٩).

⁽٢) إنما له الشطر الأول منه فقط، وفي سنده ضعف.

لكن هو عند أبي داود بتمامه بإسناد حسن، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٥٠).

⁽٣) وإسناده صحيح، وصححه جماعة كما ذكرت -هناك-(٢٥٩).

⁽٤) هنا في «سنن أبي داود» والسياق له ألفاظ اختصرها التبريزي «أو قال: أذى، وقال».

🗖 أَبُو دَاوُدَ^(١) [٩٥٠] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: «خَبَثاً»: أَبُو دَاوُدَ [٢٥٤] عَنْهُ.

٧٣٢- وَقَالَ: «إذا صَلَّى أحدُكُمُ؛ فللا يَضَعْ نعلَيْهِ عَنْ يمينِهِ، ولا عَنْ يَسارِهِ؛ فيكونَ على يَسارِهِ أ فيكونَ على يمينِ غَيْرِهِ؛ إلاَّ أنْ لا يكونَ على يَسارِهِ أحدٌ، ولْيَضَعْهُما بينَ رِجْلَيْهِ»،[٥٣٩]

🗖 أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٢٥٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

أو: «ليُصلِ فيهما».

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٥٤] مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

الفصل الثالث:

٧٣٣- عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: دخلتُ على النَّبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فرأيتُه يُصلي في ثـوبٍ واحـدٍ متوشِحًاً به.[٧٦٨]

🗖 مسلم (١٩٥) عن أبي سعيد في الصَّلاة.

٧٣٤ وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: رأيتُ رسولَ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلّي حافياً ومُنتعِلاً.[٧٦٩]

□ أبو داود^(٣) (٦٥٣) فيها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

⁽۱) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٦٥٧).

⁽٢) بإسنادين أحدهما حسن بالرواية الأولى، والآخر صحيح بالرواية الأخرى، كما حققته في «صحيح السنن» (٦٦١و ٦٦٢).

⁽٣) بإسناد حسن، لكن الحديث صحيح؛ لأن له شواهد كثــيرة أوردتهــا في كتــابي الكبــير في «تخريــج

٧٣٥ وعن محمّد بن المنكدر، قال: صلّى جابرٌ في إزارٍ قد عَقَدهُ منْ قِبَلِ قَفَاهُ، وثيابُه موضوعةٌ على المشجَبو^(۱)، فقال لـه قائلٌ: تُصلّي في إُزارٍ واحدر؟! فقال: إنَّما صنعتُ ذلكَ لِيراني أحمقُ مثلُك، وأيُنا كانَ له ثوبان على عهدِ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟![٧٧٠]

🗌 البخاري (٣٥٢) عنه فيها.

٧٣٦- وعن أبيِّ بنِ كعب، قال: الصَّلاةُ في الثوبِ الواحدِ سُنَّةٌ؛ كنَّا نفعلُه مع رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ولا يُعابُ علينا، فقال ابنُ مسعودٍ: إنَّما كانَ ذاكَ إذْ كانَ في الثَّيابِ قِلَّةٌ؛ فأمَّا إذا وَسَّعَ الله؛ فالصَّلاةُ في الثَّوبَينِ أزْكى (٢).[٧٧]

□ أحمد^(۳) (1٤١/٥) عنهما.

أحاديث صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

(١) عيدان تُضم رؤوسها، ويُفرَّج بين قوائمها، ويوضع عليها الثياب.

(٢) قلت: ومما يشهد لقول ابن مسعود -رضي الله عنه-؛ حديث ابن عمر «إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن إلا ثوب واحد؛ فليتزر به، ولا يشتمل اشتمال اليهود»، وهو «صحيح الإسناد»، كما أوضحته في «صحيح السنن» (٦٤٥).

(٣) كذا قال! وإنما أخرجه ابنـه عبـد اللّـه في «زوائـد المسند» (١٤١/٥) وبذلـك صـرح الهيثمـي في «المجمع» (٢/٤١): أخرجه من طريق أبي نضرة بن بقية، قال: قال أبي بن كعب...

ورجاله ثقات؛ غير أبي نضرة بن بقية؛ فلم أعرفه، ولم يوردوه في «الكنى».

ويحتمل أن يكون أبا نضرة العبدي البصري، وإليه يشير كـــلام الهيثمــي عقــب تخريجــه «وأبــو نضــرة لم يسمع من أُبِيِّ ولا أبن مسعود».

قلت: واسم أبي نضرة -هذا- المنذر بن مالك بن قِطْعة- وهو ثقة روى عن بعض الصحابة-.

وعليه؛ فقد نسب في «المسند» إلى جده -قِطْعة-، ثم تحرف اسمه على الناسخ أو الطابع فصار «بقيـة»؛ والله أعلم!

٨- باب السرة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٣٧- قال ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَغْدُو إلى المُصَلَّى بينَ يَدَيْهِ-؛ فيُصلِّي يَغْدُو إلى المُصَلَّى بينَ يَدَيْهِ-؛ فيُصلِّي إلىها».[٤٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٩٧٣) م١٥٥] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٧٣٨ عن عَون بن أبي جُحَيْفة، عن أبيه، أنّه قال: رأيت رسول اللّه -صَلَّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ - بالأبطح (٢) في قُبَّةٍ حمراءَ مِنْ أدَم (٣)، ورأيت بلالاً أخذَ وَضُوءَ (السول اللّه -صَلَّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّمَ - ؛ ورأيت النَّاس يَبْتَدِرُونَ ذلك الوضوء، فَمَنْ أصاب منه شيئاً تمسَّح بهِ، ومَنْ لم يُصب أخذَ مِنْ بَللٍ يَدِ صاحبِهِ، ثُمَّ رأيت بلالاً أخذَ عَنزَةً فَركزَها، وخرجَ النَّبيُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - في حُلَّةٍ حمراءً مُشَمِّراً، صَلَّى إلى العَنزَةِ بالنَّاسِ الظُّهْرَ ركعتَيْن، ورأيت النَّاس والدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بين يَدَي العَنزَةِ [٤٥١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٧٦) (٣٧٦) م (٣٠٤١) (٥٠٣/٢٥٠) (٥٠٣/٢٥٠) عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٧٣٩- عن نافع، عن ابن عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى

⁽١) هي أطول من العصا، وأقصر من الرمح، وفيها سنان كسنان الرمح.

⁽٢) محل أعلى من المعلى؛ إلى جهة منى.

⁽٣) جمع أديم؛ أي: جلد.

⁽٤) أي: بقية الماء الذي توضأ منه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

أو: ما فضل من أعضائه في الوضوء.

اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُعَرِّضُ رَاحِلتَهُ (')، فيُصلِّي إليها، قلتُ (''): أَفْرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرَّكابُ؟! قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ، فيُصلِّي إلى آخرِتِهِ ("'.[٢٤٥]

□ البُخَارِيُّ [٧٠٥] عَنْهُ فِيهَا.

• ٧٤٠ عن موسى بن طَلْحَة، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا وضعَ أحدُكُمْ بينَ يدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةٍ (') الرَّحْل؛ فليُصَلِّ إليها ولا يُبال بمنْ مرَّ وراءَ ذلك».[٣٤٥]

□ مُسْلِمٌ [٤٩٩/٢٤١] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤١ عن أبي جُهَيْم، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لو يَعلَمُ اللَّهُ بينَ يَدَي المصلِّي ماذا عليهِ؛ لكانَ أنْ يقفَ أربعينَ؛ خيراً له مِنْ أنْ يَمُرَّ بينَ يدَيْهِ».

كذا حققه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري».

(٣) هي الخشبة التي يستند إليها الراكب، ويقال لها: المؤخرة -كما في الحديث الذي بعده-.

وروى أبو داود -بسند صحيح-، عن عطاء -وهو ابن أبي رباح-، قال:

آخرة الرحل: ذراع فما فوقه.

⁽١) أي: ينيخها بالعرض بينه وبين القبلة، حتى تكون معترضة بينه وبين من مرَّ بين يديه.

⁽٢) ظاهره أن القائل هو نافع، والمسؤول هو ابن عمر!

لكن بين الإسماعيلي -من طريق عبيدة بن حميد، عن عبيد الله بن عمر، عـن نـافع-: أن القـائل هـو عبيد الله، والمسؤول هو نافع.

وعليه فقوله: كان يأخذ الرحل... مرسل؛ لأن فاعل يأخذ هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ولم يدرك نافع.

⁽٤) انظر التعليق السابق.

قال الراوي: لا أدري أقال: أربعينَ يوماً، أو شهراً، أو سنة؟![٤٥٤]

الجَمَاعَةُ [خ (٥١٠) م (٢٦١) م (٧/٢٦١) د ٧٠١ ت٣٣٦ ق ٩٤٥ س ٢٩٦٦] عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ
 في الصَّلاَةِ.

٧٤٢ وَقَالَ: «إذا صَلَّى أحدُكُمْ إلى شيء يستُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فأرادَ أحدٌ أنْ يجتازَ بينَ يدَيْهِ؛ فليَدْفَعُهُ؛ فإن أبى فْليُقاتِلْهُ؛ فإنَّما هو شَيْطانٌ».

يرويه أبو سعيد.[٥٤٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٠٥) م (٥٥٩/٥٠٥)] عَنْهُ فِيهَا (د [٢٩٧]).

٧٤٣ - وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «تَقطعُ الصَّلاةُ: المرأةُ والحمارُ والكلبُ، وَيَقي ذلك مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْل».[٥٤٦]

🗖 مُسْلِمٌ [٥١١/٢٦٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤٤ قالت عائشة -رضي الله عنها-: كان رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم - يُصلّي مِن اللّيل، وأنا مُعْتَرِضَة بينه وبين القِبْلَةِ كاعْتراضِ الجَنازَةِ.[٧٤٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٨٣) (٣٨٤) م (١٢/٢٦٧)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤٥ وَقَالَ عبد الله بن عباس -رضِيَ اللّهُ عنهما-: أقبلتُ راكباً على أتان، وأنا يومئذٍ قد ناهزتُ (١) الاحتِلام، ورسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي بالنَّاسِ عِنى إلى غيرِ جِدارٍ، فمرَرْتُ بينَ يَدَيْ بعضِ الصفَّ، فَنزَلْتُ وأرسَلْتُ الأتانَ (٢) ترتَعُ،

⁽١) أي: قاربت البلوغ، وكان ذلك في حجة الوداع، كما صرح به مسلم في روايته.

⁽٢) الأتان: أنثى الحمار.

ودخلتُ الصفَّ، فلمْ يُنْكِرْ ذلكَ عليَّ أحَدٌّ».[٥٤٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٩٣) م (٢٥٤/٥٠)] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسانِ»:

٧٤٦ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ رسول اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا صلَّى أحدُكُمْ؛ فليَجْعَلْ تِلقاءَ وجهِ فِي شيئاً؛ فإنْ لمْ يجِدْ فليَنْصِبْ عصاه، فإنْ لمْ يَكُنْ معهُ عصاً، فليَخْطُطْ خطّاً، ثُمَّ لا يضُرُّهُ ما مرَّ أمامَهُ».[٩٤٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٨٩]، وَابْنُ مَاجَه (١) [٩٤٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٧٤٧ - وَقَالَ النبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا صَلَّى أحدُكُمْ إلى سُتْرَةٍ؛ فلْيـدْنُ منها؛ لا يقطَع الشيطانُ عليهِ صلاتَه».[٥٥٠]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٥٩٥]، وَالنَّسَائيُّ [٢/٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةً.

٧٤٨ - وَقَالَ المِقْداد بن الأسْوَد: ما رأيتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُصلِّي إلى عُودٍ، ولا عَمودٍ، ولا شجرةٍ؛ إلاَّ جعلَهُ على حاجبِهِ الأَيمنِ أو الأيسر، ولا يَصْمُدُ لـه صَمْداً (٥٥١]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٦٩٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

⁽١) وإسناده ضعيف؛ فيه اضطراب شديد، ومجهولان، ولذلك ضعفه جماعة من الأئمة منهـم -الإمـام أحمد-؛ وقد فصلت القول في ذلك في «ضعيف السنن» (١٠٨ـ١٠٧).

⁽٢) «بسند صحيح» على شرط الشيخين، وصححه جماعة، ذكرتهم في «صحيح السنن» (٦٩٢).

⁽٣) أي: لا يقصد قصداً مستوياً. اهـ «مرقاة».

⁽٤) بسند ضعيف؛ فيه رجل ضعيف، وآخر مجهول، ثم هو مضطرب الإســناد والمــتن، وضعف جمـع، وقد حققت الكلام عليه في «ضعيف السنن» (١٠٨).

٧٤٩ وَقَالَ الفضل بن عباس: أتانا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ومعه عبَّاسٌ؛ ونحنُ في باديةٍ لنا، فصلَّى في صحراءَ ليسَ بينَ يدَيْهِ سُترةٌ، وحمارةٌ لنا وكلبةٌ تعبَثان بينَ يدَيْهِ، فما بَالى بذلك».[٥٢]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٢١٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٥٦] عَنْهُ فِيهَا.

• ٧٥٠ وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يقطعُ الصَّلاةَ شيءٌ، وادْرَأُوا ما استَطعتُمْ؛ فإنَّما هو شيطانٌ».[٥٥٣]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٧١٩] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٧٥١ عن عائشة، قالتْ: كنتُ أنامُ بينَ بينَ يدَيْ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ورجُلايَ في قِبلتِه، فإذا سجدَ غمَزني (٢)، فقبَضْتُ رِجْلَيَّ، وإذا قامَ بسَطتُهما، قالتْ:والبُيوتُ - يومئِذٍ - ليسَ فيها مصابيحُ.[٧٨٦]

🗖 متفقٌ عليه [خ (٥١٣) م (٥١٢)] فيها عنها.

٧٥٢ وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «لو يعلمُ أحدُكم ما لهُ في أنْ يُور بين يدَي أخيه مُعترِضاً في الصَّلاةِ؛ كانَ لَأَنْ يُقيمَ مئةَ عامٍ: خيرٌ له من الخُطوَةِ التي خطا».[٧٨٧]

⁽١) بإسناد ضعيف؛ فيه جهالة وانقطاع، انظر المصدر السابق (١١٤).

والصحيح في هذه القصة: حديث ابن عباس-المتقدم (٧٨٠)-.

⁽٢) الغمز: العصر واللمس باليد. اهـ «مرقاة».

🗖 ابن ماجه^(١) (٩٤٦) عن ابي هريرة فيها.

٧٥٣ - وعن كعبِ الأحبارِ، قال: لو يعلمُ المارُّ بينَ يدَيِ المصلّي ماذا عليه؛ لكـانَ أَنْ يُخسَفَ به: خيراً منْ أنْ يمرَّ بينَ يديْه - وفي رواية: أهون عليه-.[٧٨٨]

□ مالك^(۲) (۳٥) عنه معضلاً.

عُوى ابنِ عبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنه-: إذا صلّى أحدُكم إلى غيرِ السُّترةِ؛ فإنَّه يقطَعُ صلاتَه: الحمارُ، والجِنزيرُ، واليهوديُّ، والمجوسِيُّ، والمرأةُ؛ وتَجْزِيءُ عنه إذا مرُّوا بينَ يديْه على قذْفةٍ بِحجرٍ .[٧٨٩]

□ أبو داود^(٣) (٤٠٤) عن ابن عبَّاس فيها.

⁽١) بإسناد؛ قال عنه المنذري في «الترغيب» «صحيح»!

وفيه نظر، بينته في «التعليق الرغيب»؛ مما خلاصته: أن فيه متكلماً فيه، وآخر مجهولاً.

⁽٢) في «الموطإ» (١/ ١٥٥رقم: ٣٥) وسنده صحيح، لكنه مقطوع، أي: موقــوف على التــابعي كعــب الأحبار، وهو مسلم ثقة، خلافاً لما يزعمه بعض الكتاب في العصر الحاضر.

ثم إن الرواية الثانية لم أرها في «الموطإ».

⁽٣) وقال «في نفسي من هذا الحديث شيء».

قلت: وعلته الحقيقية: أن الراوي شك في رفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بقوله: أحسبه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

وقد جاء موقوفاً على ابن عباس «بسند صحيح» عنه، مختصراً.

ثم إن فيه عنعنة يحيى بن أبي كثير، ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (١١٠).

٩ – باب صفة الصلاة

مِنَ «الصِّحَاح»:

• ٧٥٥ عن أبي هريرة -رضي الله عنه -: أنَّ رجُلاً دخل المسجد، ورسولُ الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم جاءَ فسلَّم عليه (١)، فَقَالَ صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم عليهِ وسَلَّم أب خاء فصلٌ، فأمَّ جاء فسلَّم عليه وسَلَّم أب فرجَع رسولُ -صلَّى الله عَلَيهِ وسلَّم -: "وعلَيْكَ السَّلام، ارْجع فصلٌ، فإنَّكَ لم تُصلٌ»، فرجَع فصلٌ، ثمَّ جاء فسلَّم، فقال: "وعليك السَّلام، ارْجع فصلٌ، فإنَّك لمَّ تُصلٌ»، حتَّى فعل فصلٌ، ثمَّ جاء فسلَّم، فقال الرجُلُ: والذي بعثَك بالحقٌ؛ ما أُحْسِنُ غيرَ هذا! فقال: علَمْ في ارسول الله!

فقال: ﴿إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ؛ فأسبخِ الوُضوءَ، ثُمَّ استقبلِ القِبلةَ، فكبَّرْ، ثُمَّ اقرأ ما تيسَّرَ معكَ من القُرآنِ، ثُمَّ اركعْ حتَّى تَطمئنَّ راكعاً، ثُمَّ ارفَعْ حتَّى تَسْتَوِيَ قائماً، ثُمَّ اسجُدْ حتَّى تَطمئنَّ ساجداً، ثُمَّ ارفعْ حتَّى تطمئنَ جالساً، ثُمَّ اسجُدْ حتَّى تَطمئنَ ساجداً، ثُمَّ ارفعْ حتَّى تَسْتَوِيَ قائماً، ثُمَّ افعلْ ذلك في صَلاتِكَ كُلِّها».[٤٥٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٥٧) (٧٩٣)) عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٧٥٦ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَسْتَفْتِحُ الصَّلاةَ بِالتَكبِيرِ، والقِراءَةَ بِ ﴿ الْحَمْدُ للله رَبِّ العالَمِينَ ﴾، وكَانَ إذا ركعَ؛ لمْ يُصَوِّبُهُ (٣)، ولكنْ بينَ ذلك، وكَانَ إذا رفعَ رأسهُ مِنَ الرُّكُوعِ؛ لمْ

⁽٢) لم يرفع.

⁽٣) لم ينزله.

يَسْجُدْ حتَّى يَسْتَوِيَ قائماً، وكانَ إذا رفعَ رأسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ؛ لَمْ يَسْجُدْ حتَّى يَسْتَوِيَ جالِساً، وكَانَ يَفرشُ رِجْلَهُ اليُسرى ويَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُسرى ويَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُسرى، وكَانَ يَفرشُ رِجْلَهُ اليُسرى، وكَانَ يَنهى أن يَفْتَرِشَ الرجُلُ ذِراعَيْهِ افْتِراشَ السَّبُع، وكَانَ يَنهى أن يَفْتَرِشَ الصَّلاةَ بالتسليم. [٥٥٥]

مُسْلِمٌ $^{(7)}$ [٤٩٨/٢٤٠] عَنْهَا فِيهَا [د [٧٨٣]، ت $^{(4)}$ []، س []، ق [٢١٨]].

(١) يعني «التحيات لله...».

(٢) هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين، وهـو الـذي يجعلـه بعـض النـاس الإقعـاء؛ كـذا في «النهاية».

قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين؟ فقال: هي السنة، فقلنا: إنا لنراه جفاءً بالرجل؟! فقــال ابـن عباس: بل هي سنة نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ!

فإن صح النهي عن عقبة الشيطان؛ فيجب أن يفسر بالوضع المذكور في غير الجلوس بـين السـجدتين؛ مثل الجلوس في التشهدين؛ لأن الإقعاء فيهما خلاف السنة.

(٣) هذا الحديث مع كونه في «مسلم»: فهو من أحاديثه القليلة التي تكلم فيها العلماء؛ فإنه من روايــة أبي الجوزاء عن عائشة، ولم يسمع منها، بل بينهما شخص مجهول:

قال البخاري في أبي الجوزاء: في إسناده نظر»؛ قال الحافظ في «التهذيب»:

«يريد أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما».

وقال ابن عدي «روى عن الصحابة، ولا تصح روايته عنهم أنه سمع منهم»، قال الحافظ:

«قلت: حديثه عن عائشة في الافتتاح بالتكبير عند مسلم، وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» -أيضاً-؛ أنه لم يسمع منها.

وقال جعفر الفريابي في «كتاب الصلاة»: ثنا مزاحم بن سعيد: ثنا ابن المبارك: ثنا إبراهيم بن طهمان: ثنا بديل العقيلي: عن أبي الجوزاء، قال «أرسلت رسولاً إلى عائشة يسألها... فذكر الحديث، فهذا ظاهره أنه لم ٧٥٧- وقالَ أبو حُمَيْدِ السَّاعِدِيُّ - في نَفَرِ مِنْ أصحابِ النَّبِيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-؛ رأيتُهُ إذا كبَّرَ جعلَ يدَيْهِ وسلَّمَ-؛ رأيتُهُ إذا كبَّرَ جعلَ يدَيْهِ وسلَّمَ- واللهُ عَنْكِبَيْهِ، وإذا ركعَ أمكنَ يدَيْهِ مِنْ رُكبتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ (() ظهرَهُ، فإذا رفع رأسَهُ استَوى، حتَّى يعودَ كُلُّ فقار (٢) مكانَهُ، فإذا سجدَ وضعَ يدَيْهِ غيرَ مُفْتَرِش ولا قابِضِهِما، واستقبَلَ بأطراف أصابع رجليْهِ القِبلَة، فإذا جلسَ في الرَّكْعَتَيْن؛ جلسَ على رجلِهِ اليُسرَى، ونصبَ اليُمنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرة؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، ونصبَ اليُمنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرة؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، ونصبَ المُمنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرة؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، ونصبَ المُعنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرة؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، ونصبَ المُعنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرة؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، وقعدَ على مَقْعَدَتِهِ».[٥٥]

🗖 البُخَارِيُّ [٨٢٨]، وَالأَرْبَعَةُ [د٧٣٠ ت٣٠٤ ق٣٠٨ س١٨٧/] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٧٥٨ - وَقَالَ سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: إنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كانَ يرفعُ يدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْه إذا أفتَتَح الصَّلاة، وإذا كبَّرَ للرُّكُوع، وإذا رفعَ رأسَهُ

يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك، فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء، والله أعلم».

قلت: إمكان اللقاء لا يكفي هنا، بل لا بد من ثبوته أيضاً، كما ثبت وجود الواسطة بينهما، لا سيما وقد نفى أولئك الأئمة سماعه منها، ولو كان جواب الحافظ عن مسلم صحيحاً؛ لكان إعلال كل حديث بالانقطاع لمجرد إمكان اللقاء - مع تصريح الأئمة بعدم السماع - إعلالاً مردوداً، ولكان الحديث صحيحاً، وهذا مما لا يمكن القول به من حديثي عارف بطرق أئمة الحديث في نقد الأحاديث وإعلالها والله أعلم.

لكن الحديث له شواهد يقـوى بهـا، أوردتهـا في «صحيـح أبـي داود» (٧٥٢) وانظـر الحديـث الآتـي (٧٩٨) والتعليق عليه.

⁽٤) لم نره عند الترمذي ولا النسائي بهذا السياق! (ع)

⁽١) أي: ثناه وخفضه، حتى صار كالغصن المنهصر، وهو المنكسر من غير بينونة.

⁽٢) أي: مفاصل الصلب.

منَ الرُّكُوعِ؛ رفَعَهُما كذلك، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّه لمنْ حَمِدَهُ؛ ربَّنا! ولكَ الحمدُ»، وكَانَ لا يفعلُ ذلكَ في السُّجودِ^(١).[٥٥٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٣٥) م (٢١١) عَنْهُ فِيهَا.

٧٥٩- وَقَالَ نافع: كَانَ ابنُ عُمرَ إذا دخلَ في الصَّلاة؛ كَبَّرَ ورفعَ يدَيْهِ، وإذا ركعَ يدَيْهِ، وإذا ركعَ يدَيْهِ، وإذا قامَ مِنَ الرَّكعتَيْنِ رفعَ يدَيْهِ، وإذا قامَ مِنَ الرَّكعتَيْنِ رفعَ يدَيْهِ، ورفعَ ذلك ابنُ عمرَ إلى النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٥٥٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) [خ (٧٣٩)] عَنْهُ فِيهَا.

• ٧٦٠ وروى مالك بن الحُويْرِث، عن النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رفعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رفعَ الْيَدَيْنِ إذا كَبَّرَ، وإذا ركعَ، وإذا رفعَ رأُسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: حتَّى يُحاذِي بِهما أُذُنَيْهِ.[٩٥٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(٧٣٧)، م(٣٩١)] (٢) عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: فُروعَ (٣) أُذُنَيْهِ.

⁽١) قد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-الرفع في السجود، ومع كل تكبيرة -عن جماعة من الصحابــة، وقد تكلمت على أحاديثهم في «تخريج أحاديث صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

ومن المقرر في الأصول: أن المثبت مقدم على النافي، فالعمل بها هو الراجح -ولو أحياناً-، وقد قال به جماعة من الأئمة؛ منهم أحمد -في رواية الأثرم عنه-، وقد نقلتها في «صفة الصلاة» (ص١١٢) ويأتي بعض الأحاديث في ذلك قريباً.

⁽٢) هذا الحديث من أفراد البخاري؛ وإنما رواه مسلم (٣٩٠) من طريق سالم عــن ابـن عمـر مرفوعـاً بنحوه! ورمز له في (الأصل) بــ: (د،ق)؛ وليس بصحيح!

⁽٣) أي: أعاليهما.

□ مُسْلِمٌ [٣٩١/٢٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٤٧] عَنْهُ فِيهَا (١).

٧٦١ وعن مالك بن الحُوَيْرِث: أنَّهُ رأى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّي، فإذا كانَ في وتْرِ مِنْ صَلاتِهِ؛ لمْ يَنْهَضْ حتَّى يَسْتوِيَ قاعِداً.[٥٦٠]

🗖 البُخَارِيُّ [٨٢٣] عَنْهُ فِيهَا (ت [٧٨٧]، س [٢٣٤/١)).

٧٦٢ - وعن وائل بن حُجْر: أَنَّهُ رأى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - رفعَ يدَيْهِ حينَ دخلَ في الصَّلاةِ وكبَّرَ، ثُمَّ التحف بثوبهِ، ثُمَّ وضع يدَهُ اليُمنى على اليُسرَى (٢)، فلمَّا أرادَ أَنْ يركَعَ؛ أخرجَ يدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رفعَهُما، وكبَّرَ فركَعَ، فلمَّا قال: «سَمِعَ الله لنْ حَمِدَهُ»؛ رفعَ يدَيْهِ، فلمَّا سجدَ سجدَ بَيْنَ كفَّيْهِ (٣).[٥٦١]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٠١/٥٤] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٣ - وَقَالَ سهل بن سعد: كانَ الناسُ يُؤْمَـرُونَ أَنْ يضعَ الرَّجُـلُ اليدَ اليُمنى على ذِراعِهِ اليُسرى في الصَّلاةِ (١٠) [٥٦٢]

وسنده صحيح.

(٢) أي: على صدره، كما في رواية ابن خزيمة في «صحيحه».

وفي معناه الحديث الذي بعده، إذا تأملت فيه، ويشهد له ما سنذكره فيما بعد -إن شاء اللّه-.

(٣) وزاد أبو داود في روايته: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه.

وسنده صحيح على شرط مسلم، كما حققته في «صحيحه» (٧١٤).

(٤) ومثله حديث وائل بن حجر: كان يضع اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسخ والساعد»: رواه أبو داود، والنسائي بسند صحيح.

وهذه الكيفية تستلزم أن يكون الوضع على الصدر؛ إذا أنت تــأملت ذلـك وعملـت بهــا، فجـرب إن

⁽١) وهي عند النسائي أيضاً (١/ ١٥٨) وزاد في رواية له (١/ ١٦٥): وإذا سجد وإذا رفع رأســـه مــن السجود، حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

🔲 البُخَارِيُّ [٧٤٠] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٤ وقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه -: كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ يُكبِّرُ حِينَ يقومُ، ثُمَّ يكبِّرُ حِينَ يَركعُ، ثُمَّ يقولُ: «سَمِعَ اللَّه لمنْ حَمِده » حِينَ يَرفعُ صُلبَهُ مِنَ الرَّكعةِ، ثُمَّ يقولُ - وهو قائم -: «ربنًا! لكَ الحمدُ»، ثُمَّ يكبِّرُ حِينَ يهوي، ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يرفعُ رأسَهُ، ثُمَّ يكبِّرُ حينَ يسجُدُ، ثُمَّ يكبِّرُ حينَ يرفعُ رأسَهُ، ثُمَّ يكبِّرُ حينَ يقومُ مِنَ الثَّنتَيْنِ بعدَ رأسَهُ، ثُمَّ يَفعلُ ذلكَ في الصَّلاةِ كُلِّها حتَّى يَقْضِيَها، ويُكبِّرُ حِينَ يقومُ مِنَ الثَّنتَيْنِ بعدَ الجُلوس.[٣٦٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٨٩) م (٣٩٢/٢٨)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٥ وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أفضلُ الصَّلاةِ طولُ القُنُوتِ».[٢٤٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٨٧، ٢٥٦]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٨٧] عَنْ جَابِر فِيهَا.

مِنَ «الحِسكانِ»:

٧٦٦- قال أبو حُمَيْد السَّاعِدِيُّ - في عَشَرَةٍ من أصحابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ قالوا: فَاعْرِضْ، قال: وسَلَّمَ-؛ قالوا: فَاعْرِضْ، قال: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ؛ قالوا: فَاعْرِضْ، قال: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ رفعَ يدَيْهِ حتَّى يُحاذيَ بهِما مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يوكَنُهُ ويرفعُ يدَيْهِ حتَّى يُحاذيَ بهِما مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يركَعُ،

شئت.

ومما ينبغي أن يعلم: أنه لم يصح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الوضع على غير الصدر، كحديث: «السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة»، وقد بينت ضعفه في «ضعيف أبي داود» (١٣١_١٣٩).

ويضعُ راحَتَيْهِ على رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يعتدِلُ؛ فلا يُصَبِّي (١) رأسَهُ، ولا يُقْنِعُ، ثُمَّ يرفعُ رأسَهُ، ويفقولُ: «سمع الله لمنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ يرفعُ يدَيْهِ حتَّى يُحاذِي بهما مَنْكِبَيْهِ مُعتدلاً، ثُمَّ يقولُ: «الله أكبرُ»، ثُمَّ يَهْوِي إلى الأرضِ ساجداً، فيُجافي يديهِ عنْ جَنْبَيْه، ويفتح أصابعَ رجْلَيْهِ، ثُمَّ يرفعُ رأسَهُ ويثني رجْلَهُ اليُسْرى، فيقعُدُ عليها، ثُمَّ يعتدِلُ حتَّى يرجِع كُلُ عظمٍ في موضِعِه مُعتدلاً، ثُمَّ يسجُدُ، ثُمَّ يقولُ: الله أكبر ويرفعُ، ويَشْني رجلَهُ اليُسرى فيقعُدُ عليها، ثُمَّ يصنعُ في الركعةِ التانية فيقعُدُ عليها، حتَّى يرجِع كُلُّ عظمٍ إلى موضِعِه، ثمَّ ينهضُ، ثمَّ يصنعُ في الركعةِ الثانية مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ إذا قامَ مِنَ الركعتَيْنِ؛ كَبَّرَ، ورفعَ يدَيْه حتَّى يُحاذِي بهِما مَنْكَبَيْهِ كما كبَر عنذ افِتناح الصَّلاةِ، ثُمَّ يصنعُ ذلكَ في بقيَّةِ صلاتِهِ، حتَّى إذا كانَتِ السَّجدةُ التي فيها التسليمُ؛ أخَّرَ رجْلَهُ اليُسرى، وقعدَ مُتورِّكاً على شِقّه الأيسرِ، ثمَّ سَلَّم، قالوا: صدقت، التسليمُ؛ أخَّرَ رجْلَهُ اليُسرى، وقعدَ مُتورِّكاً على شِقّه الأيسرِ، ثمَّ سَلَّم، قالوا: صدقت، هكذا كانَ يُصلِّي».

صحيح.[٥٦٥]

أَبُو دَاوُدَ [٧٣٠]، وَالتَّرْمِذِيُّ $(7)^{*}$ [(٣٠٥) (٣٠٥)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

وفي رواية من حديث أبي حُمَيْد: ثُمَّ ركعَ، فوضعَ يدَيْهِ على رُكبَتَيْهِ؛ كأنَّهُ قابِضٌ عليهما، ووتَّرَ يدَيْهِ، فنحَّاهما عَنْ جنْبيهِ، وَقَالَ: ثُمَّ سجد، فأمكنَ أنفَهُ وجبهتَهُ الأرض، وخَعَى يدَيْهِ عنْ جنَبيْهِ، ووضعَ كفَّيهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وفرَّجَ بينَ فخِذيه غيرَ حامِلٍ بطنَهُ على شيء مِنْ فخِذيهِ، حتَّى فرغَ، ثُمَّ جلسَ فَافْتَرَشَ رِجلَهُ اليُسرى، وأقبلَ بصدْرِ اليُمنى على قبلتِه، ووضعَ كفَّه اليُمنى على رُكبتِهِ اليُمنى، وكفَّهُ اليُسرى على رُكبتِهِ اليُسرى،

⁽١) بالتشديد، أي: لا ينزل.

⁽٢) قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (٧٢٠).

وأشار بإصبعه - يعنى: السَّبابَة-.

🗖 أَبُو دَاوُدَ (١٠٤) [(٧٣٤)] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: وإذا قعدَ في الركعتَيْنِ؛ قعدَ على بَطْنِ قدمِهِ اليُسرى، ونصبَ اليُمنى، وإذا كانَ في الرابعة؛ أفْضى بَورِكِهِ اليُسرى إلى الأرضِ وأخرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ ناحيةٍ واحدة.

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٧٣١] عَنْهُ فِيهِ.

٧٦٧- وعن وائل بن حُجْر: أنَّه أبصَرَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ- حِينَ قــامَ السَّلاةِ رفعَ يدَيْهِ، حتَّى كانتا بحِيالِ مَنْكَبَيْهِ، وحاذَى إِبْهامَيْهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ كبَّر.[٥٦٦]

🗖 أَبُو دَاوُدَ^(٣) [٤٧٧] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: يرفعُ إِنْهَامَيْهِ إِلى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ.

☐ أَبُو دَاوُدَ⁽¹⁾ [٧٣٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٨- وعن قَبيصة بن هُلْب، عن أبيه، أنَّه قال: كـان رسـولُ اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَؤُمُّنا، فيأخُذُ شِمالَهُ بيمينِهِ.[٧٦٥]

وقوله: ثم كبّر؛ منكر؛ لأن الثابت في حديث وائل: التكبير قبل الرفع -أو مع الرفع-؛ انظـر «صحيـح السنن» (٧١٤و٧١).

⁽١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين؛ على ضعف في أحد رواته، انظر المصدر السابق (٧٢٣).

⁽٢) وفي إسنادها ابن لهيعة؛ وهو ضعيف؛ ولكن الحديث صحيح المعنى، على ما بينته هناك (٧٢١).

⁽٣) وإسناده ضعيف لانقطاعه، كما هو مبين في «ضعيف السنن» (١١٧).

⁽٤) وهي ضعيفة أيضاً، فيها الانقطاع المذكور فيما قبلها، وانظر «ضعيف السنن» (١٢٣).

⁽تنبيه): لم يرد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ مس شحمتي الأذنين بالإبهامين! فمسهما بدعة أو وسوسة. والسنة: محاذاة الأذنين أو المنكبين بالكفين فقط.

□ التَّرْمِذِيُ (¹) [٢٥٢]، وَابْنُ مَاجَه [٨٠٩] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٩ وعن رفاعة بن رافع، أنّه قال: جاء رجُلٌ فصلَّى في المسجد، ثُمَّ جاء فسلَّم على النَّبِيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ لهُ النبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أعِدْ صلاتَكَ، فإنّكَ لمْ تُصلِّ»، فَقَالَ: علَّمْني يا رسول الله! كيف أصلِّي؟! قال: «إذا توجَّهْتَ إلى القِبلة؛ فكبِّر، ثُمَّ اقرأ بأمِّ القرآن، وما شاء الله أنْ تقرأ، فإذا ركَعْت فاجعَلْ راحتَيْك على رُكبتَيْك، ومكنْ رُكُوعَك، وامدُدْ ظَهْرَك، فإذا رفعت فأقِمْ صُلْبُك، وارفَعْ رأسَك على رُكبتَيْك، ومكنْ رُكوعَك، فإذا سَجَدْت فمكنْ للسُّجُودِ، فإذا رَفَعْت فاجلِسْ حتَّى ترجِعَ العِظامُ إلى مفاصِلِها (٢)، فإذا سَجَدْت فمكنْ للسُّجُودِ، فإذا رَفَعْت فاجلِسْ على فخذِك اليُسرى، ثُمَّ اصْنَعْ ذلك في كلِّ ركعةٍ وسَجْدَةٍ، حتَّى تطمئنَّ».[٦٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٥٨] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية (٣): «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ؛ فتوضَّأْ كما أمرَكَ اللَّه، وكَبِّرْهُ، ثُمَّ تشهَّدْ

قلت: ورواه أحمد أيضاً (٢٢٦/٥)؛ وزاد في رواية: يضع هذه على صدره- وصف يحيى؛ وهــو ابــن سعيد القطان؛ شيخ أحمد فيه-: اليمنى على اليسرى فوق المفصل.

وسنده حسن.

(٢) هو بمعنى حديث أبي حميد المتقدم (٧٩٢) في صفة صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: حتى يعـود كـل فقار مكانه.

فلا دلالة في الحديث على مشروعية وضع اليمنى على اليسرى في هذا القيام بعد الركـوع، كمـا بلغنـا عن بعض إخواننا من أهل الحديث، انظر تعليقنا في «صفة الصلاة» (ص٩٨) حول هذه المسألة.

⁽١) وقال: «حديث حسن».

⁽٣) قال التبريزي: «وفي رواية للترمذي...».

قلت: وقال: «حديث حسن».

قلت: وإسناده صحيح، وقد جمعت طرق الحديث وألفاظه في أول «تخريج صفة الصلاة».

فأقِمْ (١)، فإنْ كانَ معكَ قُرآنٌ فاقْرَأْ؛ وإلا فاحْمَدِ الله وكبِّرْهُ وهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ».

• ٧٧- عن الفضل بن عبّاس، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الصَّلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتَيْن، وتَخَسَّعُ، وتَضَرَّعُ، وتَمَسْكَنُ، ثُمَّ تُقْنِعُ يدَيْكَ - يقول: ترفعُهما - إلى رَبِّك؛ مُستقبلاً ببُطُونِهما وجهَكَ، وتقولُ: يا ربِّ! ومَنْ لمْ يفعل ذلك فهُوَ خِداجٌ».[٥٦٩]

□ التّرْمِذِيُ^(۲) [٣٨٥] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٧٧١- عن سعيد بنِ الحارثِ بنِ المُعَلَّى، قال: صلَّى لنا أبو سعيدٍ الخُدريُّ، فجهَرَ بالتكبير حينَ رفعَ منَ الرَّكعتَين، وقالَ: مكذا رأيتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٨٠٦]

🛘 البخاري (٨٢٥) عنه في الصَّلاة.

٧٧٢ - وعن عِكرِمةَ، قال: صلَّيتُ خلفَ شيخٍ بمكَّةَ، فكبَّرَ ثِنْتَينِ وعشرينَ تكبيرةً، فقلتُ لابنِ عبَّاسٍ: إنَّه أحقُ! فقال: ثكلَتكَ^(٣) أمُّكَ! سُنَّة أبي القاسمِ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ

⁽١) فيه أنَّ الأذان والإقامة واجبان على المنفرد، وهذا من فوائــد هــذا الحديـث المعروف بـــ«حديـث المسيء صلاته».

⁽٢) وبين أنه مضطرب الإسناد، ولكنه رجح أحد الوجهين المختلفين، وفيه عبد اللَّه بـن نـافع بـن العمياء، ولا تعرف عدالته.

وقد فصلت القول على الحديث في «نقد التاج» (١٢٣).

وخداج؛ أي: نقصان.

⁽٣) كلمة تعجب، ظاهرها دعاء عليه، وقد تذكر في موضع المدح والذم. اهـ «مرقاة».

وسَلَّمَ-.[۸۰۷]

🛘 البخاري (٧٨٨) عنه فيها.

٧٧٣ وعن عليِّ بنِ الحُسينِ - مُرسلاً-، قال: كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يكبِّرُ في الصَّلاةِ كلَّما خفضَ ورفعَ، فلمْ تزَلْ تلكَ صلاتَه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- حتى لَقَي اللَّه - تعالى-.[٨٠٨]

□ مالك (١٧/٧٦/١) عن علي بن الحسين موسلاً.

٧٧٤ وعن عَلقمة، قال: قالَ لنا ابنُ مسعود: ألا أُصلّي بكم صلاة رسول اللّه صلّة واحدة مسع تكبيرة وصلّى اللّه عَلَيهِ وسَلَّم -؟! فصلّى، ولم يرفع يديه إلا مرّة واحدة مسع تكبيرة الافتتاح.[٨٠٩]

 \Box الثلاثة [ت (۲۵۷) د (۷٤۸) س (۱۰۵۷)] عنه.. قال أبو داود: ليس بصحيح \Box

٧٧٥ وعن أبي حُمّيد السَّاعديّ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

في «الموطإ» (١/ ٧٦/ رقم:١٧) وإسناده مرسل صحيح.

(١) قلت: وخالفه الترمذي، فقال: «حديث حسن».

والحق أنه حديث صحيح، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولم نجد لمن أعله حجة يصلح التعلق بها وردُّ الحديث من أجلها.

وقد فصلت هذا الإجمال في «صحيح السنن» (٧٣٣و٧٣٤).

ولكن لا يجوز أن يعارض بهذا الحديث ما تقدم من الأحاديث المثبتة لرفع اليدين عند الركوع والسجود؛ لأنه ناف وتلك مثبتة؛ ومن المقرر في علم الأصول: أن المثبت مقدم على النافي.

ولهذه الحقيقة؛ اضطر بعض العلماء من الحنفية إلى القول بمشروعية الرفع المذكور؛ كما بينته في «صفــة الصلاة». وسَلَّمَ – إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ استقبلَ القبلةَ، ورفعَ يديه، وقالَ: «اللَّه أكبرُ».[١٠١] ابن ماجه (١٠) عنه فيها.

٧٧٦- وعن أبي هريرة، قال: صلَّى بنا رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الظُّهرَ، وفي مُؤخرِ الصُّفوف رجلٌ، فأساءَ الصَّلاة، فلمَّا سلّم؛ ناداهُ رسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا فلان! ألا تتَّقي اللّه؟! ألا ترى كيف تصلّي؟! إنَّكم تَرَوْنَ أنه يخفى عليَّ شيء عمَّا تصنَعونَ؟! واللّه إنِّي لأرى منْ خَلفي (٢) كما أرى من بين يديًّ».[٨١١]

🗖 أحمد^(٣) (٤٤٩/٢) عنه.

• ١ - باب ما يقرأ بعد التكبير

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٧٧ قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يسكُتُ بينَ التكبير وبينَ القِراءةِ إسْكاتةُ، (١) فقلتُ: بأبي وأُمِّي يــا رسـولَ اللّه!

⁽١) وإسناده صحيح.

⁽٢) يعني: في الصلاة؛ بقرينة السياق، وذلك من خصوصياته ومعجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

⁽٣) ورجال إسناده ثقات؛ غير أن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه! لكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري وغيره من طريق أخرى: عن أبي هريرة مرفوعاً؛ وهي «ترون قبلتي ههنا؟! فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم؛ إني لأراكم من رواء ظهري»؛ وأخرجوه بنحوه من حديث أنس أيضاً، وسيأتى في الكتاب (٨٦٩).

⁽٤) الإسكاتة: مصدر شاذُّ لـ(سكت)؛ والقياس: السكوت. اهـ «مرقاة».

إِسْكَاتُكَ بِينَ التَكبيرِ وبينَ القراءةِ ما تقولُ فيه؟ قال: «أقولُ: اللّهمَّ! باعِدْ بَيْني وبينَ خطاياي كما باعدْتَ بينَ المَشْرِقِ والمغْرِبِ، اللّهمَّ! نقِّني مِنَ الخطايا كما يُنقَّى الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنسِ، اللّهمَّ اغسِلُ خطايايَ بالماءِ والثلجِ والبَرَد.[٧٥٠]

اللَّهُ عَلَيهِ اللَّهُ عَلَيهِ اللَّهُ عَلَيهِ اللَّهُ عَلَيهِ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ المَّلَةِ.

٧٧٨ - وَقَالَ علي بن أبي طالب - رضي اللَّهُ عنه -: كان رسولُ اللّه - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - إذا قامَ إلى الصَّلاةِ قال - وفي رواية: كان إذا افتتح الصَّلاة كبَّر، ثُمَّ قال -: «وجَّهْتُ وجهِي للذي فطرَ السَّماواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا مِنَ المُشركِينَ، إنَّ صَلاتي ونسكي ومَحْياي ومَماتي لله رَبِّ العالمينَ، لا شَريكَ لهُ، وبذلكَ أُمِرْتُ وأنا مِنَ المُسلمينَ (١)، اللّهمَّ أنت المِلكُ لا إله إلاّ أنت، سبحانك وبحمْدِكَ، أنت ربِّي وأنا عبدلُك، فللمتُ نفسي، واعترفْتُ بذنبي، فاغْفِرْ لي ذنوبي جميعاً، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُنُوبَ إلاَّ أنت، واصْرفْ عني سَيِّنها، لا يَصْرفُ عني سَيِّنها، لا يَصْرفُ عني سَيِّنها إلاَّ أنت، واصْرفْ عني سَيِّنها، لا يَصْرفُ عني سَيِّنها إلاَّ أنت، والشَّرُ ليسَ إليكَ (١)، أنا بك عني سَيِّنها إلاَّ أنت، تباركَّت وتعاليْت، أستَغْفِرُكَ وأتُوبُ إليكَ».

⁽١) لم نقف عليه في «سنن الترمذي»؛ إنما هو في «سنن ابن ماجه»! فتعبير المصنف بقوليه: «الخمسة»؛ لا يخفى ما فيه! والصواب أن يقال: «الجماعة إلا الترمذي»؛ والله أعلم! (ع) / تلت، لتل وهم المميّن منه أرَّ الحميّ بعنا، مرَّ (عهم الم مرَّ عليه في الرحية على تركتاب العمات الإمارة (عهم ١٥٥) (عمر ١٥٥) (عمر ١٥٥) (عمر ١٥٥) (عمر ١٥٥) (عمر ١٥٥) وفي الرواية الأخرى: «أول المسلمين»، وهي أرجح عندي؛ لما بينته في «صفة الصلاة» (ص٤٧) رئير الدين ومن الشواهد على ذلك: حديث جابر الآتي (٨٢٠).

⁽٣) أي: لا ينسب الشر إليه -تعالى-؛ لأنه ليس في فعله -عز وجل- شرٌّ؛ بل أفعاله كلها خير؛ لأنها دائرة بين العدل والفضل والحكمة، وتمام هذا البحث الهام راجعه في كتاب «شفاء العليـل في مسـائل القضـاء والقدر والتعليل» لابن القيم -رحمه اللّه تعالى-.

وإذا ركعَ قال: «اللّهمَّ! لكَ ركَعْتُ، وبكَ آمنْتُ، ولكَ أسْلَمْتُ، خشعَ لكَ سَمْعي وبَصَري ومُخِّي وعَظْمي وعَصَبي».

وإذا رفعَ رأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قال: «اللَّهمَّ ربَّنا! لكَ الحَمْدُ؛ مِلءَ السَّماواتِ والأرضِ، وما بينهُما، ومِلءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بعدُ».

وإذا سجدَ قال: «اللّهمَّ! لكَ سجَدْتُ، وبكَ آمنْتَ، ولكَ أسلَمْتُ، سجَدَ وجْهِي للذي خلقَةُ وصَوَّرَهُ، وشَقَّ سَمْعَهُ وبصَرَهُ، فتباركَ اللّه أحسنُ الخالِقينَ».

ثُمَّ يكونُ مِنْ آخِرِ ما يقولُ بينَ التشَهُّدَ والتَّسْليمِ: «اللَّهمَّ! اغْفِرْ لي ما قَدَّمْـتُ وما أخَّرْتُ، وما أسْرَرْتُ وما أسْرَرْتُ وما أسْرَرْتُ وما أسْرَرْتُ وما أسْرَفْتُ، وما أنتَ أعلـمُ بـهِ منِّـي، أنـتَ المُقَـدِّمُ، وأنتَ المُؤخِّرُ، لا إله إلاّ أنتَ».[٧١]

مُسْلِمٌ [٧٧١/٢٠١] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية (١): (والشرُّ ليسَ إليكَ، والمَهدِيُّ مَنْ هدَيتَ، أنا بــكَ وإليـكَ، لا مَنْجـا مِنكَ ولا ملْجاً إلاّ إليكَ، تبارَكتَ وتعالَيْتَ».

٧٧٩- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ رجُلاً جاءَ إلى الصَّلاةِ وقدْ حَفَزَهُ (٢) النَّفَسُ، فَقَالَ: اللَّه أكبرُ، الحمدُ الله حَمداً كثيراً طَيباً مُبارَكاً فيه، فلمَّا قضَى رسولُ اللّه النَّفَسُ، فَقَالَ: اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاتَهُ؛ قال: «أَيُّكُمُ اللَّتَكَلِّمُ بالكلماتِ؟! لقدْ رأيتُ اثَنَيْ عَشرَ مَلكاً يَبْتَدِرُونَها، أَيُّهُمْ يرفُعها؟!».[٧٧]

🗖 مُسْلِمٌ [٩٠٠/١٤٩] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) وإسنادها صحيح.

⁽٢) أي: جهده النفس.

مِنَ «الحِسان»:

• ٧٨٠ عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا افْتَتَحَ الصَّلاةَ قال: «سُبحانَكَ اللَّهمُّ! وبحمدكَ، وتباركَ اسمُك، وتعالى جَدُك، ولا إله غيرُك»(١).

ضعيف.[٥٧٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٧٧٦]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٤٤٣]، وَابْنُ مَاجَه [٨٠٨] فِي الصَّلاَةِ عَنْهَا.

٧٨١ عن جُبَيْر بن مُطْعِم: أنَّهُ رأى رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - يُصلِّي صَلاةً؛ قال: «الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً -ثلاثاً-، وسُبحانَ الله بُكرةً وأصيلاً - ثلاثاً-؛ أعوذُ بالله مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ: مِنْ نَفْخِهِ ونَفْشِهِ وهَمْزِهِ».[٧٤]

(١) قال التبريزي: «ورواه ابن ماجه عن أبي سعيد».

قلت: اكتفاؤه في عزو الحديث إلى ابن ماجه وحده -من بين أصحاب «السنن» الأربعة-؛ يوهـم أنـه لم يروه أحد منهم غيره! وليس كذلك، فقد أخرجه سائرهم عن أبي سعيد، وإسناده صحيح، ومـا أعـل بـه قـد أجبنا عنه في «صحيح السنن» (٧٤٨) وسيأتي في الكتاب (١٢١٧) بروايتهم-عدا ابن ماجه-.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حارثة، وقد تكلم فيه من قبل حفظه».

ثم يقول «لا إله إلا الله» ثلاثاً، ثم يقول «الله أكسبر كبيراً» ثلاثاً، «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه»، ثم يقرأ.

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٧٦٤]، وَابْنُ مَاجَه (١) [٨٠٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٨٢ عن سمرة بن جندب: أنَّهُ حفِظَ عنْ رسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سكتَتْينِ: سَكْتَةً إذا كَبَّرَ، وسَكْتَةً إذا فرغَ مِنْ قراءةِ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِ مِ ولا الضَّالِينَ ﴾، فصدَّقَهُ أُبيُّ بن كَعْب.[٥٧٥]

☐ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٥٧٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٨٣ - وَقَالَ أَبُو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا نَهِضَ مِن الرَّكِعَةِ الثانيةِ؛ استفتحَ القِراءةِ بِـ ﴿ الحَمْـدُ لللهُ رَبِّ العَـالَمِينَ ﴾، ولَمْ يَسكُتْ.[٧٦]

(١) وإسنادهما ضعيف؛ كما بينته في «ضعيف السنن» (١٣٣،١٣٢) ونحوه الزيادة التي ذكرتها – آنفًـــاً - في تخريج حديث أبي سعيد؛ وهو -به- صحيح؛ على تفصيل تراه في «صحيح الموارد» (/٤٤٣).

(۲) قال التبريزي: «وروى الترمذي... نحوه».

قلت:وقال «حديث حسن».

قلت: وإسناده عندنا ضعيف؛ لأنه من رواية الحسن، عن سمرة؛ وليس ذلك من الاختلاف المعروف في سماع الحسن من سمرة؛ فإن الراجح أنه سمع منه بعض الأحاديث، وإنما من أجل أن الحسن - على جلالة قدره - مدلس، وقد عنعنه، فلا يفيد في مثله مجرد إثبات سماعه من شيخه؛ بل لا بد من تصريحه بالسماع منه؛ كما هو مقرر في مصطلح الحديث.

ثم إن الرواة اضطربوا في متنه عليه، فبعضهم جعل السكتة الثانية بعد: ﴿ولا الضالين﴾؛ كما في هذا الرواية، وبعضهم جعلها بعد الفراغ من القراءة كلها قبل الركوع، كما في رواية لأبي داود، وهي الأرجح عندنا، وهو الذي صححه ابن تيمية، وابن القيم - رحمهما الله تعالى-.

وقد حققت القول في ذلك في «التعليقات الجياد على زاد المعاد»، وفي «ضعيف السنن» (١٣٥-١٣٨) ومنه يتبين أنه لا دليل فيه على مشروعية سكوت الإمام بعد الفاتحة بعد ما يقرأها المؤتم، كما يقول ه بعض المتأخرين.

🗖 الحَاكِمُ [٤٩٢/١ ٤-٤٩٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

الفصل الثالث:

١٨٤ عن جابر، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا استفتحَ الصلاةَ كَبَّرَ، ثمَّ قال: «إِنَّ صلاتي ونُسُكي وعيْايَ ومَماتي اللهِ ربِّ العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمِرتُ وأنا أولُ المسلمين^(۱) اللهمَّ اهْدِني لأحسنِ الأعمال، وأحسنِ الأخلاق، لا يَقي سيِّعَهَا إلاَّ لا يَهْدي لأحسنَها إلاَّ أنتَ، وقني سيِّعَ الأعمال، و سيّعَ الأخلاق، لا يَقي سيِّعَهَا إلاَّ أنتَ».[٨٢٠]

□ النسائي^(۲) (۱۲۹/۲) عنه في الصلاة.

ح ٧٨٥ وعن محمد بن مسلمة، قال: إنَّ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّم - كانَ إذا قامَ يُصلِّي تطوُّعاً، قال: «الله أكبرُ، وجَّهتُ وجهْيَ للذي فطرَ السَّماواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا منَ المشركينَ...»؛ وذكرَ الحديثَ مثلَ حديثِ جابر؛ إلاَّ أنَّه قال: «وأنا مِن المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللهمَّ أنتَ الملكُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ، سُبحانكَ وبحَمدِكَ»، ثمَّ مِن (٣) المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللهمَّ أنتَ الملكُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ، سُبحانكَ وبحَمدِكَ»، ثمَّ من المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللهمَّ أنتَ الملكُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ، سُبحانكَ وبحَمدِكَ»، ثمَّ من المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللهمَّ أنتَ الملكُ والله إلاَّ أنتَ المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللهمَّ أنتَ الملكِ اللهِ إلهَ اللهُ إلى اللهِ اللهُ المُ اللهُ الله

⁽١) والذي في «النسائي» «وأنا من المسلمين»، وأما ما هنا «أول المسلمين»؛ فهي رواية الدارقطني، وهي الصواب؛ فقد جاء في آخر الحديث عنده، قال شعيب: قال لي محمد بن المنكدر وغيره من فقهاء المدينة: إن قلت أنت هذا القول فقل «وأنا من المسلمين».

ولا ضرورة عندي إلى هذا التغيير، بل للمصلي أن يقول «وأنا أول المسلمين»؛ إما على اعتبار أنه تـــال للآية، وليس مخبراً عن نفسه، وإما على معنى المسارعة في الامتثال لما أمر به؛ ونظيره: ﴿قــل إن كــان لــلرحمنُ ولد فانا أول العابدين﴾.

⁽٢) في «سننه» (١/١٤٢) وكذا الدارقطني (ص١١٢) بإسناد صحيح.

 ⁽٣) كأن الأمر انقلب على التبريزي -رحمه الله تعالى-، فقد علمت آنفاً أن الـذي في حديث جابر - عند النسائي- إنما هو «وأنا من المسلمين» كما عزاه إليه هنا من حديث محمد بن مسلمة.

يقرأً.

□ النسائي^(۱) (۱۳۱/۲) عنه فيها.

١١ – باب القراءة في الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٨٦- قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا صلاةَ لمُن لمُ يقرأ بفاتِحَةِ الكِتابِ».[٧٧٠]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٥٦) م (٣٩٤/٣٤)] عَنْ عُبَادَةَ فِي الصَّلاَةِ.

ويروى: «لِمَنْ لمْ يقرأْ بأُمِّ القُرآنِ فصاعِداً».

□ الأربعة^(۲) عنه في الصلاة.

٧٨٧ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أَنَّه قال: «مَنْ صَلَّى صَلاةً لمْ يقرأ فيها بأُمِّ القُرآن؛ فهي خِداجٌ - ثلاثاً - غيرُ تمام»، فقيلَ لأبي هريرة -رضي اللَّهُ عنهُ-: إنَّا نكونُ وراءَ الإمام؟! قال: اقْرَأْ بها في نَفَسِكَ؛ فإني سمعتُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: قال الله - عزَّ وجلَّ-: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْني وبينَ عَبْدي نِصْفَيْنِ، ولِعَبدي ما سأل، فإذا قال العبدُ: ﴿ الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ ﴾؛ قال وبينَ عَبْدي نِصْفَيْنِ، ولِعَبدي ما سأل، فإذا قال العبدُ: ﴿ الحَمْدُ للله رَبِّ العالَمِينَ ﴾؛ قال

والعكس هو الصواب، فالذي في حديثه عنده بلفظ «وأنا أول المسلمين»؛ فتنبه!

⁽۱) وسنده صحيح

⁽٢) كذا في الأصل! والصواب أنه لم يـروه بهـذا اللفـظ إلا أبـو داود (٨٢٢)، والنسـائي (٢/ ١٣٨)؛ ا ١٠٠

فتنبه! (ع)

🗖 مُسْلِمٌ [٨٣/٥٣٥]، وَالأَرْبَعَةُ [د٨٦٨ ت٢٩٥٣ س٧/٥١٥ ق٨٣٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا (٢).

٧٨٨- وعن أنس: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وأبا بكرٍ، وعمـرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - كانوا يفتَتِحُونَ الصَّلاةَ بـ ﴿الحَمْدُ للله رَبِّ العالَمِينَ ﴾.[٩٧٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٤٣) م (٧٩٩/٥٢)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهَا.

٧٨٩- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قـال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا أَمِّنَ الإمامُ فَأَمِّنُوا، فإنَّهُ مَنْ وافَقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكـة؛ غُفِرَ لـه مـا تقدَّمَ مِن ذنبهِ».

وفي رواية: «إذا أُمَّنَ القارئُ فأمِّنُوا، فإنَّ الملائكةِ تؤمِّنُ، فَمَنْ وافَـقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبهِ».[٥٨٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٠٧٨، م١٤] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: «إذا قالَ الإمامُ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولاَ الضَّالِّينَ﴾؛ فقولوا: آمين، فإنَّ الملائكة تأمين وأفق تأمينُهُ تأمينُهُ تأمينَ الملائكة؛ غُفِرَ

⁽١) وقال مرة «فوض إلى عبدي»، كذا في «صحيح مسلم» (٢/٩).

⁽٢) إنما رواه الترمذي -منهم - في (التفسير)! ولفظ ابن ماجه مختصر ليس فيه الحديث القدسي! (ع)

لَهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبهِ».

🛘 البخاري [٧٨٢] عَنْهُ فِيهَا.

• ٧٩٠ وعن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا صَلَّيْتُمْ فأقِيمُوا صفوفَكُمْ، ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أحدُكُمْ، فإذا كَبَّرَ فكبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولا الضَّالِينَ ﴾؛ فقُولُوا: آمين؛ يُجبْكُمُ الله، فإذا كَبَّرَ وركعَ؛ فكبِّرُوا وارْكَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِده؛ فقولُوا: اللهمَّ رَبَّنَا! لَكَ الحَمْدُ؛ يسمَع الله لَكُمْ ».[٥٨١]

□ مُسْلِمٌ [٢٠٤/٦٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [٩٧٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٩٦/٢] عَنْ أَبِي موسى الأَشْعَرِيِّ –رضِيَ اللَّهُ عنهُ
 – فيها.

وفي رواية (١٠): «وإذا قرأً فأنْصِتُوا».

(١) قال التبريزي: «له عن أبي هريرة، و قتادة...».

قلت: وهو ابن دعامة السدوسي، ثقة تابعي جليل.

وفي عزو الحديث إليه -وكذا إلى أبي هريرة -من رواية مسلم عنه؛ نظر كبير! ذلك لأن قتادة هو مدار أسانيد مسلم عنه في حديث أبي موسى هذا؛ إلا أن بعض الرواة عنه أتى بهذه الزيادة في الحديث المذكور، فقال مسلم بعد أن ساقه من طريق جرير، عن سليمان التيمي، عن قتادة -: "وفي حديث جرير، عن سليمان، عن قتادة من الزيادة "وإذا قرأ فأنصتوا"..."، وفيه عقبه: قال أبو إسحاق - صاحب مسلم: قال أبو بكر -ابن أخت أبي النضر - في هذا الحديث أي: طعن في صحته، فقال مسلم: "تريد أحفظ من سليمان؟! فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؛ هو صحيح - يعني: "وإذا قرأ فأنصتوا"؟ فقال: هو عندي صحيح، فقال: لم لم تضعه ههنا؟! قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا؛ إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه".

قلت: فتبين من ذلك أن هذه الزيادة وقعت في رواية لمسلم، عن قتادة بسنده، عن أبي موسى، و أنها صحت عند مسلم من حديث أبي هريرة أيضاً، ولكنه لم يخرجه في «صحيحه».

فلو أن التبريزي قال: رواه مسلم، وزاد في روايته «وإذا قرأ فأنصتوا»، وصححه من حديث أبي هريرة

🗖 مُسْلِمٌ [٤٠٤/٦٣]، وَابْنُ مَاجَه [٨٤٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩١ عن أبي قتادة: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يقرأُ في الظُّهْرِ في الرَّكعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بأُمِّ الكِتابِ، ويُسْمِعُنا الرَّكعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بأُمِّ الكِتابِ، ويُسْمِعُنا الرَّكعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بأُمِّ الكِتابِ، ويُسْمِعُنا الآية أحياناً، ويُطيلُ في الرَّكعةِ الثانية، وهكذا في العَصْرِ، وهكذا في العَصْرِ، وهكذا في الصَّبْح.[٨٢]

🛘 البُخَارِيُّ [٧٧٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٧ - وَقَالَ أَبُو سَعِيدَ الْخُدرِي: كُنَّا نَحزَرُ قِيامَ رَسَولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - في الظُّهْرِ والعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيامَهُ في الرَّكَعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ: قَـدْرَ قِراءةِ: ﴿آلَم * تَنْزِيلِ ﴾ السَّجْدَة. [٥٨٣]

🛘 مُسْلِمٌ [٥٢/١٥٧] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: في كُلِّ ركعةٍ قَدْرَ ثلاثينَ آيةً؛ وفي الأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وفي الرَّكعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وفي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وفي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وفي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ العَصْر على النِّصْفِ مِنْ ذلك.

🗖 مُسْلِمٌ [٥٦/١٥٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٣- قال جابر بن سَمُرة: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الظُّهْرِ بـ: ﴿اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ -، وفي العَصْرِ نَحْو ذلك، وفي العَصْرِ نَحْو ذلك، وفي الصُبْحِ أطولَ مِنْ ذلك.[٨٤]

⁻أيضاً-، ولكنه لم يخرجه- لو قال ذلك أو نحوه؛ لكان أقرب إلى الحقيقة!

ثم إن حديث أبي هريرة المشار إليه؛ سيأتي في الكتاب (برقم:٨٥٧).

🗖 مُسْلِمٌ [(۲۰/۱۷۱) (٤٦٠/۱۷۱)] عَنْه فِيهَا.

٧٩٤ - وَقَالَ جُبَيْر بن مُطْعِم: سمعتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقَـرَأُ في المغرب بـ: ﴿الطُّورِ﴾.[٥٨٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٦٥) م (٤٦٣/١٧٤)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٥ وقالت أم الفضل بنت الحارث: سمعتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّم-،
 يقرأُ في المغربِ بـ ﴿المُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾.[٥٨٦]

🗖 الجَمَاعَةُ عَنْهَا [خ (٧٦٣) (٤٤٢٩) م (٤٦٢/١٧٣) د ٨١٠ ت٣٠٨ س١٦٨/٢ ق ٨٣١] فِيهَا.

797- وقَالَ جابر: كَانَ مُعاذُ بنُ جَبَلِ يُصلِّي مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- العِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ، فَيُصَلِّي بِهمْ، فصلَّى ليلةً مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- العِشَاءَ، ثُمَّ عَلَي قومَهُ فَأُمَّهُمْ، فَافَتَتَحَ بسورةِ البَقرةِ، فانْحَرَفَ رجلٌ فسلَّمَ، ثُمَّ صلَّى وحَدَهُ وانصرفَ، فبلغَ ذلك مُعاذاً، فقالَ: إنّه مُنافِقٌ! فبلغ ذلك الرجُلَ، فأتى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقالَ: يا رسول الله! إنّا قَوْمٌ نعملُ بأيْدينا، ونَسْقي بنواضِحِنا (١)، وإنَّ مُعاذاً صلَّى بنا البارحة فقرأ البقرة، فتجوّرْتُ، فزعم أنِّي مُنافِقٌ! فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَليهِ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا معاذ! أفتًانُ أنتَ - ثلاثاً -؟! اقرأ ﴿والشَّمْسِ وَضُحَاها﴾، و ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ونحوَهما». [٥٨٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٠٥) (٢٠١٦) م (١٧٨/٢٥٥)] عَنْهُ فِيهَا د [٢٠٠]، س [٢٠٢].

٧٩٧ - وَقَالَ البراء: سمعتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في العِشاءِ: ﴿ وَالتِّينَ وَالزَّيْتُونَ ﴾، وما سمعتُ أحداً أحسنَ صوتاً منه.[٥٨٨]

⁽١) النوق التي يستقى بها الماء من البئر.

□ الجَمَاعَـــةُ [خ (٧٦٧) (٧٦٩) (٧٥٤٦) م (١٧٨/٥٤٥) د ١٢٢١ ت ٣١٠ س١٧٣/٢ ق ٤٣٨] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٨- وَقَالَ جَابِر بِن سَمُرة: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقَـرأُ فِي الفَجْرِ بـ: ﴿قَ وَالقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ وَنَحْوِهَا.[٥٨٩]

🗖 مُسْلِمٌ [(٤٥٨/١٦٨) (٤٥٨/١٦٨)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٩- وعن عمرو بن حُرَيْث -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّـهُ سَـمِعَ النَّبِيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الفَجْرِ ﴿واللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾.[٥٩٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٥٦/١٦٤] عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ فِيهَا.

• • • • وعن عبد الله بن السَّائب - رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أَنَّه قال: صلَّى لنا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الصُّبْحَ بمكَّةَ، فاستفتحَ سُورَةَ (الْمُؤمِنُونَ)، حتَّى جاءَ ذِكْرُ موسى وهارونَ - أو ذِكْرُ عيسى-؛ أخذَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سَعْلَةٌ، فَرَكَعَ. [٩٩١]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٥٦/١٦٣] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٠٨ وقال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَيَقْرَأُ فِي الفَجْرِ يومَ الجُمُعَةِ بـ: ﴿آلَم * تَنْرِيلُ ﴾ في الرَّكْعَةِ الأُولى، وفي الثانية: ﴿هَـلْ أَتَـى
عَلَى الإنْسان﴾.[٥٩٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٩١) م (٨٥٠/٦٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٢٠٠٦ وَقَالَ عُبيْد اللّه بن أبي رافع: صلّى لنا أبو هريرة - رضي اللّهُ عنهُ-، يومَ الجُمعة، فقرأ سُورة الجُمعة في السَّجْدةِ الأولَى، وفي الآخرة: ﴿إذا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ﴾، فقال: سمعتُ رسولَ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَليهِ وسَلَّمَ- يقرأ بهمَا يومَ الجُمعة.[٥٩٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٨٧٧/٦١]، وَالأَرْبَعَةُ [د١١٢٤ ت٥١٩ ق٨١١١ س في الكبرى ١٧٣٥] عَنْ عبيد الله بن

أبي رافع... بِهِ فِيهَا.

٨٠٣ - وَقَالَ النَّعمانُ بن بشير: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقرأُ في العِيدَيْنِ، وفي الجُمعة بـ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَـلْ أَتَـاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾، وإذا اجتمع العيدُ والجُمعةُ في يومٍ واحدٍ؛ قرأَ بهما في الصَّلاتَيْنِ. [٩٤]

مُسْلِمٌ [۲۲/۸۷۸] عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بِشير فِيهَا.

٤٠٨- وسأل عمرُ بن الخطَّاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أبا واقدٍ اللَّيْشيُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أبا واقدٍ اللَّيْشيُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: ما كانَ يَقرأُ بِهِ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- في الأضحى والفطرِ؟! فَقَالَ: كانَ يقرأُ فيهما بـ: ﴿ق والقرآنِ الجِيدِ﴾، و﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعةُ﴾.[٥٩٥]

□ مُسْلِمٌ [١/١٤] فِي العِيدَيْنِ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ عُمَرَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – سَاللهُ.

٥٠٠٥ وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه -: إنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قرأً في ركعتي الفجرِ: ﴿قلْ يا أَيُّها الكافرون﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّه أحدٌ﴾.[٥٩٦]
 ١ مُسْلِمٌ [٧٢٦/٩٨] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ.

٨٠٦ وَقَالَ ابن عباس: كَانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في ركعتي الفَجر: ﴿قُولُوا آمنًا بالله وما أُنْزِل إلينا﴾، والتي في آل عمران: ﴿تَعَالُوا إلى كلمةٍ سـواءٍ بينَنَا وبينَكم﴾.[٩٧]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٢٧/١٠٠] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

مِنَ «الحِسكان»:

٨٠٧ عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، أنه قال: كانَ النبيُ -صلَّى الله عَلَيـهِ
 وسَلَّمَ- يَفَتتِحُ صلاتَهُ بـ: ﴿بسم الله الرَّحمنِ الرَّحيم﴾.

ضعيف.[٥٩٨]

□ التَّرْمِذِيُّ [٥٤٢] فِي الصَّلاَةِ، وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ (١).

٨٠٨ عن وائل بن حُجْر، أنه قال: سمعتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قـرأ:
 ﴿غيرِ المَغْضُوبِ عليهم ولا الضَّالِينَ﴾، فَقَالَ: «آمين»؛ مدَّ بها صوْتَهُ.[٩٩٥]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٩٣٢]، وَالتَّرْمِذِيُ^(٢) [٤٤٨] عَنْهُ فِيهَا.

٩ - ٨ - وعن أبي زهير النميري، أنه قال: خرجْنَا مع رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - ذات ليلةٍ، فأتَيْنَا على رجلٍ قد أَلَحَّ في المسألةِ، فقال النبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ -: «أَوْجَبَ (") إِن خَتَم»، فقال رجلٌ من القومِ: بأيِّ شيءٍ يختمُ ؟! قال: «بـ/: آمين».[٦٠٠]

وأبو خالد: هو الوالبي- واسمه: هرمز-، كما قال الترمذي؛ وليس بالمشهور كثيراً؛ ولذلك زعم بعضهم أنه مجهول.

وقال ابن أبي حاتم(٩/ ٣٦٥) - عن أبي زرعة-:«لا أدري من هو؟! لا أعرفه».

غير أن الحافظ ابن حجر نقل عن أبي حاتم أنه قال «صالح الحديث»؛ وذكره ابـن حبــان في «الثقــات»، وروى عنه جماعة من الثقات؛ فهو – عندي – حسن الحديث، واللّه أعلم!

قلت: لكن يشكل هذا الحديث من حيث معارضته لحديث «الصحيحـين»، أنــه عــن صَلَّــى اللَّــهُ عَلَيــهِ وسَلَّمَ كان يفتتح صلاته بــ:﴿الحمد لله رب العالمين﴾؛ أفلا يُعَدُّ شاذًاً لذلك؟!

إلا أن يقال: إنه يفتتح صلاته بالبسملة سرّاً! ولكن يبدو لي أن ذلك بعيد؛ لأن البسملة مسبوقة بدعاء الثناء وبالاستعاذة؛ فلينظر!

⁽١) قلت: ولعل ذلك؛ لأنه من رواية أبي خالد، عن ابن عباس!

⁽٢) بإسناد صحيح، وقال الترمذي «حديث حسن».

⁽٣) أي: الجنة لنفسه. اهـ. «مرقاة».

أَبُو دَاوُدَ^(١) [٩٣٨] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٠ وعن عائشة -رضييَ اللَّهُ عنها-: أنَّ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قرأً في صلاةِ المغربِ بسورةِ الأعراف، فرَّقَها في ركعتين.[٢٠١]

النَّسَائِيُّ [١٧٠/٢] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا^(٢)، وَفِي البُخَارِيِّ [٧٦٤] نَحْوُهُ عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحِ بالتَّفْرِقَةِ.

١٩١٦ وَقَالَ عُقْبَة بن عامر: كنتُ أقودُ لرسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ رسولُ نَقَالَ لِي: «يا عقبةُ! ألا أُعَلِّمُك خيرَ سورتين قُرئتَا؟!»، فَعَلَّمني رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿قُلْ أُعوذُ بربِّ الفلقِ ﴾، و﴿قُلْ أُعوذُ بربِّ النَّاسِ ﴾ قال: فَلَمْ يَرَنِي سُرِرْتُ بهما جداً، فلمَّا نزلَ لصلاةِ الصبح؛ صلَّى بهما صلاةَ الصبح للناس، فلما فرغَ التفتَ إليَّ، فَقَالَ: «يا عقبةُ! كيفَ رأيت؟»(٣) [٢٠٢]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٤٤٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٨/٨٥] عَنْهُ.

٨١٢ - وَقَالَ جابِر بن سَمُرة: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقــرأُ في صــلاةِ

⁽١) بسند لين؛ فيه صبيح بن محرز، قال الذهبي: تتفرد عنه محمد بن يوسف الفريابي».

قلت: يشير بذلك إلى أنه مجهول، وتوثيق ابن حبان إياه مما لا يعتد به.

وفي «المرقاة»: «قال ميرك: هذا الحديث ضعيف؛ قال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقائم».

⁽٢) وإسناده صحيح.

⁽٣) قال التبريزي: «رواه أحمد...».

قلت: في «المسند» (٤/ ١٤٩_. ١٥٠ و١٥٣) وأبو داود (١٤٦٢)–والسياق له-؛ وإسناده فيه ضعف.

وهو عند النسائي (١/ ١٥١) مختصراً: أنه قرأ بهما في الفجر، وسنده صحيح، وهو رواية لأحمد، وأبــي داود، وصححه الحاكم (١/ ٥٦٧) ووافقه الذهبي.

المغربِ ليلةَ الجمعةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّه أَحدٌ﴾.[٦٠٣]

البَغَوِيُّ [٥٠٥] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١)، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَه (١) مِنْ حَدِيثِ ابْن عُمَرَ، دُونَ قَوْلِهِ: لَيْلَةَ الجُمُعَةِ.

٨١٣ وَقَالَ عبد الله بن مسعود -رضييَ الله عنه-: ما أحصي ما سمعت رسولَ الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الركعتين بعدَ المغرب، وفي الركعتين قبل صلاةِ الفجرِ بـ: ﴿قَلْ يَا أَيُّهَا الكافرونَ ﴾، و﴿قُلْ هُوَ الله أحدٌ ﴾. [٢٠٤]

□ التَّرْمِذِيُّ (٣) [٤٣١] عَنْهُ فِيهَا.

(١) ورواه ابن حبان في «الثقات» (٢/ ١٠٤) والبيهقي (٢/ ٣٩-(١) من طريق سعيد بـن سمـاك بـن حرب، عن أبيه. قال: لا أعلمه إلاّ عن جابر بن سمرة... فذكره.

وقال ابن حبان «والمحفوظ عن سماك: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكره.

يعني: أن الصواب فيه مرسل؛ ليس فيه ذكر جابر، والذي ذكره هو سعيد هذا- وهو-

وإن أورده ابن حبان في «الثقات»-؛ فقد قال فيه ابن أبي حاتم (٢/ ٢/ ٣٢) -عن أبيــه- أبيــه «مـــــروك الحديث»؛ واعتمده الحافظ في «الفتح»، وقال (٢/ ٢٠٦) «والمحفوظ أنه قرأ بهما الركعتين بعد المغرب.

قلت: أخرجه أبو داود وغيره من حديث ابن عمر بسند صحيح، وحسنه الترمذي.

(٢) في «سننه» (٨٣٣) ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير أحمد بـن بديـل - شيخ ابـن ماجـه-؛ فيـه ضعف من قبل حفظه، قال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدي: حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه.

قلت: وهذا من حديثه عن حفص.

وقال الحافظ في «الفتح»: «ظاهر إسناده الصحة؛ إلا أنــه معلــول، قــال الدارقطـني: أخطــأ فيــه بعــض واته».

(٣) وقال:«حديث غريب».

قلت: لكن يشهد له حديث ابن عمر - الذي أشرت إليه آنفاً - وغيره؛ مما خرجته في «تخريج صفة

414 وقال سليمان بن يسار، عن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه -: ما صليت وراء أحد أشبة صلاة برسول -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - من فلان، قال سليمان: صليت خلْفَه، فكان يُطيلُ الركعتينِ الأولَييْنِ من الظهر، ويُخفِّفُ الأُخريين، ويُخفِّف العصر، ويقرأ في الركعتين الأوليينِ من المغرب بقِصارِ المُفصَّل، وفي العشاء بوسطِ المُفصَّل، وفي الصبح بطِوالِ المُفصَّل. [300]

النَّسَائِيُّ [۲/۲۲]، وَابْنُ مَاجَه (۱) [۸۲۷] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٥ وقال عبادة بن الصامت: كنّا خلف النّبي "صلّت اللّه عَلَيهِ وسَلَم في صلاةِ الفجر، فقراً، فَثَقُلُت عليهِ القراءة، فلمّا فرغ قال: «لعلّكم تَقْرأُونَ خلف إمامِكُمْ؟!»، قلنًا: نعمْ، يا رسول الله! قال: «لا تَفعلوا إلا بفاتِحةِ الكتابِ(٢)؛ فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها».[٢٠٦]

 \square أَبُو ذَاوُدَ [\upphi \upphi , وَالنَّرْمِذِيُ $\upphi^{(7)}$ \upphi \upphi \upphi

وفي رواية قال: «وأنا أقولُ. ما لي يُنازَعُنِي () القرآنُ؟! فلا تَقْرؤوا بشيءِ من

الصلاة».

قال التبريزي: «ورواه ابن ماجه عن أبي هريرة؛ إلا أنه لم يذكر: بعد المغرب».

قلت: في «سننه» (١١٤٨) وإسناده صحيح.

- (١) وإسنادهما حسن، وهو على شرط مسلم.
- (٢) هذا لا يدل على وجوب الفاتحة وراء الإمام كما يظن-؛ بل على الجواز؛ لأن الاستثناء جاء بعد النهي، وذلك لا يفيد إلا الجواز، وله أمثلة في الاستعمال القرآني، وتفصيل ذلك لا يتسع له المقام، فمن شاء التحقيق؛ فليرجع إلى كتاب «فيض الباري» للشيخ أنور الكشميري، ويشهد لذلك ما في رواية ثابتة في الحديث بلفظ «لا تفعلوا؛ إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب»، فهذا كالنص على عدم الوجوب، فتأمل.
 - (٣) وقال «حديث حسن».
 - (٤) أي: يعالجني القرآن، ولا يتيسر لي؛ بسبب تشويش قراءتهم على قراءتي.

القرآن إذا جهرت، إلا بأُرِمٌ القرآن».

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٢٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/١٤١] عَنْهُ فِيهَا (١٠).

٨١٦ وعن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنه -: أن النبي "صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم السَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم انصرف من صلاةٍ جهرَ فيها بالقراءةِ، فَقَالَ: «هل قرأ معي منكم أحدٌ آنفاً؟!»، فَقَالَ رجلٌ: نعم، يا رسولَ الله! قال: «إني أقولُ: ما لي أُنازَعُ القرآنَ؟!»، قال (١٠): فانتهى الناسُ عن القراءةِ مع النبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّم - فيما جهرَ فيه بالقراءة من الصلاةِ؛ حينَ سَمِعُوا ذلكَ من رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّم - [٢٠٧]

 \Box الأَرْبَعَةُ $^{(7)}$ [ت (۳۱۲) د (۸۲۸) ق (۸٤۸) س (۱٤٠/۲)] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٧ – وَقَالَ رسولُ اللّه –صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ –: "إِنَّ الْمُصلِّـي يُنَـاجي ربَّـه، فلينظْر ما يُناجيه به، ولا يجهرْ بعضُكم على بعضِ بالقرآنِ».[٢٠٨]

□ مَالِكُ [٢٩] فِي "الْوَطِّإِ»، وَأَحْمَدُ (٤٠٠ [٣٤٤/٤] عَنْهُ.

⁽١) هذه الرواية ضعيفة؛ لأن في سندها نافع بن محمود بن الربيع، قال الذهبي: «لا يعرف».

⁽٢) أي: أبو هريرة.

⁽٣) وحسنه الترمذي، وصححه أبو حاتم الرازي، وابن حبان، وابن القيم.

وقد ادعى بعضهم أن قوله: فانتهى الناس... مدرج في الحديث، ليس من كلام أبي هريرة، وليس هناك ما يؤيد ذلك؛ بل قد رده العلامة ابن القيم في مجث له هام في «تهذيب السنن»، فليراجعه من شاء.

ثم إن للحديث شاهداً من حديث عمر -رضِيَ اللَّهُ عنه - نحوه، وفي آخره «ما لي أنازع القرآن؟! أما يكفي أحدكم قراءة إمامه؟! إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا قرأ فأنصتوا»: رواه البيهقي في كتاب «وجوب القراءة في الصلاة»؛ كما في «الجامع الكبير» للسيوطي (٣/ ٣٣٤/ ٢).

⁽٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦و١٧ و١٢٩)- عن ابن عمر-؛ بإسناد فيه صدقة المكمى -وهمو ابسن يسمار-،

َ ٨١٨ - وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤُتَمَّ بِهِ؛ فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قرأَ فَأنصِتُوا».[٩٠٦]

اللَّمَ -: "إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤُتَمَّ بِهِ؛ فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قرأَ فَأنصِتُوا».[٩٠٩]

اللَّهُ وَاوُدُ [٤٠٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٢٤]، وَابْنُ مَاجَهُ (١٠ ١٤٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا. (٢)

9 19- وَقَالَ عبد اللّه بن أبي أوْفَى: جاء رجلٌ إلى النبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: إني لا أستطيعُ أن آخُذَ من القرآنِ شيئًا، فعلَّمْنِي ما يُجْزِئني، قالَ: «قـلْ: سبحانَ اللّه، والحمدُ للَّه، ولا إله إلا الله، واللّه أكبرُ، ولا حـولَ ولا قـوةَ إلا باللّه»، قال: يا رسولَ الله! هذا للَّه؛ فما لي؟ قال: «قـلِ: اللّهـمَّ ارحمـني، وعـافِنِني، واهدِنِي، وارزُقني».[٦١٠]

☐ أَبُو دَاوُدَ^{@(٢)} [٨٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٢ ٤٣/٢] فِيهَا عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي أَوْفَى.

• ٨٢٠ وعن ابن عباس -رضييَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّــى اللَّـهُ عَلَيــهِ وسَــلَّـمَ-كانَ إذا قرأ: ﴿سبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأَعلى﴾؛ قال: «سبحان ربي الأَعلى».[٦١١] [أَبُو دَاوُدَ [٨٨٣] عَنْهُ فِيهَا، وَقَالَ: إِنَّهُ رُوِيَ مَوْقُوفًا. (٣)

وهو ثقة من رجال مسلم، وكذلك باقي الرجال في إحدى الطريقين عنه؛ فالسند صحيح.

وأخرجه (٤/ ٣٤٤)- من حديث البياضي- من طريق مالك بسنده عنه، وهذا وفي «الموطا» (١/ ٨٠/رقم: ٢٩) إسناده صحيح أيضاً.

- (١) وإسناده حسن، وصححه مسلم، كما تقدم في التعليق على الحديث (٨٢٧).
- - (٣) فيه -موقوفاً ومرفوعاً-: أبو إسحاق-: وهو السبيعي-، وكان اختلط.

وأما الحاكم؛ فقال (١/ ٢٦٤) «صحيح على شرط الشيخين»؛ ووافقه الذهبي.

لكن الحديث له شاهدان، ذكرته -لذلك- في «صحيح أبي داود» (٨٢٦).

١٣١ ورُوِيَ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبيِّ -صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ-، أنه قال: «مَنْ قرأ ﴿ أَلَيْسَ اللَّه بأحكم الحاكمينَ ﴾؛ فليقلْ: بلى، وأنا على ذلك مِنَ الشَّاهِدِينَ، ومَنْ قرأ ﴿ أليسَ ذلك بقادر على أنْ يُحْييَ الموتى ﴾؛ فليقلْ: بلى، ومَـنْ قرأ ﴿ فَبَأَيِّ حديثٍ بعدَه يؤمنونَ ﴾؛ فليقلْ: أَمنًا بالله ».[٦١٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٨٧]، وَالتَّرْمِذِيُّ(١) [٣٣٤٧] عَنْهُ.

مَلْكُمُ اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على أَصحابِهِ سورَةَ الرحمنِ؛ فسكتوا، فَقَالَ: «لقدْ قرأتُها على الجِنِّ، فكَانُوا أحسنَ مَرْدُوداً مِنْكُمْ، كلَّما أَتيتُ على قوله: ﴿فِبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبُانِ ﴾؛ قالوا: لا بشيءٍ مسن نِعَمِكَ - رَبَّنا! - نكذَّبُ، فَلَكَ الحَمْدُ».

غريب.[٦١٣]

□ التَّرْمِذِيُّ [٣٢٩١] عَنْهُ، وَقَالَ: غَرِيبٌ (٢).

⁽١) وإسناده ضعيف؛ فيه أعرابي لم يُسم، وعنه أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٩) والترمذي (٢/ ٢٣٨) مختصراً، وأعله بالأعرابي.

⁽۲) وتمام كلامه (۲/ ۲۲٤) «لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم، عن زهير بـن محمـد، قـال ابـن حنبل: كان زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروي عنه بالعراق، كأنه رجل آخر قلبـوا اسمـه-يعني: لما يروون عنه من المناكير-، وسمعت البخاري يقول: أهل الشام يروون عـن زهـير بـن محمـد مناكـير، وأهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة».

قلت: وهذا من رواية الوليد بن مسلم عنه- وهو شامي-؛ فالحديث منكر بهذا الإسناد.

فقول الحاكم فيه (٢/ ٤٧٣): «صحيح على شرط الشيخين»: أبعد ما يكون عن الصواب؛ لأنه خـالف لما ذكرناه –آنفاً– عن البخاري من التفريق بين ما رواه عنه الشاميون ومارواه عنه غيرهم.

الفصل الثالث:

٨٢٣ عن مُعاذِ بنِ عبد الله الجُهنيِّ، قال: إن ّرجلاً من ْ جُهينَةَ أخبرَه، أنَه سمع رسولَ الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأ في الصبيح: ﴿إذا زُلزلت﴾ في الركعتين كلْتَيهمِا، فلا أدْري: أنسِيَ أمْ قرأ ذلكَ عمْداً؟![٨٦٢]

🗖 أبو داود^(۱) (۸۱٦) عنه فيها.

٨٢٤ وعن عُرْوَةً، قال: إِنَّ أَبا بكر الصدِّيقَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، صلّــى الصبح، فقرأ فيهما بسورة البقرة في الركعتين كلْتيْهما.[٨٦٣]

□ مالك^(۲) (۳۳/۸۲/۱) عنه فيها.

٨٢٥ وعن الفرافِصةِ بنِ عُمَيرِ الحَنفيّ، (٣) قال: ما أخذْتُ سورةَ يوسُف إلاَّ مـنْ
 قِراءةِ عُثمانَ بنِ عفَّانَ إياها في الصُّبحِ؛ منْ كثرةِ ما كان يُردِّدُها. [٨٦٤]

مالك $^{(4)}$ (۲/۱ $^{(7)}$) عن الفَرافِصَة بن عُمَير.

لكن الحديث له شاهد عن ابن عمر: أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧٢/٠٢٧) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٠-(١) والبزار، وغيرهم، ورجاله كلهم ثقات؛ غير أن يحيى بن سليم الطائفي؛ في حفظه ضعف، وإن احتج به الشيخان؛ فهو حسن الحديث - إن شاء الله تعالى-.

وقول السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ١٤٠) «سنده صحيح»! فيه تساهل.

- (١) وسنده صحيح؛ ثم إن الظاهر لدينا أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ فعـل ذلـك عمـداً لا نسـياناً؛ بـل تشريعاً وتعليماً.
 - (٢) رجاله ثقات أعلام، لكن عروة لم يدرك أبا بكر الصديق.
 - (٣) نسبة إلى قبيلة حنيفة.
- (٤) وإسناده صحيح، والفرافصة هذا روى عنه جماعة، ووثقه العجلي، وابن حبان، وله ترجمة في «تعجيل المنفعة» (ص٣٣٢).

٨٢٦ وعن عبدِ الله بن عامرِ بنِ ربيعة، قال: صلَّينا وراءَ عُمرَ بنِ الخَطابِ الصَّبحَ، فقرأ فيهِما بسورة (يوسُف) وسورةِ (الحجِّ) قراءَةً بطيئةً، قيلَ له: إذاً لقدْ كانَ يقومُ حينَ يطلُعُ الفجرُ؟! قال: أجَلْ.[٨٦٥]

□ مالك^(١) (٣٤/٨٢/١) −رضِيَ اللَّهُ عنهُ−، عنهُ.

٨٢٧ - وعنَ عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عنْ أبيه، عنْ جدّه، قال: ما منَ المفصَّلِ سورةً صغيرةٌ ولا كبيرَةٌ؛ إلاَّ قدْ سمِعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَـؤُمُّ بها النَّاسَ في الصَّلاةِ المكتوْبَة.[٨٦٦]

☐ مالك^(٢) من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٨٢٨- وعن عبدِ الله بنِ عُتْبةَ بن مسَعودٍ، قال: قرأ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في صلاةِ المغربِ بـ: ﴿حم﴾ الدُّخان.[٨٦٧]

□ النسائي^(۱۳) (١٦٩/٢) فيها عن عبد الله بن عتبة بن مسعود؛ وقد ذُكر في الصحابة -رضِيَ اللَّهُ عنهُم-.

۱۲ – باب الركوع

مِنَ «الصِّحْاح»:

٨٢٩ قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَقيموا الركوعَ والسجودَ؛

⁽١) ومن طريقه البيهقي (٢/ ٣٨٩) وإسناده صحيح.

⁽۲) كذا قال! وهو خطأ؛ فإنه لم يروه مالك ألبتة، بل رواه أبو داود في سـننه (۸۱٤)؛ ورجالـه ثقــات؛ غير أن ابن إسحاق مدلس، ولم يصرح بالتحديث، وكذلك رواه البيهقي (۲/ ۳۸۸).

⁽٣) في «سننه» (١/ ١٥٤) بإسناد حسن؛ لولا الإرسال.

فوالله إني لأراكم مِن بعدِي (١)».[٦١٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٤٢) م (١١٠ ٥ ٢٥)] عَنْ أَنسِ فِي الصَّلاَةِ (س [٧٩٣/٦]).

• ٨٣٠ وَقَالَ البراء: كَانَ ركوعُ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وَسجودُهُ، وجلوسُه بين السجدَتَيْن، وإذا رَفَعَ من الركوعِ - ما خَلاَ القيامَ والقُعُودَ-: قريباً من السَّواء».[٦١٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٩٢) م (٤٧١/١٩٣)] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣١ - وَقَالَ أنس: كَانَ رَسُولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللّه لِمَنْ حَمَدُهُ»؛ قام حتَّى نقول: قد أَوْهَمَ (٢)، ثُمَّ يسجدُ، ويقعدُ بينَ السجدتينِ حتَّى نقولَ: قد أوهمَ.[٦١٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٢١) م (٤٧٣)] عَنْهُ فِيهَا (د [٨٥٣]).

٨٣٢ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- يُكثرُ أن يقولَ في ركوعُهُ وسجودِهِ: «سبحانَكَ اللَّهمَّ ربَّنا! وبحمدِك، اللَّهمَّ! اغفرْ لي»؛ يَتَأُوَّلُ^(٣) القرآنَ.[٦١٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨١٧) م (٨١٧) عَنْهَا (د [٨٧٧]، س [٨٠/٢]، ق [٨٨٩]).

٨٣٣ وعن عائشة -رضييَ اللَّهُ عنها-: أن رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

⁽١) أي: ورائسي؛ وتقدم الحديث عن أبي هريرة بلفظ أتم (٨١١) كما سيأتي في رواية أخرى (برقم:١٠٧٥).

 ⁽٢) يعني: كان يلبث في حال الاستواء من الركوع زماناً؛ يظن أنه أسقط الركعة التي ركعها؛ وعاد إلى
 ما كان عليه من القيام. اهـ «مرقاة».

⁽٣) أي: مبيناً ما هو المراد من قوله −تعالى−: ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره﴾. اهــ «مرقاة».

كَانَ يَقُولُ فِي رَكُوعِهِ وَسَجُودِهِ: «سُبُّوحٌ، قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلائكَةِ وَالرَّوحِ».[٦١٧] كَانَ يَقُولُ فِي اللَّهِ وَالنَّهَائِيُّ [١٩٠/٢]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩٠/٢] عَنْهَا فِيهَا.

٨٣٤ وقَالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَلَا إِنِي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ القرآنَ راكعاً، أو ساجداً، فأمَّا الركوعُ؛ فعظمُ وا(١) فيه الربَّ، وأمَّا السجودُ؛ فاجتهدُوا في الدعاء، فَقَمِنٌ (٢) أَن يُستجَابَ لكم».[٦١٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٧٩/٢٠٧]، وَأَبُو دَاوُدَ [٨٧٦] عَنْهُ فِيهَا.

مه مه مه الله عليه عليه الله عنه من الله عنه من الله عليه عليه الله عليه الله عليه وسَلَّم من قال: «إذا قال الإمامُ: سمع الله لِمَنْ حمدَهُ؛ فقولُوا: اللهم رَبَّنا! لك الحمدُ، فإنَّه منَ وافَقَ قولُه قولَ الملائكة؛ غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذنبه ».[٦١٩]

🗖 الحَمْسَةُ [خ (٧٩٦) م (٧٩٦) د ٨٤٨ ت٧٦٧ س١٦٢٦) عَنْهُ فِيهَا.

٣٦٨ وعن عبد الله بن أبي أوْفَى -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كانَ رسولُ اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا رفعَ ظهرَه من الركوع؛ قال: «سمعَ اللَّه لمن حمدَه، اللَّهمَ ربَّنا! لكَ الحمدُ، مل السماوات، ومل الأرضِ، ومل عمل ما شئت من شيء عدُ».[٦٢٠]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٠٢/٢٠٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [٨٤٨] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) أي: قولوا: سبحان ربى العظيم. اهـ «مرقاة».

⁽٢) أي: جدير وخليق.

السماوات، وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شي بعدُ، أهلَ الثناءِ والمجدِ، أَحَقُ ما قالَ العبدُ، وَكُلُّنا لكَ عبدٌ، اللَّهم! لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لِمَا مَنعت، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ منكَ الجَدُّ اللهما عبد الجَدِّ منكَ الجَدُّ منكَ الجَدُّ الله عليه الجَدِّ منكَ الجَدُّ الله عليه المُعلى المُعلى

🗖 مُسْلِمٌ [٥٠٧/٢٠]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩٨/٢] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣٨ عن رِفَاعة بن رافع، أنه قال: كنا نُصلّي وراءَ النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما رفعَ رأسُه من الركعة؛ قال: «سمعَ الله لمنَ حَمدَه»، فَقَالَ رجلٌ وراءَه: ربَّنا! ولكَ الحمدُ كثيراً طيِّباً مباركاً فيهِ، فلما انصرف قال: «مَن الْتَكلِّم؟ رأيتُ بضعةً وثلاثينَ مَلَكا يُبْتَدِرُونهَا؛ أَيُّهُم يكتبُها أَوَّلُ؟!».[٦٢٢]

🔲 البُخَارِيُّ [٧٩٩] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسانِ»:

٨٣٩ قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُجْزِئُ صلاةُ الرجلِ، حتَّى يُقيمَ ظهرَهُ في الركوعِ والسجودِ».

صحيح.[٦٢٣]

🗖 الأَرْبَعَةُ (٢) [د (٥٥٨) ت (٢٦٥) س (١٨٣/٢) ق (٨٧٠)] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ فِي الصَّلاَةِ.

• ٨٤٠ عن عُقْبة بن عامر، أنه قال: لما نَزَلتْ ﴿فَسَبِّحْ باسمِ ربكَ العظيمِ ﴾؛ قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اجعلُوهَا في ركوعِكُم»، فلما نزلَتْ ﴿سَبِّحِ اسمَ

⁽١) هـو الحـظ والعظمـة والسـلطان، والمعنـى: لا ينفـع ذا الحـظ في الدنيـا بالمـال والولـد، والعظمـة والسلطان منك حظه؛ أي: لا ينجيه حظه منك، وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح.

⁽۲) وإسناده صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود»(۸۰٦).

ربكَ الأَعلى ﴾؛ قال: «اجْعَلُوهَا في سجودِكم».[٦٢٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٦٩]، وَابْنُ مَاجَه (١) [٨٨٧] عَنْهُ فِيهَا.

الله بن مسعود، أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّم-، قال: «إذا ركعَ أحدُكم، فَقَالَ في ركوعِهِ: سبحانَ ربي العظيمِ ثلاثَ مراتٍ؛ فقد تَمَّ ركوعُه؛ وذلك أدناه، وإذا سجد فقالَ في سجوده: سبحانَ ربي الأعلى ثلاث مراتٍ؛ فقد تمَّ سجودُه؛ وذلك أدناه.

ليس عتصلِ.[٦٢٥]

□ التّرْمِذِيُّ [٢٦٦] عَنْهُ فِيهَا، وَقَالَ ذَلِكَ.

٧٤٢ عن حذيفة -رضِيَ اللَّهُ عنه -: أنه صلى مع النَّبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم -؛ فكَانَ يقولُ في ركوعِهِ: «سبحانَ ربي العظيمِ»، وفي سجودِهِ: «سبحانَ ربي الأعلى»، وما أتى على آية رحمة إلاَّ وقف وسألَ، وما أتى على أية عذاب إلا وقف وتعوَّذ.

صُحيح.[٦٢٦]

⁽١) وإسناده محتمل للتحسين، ورجاله ثقات كلهم؛ غير الراوي عن عقبة -وهو إياس بن عامر-؛ قال العجلى: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال الحافظ: «وصحح له ابن خزيمة، ومن خط الذهبي في «تلخيص المستدرك»: ليس بالقوي».

قلت: وتناقض الذهبي؛ فإن الحاكم -لما أخرج هذا الحديث (٢/ ٤٧٧)، وقسال: «صحيح الإسسناد»-؛ وافقه الذهبي.

ثم خرجتـه-مضعّفاً- في «تمام المنة» (ص١٩٠)، و «إرواء الغليل»(٣٣٤)، و «ضعيف أبي داود» (١٥٢-١٥٣)؛ فراجعه!

□ مُسْلِمٌ (١) [۲۷۷]، وَالتَّرْمِذِيُّ [۲۲۲]، وَالنَّسَائِيُّ [۲۹۰/۲] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٨٤٣ عن عوف بن مالك، قال: قمتُ مع رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ، فلمَّا ركع مكثُ قَـدْرُ سـورةِ البقـرة، ويقـولُ في ركوعـه: «سُبحانَ ذي الجَـبَروت واللَّهُ والكَبْرياء والعظمة» [٨٨٢]

□ النسائي^(۲) (۱۹۱/۲) عنه فيها.

الله عن ابن جُبير، قال: سمعتُ أنس بن مالك يقولُ: ما صلَّيت وراءَ أحدٍ بعد رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أشبَه صلاةً بصلاةٍ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أشبَه صلاةً بصلاةٍ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- منْ هذا الفتى - يعني: عمرَ بن عبد العزيز-؛ قال: فحزَرْنا ركوعَه عشرَ تسبيحاتٍ، وسجودَه عشرَ تسبيحاتٍ. [۸۸۳]

اً أبو داود (۸۸۸) والنسائي (7) (۲/۲۲) عنه فيها.

٨٤٥ وعن شقيق، قال: إِنَّ حُذيفةَ رأى رجلاً لا يُتمُّ ركوعَه ولا سُجودَه، فلمَّا قضى صلاتَه دعاهُ، فقال له حُذيفة: ما صلَّيت - قال: وأحسِبُه قال:-؛ ولو مُت مُت مُت على غير الفِطرةِ التي فطر الله محمداً -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-.[٨٨٤]

□ البخاري^(٤) (٧٩٣) عنه فيها.

⁽۱) قلت: رواية مسلم في «صحيحه» (۲/ ۱۱٦)... بمعناه أتم منه، وهو رواية للنسائي (۱/ ۱۷۰). ورواه ابن ماجه (۸۸۸) بسند ضعيف.

⁽٢) وكذا أبو داود (٨٧٣) بسند صحيح.

⁽٣) بإسناد ضعيف؛ فيه وهب بن مانوس، قال ابن القطان: مجهول الحال.

٨٤٦ وعن أبي قتادة، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أسوأُ الناسِ سرقةً: الذي يسرقُ من صلاته»، قالوا: يا رسولَ الله! وكيفَ يسرِقُ من صلاته؟! قال: «لا يُتِمُّ ركوعَها ولا سجودَها».[٨٨٥]

□ أحمد^(١) (٥/٠٠٣) عن أبي قتادة.

٧٤٧ وعن النّعمان بنِ مُرَّة، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما ترون في الشارب والزَّاني والسارق؟» - وذلك قبلَ أنْ تنزل فيهم الحدود-؛ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هنَّ فواحشُ وفيهنَّ عقوبة، وأسوأُ السرقة الذي يسرِقُ من صلاته»، قالوا: وكيفَ يسرقُ من صلاتِه يا رسولَ الله؟! قال: «لا يُتِمُّ ركوعها ولا سجودَها».[٨٨٦]

 \Box رواه مالك $^{(7)}$ (۲/۱٦۷/۱) -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، موسلاً؛ وعند الدارمي (۱۳۲۸) نحوه.

١٣- باب السجود وفضله

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٤٨ قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أُمِرْتُ أَن أسجدَ على سبعةِ أَعْظُمٍ: على الجبهةِ، واليدينِ، والركبتينِ، وأطراف القدمينِ، ولا نكفِت (٣) الثيابَ والشَّعْرَ».[٦٢٧]

⁽٤) ورواه الطبراني وغيره؛ من طريق أحرى مرفوعاً بسند حسن، انظر «صفة الصلاة» (ص٩٠).

⁽١) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالا.

⁽٢) وإسناده مرسل صحيح، ويشهد له ما قبله.

⁽٣) نكفت؛ أي: نضم ونجمع.

- □ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨١٢) م (٨٣٠/٤٥) فِي الصَّلاَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-.
- ٩٤٩ وَقَالَ: «اعتدلُوا في السجود، ولا يَبسُطْ أَحُدكم ذراعَيْهِ انبساطَ الكلبِ».[٦٢٨]
 - 🗖 الخَمْسَةُ [خ (٨٢٢) م (٤٩٣/٢٢٣) د٨٩٧ ت٢٧٦ س٢١٣/٢ ق٢٩٨] فِيهَا عَنْ أَنْسِ.
- • • وعن البَرَاء بن عازِب، أنه قال: قال رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ –
 "إذا سجدت؛ فضعْ كفيْك، وارفَعْ مِرْفَقَيكَ».[٦٢٩]
 - 🗖 مُسْلِمٌ [٤٩٤/٢٣٤] فِيهَا عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.
- ١٥٨- وقالت ميمونة: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سجدَ؛ جافَى بينَ يديهِ، حتَّى لو أنَّ بَهْمَةً (١) أرادَتْ أن تمرَّ تحتَ يديْهِ لَمَرَّتْ (١٠). [٦٣٠]
 - □ مُسْلِمٌ [٤٩٦/٢٣٧] فِيهَا عَنْهَا.
- ٢٥٨ وَقَالَ عبد الله ابن بُحَيْنَة: كان رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيــهِ وسَـلَّمَ إذا سجدَ فرَّج بينَ يديهِ، حتَّى يبدُوَ بياضُ إبْطَيْهِ.[٦٣١]
 - 🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٩٠) م (٣٩٥/٢٥٥)] عَنْهُ فِيهَا (٣١٢/٣).
- ٨٥٣ وَقَالَ أَبُوهُريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَ رسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- يقولُ في سَجُودِهِ: «اللَّهُم! اغفرْ لي ذنبي كلَّه: دِقَّه وَجِلَّه، وأُوَّلَه وآخرَه، وعلانيتَه وسِرَّه».[٦٣٢]

⁽١) البهمة: واحدة البهم، وهي أولاد الغنم.

⁽٢) قال التبريزي: «هذا لفظ أبى داود».

قلت: في «السنن» (رقم:٨٩٨) وإسناده صحيح.

🗖 مُسْلِمٌ [٤٨٣/٢١٦] عَن أبي هريرة فِيهَا.

\$ 0.0- وقالت عائشة: فقدتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ليلةً من الفِراشِ؛ فالتمستُهُ، فَوَقَعَتْ يدي على بطنِ قدمْيهِ - وهو في المسجدِ-؛ وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللهم! إني أعوذُ برضاكَ من سخطكَ، وبمعفاتِكَ من عقوبَتِكَ، وأعوذُ بكَ منكَ، لا أُحصي ثناءً عليك: أنت كما أثنيتَ على نفسك».[٦٣٣]

□ مُسْلِمٌ [٤٨٦/٢٢٢] فِيهَا عَنْهُ.

٨٥٥ - وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقربُ ما يكونُ العبدُ مِنْ
 ربِّه: وهو ساجدٌ، فأكثِروا الدعاء».[٦٣٤]

🗖 مُسْلِمٌ [٥ ٢ ٤٨٢/٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٥٦ وَقَالَ: «إذا قرأَ ابنُ آدمَ السجدةَ فسجدَ؛ اعتزلَ الشيطانُ يبكي، يقولُ: يا ويلتيي! أُمِرَ ابنُ آدمَ بالسجودِ فأبيتُ؛ فلي النارُ».[٦٣٥]

🗖 مُسْلِمٌ [٨١/١٣٣] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [١٠٥٢] عَنْهُ فِيهَا

٨٥٧ قال ربيعة بن كعب الأسلمي: كنتُ أبيتُ مع رسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-؛ فآتيهُ بوَضُوئهِ وحاجتِهِ، فَقَالَ لي: «سَلْ»، فقلتُ: أسالُكَ مرافقتك في الجنةِ، قال: «أَوْغَيْرَ ذَلك؟!»، فقلتُ: هو ذاكَ، قال: «فأعِنِّي على نفسِك بكثرةِ السجودِ للَّهِ».[٦٣٦]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٧/٢٦]، وَالأَرْبَعَةُ(١) [د٠١٣٢ س٢٧٢٦] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) لم نره عند الترمذي وابن ماجه! وإنما عندهما حديث آخر! (ع)

٨٥٨ - وَقَالَ مَعْدَانَ بِن أَبِي طَلَحة: لقيتُ ثُوبانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-؛ فقلتُ: أخبرني بعملٍ يُدخلني الله به الجنة؟! فَقَالَ: سَالتُ عن ذلك رَسُولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَقَالَ: «عليكَ بكثرةِ السَجُودِ للَّهِ؛ فإنَّك لا تسجدُ للَّهِ سَجِدةً؛ إلا رفعكَ الله بها درجةً، وحطَّ عنكَ بها خطيئة».[١٣٧]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٨٨/٢٦ ق٢٢٨]، وَالأَرْبَعَةُ (١) [ت٨٨٨ س٢٢٨/٢ ق٢٢ عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسان»:

٩٥٩ عن وائل بن حُجْر، أنه قال: رأيتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ إذا سجد؛ وضع ركبتيهِ قَبْلَ يديهِ، وإذا نهض رفع يديهِ قبل ركبتيهِ.[٦٣٨]

□ الأَرْبَعَةُ^(۱) [د۸۳۸ ت۲۹۸ س۲۹۲ ق (۲۸۸)] ابن خزیمة (۲۲۹) ابن حبان (۱۹۰۳) عُنْه فِیهَا.

• ٨٦- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللَّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ

⁽١) لم نجده عند أبي داود! (ع)

⁽٢) وقال الترمذي: «حديث حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه مثل هذا عن شريك».

قلت: وهو ضعيف من قبل حفظه.

وقال الدارقطني في «سننه» (ص١٣٢): «تفرد به شريك؛ وليس بالقوي فيما يتفرد به».

قلت: وخالفه همام في إسناده: فرواه مرسلاً، لم يذكر وائلاً، وهو الصواب؛ فالحديث ضعيف؛ لا سيما وقد صح من حديث ابن عمر مرفوعاً: كان إذا سجد يضع يديه قبل ركبتيه: وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ومما يزيد في ضعفه: أنه مخالف للحديث الآتي، وهو أصح منه قطعاً.

ولا تغتر بما حكاه الشيخ القاري عن ابن حجر الفقيه: أن له طريقين آخرين؛ فإنه من أوهامه!

وسَلَّمَ-: «إذا سجدَ أحدُكم؛ فلا يَبْرُكُ كما يبرُكُ البعيرُ(')، وَلْيَضَعْ يديهِ قبلَ ركبتيهِ».[٦٣٩]

🗖 الثَّلاَثَةُ^(٢) [د٠٨٤٠ ت ٢٦٩ س ٢٠٧/٢] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

قال الشيخُ - رحمهُ اللّه-: وحديثُ وائل بن حُجْرٍ أثبتُ من هذا!

قُلْتُ: هُو قَوْلُ الْحَطَّابِيِّ.

وقيل: هذا منسوخٌ (٣).

🛘 حَكَاهُ الخَطَّابِيُّ أَيْضاً.

٨٦١ قال ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَـلَّمَ-

 (١) فإنه يضع -أول ما يضع- ركبتيه اللتين في مقدمتيه، وكذلك كل حيوان من ذوات الأربع: ركبتـاه في مقدمتاه، كما في كتب اللغة.

ومن أنكر ذلك فقد أخطأ، وهنا بحث طويل، حققت القول فيه في «التعليقات الجياد على زاد المعــاد»، وذكرت خلاصة منه في «صفة الصلاة» (ص١٠٠-١٠١).

(٢) وإسناده صحيح، وصححه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (ق٥٥/ -(١) وقال في «كتاب التهجد» (ق٥٦/ -(١): إنه أحسن إسناداً من الذي قبله -يعني: حديث وائل-، وصدق -رحمه الله تعالى-.

(٣) هذا أبعد ما يكون عن الصواب؛ من وجهين:

الأول: أن هذا إسناده صحيح، وحديث وائل ضعيف -كما علمت-.

الثاني: أن هذا قول، وذاك فعل، والقول مقدم على الفعل عند التعارض.

ووجه ثالث: وهو أن له شاهداً من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، وقد ذكرته آنفاً؛ فالأخذ بفعله الموافق لقوله أولى من الأخذ بفعله المخالف له، وهذا بين لا يخفى -إن شاء الله تعالى-؛ وبه قال مالك، وعن أحمد نحوه؛ كما في «التحقيق» لابن الجوزي (ق٨٠١/٢).

ى، وارزقني».[٦٤٠]	،، واهِدنِي، وعافِني	ـرْ لي، وارَحَمْنِي	«اللّهم اغِف	السجدتينِ:	يقولُ بين
	(١) [٨٩٨] عَنْهُ فِيهَا.	[۲۸٤]، وَابْنُ مَاجَه	رً]، وَالنُّرْمِذِيُّ	بُو دَاوُدَ [٥٠٠	ĺ □

٨٦٢ - وعن حذيفة: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كَانَ يقــولُ بـينَ السَّجدتين: «ربِّ! اغفر لي».[٦٤١]

□ ابْنُ مَاجَه (٢) [٨٩٧] عَنْه فِيهَا.

الفصل الثالث:

٣٦٣ عن عبدِ الرحمنِ بن شبل، قال: نهى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن عبدِ الرحمنِ بن شبل، قال: نهى رسولُ الله الله عن نَقْرَةِ الغُرابِ، وافْتراشِ السَّبُعِ، وأنْ يُوَطِّنَ الرجلُ المكانَ في المسجِدِ كما يُوطِّنُ البَعيرُ.[٩٠٢]

🗖 أبو داود (٨٦٢) والنسائي (٢١٤/٢) عنه في الصَّلاة. 🇥

٨٦٤ وعن عليّ، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا عليُّ! إنّي أحبُّ لك ما أحبُ لنفسي، وأكرهُ لك ما أكرَهُ لنفسي، لا تُقْعِ بينَ السجدتَينِ».[٩٠٣]
 الترمذي^(١) (٢٨٢) عنه فيها.

قلت: بل هو ضعيف جداً، كذبه الشعبي، وكذا أبو إسحاق السبيعي - وهو الراوي عنه هنا-. ورواه ابن ماجه (٨٩٦) -من حديث أنس- من رواية العلاء أبي محمد، عنه.

⁽١) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

⁽٢) وكذا النسائي بسند صحيح.

⁽٣) وهو «حديث حسن» باعتبار شواهده.

⁽٤) وقال «لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد ضعف بعض أهل العلم الحارث الأعور».

م ٨٦٥ وعن طلْقِ بن عليِّ الحنفي، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسنَلَّمَ-: «لا ينظرُ الله - عزَّ وجلّ - إلى صلاةِ عبدٍ لا يُقيمُ فيها صُلْبه بينَ ركوعها وسجودِها».[٩٠٤]

🗖 أحمد^(١) (۲۲/٤) عنه.

٨٦٦ وعن نافع، أنَّ ابنَ عمرَ كانَ يقولُ: مَنْ وضعَ جَبْهتَه بالأرضِ؛ فليْضعْ كفَّيه على الذي وضع عليه جَبهتَه، ثمَّ إذا رفعَ فلْيرفعْهُما؛ فإنَّ اليدَينِ تسجُدانِ كما يسجدُ الوجهُ.[٩٠٥]

□ مالك^(۲) (٦٠) عن نافع عنه... قوله.

والعلاء؛ قال الذهبي: بصري تالف، قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

وقد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ الإقعاء بـين الســجدتين في حديث؛ علقتــه فيمــا ســبق (٧٩١) فراجعه.

وفي النهي عن الإقعاء- مطلقاً دون تقييد بما بين السجدتين- أحاديث أخرى صحيحة؛ منها حديث خرجته في «الصحيحة» (١٦٧٠)؛ وهي مؤولة على نحو ما ذكرته هناك.

⁽١) وسنده صحيح.

⁽٢) وسنده صحيح.

ورواه أحمد- وعنه أبو داود، والسراج، وغيرهم-: من طريق أيوب، عن نافع... به مرفوعاً،دون قولــه «على الذي وضع عليه جبهته».

وسنده صحيح، كما قال الحاكم، ووافقه الذهبي.

٤ ١ - باب التشهد

مِنَ «الصِّحَاح»:

٨٦٧ قالَ ابن عمر: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قعدَ في التشهدِ؛ وضعَ يدَهُ اليُسرى على ركبتِهِ اليُسنى، ووضعَ يدَهُ اليُمْنَى على ركبتِهِ اليُمْنَى، وعقدَ ثلاثةً وخمسينَ(١)، وأشارَ بالسَّبَّابَةِ(٢).[٦٤٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٥٨٠/١١٥] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهَا.

وفي رواية (٣): وضعَ يديهِ على ركبتيْهِ، ورفعَ إصبَعَهُ التي تلي الإبهامَ اليُمنىَ يدعـو بها (٤)، ويدُه اليُسرى على ركبتِهِ باسِطَها عليها.

والظاهر من الحديث. أن الإشارة والرفع عقب الجلوس.

وما يقال: إن الرفع إنما هو عند قوله: (لا إله)، وفي المذهب الآخر عند قوله: (إلا الله):

فكله رأي لا دليل عليه من السنة.

وقول ابن حجر الفقيه -كما نقله في «المرقاة»-: «ويسن... أن يخصص الرفع بكونه مع: (إلا اللّـه)، لما في رواية لمسلم...»: فوهم محض؛ فإنه لا أصل لذلك لا في «مسلم»، ولا في غيره من كتب السنة، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف، بل ولا موضوع.

ومثله وضع الأصبع بعد الرفع؛ لا أصل له؛ بل ظاهر الحديث الآتي (٩٠٧) وغيره: استمرار تحريكها إلى السلام؛ كما هو مذهب مالك؛ انظر «صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ» (ص١١٨-١١٩).

- (٣) أي: عن ابن عمر -أيضاً-؛ كما في «صحيح مسلم».
- (٤) أي: مشيراً بها، وفيه إشارة إلى استمرار الرفع إلى آخر التشهد قبل السلام؛ حيث الدعاء.

⁽١) وهو أن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى، ويرسل المسبحة، ويضم الإبهام إلى أصل المسبحة.

⁽٢) وهذا الحديث أخرجه مسلم.

□ مُسلِمٌ [١٤١ /٥٨٠] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ أَيْضاً.

٨٦٨ عن عبد الله بن الزبير، أنه قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ - إذا قعدَ يدعو؛ وضعَ يده اليُّمنى على فخذِه، ويدَه اليُسـرى على فخذِه اليُسـرى، وأشـارَ بإصبعهِ السبابةِ، ووضعَ إبهامَه على إصبعهِ الوسطى، ويُلْقِمُ كفَّه اليُسرى ركبتَه. [٦٤٣] مُسْلِمٌ [٥٧٩/١١٣] عَنْهُ فِيهَا.

٨٦٩ قال عبد الله بن مسعود: كنا إذا صلينا مع النبيّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ على السلامُ على الله قبلَ عبادِهِ، السلامُ على جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، السلامُ على فلان، فلما انصرفَ النبيُّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-؛ أَقْبَلَ علينا بوجههِ، فَقَالَ: «لا تقولوا: السلامُ على الله؛ فإنَّ الله هو السلامُ، فإذا جلسَ أحدُكم في الصلاة؛ فليقلِ: التحياتُ للَّهِ، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ (١) أيها النَّبيُّ! ورحمةُ الله وبركاتُهُ، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحينَ - فإنه إذا قالَ ذلك؛ أصابَ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض-، أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، ثُمَّ ليتخَيَّرُ السماء والأرض-، أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، ثُمَّ ليتخَيَّرُ

⁽١) زاد أحمد،والبخاري، وغيرهما -في رواية عن ابن مسعود-: قال: وهو بين ظهرانينــا، فلمــا قبـض قلنا: السلام على النبي.

يعني: أن الصحابة -رضي الله عنهم- ما كانوا يقولون في التشهد بعد وفاته صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ: السلام عليك- بكاف الخطاب، بل: السلام على النبي؛ ولا بد أن ذلك كـان بتوقيف منه صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

ومما يشهد لذلك: أنه صح عن عائشة -رضي الله عنه- أنه اكانت تعلمهم التشهد في الصلاة بلفظ الغيبة: السلام على النبي: رواه السراج في «مسنده» (ج٩/ ١/ ٢) والمخلص في «الفوائد» (ج١ ١/ ١٥٤/) بسندين صحيحين عنها.

وقد وسعت القول في هذا البحث في «صفة الصلاة» (ص١٢١_١٢٢) فراجعه.

من الدعاء أعجبه إليه؛ فيدعوه (١١٥). [٦٤٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٢٣٠) (٨٣٥) م (٢/٥٥)] عَنْهُ فِيهَا.

• ٨٧٠ وقَالَ عبد الله بن عباس: كانَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الله عَلَيهِ وسَلَّمَ الله علَمنا التشهدَ كما يعلِّمنا السورةَ من القرآن، فكَانَ يقولُ: «التحياتُ، المباركاتُ، المباركاتُ، الطيباتُ للَّهِ، سلامٌ عليكَ أيُّها النبيُّ! ورحمةُ الله وبركاتُهُ، سلامٌ علينا وعلى عبادِ الله الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله (٢٤٥) عبد الله الما الله (٢٤٥) والنَّلاَقَةُ [د٤٧٩ ت ٢٩٠ س٢٤٢] عنهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسانِ»:

۱۷۱ عن وائل بن حُجْر -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «ثُمَّ جلسَ، فافترشَ رجلَهُ اليُسرى، ووضعَ يدَه اليُسرى على فخِذِهِ اليُسرى، وحدَّ^(۳) مِرْفقَه اليُمنى على فخِذِه اليُمنى، وقبضَ ثِنتينِ، وحلَّق حلقةً، ثُمَّ رفعَ إصبعَهُ، فرأيتُهُ يُحرِّكُها^(٤) يدعو بها.[٦٤٦]

⁽١) أي: فيدعو به.

قال الشيخ القاري «اعلم أن الدعاء الأعجب: هو ما ورد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ لأنه معلم الأدب».

⁽٢) وفي رواية «عبده ورسوله»: أخرجها مسلم -في رواية-، وأبو عوانة، والشافعي، والنسائي.

⁽٣) حد مرفقه؛ أي: نهايته، وكأن المراد: أنه كان لا يجافي مرفقه عن جنبيه، وقد صـرح بذلـك الإمـام ابن القيم في «زاد المعاد».

⁽٤) يفيد استمرار التحريك، وعليه المالكية، وهو الحق.

قال القاري «ظاهره يوافق مذهب الإمام مالك؛لكنه معارض بما سيأتي أنه لا يحركها».

□ أَبُو دَاوُدَ [ق(٩١٢) (٩٥٧)]، وَالنَّسَائِيُ (١) [٣٧/٣] عَنْهُ فِيهَا.

٨٧٢ وعن عبد الله بن الزبير: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ كَانَ يشيرُ بإصبعِهِ إذا دعا، ولا يُحرِّكُها، ولا يجاوزُ بصرهُ إشارَتَهُ.[٦٤٧]

☐ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٩٩٠] عَنْهُ فِيهَا.

٨٧٣ عن أبي هريرة: أن رجلاً كانَ يدعو بإصبَعيْهِ، فَقَـالَ رسـولُ اللّـه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَحِّدْ أَحِّدْ».[٦٤٨]

□ التّرْمِذِيُ (٣/٤]، وَحَسَّنَهُ، وَالنَّسَائِيُّ [٣٨/٣] عَنْهُ فِيهَا، وَلِلنَّسَائِيِّ [٣٨/٣] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ

قلت: المعارضة مردودة من ناحيتين:

الأولى: أن هذا أصح من ذاك؛ لما سيأتي.

والأخرى: أنه مثبت وذاك ناف، والمثبت مقدم على النافي.

(١) بإسناد صحيح، وصححه ابن الملقن (ق٢/٢)؛ وله شاهد في «الكامل» لابن عدي (٢٨٧/١).

(٢) وإسناده حسن؛ رجاله كلهم ثقات؛ غير أن محمد بن عجلان فيه ضعف من قبل حفظه؛ إلا أنــه لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن؛ولهذا قال الحاكم «أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً؛ كلها شواهد».

وقد تكلم المتأخرون من أئمتنا في حفظه، وقال الذهبي: «كان متوسطاً في الحفظ».

إذا عرفت هذا؛ فالقول بأن إسناده صحيح؛ لا يخفى بعده.

على أن قوله فيه «ولا يحركها شاذ أو منكر عندي؛ لأن ابن عجلان لم يثبت عليه: فقد كان تارة يذكره- وتارة لا يذكره- وهو الصواب-؛ فقد تابعه غيره على الحديث؛ فلم يذكر هذه الزيادة؛ كذلك أخرجه مسلم (٢/ ٩٠) من طريق ابن عجلان وغيره.

وإذا عرفت هذا؛ فلا يجوز أن يعارض به حديث وائل الذي قبله؛ لما ذكرته ثمة.

(٣) في «الدعوات» (٢/ ٢٧٣) وقال «حديث حسن صحيح غريب»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وإسناده حسن.

نَحْوُهُ.

٨٧٤ وعن ابن عمر، أنه قال: نهى رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أن
 يجلسَ الرجلُ في الصلاةِ وهو معتمدٌ على يديه (١٠). [٦٤٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٩٢] عَنْهُ فِيهَا.

ويروى عنه: نهى أن يعتَمِدَ الرجلُ على يديهِ إذا نهضَ في الصلاةِ.

أَبُو دَاوُدَ [٩٩٢] عَنْهُ أَيْضاً فِيهَا.

٨٧٥ قال عبد الله بن مسعود -رضيي الله عنه -: كان النبي -صللى الله عليه وسلم - في الركعتين الأوليين، كأنه على الرضف (٢)، حتَّى يقومَ.[١٥٠]

🗖 الثَّلاَثَلُةُ (٢ اده ٩٩ ت ٣٦٦ س ٢٤٣/٢ عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

⁽١) وإسناده صحيح.

وأما الرواية الثانية؛ فمنكرة، كما بينته مفصلاً في «تخريج صفة الصلاة».

⁽٢) هي حجارة محماة على النار.

⁽٣) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه - يعني: ابن مسعود -». قلت: ورجاله ثقات؛ فهو صحيح الإسناد؛ لولا الانقطاع.

مِنَ النَّار».[٩١٦]

□ النسائي^(١) (٢٤٣/٢) عنه في الصلاة.

٧٧٧ وعن نافع، قال: كانَ عبدُ اللّه بنُ عمرَ إذا جلسَ في الصَّلاةِ؛ وضعَ يديه على ركبتَيه، وأشارَ بأصبعِه وأتبعَها بصرَه، ثمَّ قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: « لَهِ عِيَ أَشَدِ على الشَّيطانِ من الحديد » -. يعين: السَّبابة -. [٩١٧]

🗖 أحمد^(۲) (۱۱۹/۲) عنه.

٨٧٨ – وعن ابنِ مسعودٍ، كانَ يقولُ: منَ السُّنةِ إخفاء التشهُّدِ. [٩١٨]
 ابو داود (٩٨٦)، والرّمذي (٢٩١) في الصَّلاة، وقالَ: حسن (٣).

⁽١) من طريق أيمن بن نابل: حدثني أبو الزبير، عنه.

وأيمن –هذا– فيه ضعف، وقد انتقدوه لروايته في هذا الحديث التسمية.

قال النسائي عقبه «لا نعلم أحداً تابعه، وهو لا بأس به، لكن الحديث خطأ».

وقال الترمذي -بعد أن علق الحديث (٢/ ٨٣)-: «وهو غير محفوظ».

⁽٢) وسنده حسن.

⁽٣) قلت: وفي إسنادهما محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه.

لكن؛ أخرجه الحاكم (١/ ٢٣٠) من طريق اخرى، وقال "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي.

١٥ باب الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ وفضلها

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩٧٩ قال كعب بن عجرة: سَأَلْنا رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقُلْنا: يا رسول الله! كيف الصلاةُ عليكم أهْلَ البَيْت؛ فإنَّ اللّه - تعالى - قد علَّمنا كيف نُسَلِّمُ عليك؟ «قالَ: قولوا: اللّهمَّ! صلِّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صلَّيت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم؛ إنَّك حَميدٌ مَجيدٌ، اللّهمَّ! بارِكْ على محمد، وعلى آل محمد، كما باركتَ على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم؛ إنك حَميدٌ مَجيدٌ، اللهمَّ! بارك على عمد، وعلى آل عمد، كما باركتَ على إبراهيمَ، وعلى آل إبراهيمَ؛ إنك حَميدٌ مَجيدٌ» (١٥ [٢٥١]

□ الجَمَاعَـةُ [٩٠٤ د٩٧٦ ت٨٣٣ س٣/٧٤ ق٤٠٠] عَنْـهُ فِيهَـا، لَكِـنِ البُخَـارِيُّ [٣٣٧٠] فِــي الدُّعَواتِ.
 الدُّعَواتِ.

• ٨٨- وعن أبي حُمَيدٍ السَّاعِدِي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قالوا: يا رسولَ الله! كيفَ نُصلِّي عليك؟! قالَ: «قولوا: اللَّهمَّ! صَلِّ على محمَّدٍ، وأزواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما صلَّيتَ على إبراهيم، وبارك على محمَّدٍ، وأزواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما باركتَ على إبراهيم؛ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ».[٢٥٢]

⁽١) قال التبريزي: «متفق عليه؛ إلا أن مسلماً لم يذكر: «على إبرهيم» في الموضعين».

قلت: يعني: أنه اقتصر على قوله «على آل إبراهيم»؛ بخلاف البخاري؛ فإنه جمع بين اللفظين، فقال «على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»، وكذلك رواه أحمد، والنسائي، والطحاوي، وغيرهما.

ففي ذلك رد على من أنكر مجيء اللفظين معاً في حديث صحيح، انظر تعليقنا على هذا الموطن من «صفة الصلاة» (١٢٦).

🗖 الجَمَاعَةُ [خ ٢٣٦ م ٢٠٠ د ٩٧٩ س ١٩/٣ ق ٥٠٥] عَنْهُ فِيهَا (١).

٨٨١- وَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً؛ صَلَّى اللَّه عَلَيْه عَشْراً».[٦٥٣]

□ مُسْلِمٌ (٠٨/٧٠) عَنْهُ^(٢) فِيهَا (ت (٤٨٥)).

مِنَ «الحِسكان»:

٨٨٢- قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً؛ صَلَّـى اللَّه عَلَيْهِ عَشْراً، وحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطيئاتٍ، ورُفِعَتْ لهُ عَشْرُ دَرجاتٍ».[٦٥٤]

 \square التَّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ $(^{7})$ $[^{7}, 0]$ عَنْهُ $(^{3})$ فِيهَا.

٨٨٣ - وَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَى الناسِ بِي يَوْمَ القِيامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاةً».[٦٥٥]

 \square التَّوْمِذِيُّ (٥) [٤٨٤] عَنْهُ (٦) فِيهَا. قُلْتُ: وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ [٩١١].

⁽١) إنما رواه البخاري في (الدعوات)! (ع)

⁽٢) أي: عن أبي هريرة. (ع)

⁽٣) وسنده صحيح، وصححه الحاكم (١/ ٥٥٠) ووافقه الذهبي.

⁽٤) أي: عن أنس.

ثم إن الحديث لم يروه الترمذي من حديث أنس؛ بل من حديث أبي هريرة (٤٨٥)! (ع)

⁽٥) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن كيسان -وهو الزهري؛ مولى طلحة بن عبد الله بـن عـ وف-، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان: «لا يعرف حاله».

ومن هذا الوجه: رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٨٩- «الموارد»)؛ كما يؤخذ من «الترغيب» (٢٨٠/).

⁽٦) أي: عن عبد الله بن مسعود. (ع)

٨٨٤ - وَقَالَ: «إِنَّ للَّهِ مَلائِكة سَيَّاحِينَ فِي الْأَرضِ، يُبَلِّغُوني عَنْ أُمَّتِي السَّلامَ».[٢٥٦]

□ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ (¹) [٣/٣] عَنْهُ (¹) فِيهَا.

٨٨٥ - وَقَالَ: «ما مِنْ أَحَدٍ يُسلِّمُ عَلَيَّ؛ إلاَّ رَدَّ اللّه عَلَيَّ رُوحي، حتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلام».[٦٥٧]

🗖 أَبُو دَاوُدَ [٢٠٤١] عن أبي هريرة فِي آخِرِ الحَجِّ. ^{٣)}

٨٨٦- وَقَالَ: «لا تَجْعَلُوا قَبْري عيداً، وصَلُوا عَلَيَّ؛ فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُني حَيْثُ كُنْتُم».[٨٥٨]

□ النَّسَائِيُّ عَنْهُ فِيهَا.

٨٨٧ - وَقَالَ: «رَغِمَ^(٥) أَنْفُ رَجُلِ ذُكِرْتُ عِنْـدَهُ؛ فَلَـمْ يُصَـلِّ عَلَـيَّ، وَرَغِـمَ أَنْـفُ

ثم إن الحديث مما تفرد به النسائي؛ ولم يعزه المناوي في «كشف المناهج» (ق٥٥١) إلا إليه! (ع)

وقد أخرجه أبو داود في آخر «الحج» (٢٠٤٢) وسنده حسن.

ومن صححه؛ فقد ذهل أو تساهل.

نعم؛ هو صحيح باعتبار ما له من الشواهد، وقد ذكرت بعضها في «تحذير الساجد» (ص٩٩-٩٩).

(٥) أي: لصق بالرغام- وهو التراب-؛ والمعنى: ذل وهان.

⁽١) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٢٩٣) والحاكم (٢/ ٤٢١) ووافقه الذهبي

⁽٢) أي: عن ابن مسعود.

⁽٣) وإسناده حسن.

⁽٤) لم أجده عنده في «سننه الصغرى»، فلعله في «الكبرى» له ولم يعزه السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٣٦/ ١) إلى النسائي مطلقاً، بل لأبي داود، والبيهقي في «الشعب».

رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضانُ، ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبُواهُ الكِبَرَ، أَوْ أَحَدُهما، فَلَمْ يُدْخلاهُ الجَنَّةَ».[٦٥٩]

□ التَّرْمِذِيُ (١) [880] عَنْهُ فِي الدَّعَوَاتِ.

٨٨٨- عن أبي طَلْحَةَ: أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- جاءَ ذاتَ يـومِ والبِشْرُ يُعْرَفُ في وَجْههِ، فَقَالَ: «إنّه جاءني جـبريلُ - عليـه السَّلامُ-، فَقَالَ: إنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أما يُرْضيكَ يا مُحمَّدُ! أن لا يُصَلِّيَ عليكَ أحدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْراً، ولا يُسَلِّمَ عليكَ أحدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْراً، ولا يُسَلِّمَ عليكَ أحدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلا سَلَّمْتُ عَلَيهِ عَشْراً؟!».[٦٦٠]

□ النَّسَائِيُّ (٢) [٤٤/٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٨٨٩- وعن أُبِيِّ بن كَعْبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قلتُ: يا رسول اللَّه! إنسي

⁽١) وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه».

قلت: وإسناده حسن؛ وقد أخرج منه الحاكم (١/ ٥٤٩) الفقرة الأولى من هذا الوجه.

وأخرج مسلم (٨/ ٥) الفقرة الأخيرة بإسناد آخر عن أبي هريرة.

والحديث صحيح؛ له شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة، خرجها الحافظ المنذري في «الـترغيب» (٢/ ٢٨٣-٢٨٢).

⁽٢) وفيه سليمان -مولى الحسن بن علي-، وهـو مجهـول، وعنـه رواه أحمـد -أيضـاً - (٢/ ٢٩-٣٠) وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ» (ق٨٦٦)، والحـاكم (٢/ ٢٠٤)، وصححه، ووافقه الذهبي.

لكن له عندهما طريقان آخران عن أبي طلحة، وعند الأخير شاهد من حديث أنس؛ فالحديث محيح.

أُكْثِرُ الصلاةَ عَليكَ، (') فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاتي ('')؟ فَقَالَ: «مَا شِئتَ»، قلتُ: الرُّبعَ؟ قال: «مَا شِئْتَ، فإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: النصفَ؟! قالَ: «مَا شِئْتَ، فإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: النصفَ أَا قالَ: «مَا شِئْتَ، فإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: أَجْعَلُ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: أَجْعَلُ لكَ صَلاتي كلَّها؟! قال: «إذاً تُكْفَى هَمَّكَ، ويُكَفَّرَ لكَ ذَنْبُكَ».[٦٦١]

□ التَّرْمِذِيُ^(٣) [80٤٢] فِي الزُّهْدِ عنه، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٢١/٢].

• ٩٩- عن فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ، أنه قال: دخلَ رجلٌ فصلًى، فَقَالَ: اللّهِمَّ! اغفِرْ لي وارْحَمْني، فَقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي! إذا صلَّيْتَ فقعدتَ؛ فاحمدِ اللّه بما هو أهلُهُ، وصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ»، قالَ: ثُمَّ صَلَّى رجلٌ آخرُ بَعْدَ فقعدتَ؛ فاحمدِ اللّه بما هو أهلُهُ، وصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ»، قالَ: ثُمَّ صَلَّى رجلٌ آخرُ بَعْدَ ذلكَ، فَحَمِدَ اللّه، وصلَّى على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّمَ-، فَقَالَ لهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّمَ-، فَقَالَ لهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَليهِ وسلَّمَ-: «أَيُها المُصَلِّى! ادعُ تُجَبْ».[٦٦٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٨١]، وَالنَّسَائِيُّ [٣/٤٤ ٥٤] فِي الصَّلاَةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ (٤٤٠٦] - وَاللَّفْظُ لَهُ - فِي الشَّلاَةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ (٤٤٧٦] - وَاللَّفْظُ لَهُ - فِي الدُّعَاءِ، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

⁽١) أي: أريد إكثارها.

⁽٢) أي: بدل دعائي الذي أدعو به لنفسي.

⁽٣) في «صفة القيامة» (٢/ ٧٤_٧٥) وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده حسن، وصححه الحاكم (٢/ ٤٢١) ووافقه الذهبي.

⁽٤) وقال: «حديث حسن».

قلت: وفي سنده رشدين بن سعد؛ وهـو ضعيف؛ لكن تابعـه عبـد اللّه بـن وهـب -عنـد النسائي (١/ ١٨٩)-، وحيوة -عنـد الـترمذي، وأحمـد (١/ ١٨٨) وعنـه أبـو داود-، وقـال الـترمذي «حديث حسـن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح.

١٩٩٠ وَقَالَ عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللّهُ عنهُ-: كنتُ أُصَلِّي، فلمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بالثَّناءِ على اللّه <math>- تعالى-، ثُمَّ بالصَّلاةِ على النبيِّ -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنفْسِي، فَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ». [٦٦٣] \Box التَوْمِذِيُّ \Box \Box السَّنَة \Box \Box التَوْمِذِيُّ \Box \Box التَوْمِذِيُّ \Box \Box السَّنَة \Box \Box السَّنَة \Box \Box التَوْمِذِيُّ \Box \Box التَوْمِذِيُّ \Box \Box السَّنَة \Box

الفصل الثالث:

٣٩٨ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سرَّه أَنْ يكتالَ باللِكيالِ الأَوفى، إذا صلّى علينا أهلَ البيتِ؛ فليْقُلِ: اللَّهِمَّ صلَّ على محَّمدِ النبيِّ الأُمِّيِّ، وأَزْوَاجِه أُمَّهاتِ المؤْمنينَ، وذُريَّتِه، وأهل بيتِه، كما صلَّيتَ على آل إبْراهيمَ، إنَّكَ حَميدٌ مجيدٌ».[٩٣٢]

🗖 أبو داود^(٣) (٩٨٢) في الصَّلاة عنه.

٨٩٣ وعن علي " - رضيي الله عنه - ، قال: قال رسول الله - صلًى الله علي علي . [٩٣٣]
 وسَلَّمَ - : «البخيل: الذي مَنْ ذُكرتُ عندهَ فلم يُصل علي ». [٩٣٣]

⁽۱) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده حسن.

⁽٢) لم يروه – فيما بحثنا – ابن ماجه، ولم يعزه إليه المزي في «التحفة»! (ع)

⁽٣) بإسناد ضعيف؛ فيه حبان بن يسار الكلابي، قال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي: «حديثه فيه ما فيه»، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق اختلط»، وذكر في «التهذيب»: أنه اختلف فيه عليه:

رواه عن أبي مطرّف عبيد الله بن طلحة؛ ولم يوثقه أحد غير ابن حبان؛ وأشار الحافظ إلى أنه لين الحديث.

وعلى هذا؛ فمن صحح إسناده فقد وهم.

□ الترمذي (٣٥٤٦) في الدعوات عنه، وقالَ: صحيح غريب^(١).

٨٩٤ وعن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صلَّى عليَّ عندَ قبري سمعتُه، ومَنْ صلّى عليَّ نائياً أُبْلِغتُه».[٩٣٤]

□ البيهقي^(۲) (١٥٨٣) في «الشعب» عنه.

(۱) في «الدعوات» (۲/ ۲۷۱) وأحمد (۱/ ۲۰۱): من طرق، عن سليمان بن بـ الله، عـن عمـارة بـن غزية، عن عبد الله بن علي بن أبـي طـالب... مرفوعاً.

هكذا هو في نسختنا من «سنن الترمذي» من مسند حسين بن علي، وكذلك عزاه إليه جماعة؛ فليس هو عنده من مسند على؛ كما ذكر -ههنا-!

لكن الظاهر أنه ليس وهماً منه، بل ذلك ما وقع في بعض نسخ «السنن»، فقد ذكره المنذري في «الترغيب» (٢/ ٢٨٤) من حديث الحسين برواية النسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، شم قال «والترمذي؛ وزاد في سنده علي بن أبي طالب»؛ وكذلك عزاه إليه من حديث علي النابلسي في «الذخائر» (١٤/٣).

والأرجح عندي: ما في نسختنا؛ لأن كل من خرج الحديث من هذه الطريسق أسنده إلى الحسين لا إلى أبيه.

وممن أخرجه كذلك: ابن حبان (٢٣٨٨) و الطبراني في «المعجم الكبير» (ج١/٢٩٢/١) وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (برقم: ٣٦،٣٥) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم: ٣٧٦) والحاكم (١/ ٤٩٥) وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وصححه الترمذي -أيضاً-، كما عرفت؛ ورجاله كلهم ثقات معروفون؛ غير عبد الله بن علي؛ فروى عنه جماعة ووثقه ابن حبان وحده، وقد اختلف عليه في إسناده؛ كما خرجه إسماعيل القاضي مبسوطاً.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً من حديث أبي ذر، وآخر عن الحسن البصري مرسلاً «بسند صحيح» عنه: أخرجهما القاضي، وثالث من حديث أنس: عزاه الفيروز أبادي في «الرد على المعترضين على ابن عربي» (ق٣٩/ ١) للنسائي، وقال «وهذا حديث صحيح».

(٢) في إسناده محمد بن مروان السدي، وهو كذاب، ولذلك أورده ابن الجوزي في «الموضوعات».

٨٩٥ وعن عبدِ الله بنِ عمرو، قال: مَنْ صلّى على النبيِّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- واحدةً؛ صلَّى الله عليه وملائكتُه سبعينَ صلاةً.[٩٣٥]

☐ أحمد^(١) (١٧٨/٢) عنه.

٨٩٦ وعن رُوَيفع، أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَـنْ صلَّى على عُمَّمهِ وقالَ: اللهمَّ! أنزِلْهُ المَقعدَ المُقرَّبَ عندكَ يـومَ القيامــة؛ وجَبَـتْ لــه شفاعتى».[٩٣٦]

🗖 أحمد (۲۰۸/٤) عنه.

٨٩٧ وعن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ، قال: خرج رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - حتى دخلَ نخلاً (٣)، فسجدَ، فأطالَ السجودَ، حتى خشيتُ أنْ يكونَ الله - تعالى - قد توفّاه! قال: فجئتُ أنظرُ، فرفع رأسه، فقال: «ما لَك؟!»، فذكْرتُ له ذلك، قال: فقال: «إنَّ جبريلَ - عليه السلامُ - قال لي: ألاَّ أبشرُكَ أنَّ الله - عزَّ وجلَّ - يقولُ لك:

لكن تعقب بأن له متابعاً ينجو به الحديث من إطلاق الوضع عليه؛ كما فعل ابن تيمية وغيره، ويظل في حيز الضعيف؛ مع أن ابن تيمية -رحمه الله- صرح بأن معناه صحيح، ثبت بأحاديث أخر، كأنه يشير إلى الأحاديث المتقدمة (٩٢٤_٩٢٥) وقد بسطت القول على هذا الحديث وطرقه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم: ٢٠٣).

فقول المنذري (٢/ ٢٨٩): «إسناده حسن»! فيه نظر.

⁽١) وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف.

⁽٢) وفيه ابن لهيعة، وقد عرفت حاله آنفاً، ووفاء بن شريح الحضرمي؛ لَم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه إلاّ اثنان، ولذلك أشار الحافظ إلى أنه لين الحديث.

ومن هذا الوجه: رواه إسماعيل القاضي أيضاً - (برقم: ٥٣)

⁽٣) أي: بستان نخل.

مَنْ صلّى عليكَ صلاةً؛ صلَّيتُ عليه، ومَنْ سلَّم عليكَ؛ سلَّمْتُ عليه؟!».[٩٣٧] المَدُنُ عليه؟!».

٨٩٨ - وعن عمرَ بنَ الخطابِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: إِنَّ الدعاءَ موقوفٌ بين السَّماءِ والأرض، لا يصعدُ منه شيءٌ؛ حتى تُصلِّيَ على نبِيِّك.[٩٣٨]

الترمذي (٤٨٦) عنه من قوله في الدعوات $^{(7)}$.

١٦ - باب الدعاء في التشهد

مِنَ «الصِّحَاح»:

9 ٩٩- قالت عائشة -رضي اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَدْعو في الصلاة: «اللَّهمُّ! إنِّي أعوذُ بكَ منْ عذابِ القبر، وأعوذُ بكَ منْ فتنة المسيح الدجّال، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنة المحيا وفتنة الممات، اللَّهمُّ إنَّي أعوذُ بكَ مِنَ المَاتَمِ " اللَّهمُ إنَّي أعوذُ بكَ مِنَ المَاتَمِ " والمَعْرَمِ»، فَقَالَ له قائلٌ: ما أكثرَ ما تستعيذُ مِنَ المَعْرَمَ؟! فَقَالَ: «إنَّ الرجلَ إذا

⁽١) وكذا إسماعيل القاضي (برقم: ١٠) والبيهقي (٢/ ٣٧٠)؛ وفيه عمرو بن أبي عمرو- وهـو ثقـة-لكن في حفظه ضعف ينزل حديثه من رتبة الصحة إلى الحسن، وقـد اضطـرب في إسـناد هـذا الحديث علـى وجوه ثلاثة؛ لا مجال لذكرها الآن، فإن كان قد حفظها كلها، ولم يؤت فيها من قبل حفظه؛ فالحديث جيد.

ثم وجدنا له طريقاً أخرى- عند أبي يعلى في «مسنده» (٢/ ١٥٨/ ٨٤٧)؛ وفيه من لا يعرف.

⁽٢) من طريق أبي قرة الأسدي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

وهذا إسناد ضعيف؛ أبو قرة - هذا - مجهول، كما في «الميزان»، و «التقريب».

ومن طريقه: رواه إسماعيل القاضي (٢/٩٤) ولكنه لم يسمه؛ بـل قـال: شيخ؛ - ولم يذكـر عمـر في إسناده.

⁽٣) هو الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو الإثم نفسه، وكذلك المغرم.

غَرِمَ؛ حدَّث فكَذَبَ، وَوَعَدَ فأخْلَفَ».[٦٦٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ (٨٣٢) م (١٢٩/٥٩٥) فِي الصَّلاَةِ عَنْهَا.

• • • • عن أبي هريرة -رضي اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِر؛ فليتعوَّذْ بالله من أَرْبَع: مِنْ عـذابِ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ومِنْ عذابِ القَبْرِ، ومِنْ فتنةِ المَحْيا والمَماتِ، ومِنْ شَرِّ المَسيحِ الدَّجُّالِ».[٦٦٥]
 المسْلِم (٥٨٨/١٣٠] عَنْ أبي هُرَيْرَةَ.

٩٠١ وعن ابن عبّاس -رضييَ اللّهُ عنه -: أنْ رسولَ اللّه -صلّى اللّه علَيهِ وسَلَّمَ - كان يُعَلِّمهم هذا الدعاء، كما يُعَلِّمهم السورةَ مِنَ القرآنِ يقولُ: «قولوا: اللّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ مِنْ عذابِ القبرِ، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنةِ المسيحِ الدجّال، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنةِ المَحْيا والمَماتِ».[٦٦٦]

□ مُسْلِمٌ^(۱) [۵۹۰/۱۳٤] عَنْهُ.

٩٠٢ - وقال أبو بكر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: علَّمـني

ويريد به الذنوب والمعاصي.

(۱) في «صحيحـه» (۲/ ۹۶)، وابــن حبــان (۲/ ۱۷۳/ ۹۹۰-الإحســان)، وأحمـــد (۱/ ۲٤۲، ۲۵۸ (۳۱۱،۲۹۸،۲۵۸): من طريق مالك، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن ابن عباس.. به.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٤): من طريق بكر بن سليم الصواف، قــال: حدثني حميــد بــن زياد الخراط، عن كريب- مولى ابن عباس-، قال: حدثنا ابن عباس.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله رجال الصحيح؛ غير الصواف-هذا-؛ ذكره ابن حبان في «الثقــات»، وروى عنه جمع.

وله طرق أخرى: عن طاووس وغيره، عن ابن عباس وغيره- عن أبـي داود وغـيره-؛ وهــو مخــرج في «صحيح أبى داود» (٩٠٤)؛ وفيه أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ كان يقول ذلك في التشهد.

دعاءً أدْعو به في صَلاتي؟ قال: «قُل: اللّهمَّ! إني ظلمتُ نفسي ظُلماً كبيراً، ولا يغفُر الذّنوب إلاّ أنت، فاغفِرْ لي مغفرةً من عندك، وارْحَمْني؛ إنّـك أنـت الغَفور الرّحيم».[٦٦٧]

الله مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ. البُخَارِيُّ [٨٣٤] وَالنَّسَائِيُّ [٣/٥٥] فِـي الصَّلاَةِ، وَمُسْلِمٌ [٢٠٧٥/٤٨] وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٥٣١] وَالتَّرْمِذِيُّ [٣٥٣٨] فِي الدُّعَاءِ.

٩٠٣ عن عامِرِ بنِ سَعْدٍ، عن أبيهِ، أنه قال: كنتُ أرى رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن يَمينهِ، وعن يَسارِهِ، حتَّى أرى بياضَ خدِّه.[٦٦٨]

🗖 مُسْلِمٌ [١٩ ٢/١١٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٦ ١/٣]، وَابْنُ مَاجَه [١٩ ٩] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٠٤ قال سَمُرَةُ بنُ جُنْدَبٍ: كانَ النبيُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ إذا صلَّى صلَّةً؛ أقْبَلَ علينا بوَجْههِ.[٦٦٩]

البُخَارِيُّ [٧٠٤٧] مُطَوَّلاً وَمُخْتَصَراً، وَمُسْلِمٌ [٧٢٧] وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٢٩٤] وَالنَّسَائِيُّ [الكـبرى البُخَارِيُّ [٢٢٩٤] وَالنَّسَائِيُّ [الكـبرى] مَخْتَصِراً، كُلُّهُمْ فِي تَعْبِيرِ الرُّوْيَا عَنْهُ.

٩٠٥ وَقَالَ أنسٌ: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - ينصرفُ عن يَمينِهِ.[٦٧٠]

 \Box مُسْلِمٌ (١ و ٧٠٨/٦)، وَالنَّسَائِيُّ [% / %] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٩٠٦ قال عبدُ الله بنُ مسعود -رضيَ اللَّهُ عنهُما-: لا يجعلْ أحدُكم للشيطانِ شيئاً (٢) من صلاتِهِ؛ يَرى أنَّ حقاً عليهَ أنْ لا ينصرِفَ إلاّ عن يَمينهِ، لقــدْ رأيــتُ النَّـبيَّ -

⁽۱) في «صحيحه» (۲/ ۱۵۳)، وابن حبان (۳/ ۲۲۶/۱۹۹۳).

⁽٢) وفي رواية أبي داود «نصيباً».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كثيراً ينصرفُ عن يَسارِهِ(١).[٦٧١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(۱) [خ (۸۵۲) م (۷۰۷/۹۹)] عَنْهُ فِيهَا (د [۲۰۲۱]، س [۸۱/۳]، ق (۹۳۰)).

٩٠٧ - وَقَالَ البَراءُ: كُنّا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - أَحْبَبْنا أَنْ نكونَ عن يَمينهِ، يُقْبِلُ علَيْنا بوَجْهِهِ، قالَ: فسَمعتُهُ يقولُ: «ربّ! قِني عذابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ - أَوْ تَجْمَعُ عبادَكَ.[٦٧٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٧٠٩/٦٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢١٥] عَنْهُ فِيهَا.

٩٠٨ - قالت أمُّ سَلَمَةَ: إنَّ النِساءَ في عَهْدِ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - ومَنْ صلَّى كُنَّ إذا سَلَّمْنَ مِنَ المَكْتُوبَةِ قُمْنَ، وثَبتَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - ومَنْ صلَّى مِنَ الرِجالِ ما شاءَ الله، فإذا قامَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قامَ الرِّجالُ ١٠٤٠]

ورواه أحمد (١/ ٤٥٩) من طريق عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من صلاته: عن يمينه كان ينصرف أو عن يساره؟! قال: فقال عبد الله بن مسعود: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ ينصرف حيث أراد، كان أكثر انصراف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته.

⁽١) قال الطيبي: وفيه أن من أصر على أمر مندوب، وجعله عزماً، ولم يعمل بالرخصة؛ فقـد أصـاب منه الشيطان من الإضلال، فكيف من أصر على بدعة أو منكر؟! ذكره القاري.

⁽۲) ورواه أبو داود (۱۰٤۲) وزاد في آخره:

قال عمارة -يعني: ابن عمير-: أتيت المدينة -بعدُ-، فرأيت منازل النبي صَلَّــى اللَّــهُ عَلَيــهِ وسَــلَّـمَ عـن يساره.

وسنده صحيح على شرط الشيخين.

🗖 الْبُخَارِيُّ [٨٦٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٠٠٠]، وَالنَّسَائِيُّ [٦٧/٣]، وَابْنُ مَاجَه [٩٣٢] عَنْهَا فِيهَا.

٩٠٩ - وَقَالَ جابِرُ بن سَمُرَةً: كانَ - يعني: رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ لا يقومُ من مُصَلاَّهُ الذي يصلي فيه الصبح، حتَّى تَطْلُع الشَّمسُ، وكَانُوا يتحدَّثونَ،
 فيأخذونَ في أمْرِ الجاهِليَّةِ، فيَضْحَكونَ ويتَبَسَّم.[٦٧٤]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٠/٦٨٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٢٥٢] في الصلاة، وَالنَّسَائِيُّ [٣/٨٨] فِي اليَوْمِ وَاللَّيلةِ، كُلُّهُمْ
 عَنْهُ.

مِنَ «الحِسكانِ»:

• ٩١٠ عن معاذ بن جبل -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: أخذ بيدي رسولُ اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: «إنِّي لأَحِبُّكَ يا معاذُ!»، فقلتُ: وأنا أُحِبُّكَ يا رسول الله! قالَ: «فلا تَدَعْ أَنْ تقولَ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ: اللَّهـمُّ! أُعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وشكرِكَ، وحُسن عِبادَتِكَ».[٦٧٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٢٥٢]، وَالنَّسَائِيُ (١) [٣/٣٥] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

911 - وعن عبد الله بن مسعود: أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كان يُسَلِّمُ عن يَمينِهِ: «السلامُ عَليَكُم ورحمةُ الله»، حتَّى يُـرى بيـاضُ خَـدٌهِ الأَيْمَـنِ»، وعـن يَسارِهِ: «السلامُ عَلَيْكُمْ ورحمةُ الله»، حتَّى يُرى بياضُ خَدِّهِ الأَيْسَرِ.[٦٧٦]

🗖 النَّلاَثَةُ (٢)(٣) [د٩٩٦ ت ٢٩٥ ق ٢١٤ س٣/٣٣] عَنْه فِيهَا.

⁽١) وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٤ـــ٥ ٢٤٧) وإسناده صحيح.

⁽٢) وكذا ابن ماجه (٩١٤). (ع)

⁽٣) وإسناده صحيح، وقال الترمذي «حديث حسن صحيح».

٩١٢ - وعنه قال: كانَ أكثرُ انصرافِ رسولِ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ - مِـنْ
 صَلاتهِ على شِقِّهِ الأَيسَرِ إلى حُجْرَتِهِ.[٦٧٧]

□ البَغوِيُّ [٣/١١٣] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» فِيهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَصْلُهُ فِي الصِّحَاحِ (١).

٩١٣ - وعن المغيرة بن شعبة -رضي اللَّهُ عنهما -، عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، أنه قال: «لا يُصلِّي الإمامُ (٢) في المَوْضِعِ الذي صَلَّى فيه، حتَّى يَتَحَوَّلُ (٣)».[٦٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٦١٦]، وَابْنُ مَاجَه [١٤٢٨] عَنْهُ فِيهَا.

٩١٤ عن أنس -رضي اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَهاهُم أن يَنْصَرِفُوا قبلَ انْصِرافِهِ مِنَ الصلاة.[٦٧٩]

ثم رواه أبو داود من حديث وائل بــن حجـر... مرفوعـاً نحـوه، وزاد في التســليمة الأولى «وبركاتــه»، وإسناده صحيح، وصححه عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه» (ق٥٦٥/٢) والنووي، والعسقلاني.

فهي سنة لا بدعة؛ كما توهم بعض من صنف في «مضار الابتداع».

(١) لم أقف على سنده، وهو في «الصحيحين» بنحوه عن ابن مسعود، وقد مضى قريباً (٩٤٦) عن أنس.

(٢) قيل: هذا في صلاة يكون بعدها سنة راتية، وأما التي لا راتبة بعدها كالصبح؛ فلا. اهـ «مرقاة».

(٣) يتحول؛ أي: ينتقل إلى موضع:

نهى عن ذلك؛ ليشهد له موضعان بالطاعة يوم القيامة، ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة. اهـ «مرقاة».

(٤) وقال: «عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة».

قلت: فهو منقطع، وفيه علة أخرى، وهي جهالة عبد العزيز بن عبد الملك القرشي.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهدين، ذكرتهما في "صحيح أبي داود" (٦٢٩).

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٦٢٤] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

910 - عن شَدَّادِ بن أوْس، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقولُ في صلاتِه: «اللّهمَّ! إني أسألُكَ النَّباتَ في الأمرِ، والعَزيمةَ على الرُّشدِ، وأسألُكَ شكرَ نعمَتِكَ، وحُسنَ عِبادتِكَ، وأسألُكَ قلباً سَليماً، ولِساناً صادِقاً، وأسألُكَ منْ خيرِ ما تعلمُ، وأعوذُ بكَ منْ شرِّ ما تعلمُ، وأستغفرُكَ لما تعلمُ».[900]

□ أحمد (٢٣/٤) والنسائي (٢) (٣/٤٥) عنه.

٩١٦ - وعن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقولُ في صلاتِه (٣) بعدَ التشهُّدِ: «أُحسَنُ الكلامِ كلامُ اللّه، وأحسَنُ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدِ».[٩٥٦]

(١) وفي إسناده مجهول.

لكن رواه أحمد (٣/ ٢٤٠) من طريق أخرى... بأتم منه؛ وسنده صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرجه في «صحيحه» (٢/ ٢٨) دون الحض، وسيأتي في الكتاب -إن شاء اللّه تعالى-، ورواه أبــو عوانة في «صحيحه» (٢/ ٢٥١) بتمامه.

(٢) في «سننه» (١/ ١٩٢): من طريق أبي العلاء، عن شداد؛ وهذا إسـناد منقطع: بيَّـن ذلك الإمـام أحمد، فرواه (٤/ ١٢٥) عن أبي العلاء بن الشخير، عن الحنظلي، عن شداد.

والحنظلي لم أعرف، وقـد أورده الحـافظ في «فصـل فيمـن أبهـم ولكـن ذكـر نسـبه» مـن «التعجيـل» (ص٥٣٥) لهذه الرواية، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن طريقه: رواه الترمذي (٢٤٨/٢).

وله شاهد في «أخبار أصبهان» (٢/ ٧٢) لأبي نعيم- من حديث البراء؛ لكن في إسـناده إسمـاعيل بـن عمرو – وهو ضعيف-، عن موسى بن مطير- وهو متهم-.

ثم وجدت له طريقاً أخرى صحيحة؛ خرجتها في «الصحيحة» (٣٢٢٨).

(٣) أي: دعائه وثنائه على الله.

□ النسائي^(۱) (۵۸/۳) عنه.

٩١٧ - وعن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: كان رسول الله -صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ - يُسلِّمُ في الصَّلاةِ تسليمةً تِلقاءَ وجهِه، ثمَّ يميلُ إلى الشقِّ الأيَمنِ شيئاً.[٩٥٧]
 الترمذي(٢) (٢٩٦) عنه.

٩١٨ - وعن سمُرة، قال: أمرَنا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- أَنْ نُردَّ على الإمام، ونتحابَّ، وأَنْ يُسلِّمَ بعضُنا على بعضٍ [٩٥٨]

☐ أبو داود^(۳) (۱۰۰۱) عنه.

وقوله: بعد التشهد؛ أي: في خطبته؛ كما يأتي تحقيقه.

(۱) وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولكن يبدو لي أنه مختصر من حديث جابر الذي رواه مسلم (۲) بهذا الإسناد الذي في «النسائي»: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: كان رسول الله صنًى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ إذا خطب؛ احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه... ويقول «أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد...» الحديث؛ وسنذكره في خطبة الجمعة بتمامه - إن شاء الله تعالى-.

وفي رواية له بلفظ: كان يخطب الناس؛ يحمد الله، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول «من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله...» الحديث.

فقوله: يحمد الله... إلخ: إشارة إلى خطبة الحاجة المعروفة «إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه... من يهده الله؛ فلا مضل له... وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، فهذا هو التشهد الذي عناه الراوي في حديث جابر – هذا–، وذلك من الاختصار المخل؛ والله أعلم.

(٢) وأشار إلى تضعيف سنده، ولكن صحت التسليمة الواحدة من طريق أخرى عن عائشة، وقد خرجته في «التعليقات الجياد»، وفي «تخريج صفة الصلاة».

(٣) وسنده ضعيف؛ فيه سعيد بن بشير؛ وهو ضعيف؛ كما في «التقريب»، ثم هـو مـن روايـة الحسـن البصري عن سمرة، وهو مدلس، ولم يصرح بسماعه منه.

١٧ - باب الذكر بعد الصلاة

مِنَ «الصِّحَاح»:

٩١٩ قال ابن عباس -رضي اللَّهُ عنهُ-: كنتُ أَعْرِفُ انقضاءَ صلاةَ النبي - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالتَّكْبير.[٦٨٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ (٨٤٢) م (٨٢١٥٠)] عَنْهُ^(١) فِي الصَّلاَةِ.

• ٩ ٢٠ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سَلَّمَ؛ لَمْ يَقْعُدْ إلاَّ مِقدارَ ما يقولُ: «اللَّهمَّ! أنتَ السَّلامُ، ومِنْكَ السَّلام، تبارَكْتَ يا ذا الجلال والإكرام!».[٦٨١]

🗖 مُسْلِمٌ [٢/١٣] عَنْهُ فِيهِ.

971 - وَقَالَ ثُوبِانَ: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - إذا انصرفَ مِنْ صلاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثلاثا، وَقَالَ: «اللَّهمَّ! أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تبارَكْتَ يا ذا الجَلالِ والإكرامِ!». (٢) [٦٨٢]

🗖 مُسْلِمٌ [٥٩٢/١٣٥]، وَالأَرْبَعَةُ [د١٥١٣ ت٣٠٠ ق٢١٨ س٣٨/٦] عَنْه فِيهَا.

فقول ابن حجر الفقيه «وإسناده حسن أو صحيح»! غير صحيح.

⁽١) وفي رواية لهما عنه: إن رفع الصوت بالذكر -حين ينصرف الناس من المكتوبة-: كان على عهــد رسول اللّه صَلّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، وقال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته.

وقد حمل الشافعي -رحمه الله- هذا الجهر على أنه كان لأجل تعليم المأمومين؛ لقولـه -تعـالى-: ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾ الآية؛ نزلت في الدعاء كما في «الصحيحين»: «مرقاة».

⁽٢) قال الشيخ الجزري «وأما ما يزاد-بعد قوله «ومنك السلام» -مـن نحـو «وإليـك يرجـع السـلام، فحينا ربنا بالسلام، وأدخلنا دارك دار السلام»: فلا أصل له، بل مختلق من بعض القصاص»: (منه).

9 ٢٢ - وعن المغيرة بن شعبة -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أَنَّ نَبِيَّ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يقولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لا إله إلاّ اللّه وحدَهُ لا شريكَ له، لَهُ اللَّك، ولَهُ الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، اللّهم! لا مانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنْعَت، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ».[٦٨٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٤٤) م (٩٣/١٣٧)] عَنْهُ فِيهَا.

9 ٢٣ - وعن عبد الله بن الزبير، أنه قال: كانَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ - إذا سلَّمَ مِنْ صَلاتِهِ؛ قالَ بصَوْتِهِ الأَعْلى: «لا إلهَ إلاّ الله وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ، ولهُ الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله، لا إله إلاّ الله، ولا نَعْبُدُ إلاّ إيَّاهُ، لَـهُ النَّعمةُ، ولَـهُ الفَضْلُ، ولَـهُ الثّناءُ الحَسَنُ، لا إله إلاّ الله مُخْلِصينَ لَهُ الدينَ، ولَوْ كرة الكافِرونَ».[٦٨٤]

🗖 مُسْلِمٌ [١٣٩/٤٩٥]، وَأَلِمُو دَاوُدَ [٧٠٥٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٠/٣] عَنْهُ فِيهَا.

• ٩٢٤ وعن سَعْدٍ: أنه كان يُعَلِّمُ بَنيه هؤلاء الكَلماتِ، ويقولُ: إنَّ رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كانَ يَتَعَوَّذُ بِهنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ: «اللهمَّ! إنِّي أَعُوذُ بكَ مِنَ البُخْلِ، وأَعوذُ بِكَ مِنْ أَرْذَلِ العُمُرِ، وأَعوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا، وعذابِ القَبْر».[٦٨٥]

□ البُخَارِيُّ [٢٨٢٢] فِي الجِهَادِ، وَالسَّرْمِذِيُّ [٣٥٦٧] فِي الدَّعَوَاتِ، وَالنَّسَائِيُّ [٨٦٥٨] فِي السِّعَاذَةِ، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

٩٢٥ وعن أبي هُريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قالوا: يا رسول الله! ذَهَـبَ أَهْلُ الدُّثورِ(١) بالدَّرَجاتِ العُلى والنَّعيم المُقيمِ! قال: «كيف ذاك؟»، قــالوا: صَلَّـوا كمــا

⁽١) جمع دثر: وهو المال الكثير.

صَلَّيْنا، وجاهَدوا كما جاهَدْنا، وأَنْفَقوا مِنْ فُضولِ أَمْوالِهِمْ، وَلَيْسَتْ لنا أَمْوالُ! قالَ: «أَفَلا أُخْبِركُمْ بأَمْرِ تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ قَبْلَكُمْ، وتَسْبِقُونَ مَـنْ جاءَ بَعْدَكُـمْ، وَلا يَـأْتِي أَحَـدٌ بِمَثْلِ ما جَنْتُمْ بِهِ، إلاّ مَنْ جاءَ بِمِثْلِهِ؟! تُسَبِّحُونَ في دُبُـرِ كُـلِّ صَـلاةٍ عَشْراً، وتَحْمَدونَ عَشْراً، وتُحَمَّدونَ عَشْراً، وتُحَمِّدونَ عَشْراً، وتُحَمِّدونَ

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ (خ) [٦٣٢٩] فِي الدَّعَوَاتِ، (م) [٥٩٥] فِي الصَّلاَةِ.

وفي رواية: «تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وتُكَبِّرونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاةٍ ثلاثاً وثَلاثينَ».

🗖 مُسْلِمٌ [٢٤٢/٥٩٥] عَنْهُ.

٩٢٦ وعن كَعْبِ بن عُجْرَة، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مُعَقِّباتٌ لا يَخيبُ قائِلُهُنَّ - أوْ فاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكتوبةٍ: ثَلاثٌ وثَلاثونَ تَسْبيحَةً، وثَلاثونَ تَحْميدَةً، وأَرْبَعٌ وثَلاثونَ تَكْبيرَةً».[٦٨٧]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٤ ٢/١٩٥]، وَالنَّرْمِذِيُّ [٢١ ٣٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٥/٣] فِي الصَّلَاةِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

٩٢٧ - وعن أبي هريرة، أنه قال: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِنْ سَبَّحَ اللّه في دُبُر كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثينَ، وحَمِدَ اللّه ثلاثاً وثَلاثينَ، وكَبَّرَ اللّه ثلاثاً وثَلاثينَ، وكَبَّرَ اللّه ثلاثاً وثلاثينَ، وغَبِرَ الله ثلاثاً وثلاثينَ، وكَبَرَ الله ثلاثاً وثلاثينَ، ولَهُ فَتِلْكُ، ولَهُ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ، وقَالَ تَمامَ المئة: لا إلهَ إلاَّ اللّه وَحْدَهُ لا شريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وهو عَلى كلِّ شيء قديرٌ؛ غُفِرَتْ خَطاياهُ، وإنْ كانَتْ مِثلَ زَبَدِ البَحْرِ».[٦٨٨] مَسْلِمٌ [٢٩٨/١٤٦] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) ذكر التبريزي-ههنا- رواية «ثلاثاً وثلاثــين»، ثــم ذكــر روايــة: «عشــراً»، وعزاهــا للبخــاري- في رواية-.

قلت: وهي شاذة؛ كما يشير إليه كلام الحافظ ابن حجر عليها في «الفتح» (٢/ ٢٧٣).

مِنَ «الحِسان»:

٩٢٨ - عن أبي أُمامَة، أنه قال: قيلَ: يا رسولَ اللّه! أيُّ الدُّعاءِ أَسْمَعُ؟! قالَ: «جَوْفَ الليلِ الآخِرِ، ودُبْرَ الصَّلواتِ المَكْتوباتِ».[٦٨٩]

□ التَّرْمِذِيُّ [٣٤٩٩] فِي الدَّعَوَاتِ^(١)، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٩٩٣٦] فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْهُ.

٩٢٩ عن عُقْبَةَ بنِ عامِر، أنَّه قالَ: أَمرَنَي رَسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ-أَنْ أَقْرَأَ المُعَوِّذَتَيْن فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَّاةٍ.[٦٩٠]

التَّلاَثَةُ^(۲) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أبو داود [۱۵۲۳]، والنسائي [٦٨/٣] فِــي الصَّـلاَةِ، الــــرّمذي [۲۹۰۳] فِــي الصَّـلاَةِ، الـــرّمذي [۲۹۰۳] فِــي فَضْلِ القُرْآنِ.

• ٩٣٠ عن أنس أنه، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرونَ اللَّه مِنْ صَلاةِ الغَداةِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ: أَحَب لِيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنَ وَلَدِ إِسْماعيلَ، ولأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرونَ اللَّه مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إلى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ: أَحَب لِيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً».[٦٩١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٧] فِي العِلْمِ^(٣) عَنْ أَنَسٍ.

⁽۱) وقال: «حديث حسن».

ورجاله ثقات؛ لكن فيه عنعنة ابن جريج، وكان مدلساً.

⁽٢) وأحمد في «المسند» (٤/ ١٥٥-٢٠١) بسند صحيح، وصححه الحاكم أيضاً (١/ ٢٥٣) ووافقه الذهبي.

⁽٣) وإسناده حسن، كما قال الحافظ العراقي.

ورواه أبو يعلى؛ وقال في الموضعين: «أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ديــة كــل واحــد منهم اثنا عشر ألفاً» – كما في «الترغيب» (١/ ١٦٤) –.

971 وعن أنس، أنّه قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "مَنْ صَلَّى الفَّجْرَ فِي جَماعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللّه - عزَّ وجلَّ - حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى صَلَّى الفَجْرِ فِي جَماعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللّه - عزَّ وجلَّ - حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: رَكْعَتَيْنِ؛ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ - قالَ: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: تامَّةٍ تامَّةٍ».[397]

التَّرْمِذِيُ (١) [٨٦] فِي الصَّلاَةِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنسٍ.

الفصل الثالث:

977 عن الأزرق بن قيس، قال: صلّى بنا إمامٌ لنا - يُكنى: أبا رمشة -، قال: صلّيتُ هذه الصلاة - أو مثلَ هذه الصلاة - مع رسولِ الله - صلّى الله عَلَيهِ وسَلّم -، قال: وكان أبو بكرٍ وعمرُ يقومان في الصفِّ المقدَّمِ عن يمينهِ، وكانَ رجلٌ قدْ شهدَ التكبيرة الأولى من الصّلاة، فصلّى نبيُ الله - صلّى اللّهُ علَيهِ وسلّم -، ثمَّ سلّم عنْ يمينه وعنْ يسارِه، حتى رأيْنا بَياض خَدَيْه، ثمَّ انْفتَل كانفتال أبي رمْثة - يعني: نفسته -، فقامَ الرجلُ الذي أدركَ معَه التكبيرة الأولى من الصّلاةِ يشفُ فراً، فوتسبَ إليه عمرُ، فأخذَ الرجلُ الذي أدركَ معَه التكبيرة الأولى من الصّلاةِ يشفُ الكتابِ إلاَّ أنَّه لم يكن بين صلاتِهم فضلٌ؛ فهزَّه، ثمَّ قال: اجلسُ؛ فإنَّه لم يَهلكُ أهلُ الكتابِ إلاَّ أنَّه لم يكُن بين صلاتِهم فصلٌ؛ فرفعَ النبيُّ - صلَّى اللَّهُ عَليهِ وسَلَّم - بصرَه، فقال: «أصابَ اللّه بكُنْ بينَ البن

وفي إسناده محتسب أبو عائذ؛ قال الهيثمي (١٠٥/١٠): «وثقه ابن حبان، وضعفه غيره».

⁽١) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده ضعيف.

لكن للحديث شواهد، ذكرها المُنذري في «الترغيب»، يرقى الحديث بها إلى درجة الحسن.

⁽٢) الشفع: ضم الشيء إلى مثله، يعني: قام الرجل يشفع الصلاة بصلاة أخرى.

⁽٣) قال ابن حجر «الباء زائدة للتأكيد، والتقدير: أصابك اللّــه الحــق؛ أي: جعلـك مصيبـاً لــه». اهـــ

الخطابِ!».[۹۷۲]

□ أبو داود^(١) (۱۰۰۷) في الصلاة عنه.

9٣٣ - وعن زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: أُمِرْنا أَنْ نسبِّحَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وخَمَدَ ثلاثاً وثلاثينَ، ونكبِّرَ أربعاً وثلاثينَ، فأتي رجلٌ فِي المنامِ منَ الأنصارِ، فقيلَ له: أَمَرَكم رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - أَنْ تُسبِّحوا فِي ذُبُرِ كُلِّ صلاةٍ كَذا وكذا؟! قال الأنصاريُّ في منامِه: نعمْ، قال: فاجْعَلوها خمساً وعشرينَ، خمساً وعشرينَ، واجعَلوا فيها التَّهليلَ^(۲)، فلمَّا أصبحَ غدا على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأخبرهَ؟ فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأخبرهَ؟ فقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فأخبرهَ؟

□ أحمد (٤) (١٨٤/٥)، والنسائي (٧٦/٣) في الصّلاة عنه.

«مرقاة».

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه أشعث بن شعبة-وهو لين-؛ كما قال الذهبي، وأشار إليه العسقلاني، عن المنهال بن خليفة- وهو ضعيف-.

ثم وجدت لهما متابعين بإسناد صحيح؛ الشطر الأخير منه؛ فخرجته في «الصحيحة» (٢٥٤٩).

(٢) أي: خمساً وعشرين؛ كما في رواية لأحمد.

وفي حديث ابن عمر: «وهللوا خساً وعشرين»؛ فيكون مجموع هذه الأذكار مئة - أيضاً-.

(٣) هل يفيد هذا الأمر نسخ الذكر بالمئة الأولى من الأذكار التي بعدها، أم جعلها مفضولة، وهذا أفضل؟

الراجح: الثاني، وبه صرح السندي في «حاشيته على «النسائي».

وقال القاري في شرح هذه الكلمة «فافعلوا»:«لعل المراد: فاعملوا به - أيضاً -».

(٤) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٤٠) والحاكم - أيضاً - (١/ ٢٥٣) ووافقه الذهبي. وله شاهد من حديث ابن عمر - عند النسائي (١/ ١٩٨) -؛ وسنده حسن. 978 وعن علي -رضي اللَّهُ عنه -، قال: سمعتُ رسولَ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - على أعوادِ هذا المنبرِ يقول: «مَنْ قرأ آية الكرسيِّ في دُبُر كلِّ صلاةٍ؛ لم يمنعهُ منْ دخولِ الجنَّةِ إلاَّ الموتُ، ومَنْ قرأها حينَ يأخذُ مضجعه؛ آمنهُ الله على دارِه ودارِ جارِه، وأهل دُويْراتٍ حولَه».[٩٧٤]

□ البيهقي (٢٣٩٥) في «الشعب» عنه، وقالَ: سنده ضعيف (١٠).

قلت: له شاهد في «النسائي» [الكبرى ٩٩٢٨] صحيح عن أبي أمامة.

وغفل ابن الجوزي – رحمه الله – فذكره في «الموضوعات» [٤٧٦] وهو من أسمج ما وقع له.

٩٣٥ - وعن عبدِ الرحمنِ بن غَنْمٍ، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ

(١) قلت: بل واهٍ جدًّا؛ فإن فيه ضعيفاً، وآخر كذاباً.

ولذلك أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من رواية الحاكم- وعنه رواه البيهقي-، ثـم قـال ابـن الجوزي «لا يصح: حبة ضعيف؛ ونهشل كذاب»، ولم يتعقبه السيوطي في «اللآلىء المصنوعـــة» (١/ ٢٣٠)؛ إلاّ بقول البيهقى: «إسناده ضعيف»!

وليس هذا التعقب بشيء؛ لا سيما إذا لاحظنا أن الضعيف له أقسام كثيرة؛ منها الموضوع، كما هـو مقرر في المصطلح.

نعم؛ للنصف الأول من الحديث شاهد قوي من حديث أبي أمامة: أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وابن حبان في «صحيحه»، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم:١٢١) وقد خرجته، وتكلمت على إسناده وشواهده في «التعليقات الجياد»، وانظر - إن شئت - «اللآليء المصنوعة».

قال المناوي في «الفيض» «قال ابن القيم: وروى من عدة طرق، كلها ضعيفة، لكنها إذا انضم بعضها لبعض مع تباين طرقها، واختلاف مخرجيها - دلّ أنّ له أصلاً... وقال الدمياطي: له طرق كثيرة، إذا انضم بعضها لبعض أحدثت قوة..».

قلت: وقد خرجت الحديث بشطره الأول مفصلاً في «الصحيحة» (٩٧٢)؛ فراجعه! وله شاهد آخر من حديث ابن مسعود مرفوعاً: أخرجه ابن عدي (١/٦٠) بسند ضعيف. قالَ قبلَ أَنْ ينصرفَ ويشْنِي رجليه من صلاةِ المغربِ والصبح: لا إلى الله وحده لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، بيدِه الخير، يُحيْي ويُميت، وهُوَ على كلِّ شيءٍ قدير - عشر مرات -: كُتب له بكلِّ واحدةٍ عشر حسنات، ومُحِيت عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكانت له حِرزاً من كلِّ مكروه، وحِرزاً من الشَّيطانِ الرَّجيم، ولم يحل عشر نُه يُدرِكه إلاَّ الشركُ، وكانَ من أفضلِ النَّاسِ عملاً؛ إلاَّ رجلاً يفضلُه، يقولُ أفضلُ ممّا قال».[٩٧٥]

□ أحمد (٢٢٧/٤) من حديث عبد الرحمن بن غنم، والترمذي^(١) [٣٤٧٤] في الدعوات من طريق عبد الرحمن المذكور عن أبى ذرِّ –رضِي اللَّهُ عنهُ–.

9٣٦- وعن عمرَ بن الخطابِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بعَثَ بَعْثاً قِبَلَ نَجْدٍ (٢)، فغنِموا غنائِمَ كثيرةً، وأسرعوا الرَّجعة، فقال رجلٌ منَّا لم يخرجْ: ما رأينا بعثاً أسرعَ رجعةً، ولا أفضلَ غنيمةً منْ هذا البَعثِ! فقال النبيُّ -صَلَّى

⁽١) من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي ذر.

ومن هذا:الوجه أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٧) عن ابن غنم لم يقل: عن أبي ذر-؛ فهو إسناد ضعيف؛ لتفـرد شهر به.

وإنما صح هذا الورد في الصباح والمساء مطلقاً غير مقيد بالصلاة، ولا بثني الرجلين، كما حققته في «التعليق الرغيب».

⁽٢) في «النهاية» «والنجد ما ارتفع من الأرض، وهو اسم خاص لما دون الحجاز؛ مما يلي العراق».

قلت: وقد يراد به العراق نفسها، كما في حديث «هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان» على ما حققته في «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق» (رقم: ٨)؛ وقد أفرد المكتب الإسلامي -أخيراً - هذه الرسالة بطبعة خاصة، والحديث في الصفحة (٩) منها، ويأتي في آخر الكتاب -إن شاء الله تعالى- شيء من ذلك.

اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَلاَ أَذُلُكم على قومِ أَفضلَ غنيمةً، وأَفضلَ رجعةً؟! قوماً ('' شهدوا صلاة الصُّبح، ثمَّ جلسوا يذكرونَ اللَّه حتى طلعت الشمسُ؛ فأُولئكَ أسرَعُ رجعةً، وأَفضلُ غَنيمةً».[٩٧٧]

□ الترمذي^(۲) (٣٥٦١) عنه فيها.

١٨ - باب ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

9٣٧ عن مُعاوِية بنِ الحَكَمِ السُّلَمِي، أنه قال: بَيْنا أَنا أُصَلِّي مَعَ رسول الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إذْ عَطَسَ رَجُلٌ، فَقَلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ الله، فَرَماني القَوْمُ بَأَبْصارِهِمْ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟! فَجُعلوا يَضْربُونَ بأَيْديهمْ عَلى أَفْحاذِهِم! بأَبْصارِهِمْ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟! فَجُعلوا يَضْربُونَ بأَيْديهمْ عَلى أَفْحاذِهِم! فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصمِّتُونَنِي سَكَتُ (٣) فَلَمَّا صَلَّى رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصمِّدُونَنِي سَكَتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعليماً مِنْهُ، والله ما كَهَرَني (١٠) فَبِأَبِي هُو وَأُمِّي؛ ولا شَتَمَنِي، قال: «إنَّ هذهِ الصلاة لا يَصْلُحُ فيها شَيءٌ مِنْ كَلام النَّاس،

⁽١) التقدير: أعنى قوماً.

⁽٢) قال التبريزي: «قال الترمذي: هذا حديث غريب، وحماد بن أبي حميد- الراوي-: هـو ضعيف في الحديث».

قلت: لكن رواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبان في «صحيحه»، من حديث أبي هريرة... بنحوه، كما في «الحبرغيب» (١٦٦/١)، وفيه -عند البزار- حميد مولى علقمة؛ وهو ضعيف أيضاً، كما في «المجمع» (١٠٧/١٠)؛ ثم خرجت ذلك كله، وتكلمت عليه في «الصحيحة» (٢٥٣١)؛ فانظره!

⁽٣) في «صحيح مسلم»: «لكنِّي سكتُّ»؛ أي: غضبت وتغيرت؛ أي: ولم أعمل بمقتضى الغضب.

⁽٤) قهرني.

إنَّما هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وقِراءَةُ القُرْآنِ - أو كما قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-»، قلتُ: يا رسول اللّه! إنِّي حَديثُ عَهْدٍ بِجاهِلِيَّةٍ، وقَدْ جاءَ اللّه بالإسْلامِ، وإِنَّ مِنَا رِجالاً يَأْتُونَ الكُهّان؟ قالَ: «فلا تَأْتِهِمْ»، قُلتُ: ومِنّا رِجالاً يَتَطيَّرُونَ؟ قالَ: «ذاكَ شَيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدورِهِمْ؛ فلا يَصُدَّنَّهُمْ»، قلتُ: ومِنّا رِجالاً يَخُطُّونَ؟ قال: «كانَ نَبِيًّ شَيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدورِهِمْ؛ فلا يَصُدَّنَّهُمْ»، قلتُ: ومِنّا رِجالاً يَخُطُّونَ؟ قال: «كانَ نَبِيًّ مِنَ الأَنْبِياءِ يَخُطُّه، فَمَنْ وافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ (١٩٣]

□ مُسْلِمٌ (^{۲)} [٥٣٧/٣٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٣٨- قال عبد الله بن مَسْعودٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا نُسَلِّمُ على النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو في الصَّلاة، يَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجاشِيِّ؛ سَلَّمْنا عَلَيْهِ فَلَمَّ يَرُدُّ عَلَيْنا، وَقَالَ: «إِنَّ في الصلاةِ لَشُغُلاً».[٦٩٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١١٩٩) م (٥٣٨/٣٤)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ (د [٩٢٣]).

٩٣٩ - وعن مُعَيقيب: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قَـالَ في الرجلِ يُسَـوِّي التُّرابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قال: «إنْ كانَ فاعِلاً فَواحِدَةً».[٦٩٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٠٧) م (٢٩/٤٧)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

• ٩٤٠ عن أبي هريرة، أنه قال: نَهى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - عن الخصر (٣) في الصَّلاةِ».

⁽١) أي: مصيب.

وهو كالتعليق بالحال؛ لأن خط ذاك النبي كان معجزة، وقد انقضت، فكيف يمكن أن نعرف الموافقة؟!

⁽٢) وله عنده تتمة؛ تأتى في (النكاح) (رقم:٣٣٠٣).

⁽٣) الخصر: هو وضع اليد على الخاصرة.

وفي رواية: نهى أن يُصلِّي الرجلُ مُخْتَصِراً.

معناه: أن يأخذ بيده خاصرته.[٦٩٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٢٠) م (٢١/٥٤٥)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٤١ - وقالت عائشة: سَأَلْتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - عَنِ الالْتِفاتِ فَي الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «هُو اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطانُ مِنْ صَلاةِ العَبْدِ».[٦٩٧]

□ البُخَارِيُ^(١) [١٥٧] عَنْهَا فِيهَا.

٩٤٢ عن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قَالَ: «لَيَنْتَهَيَنَّ أَقُوامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إلى السَّماءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَ أَبْصارُهُم».[٦٩٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٩/١١٨] عَنْهُ فِيهَا.

95٣ عن أبي قَتادَةَ الأَنْصارِي، أنه قال: رَأَيْتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ وسَلَّمَ الناسَ؛ وأمامَةُ بنْتُ أبي العاصِ عَلى عاتِقِهِ، فإذا رَكَعَ وَضَعها، وإذا رَفَعَ مِنَ السُّجود أَعادَها.[٦٩٩]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥١٦) م (٤٣/٤٢)] عَنْهُ فِيهَا.

ويروى: رَفَعها.

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٩٩٦) م(٤٣/٤٣) أَيْضاً عَنْهُ فِيهِا.

⁽١) وقد عزاه التبريزي للشيخين! وهو وهم؛ فإنه ليس في "صحيح مسلم".

⁽٢) إنما أخرج هذه اللفظة: البخاريُّ في (الأدب).

وأما مسلم؛ فلم يسق لفظها وإنما أحال على الرواية التي قبلها؛ فتنبه! (ع)

الصَّلاةِ؛ فَلْيَكْظِمْ ما استَطَاعَ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَدْخُلُ^(۱)».[۷۰۰]

الله مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) [م ٢٩٩٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ، وَلِمُسْلِمٍ [٥٩٥/٥٩] فِيهَا (٣)، وَأَبِي ذَاوُدَ [٢٠٢٥] فِي الأَدَبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

(١) قال التبريزي: «رواه مسلم...» وفي رواية البخاري عن أبي هريــرة؛ قــال: «إذا تشـاءب أحدكــم في الصلاة؛ فليكظم ما استطاع، ولا يقل: ها! فإنما ذلكم من الشيطان، يضحك منه»...».

قلت: يعني: مرفوعاً؛ كما هو صريح رواية البخاري، ولكني لم أجده عنده بها اللفظ، وقد أورده في ثلاثة مواطن: الأول: في بدء الخلق (٢/ ٣٣٣) والآخران: في أواخر «الأدب» (٤/ ٣١٥ و١٥) وما في الأول أقرب إلى ما هنا، ولفظه «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع؛ فإن أحدكم إذا قال: ها؛ ضحك الشيطان»، وفي المكانين الآخرين «ضحك منه الشيطان»، وهكذا هو في «الجامع الصغير» من رواية البخاري وحده.

وأخرجـه أبــو داود أيضــاً (٥٠٢٨) والــترمذي (٣/ ١٢٤ــــ١٢٥) وأحمـــد (٢٦٥و٣٩٧٥ و٢١٥) والبخاري أيضاً في «الأدب المفرد» (رقم:٩١٩و٨٢٩و٩٤٢) من طرق عن أبي هريرة... به نحوه.

ولفظ أبي داود أقرب الألفاظ إلى ما في الكتاب، ف أنه؛ بلفظه إلا أنه لم يقل كالآخرين: «في الصلاة»، وقال «فليرده» -بدل «فليكظم»-، وقال «ها ها» مرتين؛ وكذا قال الترمذي في روايته، ثم قال «حديث حسسن صحيح».

وهو عند مسلم (٨/ ٢٢٥_٢٢٦) مختصراً بلفظ «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم مـــا استطاع».

وكذا رواه الترمذي في «الصلاة»، ويأتى في الكتاب (٩٩٢).

ولم أجدها في «الصحيحين»؛ مع أن مفهوم كلام الحافظ العراقي أنه ا وردت في «الصحيح»! فاللّه أعلم؛ وانظر «فتح الباري» (١٠/ ٥٠٥).

(٢) كذا؛ ولم نره في «البخاري»؛ ولم يعزه التبريزي في «المشكاة» إلا إلى مسلم! وإنما أخرجـه البخـاري (٣٢٨٩) نحوه بمعناه! (ع)

(٣) بل في (الزهد)! (ع)

940 وقَالَ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِنَّ عِفْرِيتاً مِـنَ الجِـنِّ تَفَلَّـتَ البارِحَةَ لِيَقْطعَ عَلَيَّ صَلاتي، فَأَمْكنَني الله مِنْهُ، فأَخَذْتُهُ، فأرَدْتُ أَنْ أَرْبِطهُ إلى ساريَةٍ مِـنْ سَواري المَسْجِدِ، حتَّى تَنْظُروا إلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخي سُـلَيْمانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكاً لا يَنْبَغي لأِحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾؛ فَرَدَدْتُهُ خاسِئاً».[٧٠]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٦١) م (١/٣٩)] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ فِيهَا.

٩٤٦ - وَقَالَ: «مَنْ نابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَليُسَبِّحْ؛ فإنَّما التَّصْفيقُ للِنساء».[٧٠٢]

٩٤٧ - وَقَالَ: «التَّسْبيحُ للِرجال، والتَّصْفيقُ للِنِّساء». [٧٠٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٠٣) م (٢٢/١٠٦)] أَيْضاً عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسكان»:

9 4 A P - قال عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه -: كُنَّا نُسَلَّمُ على النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - وهو في الصَّلاةِ قَبْل أَنْ نَأْتِي أَرْضَ الحَبَشَةِ؛ فَيَرُدَّ عَلَيْنا، فَلَمَّا رَجَعْنا مِنَ أَرضِ الحَبَشَةِ أَيَّيْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَـرُدَّ عَلَيَّ، حتَّى إذا قضى صَلاتَهُ قال: "إِنَّ الله - تعالى - يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ ما يَشاءُ، وإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لا تَكَلَّمُوا في الصَّلاةِ»، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلامَ.[٤٠٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٤٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩/٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ كَمَا تَقَدَّمَ.

٩٤٩ - وَقَالَ: ﴿إِنَمَا الصِلاةُ لِقراءَةِ القُرآنِ، وذِكْرِ اللّه - تعالى-؛ فإذا كنتَ فيها فَلْيَكُنْ ذلكَ شَأْنُكَ».[٧٠٥]

- □ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٩٣١] فِي الصَّلاَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ.
- • • وقال ابن عمر: قلتُ لِبلال: كيفَ كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَـرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كانُوا يُسلِّمونَ عَلَيْهِ وهو في الصّلاةِ؟ قالَ: كانَ يُشيرُ بِيَدِهِ.[٧٠٦]

 □ التَّرْمِذِيُّ (٢) [٣٦٨] فِي الصَّلاةِ عَنْهُ، وَلِلنَّسَائِيِّ [٣/٥] نَحْوُهُ عَنْ صُهَيْبٍ (٣).
- الله عليه وسَلَّم وَعَطَسْتُ، فَقَلْتُ: الْحَمدُ لِلَّهِ حَمْداً كثيراً، طَيِّباً، مُبارَكاً فيه مُبارَكاً عَلَيْهِ كَما يُحِب رُبُنا ويَرْضى، فلمَّا صَلَّى النَّي -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسلَّم -؛ انْصَرَف فقال: «مَنِ المُتَكلِّمُ؟»، قال ويرْضى، فلمَّا صَلَّى الله على الله عَلَيهِ وسلَّم -؛ انْصَرَف فقال: «مَنِ المُتَكلِّمُ؟»، قال رفاعة: أنا يا رسول الله! قال: «والذي نَفْسِي بِيَدِه؛ لَقَدِ ابْتَدَرَها بِضْعَة وثلاثون مَلَكاً؛ وأيهم يُصْعَدُ بِها؟!».[٧٠٧]
 - 🗖 النَّلاَثَةُ (٤) [د(٧٧٣) ت (٤٠٤) س (٢/٥٤١)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

⁽١) ولكن بغير هذا اللفظ، ودون قوله في آخره: وقال «إنما الصلاة...»؛ فإن هذا حديث آخر عنـده (برقم: ٩٣-(١) من رواية معاوية بن الحكم السلمي في قصة تكلَّمه في الصلاة، وإسناده حسن، وكـذا الـذي قبله.

ورواه النسائي أيضاً نحو رواية أبي داود (١/ ١٨١)

وإنما رواه بلفظ الكتاب: الإمام الشافعي في «مسنده» (ص١٠٧) وعنه البيهقي (٢/ ٣٥٦) ولكن ليـس عنده قوله: فرد علي السلام، وهو ثابت في رواية أبي داود، و انظر «المرقاة» (٢/ ٣٥).

⁽٢) وقال «حديث حسن صحيح».

⁽٣) وكذلك رواه الشافعي في «مسنده» (ص٢٧) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

⁽٤) وقال الترمذي (٢/ ٢٥٥): «حديث حسن».

قلت: وإسناده صحيح.

وقد أخرجه البخاري (٧٩٩) وابن حبان (١٩٠٧ - الإحسان) من طريق أخرى عـن رفاعـة... نحـوه؛

٩٥٢ عن أبي هُريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِنَّ التَّاوُّبَ فِي الصَّلاةِ مِنَ الشَّيْطانِ، فإذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُم؛ فَلْيَكْظِمْ ما اسْتَطَاعَ».[٧٠٨]

□ التَّرْمِذِيُ^(١) [٣٧٠] عَنْهُ فِيهَا، وَتَقَدَّمَ فِي الصِّحَاحِ.

وفي رواية: «فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ».

🗖 ابْنُ مَاجَه [٩٦٨] فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٥٣ – وَقَالَ: «إذا تَوَضَّاً أَحَدُكُمْ، فأَحْسَنَ وُضوءَهُ، ثُمَّ خرجَ عامِداً إلى المَسْجِد؛ فلا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصابِعَهُ؛ فإنَّهُ في الصَّلاةِ».[٧٠٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٦]، وَالتَّرْمِذِيُّ(٢) [٣٨٦] فِيهَا عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةً.

دون ذكر العطاس، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٧٤٤).

ومثله حديث أبي أيوب الأنصاري من رواية أبي محمد الحضرمي عنه؛ دون العطاس، إلا أنه قال «ثلاثة عشر ملكاً»: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩١) والطبراني في «الكبير» (٤/ ٢٢٠/٨٨).

وقال الهيشمي (١٠/ ٩٦) «وإسناده حسن»!، كذا قال!

والحضرمي - هذا - لا يعرف، كما قال الذهبي، وقد خالف حديث رفاعة في العدد المذكور.

(۱) وقال (۲/۷۰۲) «حدیث حسن صحیح».

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في «صخيحـه»؛ دون قولـه: «في الصـلاة»، كمـا تقدم بي أنه (برقم:٩٨٦).

والرواية الأخرى أخرجها الترمذي في «الأدب» بإسناد حسن.

وأما إسناد ابن ماجه (٩٦٨)؛ فضعيف جدًّا.

(٢) في «سننه» (٢/ ٢٢٨) وأعله بأن الراوي عن كعب رجل لم يُسم.

لكن سماه أحمد (٤/ ٢٤١) وأبو داود، وكذا الدارمي (١/ ٣٢٧)، وابن حبان(٣١٦): أبا ثمامة الحناط، بيد أنه مجهول الحال،كما قال الحافظ، وإن وثقه ابن حبان.

عُ 9 - و قَالَ: «لا يَزالُ الله - تعالى - مُقْبِلاً عَلى العَبْدِ وهو في صَلاتِه؛ ما لَمْ يَلْتَفِتْ؛ فإذا الْتَفَتَ أَعْرَضَ عَنْهُ».

يرويه أبو ذر.[١٧١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٠٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٨/٣] عَنْهُ فِيهَا (١).

900- وعن أنس؛ أنَّ النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «يا أَنسُ! اجْعَلْ بَصرَكَ حَيْثُ تَسْجُد».[٧١١]

□ البَيْهَقِيُّ [٢٨٤/٢] فِي الصَّلاَقِ مِنْ رِوَايَةِ الحَسنِ البَصْرِيِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عنه فِيهَا (٢).

٩٥٦ وعن أنس، قال: قال لي رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بُنَيً!
 إيَّاكَ والالتِفاتَ في الصلاةِ؛ فإنَّ الالتِفاتَ في الصَّلاةِ هَلَكَةٌ، فإنْ كانَ لا بُدَّ؛ فَفي التَّطَوُّعِ
 لا في الفريضةِ».[٧١٢]

إلا أن الحديث صحيح؛ لأن لـه شـاهدين: أحدهمـا: عـن أبـي هريـرة -عنـد الدارمـي، وابـن حبـان (٣١٤)- والآخر: عن أبي سعيد الخدري- عند أحمد (٣/ ٥٤،٤٢)-.

ثم إن له طريقاً أخرى عن كعب -عند ابن حبان (٣١٥)-.

(١) إسناده ضعيف؛ فيه أبو الأحوص- شيخ الزهري فيه-؛ وهو مجهول، لم يرو عنه غــيره، كمــا قــال المنذري (١/ ١٩٠).

لكن له شاهد بمعناه في حديث طويل؛ فيه: أن اللّه أمر يحيى – عليه السلام – أن يأمر بني إســرائيل أن لا يلتفتوا في الصلاة؛ فإن اللّه – عز وجل – يقبل بوجهه على عبده؛ راجع «الترغيب» (١/ ١٨٩ –١٩٠).

(٢) من طريق عنطوانة،عن الحسن.. به، ومـن هـذا الوجـه. رواه العقيلـي في «الضعفـاء» (ص٣٤٧) وقال: «عنطوانة مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ...

لكن في الباب أحاديث أخرى، تؤيد مشروعية النظـر إلى موضـع السـجود، فــانظر (ص٤٣-٤٤) مــن «صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

التَّرْمِذِيُّ^(١) [٥٨٩] فِيهَا عَنْهُ.

٩٥٧ - ورُوِيَ عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كانَ يَلْحَظُ في الصَّلاةِ يَميناً وشِمالاً، وَلا يَلْوي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.[٧١٣]

التّرْمِذِي^(٢) [٩/٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٩/٣] عَنْهُ فِيهَا.

٩٥٨ – عنْ عديِّ بْنِ ثــابت، عَــنْ أبيــهِ، عَــنْ جــدِّهِ – رفعــه –، قــال: «العُطــاسُ، والنُّعاسُ، والنُّعاسُ، والقَّيْءُ، والرُّعافُ: مِنَ الشَّيطانِ».[٧١٤] □ النُّرْمِذِيُّ^(٣) [٢٧٤٨] فِي الاسْتِنْذَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٩٦٩] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٥٩ – عن مُطَرِّف بنِ عبدِ اللَّه بنِ الشِّخِّير، عن أبيه، أنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ – وهو يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَزيزٌ كَأَزيزِ المِرْجَلِ^(۱) مِنَ البُكاءِ.[٧١٥] □ النَّلاَثَةُ (۱۳٬۳ وهو يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَزيزٌ كَأَزيزِ المِرْجَلِ (۱۳ مِنَ البُكاءِ. [٧١٥] □ النَّلاَثَةُ (۱۳٬۳ و ۱۳/۳) عَنْهُ، لَكِنْ الرّمذي [٣٢٣] فِي «الشَّمَائِلِ».

(١) وقال (٢/ ٤٨٤) «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ ومنقطع، كما بينته في «التعليقات الجياد».

وبالانقطاع؛ أعله ابن القيم في «الزاد»، وأشار إلى ذلك المنذري (١٩١/١).

(٢) واستغربه، ونقل ميرك عنه أنه قال ««حديث حسن» غريب».

قلت: وإسناده صحيح، وقد صححه جماعة؛-() منهم ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٧١) وابن حبان (٥٢-(١) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢٤/ ٢٩/٢).

(٣) وقال (٢/ ١٢٥) «حديث غريب».

قلت:أي: ضعيف؛ وفيه ثلاث علل: جهالة ثابت هذا، وضعف الراوي عن ابنه-وهو أبــو اليقظــان-؛ وكذا الراوي عنه -وهو شريك بن عبد اللّه القاضي-.

- (٤) كمنبر: القدر من الحجارة والنحاس: «قاموس».
- (٥) وكذا أحمد في «المسند» (٤/ ٢٥ و٢٦) بنحوه بإسناد صحيح.

• ٩٦٠ عن أبي ذر، عن رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا قامَ أَحَدُكَم إلى الصَّلاةِ؛ فلا يَمْسحْ الحصى؛ فَانَّ الرَّحْمَةَ تُواجِهُهُ».[٧١٦]

🗖 الأَرْبَعَةُ [ده ٤٤ ت ٣٧٩ ق ٢٠٢٧ س٦/٣] (١) عَنْهُ فِيهَا.

٩٦١ وقالت أُمُّ سَلَمَةً: رَأَى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- غُلاماً لنا - يُقالُ
 لَهُ: أفلح - إذا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «يا أَفْلَحُ! تَرِّبْ (٢) وَجْهَكَ».[٧١٧]

□ التّرْمِذِيُ^(٣) [٣٨١] عَنْهَا فِيهَا.

٩٦٢ - وَقَالَ: «الاخْتِصارُ في الصَّلاةِ راحَةُ أَهْلِ النَّارِ».[٧١٨]

 \Box ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللّه - فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [$\Upsilon \xi \Lambda / \Upsilon$] عَنِ ابْنِ عُمَرَ مُعْضَلاً \Box

قُلْتُ: وَصَلَهُ الطَّبَرَانِيُّ [الأوسط ٢٥٢] مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةً.

(١) وقال الترمذي (٢/ ٢٢٠): «حديث حسن».

قلت: وفيه أبو الأحوص، وقد عرفت حاله من الحديث (٩٩٥).

(٢) أي: أوصله إلى التراب.

(٣) وقال (٢/ ٢٢١): «إسناده ليس بذاك، وميمون أبو حزة؛ قد ضعفه بعض أهل العلم».

قلت: قد توبع! وإنما علته من شيخه أبي صالح- مولى طلحة-؛ ولا يعرف؛ كما قال الذهبي.

(٤) أي: بغير سند، كما نقله في «المرقاة» عن ميرك،.

ثم رأيته كذلك؛ ونصه(٣/ ٢٤٨):

«وفي بعض الأحاديث...» فذكره.

وهذا يدل على خطإ قوله: «... عن ابن عمر»! فإنه لم يعزه إليه.

ثم هو من حديث أبي هريرة: وصله الطبراني في «الأوسط»، والبيهقي في «السنن»-عنه-؛ وهو منكر، كما قال الذهبي في «الميزان»، و«المهذب» (١/ ٥٢).

ثم كشفت عن علَّته فيما علَّقته على «صحيح ابن خزيمة» (٩٠٩).

٩٦٣ - وَقَالَ: «اقتُلُوا الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاةِ: الحَيَّةَ والعَقْرَبَ».[٢١٩]

النَّلاَثَةُ (١ المَّلاَثَةُ (١ المَّلاَثَةُ المَّالِ المَّلاَقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. \Box

• ٩٦٤ وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عِنها-: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّى تَطَوُّعاً والبابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ، فجئتُ فَاسْتَفْتَحْتُ (")، فَمَشَى فَفَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إلى مُصلاً وُ(')، وذَكَرَتْ أَنْ البابَ كَانَ فِي القِبْلَةِ.[٧٢٠]

□ الثَّالاَثَةُ^(٥) [د٢٢٦ ت ٦٠١ س ١١٣] فِيهَا عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

٩٦٥ عن عَلي بن طَلْق، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا فَسا أَحَدُكُم في الصَّلاة؛ فلينصرف وَلْيَتَوَضَّأ، وَلْيُعِدِ الصَّلاة)

□ الثَّلاَثَةُ^(٦) عَنْهُ: أبو داود [٥٠٠٠] فِي الصَّلاَةِ والترمذي^(٧) [١١٦٤] فِي الرِّضَاعِ والنَّسَائِيُّ [الكبرى

وصححه - أيضاً - ابن حبان (٥٢٨)، والحاكم (١/ ٢٥٦) ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالوا.

(٣) طلبت فتح الباب.

(٤) قال ابن الملك -من الحنفية-: مشيه - عليه الصلاة والسلام-، وفتحه الباب، ثـم رجوعـه إلى مصلاه؛ يدل على أن الأفعال الكثيرة -إذ لا تتوالى- لا تبطل الصلاة، وإليه ذهب بعضهم؛ نقله في «المرقاة».

وتقييد ذلك بعدم التوالي؛ مما لا دليل عليه إلا الرأي!.

(٥) وقال الترمذي (٢/ ٤٩٧): «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده صحيح.

(٦) إنما أخرجه بهذا السياق والتمام: أبو داود! أما الترمذي والنسائي؛ فإنما أخرجـــاه مختصــراً؛ فتنبــه!

(ع)

(٧) وقال: «حديث على بن طلق حديث حسن».

⁽١) وكذا ابن ماجه (١٢٤٥). (ع)

⁽٢) وقال الترمذي(٢/ ٢٣٤): «حديث حسن صحيح».

٩٠٢٣] فِي العِشْرَةِ.

977 - وعن عائشة - رضِيَ اللَّهُ عنها -، أنها قالت: قال رسول الله - صَلَّى اللَّه عَلَيهُ وَسَلَّمَ -: "إذا أَحْدَثَ أَحَدُكم في صَلاتِهِ؛ فَلْيَأْخُذْ بِأُنفِهِ (''، ثُمَّ ليَنْصَرِفْ". [٧٢٢] الله عَلَيْهُ فِيهَا.

٩٦٧ – وَقَالَ: «إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ، وَقَدْ جَلَسَ فِي آخِرِ صَلاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ؛ فقد جازَتْ صَلاتُهُ».

ضعيف.[٧٢٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٠٤]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٨٠٤] فِيهَا عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ –رضِيَ اللَّــهُ عنــهُ–:
 وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ القَوِيِّ. (٣)

قلت: وفيه عيسى بن حطان، قال ابن عبد البر: «ليس ممن يحتج به»؛ وأشار إلى ذلك الحافظ في «التقريب»، ولذا أوردته في «ضعيف السنن» (٢٧).

(١) قال الطيبي: «الأمر بالأخذ؛ ليخيل أنه مرعوف، وليس هذا من الكذب؛ بل من معاريض الفعــل، ورُخص له ذلك؛ لئلا يسول له الشيطان الاستحياء من الناس». اهـ. «مرقاة».

قلت: فتأمل لطافة هذا الدين، وتقديره لظروف الناس وأحوالهم، إنَّها آية على أنه من عند اللَّه.

(٢) ورواه ابن ماجه(١٢٢٢)، وكذا ابن خزيمة في «صحيحه»، وابن حبان (٢٠٦،٢٠٥)، و الحاكم (١/٤٨٤) و الحاكم (١/٤٨٤) وقال: «صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا؛ وانظر تعليقي على «صحيح ابن خزيمة».

(٣) قلت: وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف.

ومع ذلك؛ فهو معارض للحديث الصحيح «....وتحليلها التسليم».

الفصل الثالث:

٩٦٨ - عن أبي هريرةَ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - خَرِجَ إلى الصَّلاةِ، فلمَّا كَبَّرَ انصرف، وأوماً إليهِم أنْ كما كنتُم، ثمَّ خرجَ فاغتسَلَ، ثمَّ جاءَ ورأسُه يقْطرُ، فصلَّى بهِمْ، فلمَّا صلَّى قال: "إني كنتُ جنباً، فنسيتُ أنْ أغتسِلَ».[١٠٠٩]

□ أحمد⁽¹⁾(٢/٨٤٤) عنه.

وهو عند مالك [٧٩] من مرسل عطاء بن يسار $(^{7})$.

979- وعن جابر، قال: كنتُ أصلّي الظهْرَ معَ رسولِ اللّه -صَلّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فآخُذُ قَبْضةً منَ الحَصى لتَبردَ في كفّي، أضعُها لجَبهَ عِي، أسجدُ عليَها لِشدَّةِ الحرِّ.[١٠١١]

 \Box أبو داود (۳۹۹) والنسائي (۲۰ \pm ۲) عنه في الصَّلاة. \Box

• ٩٧٠ وعن أبي الدَّرداء، قال: قامَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم - يُصلِّي، فسمعناه يقولُ: «أعوذُ بالله منكَ»، ثمَّ قال: «ألْعنُك بلعنَةِ الله - ثلاثاً -»، وبسط يده كأنَّه يتناولُ شيئاً، فلمَّا فرغَ منَ الصَّلاةِ قلنا: يا رسولَ الله! قد سمعناكَ تقول في الصلاةِ شيئاً لم نسمعْك تقولُه قبلَ ذلك، ورأيناكَ بسطت يدَك؟! قال: «إِنَّ عدُوَّ الله إبليسَ جاءَ بشهابٍ منْ نار ليجعلَه في وجَهْي، فقلتُ: أعوذُ بالله منك، ثلاث مرات، ثمَّ قلتُ: ألعنك بلعنةِ الله التامَّة، فلم يستأخِر، ثلاثَ مرات، ثمَّ أردْت أنْ آخذَه، والله لولا

⁽١) وكذا ابن ماجه في «سننه» (١٢٢٠) وإسناده حسن.

وله شواهد: من حديث أبي بكرة، وأنس، وعلي، وقد تكلمت على أسانيدها في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٢٦-٢٢٧).

⁽٢) يعني: نحوهُ، وإسنادهُ -في «الموطأ» (١/ ٤٨)- صحيح مرسل.

⁽٣) وإسناده حسن، كما بينته في «صحيح أبي داود» (٢٧).

دعوةُ أُخينا سُليمانَ؛ لأصبحَ مُوثقاً يلعبُ به وِلْدانُ أهلِ المدينةِ».[١٠١٢]

٩٧١ - وعن نافع، قال: إِنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ مرَّ على رجلٍ وهو يُصلي، فسلَّم عليه، فردَّ الرجلُ كلاماً، فرجعَ إليهِ عبدُ الله بنُ عمرَ، فقال له: إذا سُلَّمَ على أحدِكم وهو يُصلي؛ فلا يتكلَّمْ ولْيُشِرْ بيَدِه.[١٠١٣]

□ رواه مالك^(١) (١/٨٦١/٢٧) موقوفاً.

١٩ - باب سجود السهو

مِنَ «الصِّحَاح»:

٩٧٢ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إِنَّ أَحَدَكُم إذا قامَ يُصلِّي؛ جاءَ الشَّيْطانُ فَلبَسَ عَليْهِ، حتَّى لا يَـدْري كَـمْ صَلَّى، فإذا وَجَدَ ذلك أَحَدُكُمْ؛ فَليَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ ».[٧٢٤]

🗖 الجَمَاعَةُ [خ (١٢٣٢) م (٣٨٩/٨٢) د ١٠٣٠ ت٣٩٧ ق٢١٦١ س٣٠/٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَّةِ.

٩٧٣ وعن أبي سعيد -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، ثلاثاً أَمْ أَرْبِعاً؟! فَلَيَطْرَحِ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: "إذا شكَّ أَحَدُكم في صَلاتِهِ، فَلمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، ثلاثاً أَمْ أَرْبِعاً؟! فَلَيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ على ما اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فإنْ كانَ صلَّى خَمساً؟ شَفَعَها (٢) بهاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِنْ كانَ صلَّى إتماماً لأَرْبَعٍ؛ كانتا ترغيماً للِشَّيطانِ».[٢٢٥] مُسْلِمٌ [٣٧٦/٨٥] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) وإسناده صحيح.

⁽٢) قلت قد يراد: أن هاتين الركعتين جعلن صلاته شفعاً - أي:زوجاً-.

وقد يراد: أنهما كانتا شافعتين له صلاته عند اللَّه، فيُجْبَر خطأه فيها بشفاعتهما.

9٧٤ عن عبد الله بن مسعود: أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صَلَّى الظُّهْرَ خَساً، فقيلَ له: أَزيدَ في الصلاة؟! فَقَالَ: «وما ذاكَ؟!»، قالوا: صليتَ خساً، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ، وَقَالَ: «إنَّما أنا بَشَرٌ مِثْلُكُم، أنْسى كما تَنْسَوْنَ، فإذا نَسِيتُ فَنَحَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ، وَقَالَ: «إنَّما أنا بَشَرٌ مِثْلُكُم، أنْسى كما تَنْسَوْنَ، فإذا نَسِيتُ فَنَكِروني، وإذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّواب، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ ليسَلِّم، ثُمَّ يسْجُدْ سَجْدَتَيْن».[٢٢٦]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٠١) م (٧٢/٨٩)] فِيهَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودِ (ت [٣٩٢]).

وسَلَّمَ – صلاةَ العَصْرِ، فَسَلَّم فِي رَكعتين، فقامَ إلى خشبةٍ مَعْروضَةٍ فِي المَسْجِدِ، فاتَّكَأَ عَلَيْها كَأَنَّه غَضبان، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى على اليُسْرى، وشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوضَعَ خَدَّهُ عَلَيْها كَأَنَّه غَضبان، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى على اليُسْرى، وشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَن على ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرى، وفي القَوْمِ أبو بَكْرٍ وعُمَرُ – رضوان الله عليهما –؛ فهاباه أن يُكلّماه، وفي القَوْم رَجُلٌ وفي يَدَيْهِ طُولٌ – يقال له: ذو اليدين –؛ قال: يا رسول الله! أقصرَتْ الصلاةُ أَمْ نسيت؟ فَقَالَ: «كلُّ ذلكَ لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ: قَدْ كانَ بعضُ ذلك، فأقبُلَ على الناسِ، فقالَ: «أصَدَقَ ذو اليَدَيْنِ؟»، قالوا: نَعَمْ، فتقدّم فَصَلَّى ما تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمْ، ثُمَّ كَبَر وسَجَدَ مِثْلَ سُجودِهِ أَوْ أَطُولَ، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ وكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّر وسَجَدَ مِثْلَ سُجودِهِ أَوْ أَطُولَ، نُمُّ رَفَعَ رأسَهُ وكَبَّرَ، ثُمَّ سَلَّم. [٧٧٧] ما تَرَكَ، شُعْ عَلَيْهِ إخ (١٠٥١) م (٧٣/٩٧)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٧٦ وَقَالَ عَبْدُ الله ابن بُحَيْنَةَ: إِنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-صَلَّى بِهِمُ الطُّهْرَ، فقامَ في الرَّكْعَتَيْنِ الأوليَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ، فَقامَ الناسُ مَعَهُ، حتَّى إذا قَضى الصَّلاةَ، وانْتَظَرَ الناسُ تَسْليمَهُ؛ كَبَّرَ وهو جالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قبل أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [٧٢٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٢٤) م (٥٧٠/٨٦)] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسان»:

٩٧٧ - عن عِمرانَ بن حُصَيْنِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

غریب.[۲۲۹]

□ التَّرْمِذِيُّ (١) [٣٩٥] عَنْه فِي الصَّلاَةِ.

٩٧٨ - عن المُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ، عن رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «إذا قامَ الإِمامُ في الرَّكْعَتَيْنِ؛ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوي قائماً فَلْيَجْلِسْ، وإِنْ اسْتَوى قائماً؛ فلا يَجْلِسْ، وَيَسْجُد سَجْدَتَي السَّهُو».[٧٣٠]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٣٦٠]، وَالتّرْمِذِيُ^(٣) [٣٦٤] عَنْهُ فِيهَا.

قلت: لكن ذِكر التشهد فيه شاذ، كما حققه الحافظ في «الفتح»، وإن جاء ذكره في أحاديث أخرى فيهـــا ضعف، لكن مجموعها قد يعطي قوة، فراجع «الفتح».

ثم تبين لي – بعد النظر في هذه الطرق– أنها ضعيفة جدّاً، لا تصلح لتقوية هذا الحديث، ولذلك يبقى ذكر التشهد بعد سجدتي السهو ضعيفاً شاذاً، لا يصلح العمل به.

(۲) قال التبريزي: «رواه أبو داود، وابن ماجه».

قلت: وفي إسنادهما جابر الجعفي، وهو ضعيف جدًّا، حتى إن أبا داود قال عقب الحديث: «وليـس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث».

لكن تابعه إبراهيم بن طهمان، وقيس بن الربيع -عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ٢٥٥)-؛ فالحديث صحيح؛ وانظر «الصحيحة» (٣٢١).

(٣) هذا الحديث - من كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إنما أخرجه أبو داود وحده.

وأما رواية الترمذي؛ فإنما هي من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـــلَّمَ لا مـن قولــه؛ وكــذا أخرجــه أبــو داود

⁽١) وقال: «حسن غريب»- وفي بعض النسخ: «صحيح»-.

الفصل الثالث:

9۷۹ - عن عمران بن حصين: أنَّ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ - صلَّى العصر؛ وسلَّم في ثلاثِ ركعاتٍ، ثمَّ دخلَ منزله، فقامَ إليهِ رجلٌ - يُقالُ لهُ: الخِرْباق، وكانَ في يديه طولٌ-، فقال: يا رسولَ الله! - فذكرَ له صنيعَهُ - فخرجَ غضبانَ يجِرُ رداءَه، حتى انتهى إلى النَّاسِ، فقال: «أصدقَ هذا؟»، قالوا: نعم، فصلَّى ركعةً، ثمَّ سلَّم، ثمَّ سجدَ سجدتين، ثمَّ سلَّم. [1٠٢١]

🛘 رواه مسلم (۷٤) عنه فيها.

• ٩٨٠ وعن عبد الرحمنِ بن عوف، قال: سمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقول: «مَنْ صلّى صلاةً يشكُّ في النقصانِ؛ فلْيُصَلِّ حتى يشُكُّ في النيادةِ».[١٠٢٢]

🗖 رواه أحمد^(۱) (۱/۱۹۰) عنه.

• ٢ - باب سجود القرآن

مِنَ «الصِّحَاح»:

٩٨١- قال ابن عباس -رضِي اللَّهُ عنهُما-: سَجَدَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بـ (النجم)، وسَجَدَ مَعَهُ المُسْلِمونَ، والمُشْرِكُونَ، والجِنُّ، والإِنْسُ».[٧٣١]
□ البُخَارِيُّ [١٠٧١]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٥٧٥] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

(۱۰۳۷). (ع)

⁽۱) وفيه إسماعيل بن مسلم - وهو أبو إسحاق البصري-، وهو ضعيف؛ لكن له عنده (۱/ ۱۹۳،۱۹۰) طريق أخرى، فالحديث بها يقوى.

٩٨٢ - وَقَالَ أَبُو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرأُ باسْمٍ ربِّكَ﴾.[٧٣٢]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٨٧٨] فِيهَا، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمِ [١٠٧٨/١٥].

٩٨٣ - وَقَالَ ابنُ عُمَرَ - رضِيَ اللَّهُ عنهُما -: كانَ النبيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يَقْرَأُ آيةَ السَّجَدَةِ ونحنُ عِنْدَهُ، فَيَسْجُدُ ونَسْجُدُ معه، فَنَزْ دَحِمُ حتَّى ما يَجِدُ أَحَدُنا لِجَبْهِتِهِ مَوْضعاً يَسْجُدُ عَلَيْهِ. [٧٣٣]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٠٧٦) (١٠٧٥) م (١٠١٥)] فِيهَا عَنْهُ.

٩٨٤ - وَقَالَ زيد بن ثابت: قَرَأْتُ على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿ وَالنجم ﴾، فَلَمْ يَسْجُدْ فيها.[٧٣٤]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٠٧٢) م (١٠٧٧)] فِيهَا عَنْهُ (س [٢٠١٢]).

9٨٥- وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: سجدة ﴿ص﴾ لَيْسَتْ مِنْ عَزائِمِ السُّجودِ(١٥)، وقَدْ رَأَيْتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَسْجُدُ فيها.[٧٣٥]

🗖 البُخَارِيُّ [١٠٦٩]، وَالثَّلاَثَةُ [د١٠٦٩ ت٧٧٥ س الكبرى ١١١٧٠] فِيهَا عَنْهُ.

٩٨٦- وفي رواية: أنَّهُ قَرَأَ ﴿ أُولئكَ الذينَ هَدى اللَّه فَبِهُداهُمْ اقْتَدِهْ ﴾، وَقَالَ: كَانَ داودُ مِمَّنْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ أَنْ يَقْتَدي بهِ، فَسَجَدَها داودُ، فَسَـجَدها النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٧٣٦]

🗖 الْبُخَارِيُّ [٣٤٢١ –٤٦٣٢] فِي تفسير ﴿صُ﴾ عَنْهُ.

⁽١) أي: مما وردت العزيمة على فعله، كصيغة الأمر مثلاً.

مِنَ «الحِسان»:

٩٨٧ عن عَمْرو بنِ العاصِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشرَةَ سَجْدَة: مِنْهَا ثلاثٌ في المُفَصَّلِ، وفي سورَةِ الحَجِّ سجدتان (١٠).

غريب.[۷۳۷]

ا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [١٤٠١]، وَابْنُ مَاجَه (٢) [١٠٥٧] عَنْهُ فِيهَا وَأَخْرَجَاهُ (٣)، وَالنَّرْمِذِيُّ [٥٦٨] مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِسْنَادُهُ وَاهِ، وَقَالَ النَّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ.

٩٨٨ - عن عُقْبَةَ بنِ عامر، أَنَّهُ قال: قلت: يا رسول الله! فُضِّلَتْ سورةُ الحَجِّ بِأَنَّ فيها سَجْدَتَيْنِ؟ قالَ: «نعمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فلا يَقْرَأْهُمَا».

ضعیف.[۷۳۸]

أَبُو دَاوُدَ [٢٠٤٠]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٧٧٥]، وَالحَاكِمُ [٢٢١/١] فِي الصَّلاَةِ عَنْـهُ؛ قَالَ التَّرْمِذِيُّ: لَيْسَ بِالقَوِيِّ (٤٠٤)، وَأَوْرَدَه الحَاكِمُ شَاهِداً.

(١) أي: أقرأني في سورة الحج سجدتين.

- (٣) إنما أخرجه ابن ماجه (١٠٥٥) والترمذي فحسب! أط أبو داود؛ فلم يسنده؛ بل علقه تعليقاً! (ع)
 - (٤) كذا قال! ولم يبين السبب، والظاهر أنه من أجل أن فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف من قبل حفظه.

لكن الراوي عنه -عند أبي داود (١٤٠٢)- عبد الله بن وهب، وحديثه عنه صحيح، كما نـص عليه بعض الأئمة، ورواه عنه قتيبة بن سعيد -عند الترمذي-(٥٨٧)-؛ وهو صحيح الحديث عنه، كما نص عليه الذهبي في «السير»، وكذا رواه عنه عبد الله بن يزيد المقرئ-عنـد أحمـد في «المسند»(٤/ ١٥٥)-، وهـو أحـد العبادلة؛ فالحديث صحيح.

ثم تبين أن الصواب: أن إسناده حسن، لكن لشطره الأول شواهد يتقــوى بهـا، فـانظر "صحيـح أبـي داود» (١٢٦٥).

⁽٢) وإسنادهما ضعيف؛ فيه عبد اللَّه بن منين، وفيه جهالة.

٩٨٩ عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: أَنَّ النبِيَّ -صَلَّــى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- سَجَدَ فِي صَلاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قامَ فَرَكَعَ، فَرَأُوهُ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ آلَم * تنزيلُ ﴾ السجدة.[٧٣٩] عَنْهُ فِيهَا. □ أَحْمَدُ [٨٣/٢]، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٧]، وَالْحَاكِمُ [٢٢١/١] عَنْهُ فِيهَا.

• ٩٩٠ وعن ابن عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: كانَ رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقْرَأُ القرآنَ، فإذا مَرَّ بالسَّجْدَةَ كَبَّرَ وسَجَدَ، وسَجَدْنَا مَعَهُ.[٧٤٠]

🗖 أَبُو دَاوُدَ^(٢) [١٤١٣] عنه.

١٩٩٦ وعنه، أنه قال: إن رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- قـراً عـامَ الفَتْـحِ
 سجدةً، فَسَجَدَ الناسُ كلَّهُم؛ منهم الراكبُ، والساجدُ علـى الأرضِ، حتَّى إنّ الراكبَ
 لَيَسْجُدُ على يَدِهِ.[٧٤١]

□ أبو داود (١١ ١٤١١]، والحاكم [٢١٩/١] عن ابن عمر فيها.

٩٩٢ - وعنِ ابنِ عباسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ-لم يَسْجُدْ في شَيْء من المُفْصَّل؛ مُنْذُ تَحَوَّلَ إلى المَدينةِ.[٧٤٢] □ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [١٤٠٣] عَنْهُ.

⁽١) وهو ضعيف لانقطاعه، وقد تناقض فيه الحافظ كما بينته في «تمام المنة في التعليق على فقه الســنة» ص٢٧١).

⁽٢) وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمر-وهو العمري المكبَّر-، وهو ضعيف؛ وهـو في «الصحيح» دون التكبير، وانظر «تمام المنة» (ص٢٦٧-٢٦٨)، و«الإرواء» (٤٧٢،٤٧١).

⁽١) وفيه مصعب بن ثابت بن عبد اللّه بن الزبير، وهو لين الحديث.

⁽٣) وإسناده ضعيف؛ فيه مطر الوراق- وهو كثير الخطإ- وعنه أبو قدامة-، واسمه الحارث بـن عبيـد الإيادي، يخطئ-؛ كما في «التقريب».

99٣ وقالت عائشة -رضي اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَـرَهُ بِحَوْلِهِ يَقُولُ فِي سَجُودِ القُرآنِ بِالليلِ: «سَجَدَ وَجْهِي للذي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَـرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».

صحيح.[٧٤٣]

الثَّلاَثُـةُ [د٤١٤ ت ٥٨٠ س ٢٢٢/٢] عَنْ عَائِشَـةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِـي الصَّـلاَةِ، وَصَحَّحَـهُ التَّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ^(١) [٢٢٠/١].

\$ 99 و وَقَالَ ابن عباس - رضي اللَّهُ عنهُما -: جاء رَجُلٌ إلى النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فَقَالَ: يا رسول الله! رَأَيْتُني الليلة وأنا نائِمٌ؛ كأنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجِرَةٍ، فَسَجَدْتُ، فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجودِي، فَسَمِعْتُها تَقولُ: اللَّه مَّ! اكتب لي بها عِنْدَكَ أَجْراً، وضَعْ عَنِّي بها وِزْراً، واجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْراً، وتَقَبَّلَها مِنِّي كما تَقَبَّلْتَها مِنْ عَبْدِكَ أَجْراً، وضَعْ عَنِّي بها وِزْراً، واجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْراً، وتَقبَّلَها مِنِّي كما تَقبَّلْتَها مِنْ عَبْدِكَ داوذ؛ وقال ابن عباس - رضي اللَّه عنهُما -: فقراً النبيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ سجدةً، ثُمَّ سَجَدَ، فسَمِعتْهُ وهو يقولُ مِثلَ ما أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عن قَوْلِ الشَّجَرَةِ.

غريب.[٤٤٧]

التّرْمِذِيُّ [٧٧٩) (٣٤٢٤]، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(۱)، وَابْنُ مَاجَه [١٠٥٣] فِي الصَّلاَةِ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ
 [٢٢٠ ٢١٩/١].

⁽١) وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

⁽٢) وضعفه العقيلي بالحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد، فقال: «فيه جهالة»؛ كذا في «التلخيص» (ص١١٥).

وأما الحاكم؛ فقال (١/ ٢٢٠): «صحيح، رواته مكيُّون، لم يذكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح»؛ ووافقه الذهبي!

ثم خرجته- موسّعاً- في «الصحيحة» (۲۷۱۰)؛ فانظره!

الفصل الثالث:

990- عن ابنِ مسعودٍ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأ: ﴿والنجمِ ﴾، فسجد فيها، وسجد مَنْ كانَ معه؛ غيرَ أنَّ شيخاً منْ قريش أخذ كفّاً منْ حصى - أو ترابٍ - فرفعه إلى جبهتِه، وقالَ: يكفيني هذا؛ قال عبد الله: فلقدْ رأيتُه بعد قُتل كافراً.[١٠٣٧]

🗖 متفق عليه [خ (١٠٧٠) م (٥٧٦)] في الصَّلاة عنه.

٩٩٦ - وعن ابنِ عبَّـاس، قـال: إِنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- سـجدَ في ﴿ص﴾، وقالَ: «سجدَها داودُ تُوبةً، ونسجدُها شكراً».[١٠٣٨]

□ النسائي^(۱) (١٩٥٢) في الصَّلاة عن ابن عباس؛ وأصله في «البخاري» كما مضى.

٢١- باب أوقات النهي

مِنَ «الصِّحَاح»:

٩٩٧ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ولا عِنْدَ غُروبِهَا».[٧٤٥]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٨٣) (٣٢٧٣) م (٢٩٠ ٨٢٨)] في الصلاة عنه.

وفي رواية: "إذا طَلَعَ حـاجِبُ الشَّمْسِ؛ فَدَعُوا الصَّلاةُ حتَّى تَبْرُزَ، وإذا غـابَ

⁽١) وكذا الدارقطني (ص١٥٦)، والخطيب في «التـاريخ» (١٣/ ٥٤) بإسـناد صحيـح، وصححـه ابـن السكن كما في «التلخيص» (ص١١٤)؛ وأعله البيهقي (٢/ ٣١٩) بالإرسال، وليس بشيء؛ فقد وصله جمع.

حاجِبُ الشَّمْسِ؛ فَدَعُوا الصَّلاةَ حتَّى تَغيبَ، ولا تَحَيَّنُوا (١) بَصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ ولا غُروبَها؛ فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطان».

🗖 متفق عليه [خ(٣٢٧٢)، م(٢٩١١)] فيها عنه.

٩٩٨ - وَقَالَ عُقْبَةُ بن عامِر: ثلاث ساعات كان رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ - يَنْهَانَا أَنْ نُصلِّي فيهنَّ، وأَنْ نَقْبُرَ فيهِنَّ مَوْتانا: حينَ تَطْلعُ الشَّـمْسُ بازِغَةً حتَّى تَرْتَفِعَ، وَحينَ يقومُ قائِمُ الظَّهِيرةِ حتَّى تميلَ الشَمسُ، وحينَ تَضيَّفُ (١) الشمسُ للغُروبِ حتَّى تَغْرُب.[٧٤٦]

🗖 مُسْلِمٌ [٨٣١/٢٩٣] الأَرْبَعَةُ [د٣١٩٢ ت ١٠٣٠ ق٢٥١ س٧٥/١) فِيهَا عَنْهُ.

٩٩٩ - وَقَالَ رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ-: «لا صلاَةَ بَعْدَ الصُّبْــحِ حتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ».[٧٤٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٣٣) (٤٣٧٠) م (٨٣٤/٢٩٧)] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

• • • • • وقَالَ عَمْرُو بن عَبَسَةَ: قَدِمَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - المَدينَةَ، فَقَدِمْتُ المَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فقلتُ: أَخْبِرْني عَنِ الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ صَلاَةَ الصَّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعُ الشمسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ؛ فإنَّها تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطان، وحينئذِ يَسْجُدُ لها الكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ، فإنَّ الصلاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضورَةٌ حتَّى يَسْتَقِلَ الظُلُّ بالرُّمْحِ (٣)، ثُمَّ أَقْصِرْ عنْ الصَّلاةِ، فإنَّهُ - حِينَئذٍ - تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فإذا أَقْبُلَ يَسْجَولُ جَهَنَّمُ، فإذا أَقْبُلَ

⁽١) أي: لا تتقربوا –من حان: إذا قرب–، أو لا تجعلوا ذلك الوقت حيناً للصلاة. اهـ «مرقاة».

⁽٢) أي: تميل.

⁽٣) أي: حتى يرتفع الظل مع الرمح -أو في الرمح-، ولم يبق على الأرض منه شيء- من الاستقلال، بمعنى: الارتفاع-.

الفَيْءُ فَصَلّ، فإنَّ الصلاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حتَّى تُصَلِّي العَصْر، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإنَّها تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيطان، وحينئذ يَسْجُدُ لها الكُفَّارُ»، قلتُ: يا نِيَّ الله! فَالوُضُوءَ حَدِّنْنِي عَنْهُ؟ قالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ رَجُل يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيَتَمَضْمَضُ ويَسْتَشْوَ فَيَنْتَرُ الله فَيَنْتَرُ الله فَيَنْتَرُ الله وَجُهِهِ وفيهِ وخياشِيمهِ مع الماء، ثُمَّ إذا غسَل وَجُهه ويسْتَتْ وَمَعَ الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إلى كما أَمَرَهُ الله الله الله الله الله الله المحبين الله عَمْ الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَاف لِحْيَتِهِ مَعَ الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إلى المحبين الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَدَهُ بِالذي هُو لَهُ وَنَّ أَطْراف شَعْرِهِ مَعَ الماء، فَمَ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إلى المحبين الآخرَتُ خطايا رِجْلَيْهِ مِنْ أَطْراف شَعْرِهِ مَعَ الماء، فَمَ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إلى المحبين الآخرَت خطايا رِجْلَيْهِ مِنْ أَطْراف شَعْرِهِ مَعَ الماء، فإنْ هُو قامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ الله وأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَدَهُ بِالذي هُو لَهُ أَمْ أَنَام لِهِ مَعَ الماء، فإنْ هُو قامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ الله وأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَدَهُ بِالذي هُو لَهُ أَمْلًا، وفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلّهِ – تعالى – ؛ إلا انْصَرَف مِنْ خَطِيتَتِهِ كَهَيْتَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمَّهُ الله عَنْ الله وأَنْ مَا وَفَرَغَ قَلْبَهُ لِلّه و الدَّهُ الله وأَنْ عَلَيْتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمَّهُ الله عَلْمَا وَلَا مَا الله وأَنْ الله وأَنْ عَلْهُ إلَه المَرَاه عَلَيْه الله وأَنْ عَلَيْتِهِ وَمَ وَلَدَتْهُ أُمَّهُ الله المَاء الله وأَنْ عَلْه وأَنْ عَلْه عَلَيْتِهِ الله وأَنْ أَمْهُ الله وأَنْ عَلَيْهِ الله وأَنْ أَلَاهُ المُعْمَلِهُ الله المُعْرَبِ وَلَهُ الله وأَنْ وَلَاهُ أَلَهُ فَيَهُ الله المُعْمَلَة والله المُعْمَلِهُ الله وأَنْ الله وأَنْ عَلَيْهِ وَلَهُ الله المُعْمَلِهُ الله وأَنْ عَلْهُ الله وأَنْ المُلْهُ الله وأَنْ الله وأَنْ الله وأَنْ الله وأَنْ المُلْهُ المُعْمَلُهُ الله وأَنْ المُعْلِمُ المُلْه الله المُعْمَلُولُهُ المَاء الله وأَنْ المُولِهُ المَاء المُعْمَالِهُ الله وأَنْ المُعْلِية المُعْمُ

١٠٠١ عن كُريب -رضي اللَّهُ عنه - أنَّ أبنَ عبّاس، والمِسْورَ بنَ مَخْرَمَة، وعَبْدَ الرَّحْمن بنَ أَزْهَرَ -رضي اللَّهُ عنهم - أرْسَلُوهُ إلى عائِشَةَ -رضِي اللَّهُ عنها-، فَقَالُوا له: اقْرَأْ عليها السلام، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ؟! قالَ: فَدَخَلْتُ على عائشة، فَبَلَّغْتُهَا ما أَرْسَلُونِي بِهِ، فقالت نسَلْ أُمَّ سَلَمَة، فَخَرَجْتُ إلَيْهِم، فَرَدُّونِي إلى أُمِّ سَلَمَة، فَخَرَجْتُ إلَيْهِم، فَرَدُّونِي إلى أُمِّ سَلَمَة، فَخَرَجْتُ إلَيْهِم، فَرَدُّونِي إلى أُمِّ سَلَمَة، فقالت أُمُّ سَلَمَة، فَخَرَجْتُ إلَيْهِم، فَرَدُّونِي إلى أُمُّ سَلَمَة، فقالت أُمُّ سَلَمَة عَلَيهِ وسَلَّم - يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ فقالت أُمُّ سَلَمَة : يَصَلِيهِما، ثُمَّ دَخَلَ، فَأَرْسَلْتُ إلَيْهِ الجارِيّة، فَقُلْتُ: قومي بجنبه قولي له: تقولُ أُمُّ سَلَمَة : يا رسولَ الله! سَمِعْتُك تَنْهى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وأَرَاكَ تَصَلِّيهِمَا؟! قالَ: يا ابنة أبي يا رسولَ الله! سَمِعْتُك تَنْهى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وأَرَاكَ تَصَلِّيهِمَا؟! قالَ: يا ابنة أبي إرسولَ الله! سَمِعْتُك تَنْهى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وأَرَاكَ تَصَلِّيهِمَا؟! قالَ: يا ابنة أبي أمَّتُهُ الله أُمَّتُهُ اللّه عَنْ الرَّكْعَيْنِ اللَّيْنِ بعْدَ العَصْرِ، وإنَّهُ أَتَانِي ناسٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ، فَشَعْلُونِي عَن الرَّكْعَتَيْنِ اللَّهُمْ؛ فَهُما هاتانِ».[٧٤]

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٣٣) (٤٣٧٠) م (٤٣٧٠)] مِن رِوَايَةِ كُرَيْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالمِسْوَرِ، وَابْنَ أَرْهَرِ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْهُمَا، فَأَرْسَلَتْهُ إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ... فَذَكَرَهُ.

مِنَ «الحِسكان»:

١٠٠٢ - عن قَيْسَ بن قَهْدٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: رآني النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأنا أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: «ما هاتانِ الرَّكْعَتانِ؟»، فَقُلْتُ: إنِّي عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأنا أُصَلِّي رَكْعَتْنِ الفَجْرِ، فَسَكَتَ عَنْهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

غير متصل.[٥٥٠]

َ اَ أَبُو دَاوُدَ [١٢٦٧]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٢٤]، وَابْسُ مَاجَه [١٥٤] مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَمْرِو، وَقَالَ الترمذي: لَيْسَ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ، مَحُمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ قَيْسِ^(١).

وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ: قَيْسُ بْنُ قَهْدِ (٢)، وَهُوَ هُوَ. (٣)

١٠٠٣ عن جُبَيْر بن مُطْعِم، أنَّ رسولَ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «يا بني عَبْدِ مَنافٍ! مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا؛ فلا يَمْنَعَنَّ أَحَداً طافَ بِهـذا البيْتِ وصلَّى أَيَّ ساعَةٍ شاءَ مِنَ لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ».[٥١]

□ الأَرْبَعَةُ [د١٨٩٤ ت٨٦٨ ق٢٥٥ س٥٢٢٣] عَنْهُ فِسي الحَجِّ إِلاَّ ابْنَ مَاجَه فَفِي الصَّلاَةِ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ⁽¹⁾.

⁽١) لكن الحديث له طرق وشواهد، يرقى بها إلى الصحة، وقد استقصى ذلك: العلامةُ أبو الطيب شمس الحق العظيم أبادي في كتابه القيم «إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر»، فليراجعه من شاء التفصيل.

⁽٢) بفتح القاف؛ وهو لقب عمرو، كما قال ابن حبان.

⁽٣) جاء في هامش الأصل-ههنا- مانصُّه: «لعلّه وَهَمّ؛ فقيس بن عمرو: غير قيس بن قَهْ دٍ، واللّه أعلم».(ع)

⁽٤) قلت: وإسناده صحيح؛ وهو نخرج في «الإرواء» (٢/ ٢٣٨-٢٣٩).

١٠٠٤ عن أبي هريرة -رضي الله عنه -: أنَّ النبيَّ -صلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَنَهى عَنِ الصَّلاةِ نِصْفَ النَّهارِ حتَّى تَزولَ الشَّمْسُ؛ إلاَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ. [٧٥٧]

□ الشَّافِعِيُّ (١) [١٣٩/١] -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عنه فِيهَا.

٥٠٠٥ - وعن أبي قَتَادَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبي -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: أنه كَرِهَ الصَّلاةَ نِصْفَ النَّهارِ حتَّى تزول الشمس؛ إلا يـوم الجمعـة، وَقَالَ: «إن جهنـم تسجر إلا يوم الجمعة».

وهذا غير متصل.[٧٥٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٠٨٣] فِيهَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي قَنَادَةَ، وَقَالَ: أَبُو الْخَلِيلِ -رضِيَ اللَّـهُ عنـهُ - لَـمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَنَادَةَ (٢٠).

الفصل الثالث:

١٠٠٦ عن عبدِ الله الصُنابحيّ، قال: قالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إِنَّ الشمسَ تطلعُ ومعَها قرنُ الشيطان، فإذا ارتفعَتْ فارَقَها، ثمَّ استْوَتْ قارنَها، فإذا زالتْ فارقَها، فإذا دنت للغُروبِ قارنها، فإذا غربَتْ فارقها»، ونهى رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنِ الصلاةِ في تلكَ السّاعاتِ.[١٠٤٨]

 ⁽١) في «مسنده» (ص٣٥) وإسناده ضعيف جدًا؛ لأنه من روايته عن إبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي-: حدثني إسحاق بن عبد الله - وهو ابن أبي فروة-، وهما متروكان.

لكن معنى الحديث صحيح، تدل عليه أحاديث صحيحة، سيأتي بعضها في «الجمعة»/ باب «التنظيف والتبكير»، وراجع «زاد المعاد».

⁽٢) قلت: وفيه علة أخرى، وهي ضعف ليث - وهو ابن أبي سليم-.

مالك^(١) () والنسائي (٢٧٥/١) في الصَّالاة عن الصنابحي.

١٠٠٧ - وعن أبي بَصْرةَ الغِفاريِّ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - بالمُخمَّصِ (٢) صلاةً العصرِ، فقال: «إِنَّ هذه صلاةٌ عُرِضتْ على مَنْ كانَ قبلكسم فضيَّعوها، فمنْ حافظَ علَيها كانَ له أجرُه مرَّتينِ، ولا صلاة بعدَها حتى يطلعَ الشاهدُ».

والشاهدُ: النجمُ.[١٠٤٩]

🗖 مسلم (۸۳۰) عنه فیها.

١٠٠٨ - وعن معاوية، قال: إنَّكم لتُصلُونَ صلاةً، لقدْ صحِبْنا رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فما رأيناهُ يُصلِّيهِما، ولقد نهى عنهُما -! يعني الركعتَينِ: بعدَ العصر-.[١٠٥٠]

🛘 البخاري (٥٨٧) عنه فيها.

٩٠٠٩ وعن أبي ذرّ، قال - وقدْ صَعِدَ على درَجةَ الكعبَةِ -: مَنْ عرَفَني فقدْ عَرَفَني، ومنْ لمْ يعرِفنْي فأنا جُندُبّ، سِمعتُ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقولُ: «لا صلاةَ بعدَ الصُّبحِ حتى تطلعَ الشمْسُ، ولا بعدَ العصْرِ حتى تغرُبَ الشمْسُ؛ إلاَّ بمكةً، إلاَّ بمكةً، إلاَّ بمكةً».[١٠٥١]

□ أحمد^(٣) (٥/٥١ – ١٦٦) عنه.

⁽١) ورجاله ثقات؛ فهو صحيح؛ إن كان عبد الله الصنابحي صحابيًا، فقــد اختلفــوا فيــه، فمنهــم مــن أثبت صحبته، ومنهم من نفاها.

⁽٢) المخمَّص: اسم موضع.

⁽٣) والطبراني في «الأوسط» (١/ ٨٥١)، والبيهقي (٢/ ٤٦١-٤٦٢)؛ وإسنادهُ ضعيف، لكن يشهد له الحديث المتقدم (١٠٤١)و(١٠٤٥)؛ ثم خرجته في «الصحيحة» (٣٤١)و (١٠٤٥).

٢٢ - باب الجماعة وفضلها

مِنَ «الصِّحَاح»:

١٠١٠ عن ابن عُمَر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَنهُما-، قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةً الفَذِّ^(۱) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».[٧٥٤]
 مُتَّفَقَ عَلَيْهِ [خ (٦٤٥) م (٢٤٩)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

الله عليه وسَلَم-، قال: «وَالذي نَفْسي بِيَدِهِ؛ لقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاةِ، فَيَـوَذَّنَ لَهَا، وَالذي نَفْسي بِيَدِهِ؛ لقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاةِ، فَيَـوَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَوُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أخالِفَ إلى رِجال لا يَشْهَدُون الصَّلاةَ، (٢) فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَوْمَ النَّاسَ، ثُمَّ أخالِفَ إلى رِجال لا يَشْهَدُون الصَّلاةَ، (٢) فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيوتَهُمْ، والَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ؛ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُم مَ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقاً (٣) سَميناً، أَوْ مِرْماتَيْن (٢) حَسَنتَيْن؛ لَشَهدَ العِشاء».[٥٥٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٤) م (٢٥١/٢٥١)] فِيهَا عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

١٠١٢ وقالَ أبو هريرة -رضييَ اللَّهُ عنهُ-: أَتَى النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يا رســول اللَّـه! إنَّـهُ لَيْـسَ لي قـائِدٌ يَقُودُنِـي إلى المَسْجِدِ، فَسَــأَلَ أَنْ

⁽١) الفذ: الفرد، بمعنى: المنفرد.

 ⁽۲) قال المؤلف: «وليس «في الصحيح» في هذه الرواية: «لا يشهدون الصلاة»! بل في روايــة أخـرى»؛
 نقله الطيبي، وكأن صاحب «المصابيح» جعل الروايتين رواية واحدة! كذا في «المرقاة» (۲/۲۲).

قلت: والرواية المذكورة في «سنن أبي داود» (٤٨) بسند صحيح.

⁽٣) أي: عظماً عليه لحم.

⁽٤) تثنية (مرماة)؛ وهي ما بين ظلفي الشاة؛ كما قال الخليل.

يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّداءَ بالصَّلاةِ؟!»، قالَ: نعم، قالَ: «فَأَجبْ».[٧٥٦]

🗖 مُسْلِمٌ [٥٥٣/٢٥٥]، وَالنَّسَائِيُّ [١٠٩/٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

١٠١٣ - وَقَالَ ابنُ عُمَرَ: إِنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - كَانَ يَــأُمُو المُـؤَذِّنَ إِذَا
 كَانَتْ ليلةٌ ذاتُ بَرْدٍ وَمَطَرِ؛ يقولُ: ألا صَلَوا في الرِّحال.[٧٥٧]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٦٦، م٣٩٦] عَنْه فِيهَا (د [١٠٦٣]).

الصَّلاةُ؛ فَابْدَأُوا بِالعَشاءِ، ولا يَعْجَل حتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ».[٧٥٨]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٥٦٧٣٠) م (٢٦/٩٥٥)] عَنْهُ فِيهَا.

1 · 1 - و وَقَالَ: «لا صلاةً بِحَضْرَةِ طعام، وَلا وهو يُدافعُهُ الأَخْبَثان».

ترويه عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-.[٧٥٩]

🗖 مُسْلِمٌ [٧٦/٠٢٧]، وَأَبُو دَاوُدَ [٨٩] عَنْهَا فِيهَا (١٠).

١٠١٦ - وَقَالَ: ﴿إِذَا أَقِيمَتْ الصَّلاةُ؛ فلا صَلاةَ إِلاَّ المَكْتُوبَةُ».[٢٦٠]

□ مسلم [٧١٠] عن أبي هريرة فيها.

١٠١٧ - وَقَالَ: "إِذَا استَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ؛ فلا يَمْنَعْها ».[٧٦١]

🗖 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٧٣) (٨٧٣) م (٤٤٢/١٣٤)] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهَا.

١٠١٨ - وَقَالَ: «إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ؛ فلا تَمَسَّ طِيباً».[٢٦٢]

⁽١) إنما رواه أبو داود في (الطهارة)! (ع)

□ مُسْلِمٌ [٣٤ ٤٣/١٤٤] عَن ابْن عُمَوَ^(١) فيها.

١٠١٩ - وَقَالَ: «أَيُّمَا امْ رأةٍ أصابَتْ بَخوراً؛ فلا تَشْهَدْ مَعَنَا العِشَاءَ الآخرَةَ».[٧٦٣]

🗖 مُسْلِمٌ [٣٦ ٤ ٤ ٤ ٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

مِنَ «الحِسان»:

١٠٢٠ عن ابن عمر، عن رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكم المَساجد، وبُيوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ».[٧٦٤]

□ أَبُو دَاوُدَ^(۲) [٧٢٥] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلاَةِ.

١٠٢١ - وَقَالَ: «صَلاةُ المَرْأَةِ في بَيْتَهَا(") أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهَا في حُجْرَتِهَا('')،
 وصَلاتُها في مَخْدَعِها('') أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهَا في بَيْتِهَا».[٧٦٥]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٥٧٠] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهَا.

⁽١) وقع -ههنا- في هامش الأصل ما نصّه: «صوابه: عن زينب الثقفية- امرأة عبد اللّه بن مسعود-. كتبه عبد اللّه بن محمد النجشي- عفي عنه-».(ع)

⁽٢) وهو حديث صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (٥٧٦).

⁽٣) أي: الداخلي؛ لكمال سترتها.

⁽٤) أي: صحن الدار.

⁽٥) بتثليث الميم؛ وهو: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير، تحفظ فيه الأمتعة النفيسة- من الحدع، وهو إخفاء الشيء-؛ أي: في خزانتها.

⁽٦) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه الحاكم، والذهبي على شرطهما!

١٠٢٢ - وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُقْبَلُ لاِمْرَأَةٍ صَلاةٌ تَطَيَّبَتْ لِهذا المَسْجِدِ، حتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَها مِنَ الجَنَابَةِ».[٧٦٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٤١٧٤] فِي اللّبَاسِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٠٠٤] عَنْهُ.

۱۰۲۳ – وعن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، أنه قال: «كُلُّ عَيْنِ زانيةٌ، فَالمَرْأَةُ إذا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِالمَجْلِسِ؛ فَهِي كَذَا وكذا». – يعني: زانية –.[۷۲۷]

ا أَبُو دَاوُدَ [1778] فِي التَّرَجُّلِ بِاخْتِصَارِ^(٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٧٨٦] فِي الاسْتِنْذَانِ، وَصَحَّحَهُ^(٣)، وَكَذَا ابْنُ حِبَّان [٤٤٢٤]، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُوسَى (س ١٥٣/٨).

الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: "إنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: "إنَّ صلاتِهِ صلاة الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَذْكَى مِنْ صلاتِهِ وَحْدَهُ، وصلاتَهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَذْكَى مِنْ صلاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وما كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إلى الله».[٧٦٨]

⁽١) وإسناده ضعيف؛ من أجل عاصم بن عبيد الله.

لكن رواه البيهقي في «سننه» (٣/ ١٣٣) بإسنادين آخرين عنه بمعناه- وأحدهما صحيح-.

وهو في «النسائي» (٢/ ٢٨٣) بإسناد رابع نحوه، ورجاله ثقات؛ غير أن تابعيه لم يُسَمَّ، وإن قـــال راويــه عنه: أنه ثقة!

قلت: هـو في نسختنا (١٥٣/٨) ثـم إن الحديث رواه بنحــوه إلى مــن ذُكــر أحمــد في «المســند» (٤/ ٤١٨،٤١٤،٤٠٠) بإسناده، كما رواه الدارمي (٢/ ٢٧٩) ولكنه جعله موقوفاً (ع).

⁽٢) وكذا النسائي (٢/ ٢٨٣)، دون قوله: «كل عين زانية».

⁽٣) قلت: وإسناده حسن.

اً أبو داود [٥٥٤]، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٤/٢] وَابْنُ مَاجَه (٢) عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ. [٩٩٠]

١٠٢٥ عن أبي الدَّرْدَاء، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «مَا مِنْ ثَلاَثَةٍ فِي قَرْيَةٍ ولا بَدْو لا تُقامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ؛ إلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ، فَعَلَيْكَ بالجماعَةِ، فإنَّما يأكُلُ الذِّئُبُ^(٣) القاصِيةَ».[٧٦٩]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٧٤٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٠٦/٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٢٦ - عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن رسولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-، أنه قال: «مَنْ سَمِعَ اللَّناديَ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ من اتباعِهِ عُذْرٌ - قالوا: وما العُذْرُ؟! قال: خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ -؛ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلاةُ التي صَلاَّها».[٧٧٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٥١] فِيهَا^(٥)، وَفِيهِ أَبُو جَنَابٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٠٢٧ - وَقَالَ: ﴿إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الغِائِطَ؛ فَلْيَبْدَأُ

لكن له شاهد يرقى به الحديث إلى درجة الحسن، وقد صححه جماعة من الأئمة، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٦٣).

⁽١) بإسناد فيه جهالة واضطراب.

⁽٢) ولكن لفظ ابن ماجه مختلف مختصرٌ. (ع)

⁽٣) زاد أبو داود «... من الغنم».

⁽٤) وإسناده حسن، وصححه النووي، كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (٥٥٦).

⁽٥) والدارقطني في «سننه» (ص١٦١) من طريق أبي داود.

وإسناده ضعيف؛ فيه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، وهو ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

لكن صح الحديث بلفظ آخر -سيأتي في الكتاب-، صححه جماعة، وقد تكلمت عليه في «صحيح أبـي داود» (٥٦٠).

بالغائِطِ».[٧٧١]

🗖 الثَّلاَثَةُ(١) [د٨٨ ت٢٤٢ س١٤٢] (٢) رواه ق أيضاً [٦١٦] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ الأَرْقَمِ فِيهَا.

١٠٢٨ - وَقَالَ: «ثَلَاثٌ لا يَحِلُّ لأِحَدِ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لا يَــؤُمُّ رَجُـلٌ قَوْمـاً، فَيَخُـصُّ نَفْسَهُ بالدُّعاءِ دُونَهُمْ؛ فَإِنْ فَعَلَ فقد خَانَهُمْ، ولاَ يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْــتَأْذِنَ؛ فإنْ فَعَلَ فقد دَخَلَ، ولا يُصَلِّي وهو حَقِنٌ حتَّى يَتَخَفَّفَ».[٧٧٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٠] فِي الطَّهَارَةِ، وَالتَّرْمِذِيُّ (٣٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٩٢٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْ ثَوْبَانَ.

١٠٢٩ عن جَعْفَر بن محمد، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قال: «لا تُؤخّروا الصَّلاة لِطعامٍ ولا لِغَيْرهِ».[٧٧٣]

فِي الصلاة	٣] عَنْهُ	(^{د)} [۸۹۷	🔲 أَبُو دَاوُدَ ⁽	
------------	-----------	----------------------	------------------------------	--

قلت: وفي إسناده اضطراب وجهالة، وقد جزم بضعفه. ابنُ تيمية، وابن القيم، بل قــال ابــن خزيمــة في الطرف الأول منه: «أنه موضوع».

وأما بقية الحديث؛ فلها شواهد أوردتها في «ضعيف السنن» (١٢-١٣).

(٤) ورواه الطبراني في «الصغير» (ص١٧٠) بلفظ: لم يكن رسول الله صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَــلَّمَ يؤخـر صلاة المغرب لعشاء ولا غيره.

وفيهما محمد بن ميمون الزعفراني؛ وهو مختلف فيه، وقد قال فيه إمام الأئمة البخاري: «منكر الحديث»؛ وكذا قال النسائي.

⁽١) وكذا ابن ماجه (٦١٦). (ع)

⁽٢) وقال الترمذي (١/ ٢٦٣): «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح:كما بينته في «صحيح أبي داود» (٨٠).

⁽٣) وقال: «حديث حسن».

الفصل الثالث:

• ١٠٣٠ عن عبد الله بن مسعود، قال: لقد رأيتُنا وما يتخلفُ عن الصلاةِ إلاَّ منافقٌ قد عُلمِ نفاقُه، أو مريضٌ؛ إن كانَ المريضُ لَيمشي بين رجُلينَ حتى يأتيَ الصلاة؛ وقالَ: إنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - علَّمنا سُننَ الهُدى، وإنَّ من سُننِ الهُدى الصلاة في المسجدِ الذي يُؤذَّنُ فيه.

وفي رواية: قال: من سرَّهُ أَنْ يَلقى الله - تعالى - غداً مسلِماً؛ فليُحافظ على هذه الصلواتِ الخمس، حيثُ ينادَى بهنَّ، فإنَّ الله شرعَ لنبيِّكمُ سُنَنَ الهدى؛ وإنهن من سُنَنَ الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يُصلي هذا المتخلّفُ في بيته؛ لتركتُم سنَّة نبيِّكم، ولو تركتُم سنَّة نبيِّكم لضللتم، وما من رجل يتطهَّر فيُحْسِن الطُهورَ، ثمَّ يعمِدُ إلى مسجدٍ من هذه المساجد؛ إلاَّ كتَبَ الله لهُ بكلِّ خُطوةِ يخطوها حسنة، ورفعه بها درجة، وحطَّ عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلَف عنها إلا منافقٌ معلومُ النفاق، ولقد كانَ الرجلُ يُؤتَى بِهُ يُهادَى بين الرَّجُلينِ حتى يُقام في الصفّ.[١٠٧٢]

🗆 مسلم (٢٥٤) عنه في الصَّلاة.

١٠٣١ - وعن أبي هريرة، عن النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «لولا ما في البيوتِ من النساءِ والذرِّيَّةِ؛ أقمتُ صلاة العشاءِ، وأمرتُ فتياني يُحرِّقونَ ما في البيوتِ بالنَّار».[١٠٧٣]

□ أحمد^(١) (٣٦٧/٢) عن أبي هريرة.

ثم إن الحديث مخالف -بظاهره- للحديث الصحيح المتقدم (برقم:١٠٥٧).

على أن الخطابي قد حاول الجمع بينهما، والله أعلم.

⁽١) وإسناده ضعيف؛ لأنه في «المسند» (٣٦٧/٢) من رواية أبي معشر، عن سعيد المصــري، عــن أبــي

١٠٣٢ – وعنه، قال: أمرَنا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: "إذا كنتـم في المسجدِ فنودِيَ بالصلاةِ؛ فلا يخْرُجْ أحدُكم حتى يُصلِّيَ».[١٠٧٤]

□ أحمد⁽¹⁾ (۳۷/۲) عن أبي هريرة.

۱۰۳۳ - وعن أبي الشَّعثاء، قال: خرجَ رجلٌ من المسجدِ بعدما أُذِّنَ فيه، فقال أبي وهريرةِ: أمَّا هـذا؛ فقد عصى أبا القاسم - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-. [۱۰۷۵]

🛘 مسلم (٦٥٥) عنه في الصَّلاة.

١٠٣٤ وعن عثمانَ بنِ عفّانَ -رضِيَ اللّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلّمَ-: «منْ أدركَهُ الأذانُ في المسجدِ، ثمَّ خرجَ؛ لم يَخَرُجَ لحاجة، وهو لا يريدُ الرجعة؛ فهو منافق».[١٠٧٦]

، الصَّلاة.	عنه في	(۷٣٤)	ماجه(١)	🗖 ابن
-------------	--------	-------	---------	-------

هريرة.

وأبو معشر؛ اسمه: نجيح المدني، سيِّيء الحفظ.

والحديث في «المسند» من طرق أخرى كثيرة (٢/ ٢٤٤، ٢٩٢، ٣١٤، ٣١٩، ٣٦٧، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٧، ٣٧٧، ٣٧٧، ٣٧٠، ٢٩٢، ٢٩٢، ٢٩٢، ٢٩٢، ٢٩٦، ٣٧٧، ٢١٦ بالنار، وليس فيها «لولا ما في البيوت»؛ فهي زيادة منكرة، وبعض الطرق المشار إليها في «الصحيحين»، وقد خرجتها في «صحيح أبي داود» (٥٥٨،٥٥٧)، وفي «الروض النضير» (١١١٣).

ومضت رواية البخاري (١٠٥٣).

(١) وإسناده حسن أو صحيح، رجاله ثقات.

وشريك؛ تابعه -عنــده- المسعودي، فأمِنًا بذلك خطأهما، وقـد صححـه المنـذري في «الـترغيب» (١/ ١١٥) وتبعه ميرك.

(٢) وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه عبد الجبار بن عمر، وهو ضعيف؛ عن ابن أبي فروة - واسمه: إسحاق

١٠٣٥ - وعن ابنِ عبَّاسٍ - رضِيَ اللَّهُ عنهُ -، عن النبيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -،
 قال: «من سمعَ النداءَ فلم يجبِهُ؛ فلا صلاةَ لهُ إلاَّ من عذر».[١٠٧٧]

□ الدارقطني^(۱) [۲۰/۱].

قلت: وابن حبان [۲۰۶٤] عنه.

١٠٣٦ - وعن عبدِ الله بنِ أمِّ مكتوم، قال: يا رسولَ الله! إِنَّ المدينةَ كثيرةُ الهَـوامِّ والسِبَاعِ، وأنا ضريرُ البصرِ، فهلْ تجدُ لي منْ رُخصةٍ؟ قال: «هلْ تسمَعُ: حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ؟»، قال: نعم، قال: «فَحيَّهَلاً(٢)»، ولم يُرخَّصْ له.[١٠٧٨]

اً أبو داود (۵۵۳)، والنسائي (۱۰۹/۲) عنه فيها. \Box

١٠٣٧ - وعن أمِّ الدرداءِ، قالتْ: دخلَ عليَّ أبو الدرداءِ وهوَ مُغضَبّ، فقلتُ: ما

بن عبد الله، وهو ضعيف جدًا.

لكن وقفت له على شواهد تقوّيه وتصحّحه؛ ومن أجل هذا أوردته في كتابي «صحيح الـترغيب والترهيب»؛ وانظر «التعليق الرغيب»(١/ ١١٥)، وكذا «الصحيحة»(٢٥١٨)- لزاماً.

(۱) في «سننه» (ص١٦١).

والاقتصار عليه يوهم أنه لم يروه أحد من أصحاب «السنن» الأربعــة! وليـس كذلـك؛ فقــد رواه ابــن ماجه (٧٩٣) وإسناده صحيح، وصححه جماعة؛ كما سبق الإشارة إليه في التعليق على رواية أبي داود؛ وقـــد مضى (رقم:١٠٦٨).

(٢) كلمة حث واستعجال، وضعت موضع: أجب.

(٣) وإسناده صحيح.

لكن ليس عندهما قوله: وأنا ضرير البصر، فهل تجد لي من رخصة؛ ومعناه عند أبي داود، وابن ماجــه (٧٩٢) من طريق أخرى عن ابن أم مكتوم، وإسناده حسن؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٥٦١–٥٦٢).

أغضبَكَ؟! قال: والله ما أعرِفُ منْ أمرِ أُمَّةِ محمَّدٍ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- شـيئًا إلاَّ أنهم يُصلُّون جميعاً![١٠٧٩]

🗌 البخاري (٦٥٠) عنها في الصَّلاة.

١٠٣٨ - وعن أبي بكر بن سُليمانَ بنِ أبي حَثْمةَ، قال: إِنَّ عمرَ بنَ الخطابِ فَقَدَ سليمانَ بنَ أبي حَثْمة في صلاةِ الصبح، وإِنَّ عمرَ غَدا إلى السُّوق، ومسكنُ سُليمانَ بينَ المُسجدِ والسُّوق، فمرَّ على الشّفاء أمَّ سليمانَ، فقال لها: لم أرَ سليمانَ في الصبح؟! فقالتْ: إِنَّه باتَ يُصلّي فغلبتُه عيناه، فقال عمرُ: لأَنْ أشهدَ صلاة الصبحِ في جماعةٍ أحبُ إلى منْ أقومَ ليلةً.[١٠٨٠]

□ رواه مالك^(١) (٧/١٣١/١) موقوفاً؛ وفيه قصة.

١٠٣٩ وعن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ
 وسَلَّمَ-: «اثنان فما فوقهما جماعة».[١٠٨١]

□ ابن ماجه^(۲) (۹۷۲) في الصلاة عن أبي موسى -رضِيَ اللهُ عنهُ--.

• ١٠٤٠ - وعن بلال بن عبدِ الله بنِ عمرَ، عنْ أبيه، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تمنعُوا النساء حظُوظَهُنَّ منَ المساجدِ إذا أسْتأذنَّكم»، فقال بـــلالٌ:

⁽١) وإسناده صحيح.

⁽٢) وإسناده ضعيف جداً؛ فيه الربيع بن بدر عن أبيه- وهو ضعيف جداً-، وأبوه مجهول. ورواه أحمد (٥/ ٢٥٤و٢٦) عن أبي أمامة، وإسناده كالذي قبله.

وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤١٥) عن الحكم بن عمير الثمالي، وسنده مثله.

لكن رواه أحمد (٥/ ٢٦٩) عن الوليد بن أبي مــالك... مرســلاً مرفوعــاً نحــوه، ورجالــه ثقــات؛ فهــو صحيح –لولا إرساله–! وقد خرجته في «الإرواء (٤٨٢)، واللّه أعلم.

والله لنَمْنعُهنَّ، فقال له عبدُ الله: أقولُ: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وتقولُ أنتَ: لنمنعُهنِّ؟![١٠٨٢]

🗖 مسلم (٤٤٢) في الصَّلاة.

الله بن عمر، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، عن عبدِ اللّه بن عمر، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «لا يمنعنَّ رجلٌ أهلَه أنْ يأتوا المساجدَ»، فقال ابن لعبدِ اللّه بنِ عمر: فإنَّا نمنعُهـنَّ! فقال عبدُ اللّه: أُحدِّتُكَ عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وتقولُ هـذا؟! قال: فما كلَّمه عبدُ اللّه حتى ماتَ.[١٠٨٤]

□ أخرجه أحمد^(١) (٣٦/٢) - رحمه الله-.

٣٧- باب تسوية الصف

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٠٤٢ عن النَّعْمَان بن بَشير -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كانَ رسولُ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسوَّي صُفوفُنا، حتَّى كَأَنَّما يُسوِّي القِدَاحِ (١٠٤ فَرَأَى رَجُلاً بادِياً صَدْرُهُ مِن الصَّفِ، فَقَالَ: «عِبادَ الله! لَتُسَوُّنَّ صُفوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ الله بَيْنِنَ وُجوهكم».[٧٧٤]

العَسْلِمُ [۸۹/۱۲۸]، وَالتَّلاَثَةُ (۳) [د۳۹۳ ت۲۲۷ س/۸۹/۲] رواه ق أيضاً [۹۹۶] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

⁽١) وسنده صحيح.

⁽٢) جمع القدح؛ وهو السهم قبل أن يراش ويركُّب نصله.

⁽٣) وكذا ابن ماجه (٩٩٤). (ع)

🔲 البُخَارِيُّ [٧١٩] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ.

وفي رواية: «أَتِمُّوا الصُّفوفَ».

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [ح٧١٨ م٣٤٤] اللفظ في الرواية الثانية لمسلم عَنْ أَنَسِ فِيهَا.

الصَّلاةِ».[٧٧٦]

🛘 البُخَارِيُّ [٧٢٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

وفي رواية: «مِنْ تَمام الصَّلاةِ».

🗖 مُسْلِمٌ [٤٣٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

معود الأنْصارِيُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّــى اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّــى اللَّهُ عَنهُ- عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يَمْسَحُ مناكِبَنا في الصَّلاَةِ، وَيَقُـولُ: «اسْتَوُوا، وَلاَ تَخْتَلِفوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُم».[۷۷۷]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٣٢/١٢٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٤٦ عن عَبْدِ الله بن مَسْعُودٍ -رضِيَ الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلَّى الله عَلَيهِ وسَلَّمَ -: «لِيَلِني مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ والنَّهى، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم ثُمَّ الذين يلونهم - ثلاثا -؛ وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشاتِ (١) الأَسْواق». [٧٧٨]

🗖 مُسْلِمٌ [٢٣]، وَالثَّلاَثَةُ [د٥٧٥ ت٢٢٨ س في الكبرى (تحفة الأشراف ٩٤١٥)] عَنْه فِيهَا.

⁽١) جمع هَيْشَتةِ؛ وهي رفع الأصوات.

الله عليهِ وسَلَمَ - رَأَى الله عليهِ الخُدْرِي: أَنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - رَأَى فَ أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا وائتَمُّوا بي، وَلْيَأْتُمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لا يَزالُ قَوْمٌ فَي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرونَ، حتَّى يُؤَخِّرَهُمُ الله».[۷۷۹]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٣٨/١٣٠]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٨٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٣/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٩٧٨] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٤٨ - وَقَالَ جَابِرُ بِنُ سَمُرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنُهُ-: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - فَرَآنا حِلَقاً، (١) فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُم عِزِينَ (١)؟!»، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «أَلا تَصُفُّونَ كما تَصُفُ المَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها؟!»، فَقُلْنَا: يا رسول الله! كيف تَصُفُ المَلائِكةُ عِنْدَ رَبِّها؟!»، فَقُلْنَا: يا رسول الله! كيف تَصُفُ المَلائِكة عِنْدَ رَبِها؟!»، فَقُلْنَا: يا رسول الله! كيف تَصُفُ المَلائِكة عِنْدَ رَبِهَا؟! قالَ: «يُتِمُّون الصَّفوفَ الأولى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفَّةِ».[٧٨٠]

□ مُسْلِمٌ [٩٦٠/١١٩]، وَأَبُو دَاوُدَ [٦٦٦ و ٤٨٢٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٩٢/٢]، ابْنُ مَاجَه [٩٩٦] عَنْــه فِيهَا.

١٠٤٩ وَقَالَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خَيْرُ صُفوفِ الرَّجالِ
 أَوَّلُها، وشَرُّهَا آخِرُها، وخَيْرُ صُفوفِ النِّساء آخِرُها، وشَرُّها أَوَّلُها».[٧٨١]

🗖 مُسْلِمٌ [٤٤٠/١٣٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

مِنَ «الحِسان»:

• • • • • - عن أنس قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها، وحاذُوا بالأَعْنَاقِ؛ فَوالذي نَفْسي بِيَدِهِ؛ إنِّي لأَرَى الشَّيْطانِ

⁽١) جمع حلقة؛ على غير قياس

⁽٢) جمع عزة؛ أي: جماعات متفرقين.

يَدْخُلُ مِنْ خَلَل الصَّفِّ كأنَّها الحَذَفُ^(١)».[٧٨٢]

☐ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٣٦٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٣٢/٢] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٥١ - وَقَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ المُقَدَّمَ، ثُمَّ الذي يَليِهِ، فما كانَ مِنْ نَقْصٍ ؛ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ المُؤخَّر».[٧٨٣]

أَبُو دَاوُدَ $^{(7)}$ [۲۷۱]، وَالنَّسَائِيُّ [۹۳/۲] عَنْ أَنَسِ فِيهَا.

١٠٥٢ - وَقَالَ: «إِنَّ اللَّه وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الذينَ يَلُونَ الصُّفُوفَ الأولى، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشيها يَصِلُ بها صَفّاً».[٧٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٤) [٣٤٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٩٠] عَنِ البَرَاءِ فِيهَا.

٣٠٠١ – ويُرْوى: «إِنَّ اللَّه وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيامِنِ الصُّفُوفِ».[٧٨٥] □ أَبُو دَاوُدَ [٦٧٦]، وَابْنُ مَاجَه [١٠٠٥] عَنْ عَائِشَةَ –رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – فِيهَا^(٥).

(٤) بإسناد فيه مجهول.

لكن الشطر الأول منه؛ له طريق أخرى عنده بسند صحيح، وقد بينت ذلك كله في «ضعيف أبي داود» (٨٦) و «صحيحه» (٦٧٠).

وصح الشطر الثاني؛ بلفظ: «... أعظم أجراً...»؛ وقد خرجتها في «الصحيحة» (٢٥٣٣).

(٥) إسناده حسن، لكن أخطأ في متنه بعض رواته، فقال «على ميامن الصفوف»، وخالف جماعة من الثقات؛ فرووه بلفظ «على الذين يصلون الصفوف»، وهو الصواب، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٦٨٠) وفي «ضعيفه» (رقم:٦٨٠).

⁽١) بالحاء المهملة، وبفتحتين؛ وهو: الغنم السود الصغار من غنم الحجاز؛ الواحدة: حذفة.

⁽٢) وإسناده صحيح؛ كما بينته في «صحيحه» (٦٧٣).

⁽٣) بإسناد صحيح - أيضاً-، كما بينته في المصدر السابق (٦٧٥).

١٠٥٤ - وَقَالَ النعمانُ بنُ بَشِير -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولَ الله -صَلَّى اللَّــهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسَوِّي صُفوفَنا إذا قُمْنَا إلى الصَّلاةِ، فإذا اسْتَوَيْنَا كَبَرَ. [٧٨٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(١) [٦٦٥] عَنْهُ فِيهَا. قُلْتُ: وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ [خ٧١٧، م٢٣٦].

١٠٥٥ وروي: أنَّهُ كانَ يقولُ عَــنْ يَمينِـهِ: «اعْتَدِلُـوا سَـوُّوا صُفوفَكُـمْ»، وعـن
 يَسارهِ: «اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفوفَكُمْ».[٧٨٧]

اً أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٩٧٠] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٥٦ - وَقَالَ: «خيارُكم أَلْيَنكُم مَناكِبَ في الصَّلاةِ».[٧٨٨]

 \Box أَبُو دَاوُدَ \Box \Box \Box عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ \Box رضِيَ اللَّهُ عنهُ \Box ، فِيهَا.

الفصل الثالث:

١٠٥٧ – عن أنس، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - يقول: «اسْتَوُوا، اسْتَوُوا؛ اسْتَوُوا؛ فوَالذي نفسي بيدِه؛ إني لأَراكم منْ خَلْفي كما أراكم منْ بينِ

وفي رواية له عنه؛ قال: وأقبل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على الناس بوجهه، فقال «أقيموا صفوفكم – ثلاثاً-، والله لتقيمن صفوفكم؛ أو ليخالفن الله بين قلوبكم!»، قال: فرأيت الرجل يلزق منكبــه بمنكب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، وكعبه بكعبه.

قلت: وهذة سنة مجهولة عند أكثر المصلين، ألا وهي التراص في الصف؛ بلصق الكعب بالكعب، وهي ثابتة في «صحيح البخاري» – أيضاً – عن أنس؛ فرحم الله امرءاً أحياها فعلاً!.

⁽١) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

⁽٢) وإسناده ضعيف فيه؛ ضعيف؛ وآخر مجهول، كما بينته في «ضعيف السنن» (١٠٣-١٠٣).

⁽٣) بسند ضعيف؛ فيه مجهولان.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شواهد ذكرتها في «صحيح السنن» (٦٧٦)، و «الصحيحة»(٢٥٣٣).

يديَّ».[١١٠٠]

 \Box أبو داود $^{(1)}$ عنه فيها.

١٠٥٨ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّم -: "إِنَّ الله وملائكتَهُ يُصلُّونَ على الصفِّ الأول»، قالوا: يا رسولَ الله! وعلى الثاني؟ قال: "إِنَّ الله وملائكتَه يصلُّونَ على الصفِّ الأولِ»، قالوا: يا رسولَ الله! وعلى الثاني؟ قال: "وعلى الثاني».[١٠١]

🗆 أحمد [٥/٢٦٢] عنه (٣).

وقالَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سَوُّوا صَفُوَفَكَم، وحاذُوا بِينَ مِناكِبِكُم، ولِينُوا في أيْدي إخوانِكم، وسُدُّوا الخلَل؛ فإنَّ الشيطانَ يدخلُ فيما بينكم عنزلَةِ الحَذَف».

يعني: أولادَ الضَّأنِ الصَّغارِ.

□ أحمد⁽¹⁾ (٢٦٢/٥) عن أبي أمامة.

٩ • ١ - وعن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقيمُوا

⁽١) وكذا أحمد (٣/ ٢٦٨ و٢٨٦) وسنده صحيح على شرط مسلم.

⁽٢) لم نره في «سنن أبي داود» بهذا اللفظ؛ وإنما رواه النسائى (٢/ ٩١).

أما لفظ أبي داود؛ فهو مختلف وبسياق آخر! (ع)

⁽٣) وإسناده ضعيف؛ فيه فرج – وهو ابن فضالة-، ضعفه الجمهور، وهو من روايته عـن لقمـان بـن عامر– وقد سئل الدارقطني عنها؟! فقال: هذا كله غريب.

ولكن غالبه ثابت في أحاديث تقدم بعضها، وتأتي الأخرى.

⁽٤) وإسناده صحيح؛ كما بينته في «صحيحه» (٦٧٣).

الصفوف، وحاذوا بينَ المناكِب، وسُدُّوا الخلَلَ، ولينوا بأيدي إخوانِكم، ولا تذرُوا فُرُجاتٍ للشيطان، ومِنْ وصَلَ صفاً وصلَهُ الله، ومنْ قطعَهُ (١) قطعهُ الله».[١١٠٢]

□ أبو داود (٢ (٦٦٦) - بتمامه-، والنسائي (٣) [٩٣/٢] - من قوله: «من وصل..» إلى آخره-،
 کلاهما عن ابن عمر في الصلاة.

• ١٠٦٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «توسَّطُوا(٤) الإمام، وسدُّوا الخلَل».[١١٠٣]

□ أبو داود^(٥) (٦٨١) عنه فيها.

١٠٦١ - وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عِنها-، قالت: قال رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّهُ عَنها-، قالت: قال رسولُ اللَّه -صلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يـزالُ قـومٌ يتأخَّرونَ عـن الصفِّ الأوَّلِ، حتى يُؤخّرَهـمُ اللَّه في النار».[١١٠٤]

□ أبو داود^(١) (٦٧٩) عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها - فيها.

لكن رواه البيهقي (٣/ ١٠٤) من طريقه باللفظ الوارد هنا؛ فالظاهر أن الاختــلاف في نســخ «الســنن» ييم.

(٥) وإسناده ضعيف؛ فيه يحيى بن بشير بن خلاد، عن أمه- وهما مجهولان-.

لكن الشطر الثاني منه يشهد له حديث ابن عمر الذي قبله.

(٦) ورجاله ثقات؛ لكنه من رواية عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، وقــد ضعفهـا جماعــة مــن

⁽١) في «السنن»، و«المسند» «قطع صفًا».

⁽٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٧٢).

 ⁽٣) ورواه الحاكم - أيضاً - (١/ ٢١٣) وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي؛ وهو كما
 قالا.

⁽٤) كذا في جميع النسخ!

وفي «السنن» «وسطوا»، وكذا في «الجامع الصغير» معزوًا لأبي داود.

١٠٦٢ - وعن وابصة بن معَبَد، قال: رأى رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ رجلاً يُصلِّي خلفَ الصفِّ وحدَه، فأمرَهُ أنْ يُعيدَ الصَّلاة.[١١٠٥]

□ أحمد (٢٢٨/٤)، وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣٠) فيها عن وابصة بن معبد، وقال التّرْمِذِيُّ:
 حسن. (١)

۲۲ باب الموقف

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٠٦٣ - قال عبدُ الله بنُ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُما-: بِتُ في بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فقامَ رسولُ الله -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسلَّمَ- يُصلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يسارِهِ، فأَخذَ يَسْلُي، فَقُمْتُ عَنْ يسارِهِ، فأَخذَ بَيْدي مِنْ وَراءِ ظَهْرِهِ إلى الشَّقِّ الأَيْمَنِ. [٧٨٩]
 بيدي مِنْ وَراءِ ظهْرِهِ، فَعَدَلَنِي (٢) كَذلِك مِنْ وراءِ ظَهْرِهِ إلى الشَّقِّ الأَيْمَنِ. [٩٨٩]
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٩٩٩) م (٧٦٣/١٨١)] عَنْهُ فِيهَا (د [٣٤٠٥]).

١٠٦٤ - وَقَالَ جَابِرُ -رَضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قامَ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-، فَأَخَذَ بِيَدي، لِيُصَلِّي، فَجَنْتُ حتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-، فَأَخَذَ بِيَدي، فَأَدَارَني خَلْفَهُ حتَّى أَقَامَني عَنْ يَمينِهِ، ثُمَّ جاء جَبَّارُ بنُ صَخْرٍ، فَقَامَ عن يَسارِ رسولِ اللَّه

النقاد- منهم مُخرجه أبو داود-.

لكن يشهد له حديث أبي سعيد المتقدم؛ من رواية مسلم (١٠٩٠)؛ دون قوله «في النار».

⁽١) وصححه أحمد وجماعة غيره، وهو حري بذلك؛ فإن لـه طرقاً وشـواهد، وقـد تكلمـت عليهـا في «صحيح السنن» (٦٨٣).

⁽٢) أي: صرفني وأمالني.

-صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَأَخَذَ بِيَدَيْنا جَميعاً، فَدَفَعَنَا حتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ [٧٩٠]

□ مُسْلِمٌ [٣٠١٠] مُطَوَّلًا عَنْهُ فِي أَوَاخِرِ «صَحِيحِهِ».

١٠٦٥ - وَقَالَ أَنَسٌ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ (') في بَيْتِنا خَلْفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ
 وسَلَّمَ-؛ وأُمُّ سُلَيْم (') خَلْفَنا.[٧٩١]

مُسْلِمٌ^(۳)، وَالنَّسَائِيُّ [۱۱۸/۲] عَنْهُ فِيهَا، قُلْتُ: وَأَصْلُهُ فِي الْمُتَّفَقِ [خ(۳۸۰)، م(۲۲۹۸)]، وَكَذَا الَّذِي بَعْدَهُ.

١٠٦٦ وعن أنس -رضي الله عنه-: أن رسول الله -صلَّى الله عليه وسَـلَّم- صلَّى الله عليه وسَـلَّم- صلَّى بِهِ وَبأُمِّهِ - أَوْ خَالَتِهِ-؛ قالَ: فَأَقَامني عَنْ يمينِهِ، وَأَقَامَ المَرْأَةَ خَلْفَنا. [٧٩٢]

مُسْلِمٌ⁽¹⁾ [۲۲۰/۲۲۹]، وَالنَّسَائِيُّ [۲/۲۸] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٦٧ عن أبي بَكْرَةَ: أَنَّهُ انْتَهَى إلى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو راكِعُ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إلى الصَّفِّ، فَلْ الصَّفِّ، فَلْكَر ذَلِكَ لِلنبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَقَالَ: «زادَكَ اللَّه حِرْصاً، ولا تَعُدْ».[٧٩٣]

🗖 البُخَارِيُّ [٧٨٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٦٨٣]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩٨/٢] عَنْهُ فِيهَا.

⁽١) وهو علَم لأخي أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-. اهـ من «حاشية الأصل».

⁽٢) وهي أم أنس -رضي الله عنه-. اهـ من «حاشية الأصل».

⁽٣) كذا الأصل! والصواب أنه من أفراد البخاري (٧٢٧)، لا من أفراد مسلم! (ع)

⁽٤) قلت: ووقع لابن عباس نحوه مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَــلَّمَ؛ وعائشـة خلفهمــا: رواه النســائي، وابن خزيمة(١٥٣٧)، وابن حبان (٤٠٦).

مِنَ «الحِسان»:

١٠٦٨ عن سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنه-، قالَ: أَمَرَنَا رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا كُنَّا ثَلاثةً أَنْ يَتَقَدَّمنَا أَحَدُنا.[٧٩٤]

□ التَّرْمِذِيُ^(۱) [٢٣٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

١٠٦٩ ورُوِيَ عن عَمَّار: أَنَّهُ قامَ على دُكَّان يُصَلِّي؛ والنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ، فَأَخَذَ على يَدَيْهِ، فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حتَّى أَنْزَلَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ عَمَّارٌ مِنْ صَلاتِهِ، قالَ لَـهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رسولَ الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ – يقول: «إذا أَمَّ الرَّجُلُ القَوْمَ؛ فَلا يَقِفْ في مقامٍ أَرْفَعَ مِنْ مقامِهِم» – أو نحو ذلك؟! قالَ عمّار: لِذلِكَ اتَّبَعْتُكَ.[٥٩٧] فلا يَقِفْ في مقامٍ أَرْفَعَ مِنْ مقامِهِم» – أو نحو ذلك؟! قالَ عمّار: لِذلِكَ اتَّبَعْتُكَ.[٥٩٧] \Box أَبُو دَاوُدَ (٢٠ [٨٩٥] عَنْهُ فِيهَا.

• ١٠٧٠ وقد صَحَّ عن سَهْلِ بنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّه سُئِلَ: مِنْ أَيَّ شَيْءِ النِّنبَرُ؟ قَالَ: هُوَ مِنْ أَثْلِ الغَابَةِ (٣)، عَمَلَهُ فلانَّ - مَوْلَى فُلانَة -، وقامَ عليهِ رَسولُ اللّه -صلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ -، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ وَكَبَّرَ، وقامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقرى، فَسَجَدَ على الأرضِ، ثُمَّ عادَ إلى المِنْبَرِ، ثُمَّ قرأَ، ثُمَّ رَفْعَ رَأْسَهُ،

⁽١) وقال: (١/٤٥٣): «حديث غريب - وفي بعض النسخ: حسن غريب».

قلت: وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عنه: والأول ضعيف؛ والحسن مدلس، وقد عنعنه.

⁽٢) وإسناده ضعيف.

لكن رواه بإسناد صحيح نحوه، وفيه: أن حذيفة هو الإمام، وأن الذي جبذه هو أبــو مسـعود؛ فلــو أن التبريزي آثر هذه الرواية لكان أولى!

⁽٣) في «النهاية»: «الأثل: شجر شبيه بالطرفاء، إلا أنه أعظم منه، والغابة: غيضة ذات شــجر كثـير، وهي على تسعة أميال من المدينة».

ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرى، حتَّى سَجَدَ بِالأرضِ، فَلَمَّا فَرَغَ أقبلَ على النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّما صَنَعْتُ هذا لِتَأْمِّوا بي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلاتي».[٧٩٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْـهِ [خ٣٧٧: م٤٤٥] عَنْـهُ فِيهَا، وَاللَّفْــظُ لِلْبُخَــارِيِّ [٩١٧] د [٩٠٨٠]، س [٧/٢٥] ق [٤١٦].

١٠٧١ عن عائِشَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: صَلَّــى النَّبِيُ -صَلَّــى اللَّــهُ عَلَيــهِ
 وسَلَّمَ- في حُجْرَتِهِ؛ والنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بهِ مِنْ وَرَاءِ الحُجْرَةِ.[٧٩٧]

□ أَبُـو دَاوُدَ^(١) [١١٢٦] عَنْ عَائِشَـةَ -رضِيَ اللَّـهُ عَنْهَا - فِي أَبْـوَابِ الجُمُعَـةِ، وَأَصْلُـهُ فِي البخــاري
 [٧٢٩].

الفصل الثالث:

اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! قال: أقامَ الصَّلاةَ، وصفَّ الرجال، وصفَّ خلفَهم الغِلمان، شمَّ صلَّى عليهِ وسَلَّمَ-؟! قال: أقامَ الصَّلاةَ، وصفَّ الرجال، وصفَّ خلفَهم الغِلمان، شمَّ صلّى بهِم، فذكرَ صلاتَه، ثمَّ قال: «هكذا صلاة أحقال عبدُ الأعلى: لا أحسِبُه إلاَّ قال - أُمتَّى».[١١١٥]

□ أبو داود^(۲) (۲۷۷) عنه فيها.

١٠٧٣ وعن قيسِ بن عُبَاد، قال: بينا أنا في المسجدِ في الصفِّ المقدَّم، فجبذني رجلٌ منْ خَلفي جبْذةً، فنحَّاني وقامَ مقامي، فوَالله ما عقَلْتُ صلاتي! فلمَّا انصرفَ؟
 إذا هو أُبيُّ بن كعبٍ، فقال: يا فتى! لا يسوءُك الله، إِنَّ هذا عهدٌ منَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ

⁽۱) وكذا البيهقي (٣/ ١١٠) وإسناده صحيح، وهو في «صحيح البخاري» بمعناه (٢/ ١٧٨ من «الفتح»).

⁽٢) بإسناد ضعيف؛ فيه شهر بن حوشب؛ وقد ضعف لسوء حفظه.

عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلينا أَنْ نلِيَه، ثمَّ استقبلَ القِبلةَ، فقال: هلَكَ أهلُ العَقدِ وربِّ الكعبةِ -ثلاثاً -! ثمَّ قال: والله ما علَيهم آسَى؛ ولكن ْ آسَى على مَنْ أضلُوا؛ قلتُ: يا أبا يعقوبَ! ما تعني بأهلِ العَقْدِ؟! قال: الأُمراءَ.[١١١٦]

□ النسائي^(۱) ([۸۸/۲]) عنه فيها.

انتهرالجحلد الأول ويتلوه الجحلد الثاني وأوله: باب الإمامة مزكتاب الصلاة

⁽١) وإسناده صحيح؛ وصححه ابن خزيمة (١٥٧٣) وابن حبان (٣٩٨).

وله طريق آخر عن قيس -عند الطيالسي (٥٥٥) وأحمد (٥/ ١٤٠)-؛ وسنده صحيح - أيضاً-، وصححه الحاكم (٤/ ٥٢٧) ووافقه الذهبي.

0	المقدمات
11	١- كِتَابُ الإِيمَانِ
71	١- باب
V9	٢- بابُ الكبائر وعلامات النفاق
Λξ	فصل في الوسوسة
٩٠	٣- باب الإيمان بالقدر
117	٤- باب إثبات عذاب القبر
171	6 A
187	٢- كِتَابُ العِلْم
187	[۱- باب]
177	٣- كتاب الطهارة
\YY	[۱- باب]
148	٢- باب ما يوجب الوضوء
197	٣- باب أدب الخلاء
717	٤- باب السواك
Y1V	٥- باب سنن الوضوء
YY*	٦- باب الغُسل
YTV	٧- باب مخالطة الجنب وما يباح له
737	٨- باب أحكام المياه
Y0Y	٩- باب التَّطْهِيرِ مِنَ النجاسات
771	
770	١١– باب التيمم

ً – باب الغسل المسنون	١٢
- باب الحيض	۱۳
- باب المستحاضة	١٤
· كِتَابُ الصَّلاةِ	– ٤
- باب]	٠١]
باب المواقيت	- ٢
باب تعجيل الصلاة	-٣
ل	فص
باب الأذان	– ٤
باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن	-0
<u>ل</u>	فصا
باب المساجد ومواضع الصلاة	-٦
باب الستر	-٧
باب السترة	-1
باب صفة الصلاة	-٩
- باب ما يقرأ بعد التكبير	٠١٠
- باب القراءة في الصلاة	- 1 1
- باب الركوع	- 1 ٢
- باب السجود وفضله	- 18
- باب التشهد	۱٤
- باب الصلاة على النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وفضلها	-10
- باب الدعاء في التشهد	- 17
- باب الذكر بعد الصلاة	-17

٤٣٨	١٨ – باب ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه
٤٥١	١٩ - باب سجود السهو
£ 0 £	٢٠- باب سجود القرآن
٤٥٩	٢١- باب أوقات النهي
٤٦٥	٢٢- باب الجماعة وفضلها
٤٧٥	٢٣- باب تسوية الصف
213	٢٤ - باب الموقف